

الجامع المسند الصحيح المختصر

من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري
(١٩٤ - ٢٥٦هـ)

المجلد الأول

بيت السنة

الجامع المسند الصحيح المختصر

من مؤلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

ح بيت السنة للنشر والتوزيع ، ١٤٤٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البخاري ، محمد بن إسماعيل
الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسننه وأيامه (١/٨) . / محمد بن إسماعيل البخاري ؛
عبدالرؤوف بن حسين الموجان . - جدة ، ١٤٤٢ هـ
٧٤٢ ص ؛ .. بسم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٣-٥١٥٨-٩

١- الحديث الصحيح الموجان ، عبدالرؤوف بن حسين
ب.العنوان

١٤٤٢/١٤١٩

ديوي ٢٣٥,١

الطبعة الأولى

١٤٤٢ هـ

حقوق الطبع والنشر محفوظة

المملكة العربية السعودية ، مكة المكرمة

الموقع الإلكتروني : www.baitalsunnah.com

البريد الإلكتروني : info@baitalsunnah.com

صفحتنا في تويتر : @baitalsunnah

للتواصل جوال : 00 966 50101 7111

بيت السنة
لخدمة الحديث الشريف

مُقَدِّمَةٌ
الإمام شرف الدين اليونيني

لِنَسِخَتِهِ مِنْ
صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

بَيْتُ السُّنَّةِ



صحيح البخاري

محتوى مجلدات صحيح البخاري نشرة بيت السنة ثمانية مجلدات

- ١ **المدخل إلى الجامع المشتمل على صحيح** مجلد في ٧٠٠ صفحة
وفيه: مقدمة الناشر، ومقدمة المدير العلمي، والمدخل إلى الجامع الصحيح والنسخة اليونانية، وهداية الساري لسيرة البخاري لابن حجر.
- ٢ **المجلد الأول** في ٧٢٦ صفحة
وفيه مقدمة الإمام اليوناني لنسخته (الفرخة)،
ومتن الصحيح من حديث رقم ١ إلى ١٣٩٤.
- ٣ **المجلد الثاني** في ٦٤٧ صفحة
وفيه من حديث رقم ١٣٩٥ إلى ٢٧٨١.
- ٤ **المجلد الثالث** في ٧٤٣ صفحة
وفيه من حديث رقم ٢٧٨٢ إلى ٤٤٧٣.
- ٥ **المجلد الرابع** في ٥٤٤ صفحة
وفيه من حديث رقم ٤٤٧٤ إلى ٥٣٧٢.
- ٦ **المجلد الخامس** في ٥٠٧ صفحات
وفيه من حديث رقم ٥٣٧٣ إلى ٦٥٩٣.
- ٧ **المجلد السادس** في ٥٧٦ صفحة
وفيه من حديث رقم ٦٥٩٤ إلى ٧٥٦٣، ثم ساعات النسخة في ١٢٠ صفحة.
- ٨ **الفهرس إلى العاشر** مجلد في ٦٠٤ صفحات
وفيه فهارس الآيات والأحاديث والآثار والمسانيد وموقوفات الصحابة والشعر، وكتب البخاري وأبوابه.

عنوان الكتاب في الصحيح،
فيذا كان الخط رمادياً باهتاً
فهو ليس ثابتاً في اليونينية

الجامع المسند الصحيح ٥٧ ٢٥ كتاب الحج

كِتَابُ الْحَجِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ (١) وَجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ
(وَأَوْلَاهُ) (٢) عَلَى النَّاسِ حَجُّهُ (٣) أَلْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعَةِ إِلَيْهِ سَبِيلاً
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ [آل عمران: ٩٧]

رقم الحديث، موافق لترقيم
الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي

١٥١٣- حاشا عبد الله بن يوسف: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ تَسَارٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ زَيْدَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ
حَتَمَ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَضْرَفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى
السُّقِّ الْأَخْرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا،
لَا تَيْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُجُ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ. (٢٠) [الطحاوي: ١٨٥٤، ١٨٥٥، ١٨٥٥، ١٨٥٥]

الدائرة بعد الحديث
أسوة بالنسخ الخطية
وصنيع المحدثين

رقم الباب

(٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتُوكَ رِبَاً وَأَعْطَى كَثِيرًا مِثْلَ حَثِيرٍ﴾
يَأْتِيكَ (١) مِنْ كُلِّ فِتْحٍ عَمِيْقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴿٢٨﴾ [الحج: ٢٧-٢٨]

فاصل الحاشية السفلية
الأولى، وفيها فروق
الروايات والنسخ

عزو الآيات القرآنية إلى
موضعها في القرآن الكريم
بعد الآية مباشرة

﴿وَجَاءَا﴾ [روح: ٢٠]: الطُّرُقُ الْوَأَسْعَةُ. (١)
لفظة: «كتاب» ثابتة في رواية أبي ذر عن المستملي أيضاً، وبالمسئلة مقدمة على قوله: «كتاب الحج» في
رواية أبي ذر.
(٢) لفظة: «باب» ثابتة في رواية ابن عساکر أيضاً.
(٣) في رواية أبي ذر: «وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَلِلَّهِ...﴾».
(٤) أهمل ضبط الحاء في (ن، و)، وضبطها في (ب، ص) بفتح الحاء، وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو
وابن عامر وشعبة ويعقوب، ويكسرهما قرأ الباقون.
(٥) هكذا بالإبدال على قراءة ورش والسوسي وأبي جعفر.

فاصل الحاشية السفلية
الثانية، وفيها العزو
للكتب الستة والتحفة
وشرح الغريب

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٤) وأبو داود (١٨٠٩) والنسائي (٢٦٣٥)، ٢٦٤١، ٢٦٤٢، ٥٣٩٢-٥٣٩٣، وابن ماجه (٢٩٠٧)، وانظر
تحفة الأشراف: ٥٧٠.
الزويدف: هو الراكب خلف الراكب.

الرقم المحبّر هو للحديث
الذي فيه وجه الشاهد الذي
أخرج البخاري الحديث من أجله

الألفاظ الغريبة الواردة في
الحديث بخط غامق

[مقدمة النظر في شروط الدين اليونيني] (١)

يقول أقرُّ خلقِ الله سبحانه إلى رحمته، عليُّ بنُ محمَّد بن أحمد بن عبد الله اليونيني، المُكنى بأبي الحسين، عفا الله عنه ولَطَفَ به، أمين (٢):

الأصولُ المُشار إليها ممَّا أَحَلَّتْ عليه في هوامشِ نسختي من «صحيح البخاري»، وما أَعْلَمْتُ (٣) عليه في نفس الكتاب في الأصل بين الأسطر، فما وَقَعَ عليه (٤) اتفاقُ الأئمة الحُفَظ الأربعة، وهم:

- الحافظ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي.
- والحافظ أبو ذرَّ عَبْدُ (٥) بن أحمد الهروي.
- والحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن عساكر الدمشقي.
- والأصل المسموع على أبي الوقت بقراءة الحافظ أبي سعيد (٦) عبد الكريم بن محمَّد

(١) تسمى مقدمة اليونيني هذه: «الفرخة». راجع «المدخل إلى الجامع المسند الصحيح والنسخة اليونينية» (ص ٥٥٨، ٦٠٧) ففيه بيان النسخ المعتمدة ومنهج التحقيق. [المعني بها: علي العمران]

(٢) في (م) بدل هذه الفقرة: «بسم الله الرحمن الرحيم، وبه أستعين. قال الشيخ الإمام العلامة أبو الحسين علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله اليونيني [كذا] عفا الله عنه». وفي (ع) بدلها: «بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فهذه رموز الجامع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى رحمة واسعة، على طريقة اليونيني رحمته. قال الحافظ العلامة المتقن شرف الدين أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله اليونيني الحنبلي، محدث الشام، كان عارفاً بقوانين الرواية، حسن الدراية، جيّد المشاركة في الألفاظ والرجال، أعني بحفظ الحديث وضبطه، ولد في رجب سنة إحدى وعشرين وستمئة، وسمع من المنذري وابن الصلاح وابن مالك والزبيدي والآخرين، مات سنة تسع وسبعمئة، في كتابه صحيح الإمام البخاري رضي الله عنه ورحمه».

(٣) في (م، ع): «وما عَلِّمْتُ» بتشديد اللام.

(٤) في (ع): «فهي: ما وقع عليه».

(٥) في (ع): «أبو ذر عبد الرحمن».

(٦) كذا في الأصل (م) وفي (ع، ج): «أبي سعد».

ابن منصور السمعاني^(١).

كتب عليه: ٥ ص س ط هكذا^(٢).

وما اتفق عليه ثلاثة منهم أسقطت رسم أحدهم^(٣)، وكذا^(٤) إن اتفق اثنان منهم، رُقم ما جُعِلَ رسمًا لهما^(٥).

وإن لم يكن عندهم فإمَّا أكتب^(٦) على الهامش: سقط عند ٥ ص س ط، أو أكتب عليه: لا، وأرقم رسم من ليس عنده^(٧).

ما^(٨) مثاله: أنه وقع في أصل سماعي في حديث بدء الوحي: «جمعه^(٩) لك في صدرك»، ووقع عند ٥ ص س ط^(١٠): «جمعه^(١١) لك صدرك» بإسقاط «في»، فإمَّا^(١٢) أرقم على «في»: لا^(١٣)، وأرقم فوقها أو إلى جانبها: ٥ ص س ط. هذا إن وقع الاتفاق على سقوطها^(١٤).

وإن كانت عند أحدهم وليست عند الباقيين رقت رسمه وترك رسمهم، وكذلك إن لم تكن عند واحدٍ وكانت عند الباقيين كتبت عليها: لا، وركمت فوقها الحرف المُصطلح عليه،

(١) زاد في (ع): «وهو الموقوف بخانقا السيماسطي».

(٢) في (ع): «فهذه علامتهم: ٥ ص س ط».

(٣) في (ع): «وما اتفق عليه ثلاثة منهم سقطت علامة من لم يوافقهم على ذلك» كذا.

(٤) في (م، ج): «وكذلك».

(٥) في (ع): «وكذا ما اتفق عليه اثنان».

(٦) في (م): «فإمَّا أن أكتب».

(٧) في (ع): «وإن يكن سقط عندهم جميعاً؛ فإمَّا أكتب في الهامش: سقط عند ٥ ص س ط، أو أكتب عليه: لا، أو أكتب عليه رسمه أي: علامة من ليس عنده مع حرف لا» كذا.

(٨) «ما» ليست في (م، ج).

(٩) في (ج): «جمعه» بإسكان الميم والنصب.

(١٠) في (ع): «وعند الأربعة: ٥ ص س ط».

(١١) في (ج): «جمعه» بإسكان الميم والرفع.

(١٢) في (م): «فأنا».

(١٣) في (ع): «بغير في فأرقم عليه على في: لا».

(١٤) في (ع): «هذا إذا سقط عندهم».

وعلى ذلك فقس في كل ما تراه مرقوماً عليه. فافهم الرسم واحذر من الغلط^(١).

وراعيتُ رقمَ أبي ذرٍّ ومشايخه الثلاثة: الحمويي، والمستملي، وأبي الهيثم. فما خالف أصلَ سماعي، فإن كان^(٢) المخالفة من الجميع كتبتُه في الهامش، ورقمتُ عليه ٥ هكذا، وصححتُ عليه صح هكذا.

وإن وافق أحدُ مشايخه أصلَ سماعي كتبتُ الذي خالف إمَّا في الأصل بين الأسطر، ورقمتُ عليه ما تقرَّر من الاصطلاح أنه قد رُسِمَ له، أو في الهامش وكتبتُ^(٣) فوقه الرقم. فالحمويي رقمه ح هكذا.

والمستملي س هكذا.

والكشميهني ه هكذا.

فإن كان عند الحمويي والمستملي رقمت عليه ح س هكذا.

وإن كان عند الحمويي وأبي الهيثم رقمت عليه ح ه هكذا.

وإن كان عند المستملي وأبي الهيثم رقمت عليه س ه^(٤).

وإن كان ثابتاً عند أحدهم دون الآخرين^(٥) رقمتُ عليه رسمه، إمَّا في الأصل أو في الهامش^(٦).

(١) في (ع) بدل هذه الفقرة: «وإن كان عند أحدهم وليس عند الباقيين رقمت رسمه بغير لا، وكذلك إن لم يكن عند أحدهم وكانت عند الباقيين كتب عليه: لا، ورقمت بقية الحروف المصطلح عليه له، وعلى ذلك فقس فكل ما تراه مرفوعاً كذا.

(٢) في (م): «فإن كانت».

(٣) في (م): «كتبت بدون الواو».

(٤) زاد في (م): «هكذا».

(٥) في (م): «دون الآخر».

(٦) في (ع) بدل قوله: «وراعيت رقم أبي ذر...» إلى قوله: «في الهامش»: «قال الشيخ شرف الدين اليوناني رحمته الله أيضاً: وأما رمز مشايخ أبي ذر الهروي المذكور فيهم ثلاثة: الحمويي فوقهم رمزه هكذا: ح، والمستملي: س، وأبو الهيثم الكشميهني: ه. قال اليوناني: إذا كان الزيادة عند الحمويي والمستملي رقمت عليه: ح س، وإن كانت عند الحمويي وأبو الهيثم رقمت عليه: ح ه، وإن كانت عند المستملي وأبي الهيثم رقمت عليه: س ه. وإن كانت عندهم ثابتة دون الآخر رقمت عليه رسمه إما في الأصل أو في الهامش. قال: وما خالف أصل سماعي فإن كانت المخالفة من الجميع كتبت في هامشي ورقمت عليه رمز أبي ذر: ٥، وصححت عليه، وإن وافق أحد مشايخه أصل سماعي كتبت عليه رمز الذي خالف؛ إما في الأصل بين الأسطر، وإما في الهامش، ورقمت عليه رسمه فوقه كذا.

وقد وقع شيءٌ كثيرٌ من التراجم والأحاديث والكلمات، ويُرقم عليها في رواية أبي ذر^(١) أنها عند المستملي وحده، وهي في أصل سماعي من «صحيح البخاري» الذي أخبرني به الإمام العالم الثقة أبو عبد الله الحسين بن أبي بكر عبد الله المبارك بن محمد بن يحيى ابن الزبيدي الربيعي السلمي، بقراءة سيدي ومولاي والذي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله اليونيني، والحافظ الإمام العلامة مفتي الفرق، رئيس الأصحاب، حجة العلماء، تقي الدين أبي^(٢) العباس أحمد ابن الإمام العلامة الحافظ عز الدين محمد ابن الإمام العلامة^(٣) حجة الحُفَاف الحافظ تقي الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور، وقراءة ابن عمه الإمام العالم شرف الدين أبي محمد بن الحسن^(٤) ابن الإمام الحافظ جمال الدين أبي موسى عبد الله ابن الحافظ عبد الغني، والإمام^(٥) المحدث سيف الدين أبي العباس أحمد بن عيسى ابن الإمام العلامة موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد ابن محمد بن قدامة المقدسيين^(٦)، وذلك^(٧) في شهر رمضان سنة ثلاثين وستمئة^(٨)، بدمشق المحروسة، في قلعته^(٩).

عن الشيخ الثقة الصدوق الصالح السديد، بقية الأشياخ، أبي الوقت عبد الأول بن عيسى ابن شعيب بن إبراهيم بن إسحاق السجزي الهروي^(١٠)، قراءة عليه في شهور سنة ثلاث^(١١)

(١) في (ع): «قال: وقد وقع شيء كثير من التراجم من الأحاديث والكلمات، ورقم عليه أبو ذر في روايته».

(٢) في (م): «أبو».

(٣) في (ج): «العالم العلامة»، وقوله: «الحافظ عز الدين محمد ابن الإمام العلامة» ساقط من (م).

(٤) في (م، ج): «أبي محمد الحسن».

(٥) زاد في (م، ج): «العالم».

(٦) من قوله: «وهي في أصل سماعي...» إلى قوله: «المقدسيين» ساقط من (ع).

(٧) زاد في (ع): «وقع».

(٨) في (م): «سنة ٦٣٥».

(٩) في (ع): «بقلعته».

(١٠) زاد في (ع): «الصوفي».

(١١) في (ع): «ثلاثة».

وخمسين وخمسمئة^(١).

أخبرنا^(٢) الإمام جمال الإسلام أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الْمُظْفَر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ بن سهل بن الحكم الدَّأودي، قراءة عليه ببُوشَنج في ذي القعدة سنة خمس وستين وأربعمئة^(٣).

أخبرنا^(٤) الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حَمويه بن أحمد بن يوسف بن أعين السرخسي، قراءةً عليه في صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمئة^(٥).
عن القُربري، عن البخاري.

وإنما سقتُ سندي حتى يُعلمَ أنَّه عن الحَمويي، وقد خالفتُ روايةَ الحافظ أبي ذرَّ عبد ابن أحمد بن غُفِير الهروي عن الحَمويي^(٥) لرواية أبي الحسن الدَّأودي عن الحَمويي في أشياء ثابتة عند الحَمويي.

وكذلك يُرقم على ترجمة^(٦) أنها ليست عند الحَمويي من روايته، وهي ثابتة في أصل سماعي من رواية الدَّأودي عن الحَمويي، أو يُرقم فوقها بما اصطلح الحافظ أبو ذر عليه من هـ هكذا أنها عنده، وهي ثابتة عند الحَمويي من روايتي^(٧) حـ هكذا، أو سـ هكذا، فيعلم ذلك.

وليس ما أعلمتُ^(٨) عليه من أنَّه عند أبي الهيثم على ما أرقم عليه أن ذلك ليس في روايتي، وإنما رَقمتُ فوقه أو نَبهتُ عليه إمَّا في الأصل أو في الهامش^(٩) حتى يُعلمَ أنه عند

(١) في (م): «سنة ٥٥٣».

(٢) في (م): «أنبأنا»، وفي (ج): «قال: أخبرنا».

(٣) في (م): «سنة ٤٦٥».

(٤) في (م): «سنة ٣٨١».

(٥) قوله: «وقد خالفت رواية الحافظ أبي ذر عبد بن أحمد بن غفير الهروي عن الحمويي» ساقط من (م).

(٦) في (م): «وكذلك يرقم على ما ترجمته».

(٧) في (م): «من رواية».

(٨) في (م): «علمت» بتشديد اللام.

(٩) في (م): «إمَّا في أصل أو في هامش».

الحافظ أبي ذر كذلك، وهو^(١) ثابت عند الحَمُويي من طريق الدَّأودي، فيعلم ذلك^(٢).

وعُنِيَتْ برواية الإمام الحافظ أبي ذر لأمرين:

أحدهما: أنِّي قرأتُ جميع «صحيح البخاري»^(٣) على الشيخ الإمام العالم المحدث شيخ القراء وكبيرهم بالديار المصرية أبي الحسن علي بن شجاع بن سالم^(٤) الضرير المنعوت بكمال الدين، في شهر سنة إحدى وستين وستمئة^(٥)، بالقاهرة المحروسة، من أصل سماعه بحق روايته له عن المشايخ الثلاثة الثقات^(٦) المُسندين:

- أبي القاسم هبة الله بن علي بن سُعود^(٧) بن ثابت بن غالب بن هاشم الأنصاري الخزرجي المعروف بالبوصيري^(٨).

- والإمام المقرئ الصالح أبي عبد الله محمد بن حمَّد بن حامد بن مُفَرِّج الأرتاحي الحنبليّ المصري^(٩).

- والثقة المسند أبي محمد عبد الرحمن بن عبد الله عتيق بن باقا البغدادي^(١٠).

قال البوصيري: أَخْبَرَنَا^(١١) الإمام العلامة اللغوي النحوي أبو عبد الله محمد بن بركات ابن هلال بن عبد الواحد السَّعِيدِيّ الصَّوْفِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) في (م): «عند الحافظ أبي ذر، وكذلك هو».

(٢) من قوله: «أخبرنا الإمام جمال الإسلام...» إلى قوله: «فيعلم ذلك» ساقط من (ع).

(٣) زاد في (ج): «رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».

(٤) زاد في (م، ع): «العباسي»، وتصحفت في (ج) إلى: «الغنامي».

(٥) في (م): «سنة ٦٦١».

(٦) في (ع): «عن الشيخ الثلاثة الثقات» كذا.

(٧) في (م): «مسعود».

(٨) في (ع): «وهو: أبو القاسم هبة الله الخزرجي المعروف بالبوصيري».

(٩) في (ع): «والإمام المقرئ الصالح محمد الأرتاحي المصري الحنبلي».

(١٠) في (ع): «والثقة المسند أبو محمد عبد الرحمن بن عتيق بن باقا البغدادي».

(١١) في (م): «أنبأنا».

وقال الأرتاحي: أَخْبَرَنَا^(١) الشيخ المُسْنِد أبو الحسن علي بن الحسين^(٢) بن عمر الفراء إجازةً.

قالا: أَخْبَرَتْنَا الحُرَّةُ العالمة أمُّ الكرام كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية. وقال البوصيري أيضاً: أَخْبَرَنَا^(٣) الشيخ المُسْنِد أبو صادق مُرشد بن يحيى بن القاسم^(٣) ابن علي بن خلف بن محمد بن خلف بن زعل^(٤) المدني، إجازة إن لم يكن سماعاً، قال: أَخْبَرَتْنَا كريمة المروزية.

قال السَّعِيدِي: بقراءتي عليها سنة ست^(٥)، وقال أبو صادق: قراءةً عليها وأنا أسمع، في شوال سنة سبع^(٦)، ثم اتَّفَقَا: وخمسين وأربعمائة، بمكة شرفها الله تعالى. قالت: أَخْبَرَنَا^(٧) أبو الهيثم^(٧) محمد بن المكيّ بن محمد بن المكيّ بن زُرَّاع الكُشْمَاهِنِي^(٨)، قراءةً عليه وأنا أسمع، في جمادى الأولى^(٩) سنة تسع وثمانين وثلاثمئة^(١٠): أَخْبَرَنَا^(١١) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم الفَرَبْرِي، بفربر، قراءةً عليه وأنا أسمع، في شهر ربيع الأول سنة عشرين وثلاثمئة^(١١): حَدَّثَنَا^(١١) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف

(١) في (م): «أنبأنا».

(٢) قوله: «علي بن الحسين» ليس في (ج).

(٣) في (م): «قاسم» بدون الألف واللام.

(٤) في (م): «رعل» بالراء، وضبط في (ج) بكسر الزاي، وبكسر الباء.

(٥) في (م): «سنة ٦».

(٦) في (م): «سنة ٧».

(٧) في الأصل: «أبو القاسم».

(٨) في (م): «الكشمهني».

(٩) في (م): «في جمادى الأولى».

(١٠) في (م): «سنة ٣٨٩»، وبها مشها: «وفي نسخة: سنة ٢٨٩».

(١١) في (م): «سنة ٣٢٥».

والجعفي مولا هم البخاري بصحيحه مرتين: مرةً بفربر سنة ثمان وأربعين^(١)، ومرةً سنة اثنتين وخمسين ومئتين^(٢).

وقال أبو محمد عبد الرحمن بن عبد الله عتيق بن باقا: أخبرنا^(٣) أبو الوقت: أخبرنا^(٣) الدَّأودي: أخبرنا^(٣) الحَمَوِي: أخبرنا^(٣) الفربري: حَدَّثَنَا^(٣) البخاري.

الأمر الثاني: أَنْ أصل سماعي الوقف بخانكاه^(٤) الشيخ أبي القاسم الشِّمِصَاطِي^(٥) الذي سُمِعَ على الشيخ أبي الوقت ببلاد خُرَاسان، بقراءة الإمام الحافظ أبي سعد عبد الكريم ابن محمد بن منصور السَّمْعَانِي. فَإِنَّهُ مسموع من رواية كريمة المروزية. وقد جُمِعَ فيه بين روايتي أبي الوقت وكريمة، فَعُنِيَتْ بِرَاوِيَةِ أَبِي ذر؛ لِأَنَّ أَحَدَ مَشَايخِهِ - وهو أبو الهيثم - شيخ كريمة المروزية، وقد خالفت^(٦) كريمة المروزية في روايتها عن الكُشْمَاهِنِيِّ الحافظ^(٧) أبي^(٨) ذر في أشياء من روايته عن الإمام أبي الهيثم الكشميهني.

والأصل الذي قابلت به من طريق الحافظ أبي ذر هو مسموعٌ على الشيخ الإمام الثقة العالم الفقيه المسند أبي العباس أحمد بن عبد الله بن الحُطَيْيَّة، عن الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن منصور^(٩) الحضرمي، عن الشيخ الفقيه أبي القاسم عبد الجليل بن أبي سعد، عن الحافظ أبي ذر الهروي.

(١) في (م): «سنة ٤٨».

(٢) في (م): «سنة ٢٥٢». ومن قوله: «قال البوصيري: أخبرنا الإمام العلامة اللغوي النحوي...» إلى قوله: «اثنتين وخمسين ومئتين» بدله في (ع): «بسندهم عن الحرة العالمة كريمة بنت أحمد المروزية سنة ست وخمسين وأربعمئة، بمكة شرفها الله وعظمها، عن أبي الهيثم، عن الفربري سنة ست وثمانين وثلاثمئة في جماد الأولى، عن البخاري رحمته الله، قرأته عليه مرتين وهو يسمع: مرةً بفربر سنة ثمان وأربعين، ومرةً سنة ست وخمسين» كذا.

(٣) في (م): «أنبأنا».

(٤) في (ج): «بخانقاه».

(٥) في (م): «السِّمِصَاطِي» بالسین بدل الصاد، وفي (ج): «الشِّمِصَاطِي» بتقديم الميم.

(٦) في (م): «وقد خالف» بدون تاء.

(٧) في (م، ج): «للحافظ».

(٨) كذا في الأصل، والوجه «أبا».

(٩) بعد قوله: «منصور» بياض في الأصل بمقدار كلمة أو كلمتين، وكتب عليه في (ج): «كذا».

وهي نسخة صحيحة معني بها^(١) حجة.

قال الإمام الحافظ العالم العارف الزاهد العابد أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصّريفيّني شيخنا: هذه النسخة من «صحيح البخاري» مَفْرَعٌ يُلْجَأُ إِلَيْهِ لَصِحَّتْهَا وَإِتْقَانُهَا^(٢).
وأما الأصل المعزوّ إلى الأصيلي، فإنّه وقّف في مدرسة شيخنا الحافظ ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، وعليه حواشي^(٣) بخط الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر التّمري. وهو أصلٌ صحيح تظهر عليه مخايلُ النَّبَاهَةِ وَالصَّحَّةِ.
وأما الأصل المعزوّ إلى الحافظ أبي القاسم مؤرّخ الشام علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، فإنّه أصل سماعه، وقد سُمِعَ عليه غير مرّة.
وأما الأصل المعزوّ إلى الحافظ أبي سعد^(٤) السمعاني، فإنه أصل أصيل، وهو أحد أصول سماعات دمشق المحروسة وخراسان - رَدَّهَا اللهُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ -، وهو قد سُمِعَ على جماعة من الحُفَظَا، وسُمِعَ بقراءة جماعة من الحفاظ^(٥).
واخترتُ لأبي ذر^(٦) على هذا الشكل علامة؛ لأنّه غلب عليه النسبة إلى بلده، فلا يُقال إلا: الحافظ الهروي^(٧).
وللأصيلي ص هكذا؛ لأنّه غلب عليه النسبة إلى بلده، وهي^(٨) أزيلة، فُقِلتْ إِلَى الصَادِ، وَغَلِبَتْ عَلَى^(٩) الزاي.

(١) في (م): «معنى بها».

(٢) في (م): «واتفاقها».

(٣) في (م): «الحواشي».

(٤) في (م، ج): «سعيد».

(٥) من قوله: «وقال أبو محمد عبد الرحمن بن عبد الله عتيق بن باقا...» إلى قوله: «بقراءة جماعة من الحفاظ» ساقط من (ع).

(٦) في (ع): «قال اليونيني: اخترت لأبي ذر لا» وهو سبق قلم.

(٧) في (ع): «فيقال: الحافظ الهروي».

(٨) في (م، ع، ج): «وهو».

(٩) في (م): «وغلبت إلى»، وهذه الجملة ساقطة من (ع).

وللحافظ الدمشقي مؤرخ الشام س هكذا؛ لأنه لا يقال له^(١) إلا: ابن عساكر. وأما ابن السمعاني، فاخترت له الظاء^(٢) لحفظه وإتقانه وتقدمه على أقرانه، فُعِلْمٌ ذلك^(٣).

وكذلك ربما وقع الخلاف في حرف واحد من الكلمة^(٤)، مثل أن يكون في أصل سماعي: «فقال»، وفي غيره: «وقال» بالواو، أو^(٥) بالعكس، فربما كتبت الحرف المختلف فيه فقط، ورقمتُ فوقه^(٦) أو إلى جانبه بالحرف المصطلح عليه. وكذلك^(٧) إذا كان الخلاف في الياء والتاء، أو غير ذلك من الحروف^(٨).

(١) في (ع): «لأنه لا يقاس» وهو تحريف.

(٢) زاد في (ج): «ظ».

(٣) قوله: «وإتقانه وتقدمه على أقرانه، فيعلم ذلك» ليس في (ع).

(٤) في (م): «من كلمة» بدون الألف واللام.

(٥) سقطت «أو» من (ج).

(٦) في (م): «ورقمت عليه».

(٧) في (م): «وكذا».

(٨) زاد في (ع): «وما كتبت بالحمرة أو عليه و فإنه مما ثبت في النسخ التي قرأها الحافظ عبد الغني المقدسي على الحافظ الأرتاحي، بحق إجازته من الفراء الموصلي، من كريمة المروزية، عن أبي الهيثم، عن الفربري، عن البخاري. وما عدا ذلك من الرموز المرقومة: من ق فللقابسي، ومن سكن فلابن السكن، وفس فللنسفي، ويد لأبي زيد المروزي، وحد لأبي أحمد الجرجاني، وكل كريمة المروزية، خه ق إشارة إلى ما ضبط، أو أصله شمس الدين بن عبد الصمد في نسخة، وهي منقولة من نسخة الضيائية، وما كان عليه ح الر معرفاً أو بغير تعريف فهو من الحافظ السرمري، وما عليه خه محب فهو من نسخة محيي الدين الرحبي، وما عليه خه رز فهو من نسخة البرزالي، وما عليه غ فهو من نسخة ابن غزي، وما كان عليه أيضاً فللغساني، وما كان عليه ختر فمن نسخة ابن حبيب الحلبي، وما كان عليه ضيا فمن نسخة الضياء، وما كان عليه من الضبوط هكذا: سخه فهو من نسخة الجامع الأموي نسخة ابن السراج، فما كان عليه سحم أو حم بغير سين فهو من نسخة حمام فرع نسخة ابن السراج، وما كان عليه هكذا: خالي فهو من بعض النسخ المفردة إلى أبي ذر، وما كان فوق الرمزخ صغيرة فهو من نسخة عند من له الرمز، وما كان عليه لا فليس عنه، وما كان عليه صغ فللصغاني، وما عليه مو فلموهوب ابن الجواليقي إمام اللغة. وقال البكري وهو النويري: وما عدا ذلك من الرموز والرقوم فلم أجد في النسخ ما يدل عليه، ولكن نقلت كما رأيت. تمت»، وليس في (ع) من قوله: «وقد أخبرني بالجامع الصحيح...» إلى آخر الكتاب.

وقد أخبرني بالجامع الصحيح من رواية الإمام الحافظ أبي محمد الأصيلي^(١) رحمته: فأخبرني سيدي ومولاي والدي أبو عبد الله محمد رحمته إذناً: أخبرنا^(٢) الشيخ الثقة المسند أبو طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر^(٣) بن بركات الخشوعي إجازة: أخبرنا^(٥) الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب إذناً: أخبرني والدي، عن أحمد بن ثابت الواسطي وغيره، عن الأصيلي، عن أبي زيد محمد بن أحمد المروزي، وأبي محمد بن يوسف^(٤) الجرجاني، كلاهما عن القبربري.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب: وأخبرني بالجامع الصحيح أبو عبد الله ابن نبات إجازة، عن الأصيلي.

وأما رواية الحافظ أبي القاسم مؤرّخ الشام للجامع الصحيح، فحدّثني بها إجازة: الشيخ السديد المكي بن علان القيسي، وزين الأمان، بحق سماع شيخنا زين الأمان من عمّه مؤرّخ الشام.

وهذا الرسم الذي أشرت إليه، وجعلته مضافاً إلى رواية الحافظ أبي ذر فهو رسم روايتي في الأصل الذي رواه الحافظ أبو سعد عبد الكريم بن السمعاني على أبي الوقت. وإنّما وقع اختياري على هذه النسخة المنسوبة إلى الحافظ أبي ذر؛ لتحقّق ضبطها وتحريره، وما قاله شيخنا الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن الأزهر^(٥) الصّريّيني من جودّة ضبطها، وأنّها مَفْرَعٌ يُرْجَعُ^(٦) إليه.

وإن خالفتها النسخة الوقف في السيمصاطي^(٧) في بعض رسمٍ ما، فيُعَلَم ذلك.

(١) في (م): «أبي عبد الله الأصيلي».

(٢) في (م): «أنبأنا»، وفي (ج): «قال: أخبرنا» في الموضوع الأول فقط.

(٣) قوله: «بركات بن إبراهيم بن طاهر» ليس في (ج).

(٤) في (م): «وأبي محمد يوسف».

(٥) في (م): «بن أزهر» بدون الألف واللام.

(٦) في (م): «يُجَلَأ».

(٧) في (م): «النسخة التي في الوقف السيمصاطي»، وفي (ج): «السيمصاطي» بتقديم الميم.

وقد أخبرني نازلاً برواية الحافظ أبي ذر بدرجات: الشيخ المقرئ أبو [الفضل] (١) جعفر الهمداني إجازة، عن الحافظ أبي طاهر السلفي إجازةً، عن الإمام أبي الفضل عياض إجازةً، قال القاضي عياض: أخبرني القاضي الشهيد أبو علي الحسين بن محمد الصّدفي، عن القاضي أبي الوليد سليمان بن خَلَف الباجي، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه (٢).
وصلّى الله على محمد وآله وصحبه.

نقله كما شاهده أحمد بن عبد الوهاب بن محمد البكري التيميّ النويري.

(١) زيادة على الأصول لا بدّ منها، وانظر لترجمته التّكملة لوفيات النقلة: ٥٠٠/٣، وسير أعلام النبلاء: ٣٦/٢٣.

(٢) زاد في (م): «تمت الفهرسة [كذا، ولعلها.. الفرخة] بحمد الله وعونه»، وليس فيها قوله: «وصلّى الله على محمد...» إلى آخره.

الجامع المسند الصحيح المختصر

من مؤلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري
(١٩٤هـ - ٢٥٦هـ)

نسخة الحافظ اليونيني على أوثق أصولها الخطية

شرف بخدمته

دار الإكمال المتجددة وبيت السنة

المجلد الأول

الإشراف العلمي والتدقيق والمراجعة

بيت السنة

لخدمة الحديث الشريف

علاء الدين
بسم الله

كتاب جامع الصحيح

الخطيب المشهد من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه واثامه
جسيع الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن الكجف المعمر
الحجازي رضي الله عنه

رواية ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطرا الهروي عنه
رواية ابو محمد عبد الله بن احمد بن جثومة السرخسي عنه
رواية ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المطهر العاوري عنه
رواية ابو الوقت عبد الاطمن بن يحيى بن شيبان السجزي الهروي عنه
رواية ابو عبد الله الحسين بن المسار بن محمد بن يحيى الزبيدي عنه
رواية ابو الحسن البونيني وابو العباس ابراهيم بن اوطاة الجمار الصافي
وسيد الورق ابراهيم بن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن النجاشي النوفلي وغيرهم عنه
رحمة الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في كتابه
المعجزات والبراهين والقرائن
والآيات والعلامات والنبوءات
والانبياء والمرسلين والاشهاد
والشهداء والصلوات والسلام
على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين المعصومين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْسَبُ أَنَّ النَّبِيَّ وَالْمُسْلِمِينَ الْفَرَّانَ شَبَّانَ الرَّبِّ وَالرَّسُولَ الْكَرِيمَ... وَتَسْلِيَةُ الْعُلَمَاءِ سَتَ الْوُزَارَامِ بِحُورٍ وَسُرَّةِ التَّبِيحِ... وَتَسْبِيحُ الْعُلَمَاءِ سَتَ الْوُزَارَامِ بِحُورٍ وَسُرَّةِ التَّبِيحِ... وَتَسْبِيحُ الْعُلَمَاءِ سَتَ الْوُزَارَامِ بِحُورٍ وَسُرَّةِ التَّبِيحِ...

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like 'بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ' and other religious or historical text.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه توفيقي

[قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ شَرَفُ الدِّينِ أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيُونِنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :]
 حَدَّثَنَا الشَّيْخُ سِرَاجُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
 الزَّبِيدِيُّ، فِي سُؤَالِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، بِدَمَشَقَ بِالْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ بِسَفْحِ جَبَلِ
 قَاسِيُونَ :

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَقْتِ عَبْدِ الْأَوَّلِ بْنُ عَيْسَى بْنِ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 السَّجَزِيِّ الصُّوفِيَّ ثُمَّ الْهَرَوِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، بِبَغْدَادَ، فِي آخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ
 وَأُولِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ :

أَخْبَرَكَمُ الْإِمَامُ جَمَالُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُظْفَرِ بْنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَعَاذِ بْنِ سَهْلِ بْنِ الْحَكَمِ الدَّأُوْدِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِبُوشَنَجَ
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ :

أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمُوِيَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَوْسَفَ بْنِ
 أَعْيَنَ السَّرْحَسِيِّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ :

أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ مَطَرِ بْنِ صَالِحِ بْنِ بَشْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 الْبَخَارِيِّ الْفَرَبْرِيِّ، بِفَرَبْرَ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِئَةٍ :

حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ الْأَخْتَفِ الْجُعْفِيِّ مَوْلَاهُمْ الْبُخَارِيُّ بِفِرْبَرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتِينَ مَرَّةً، وَمَرَّةً سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ، قَالَ: (١)

(١) كَيْفَ (٢) كَانَ بَدَأَ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ (٣):

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ (٤) [النساء: ١٦٣]

١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ (٥) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ (٧): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى (٨) امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». (٩) [ط: ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بسم الله الرحمن الرحيم».

(٢) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «باب: كيف...».

قال في الإرشاد: لم يقل في الأول: كتاب بدء الوحي؛ لأنه كالمقدمة، ومن ثم بدأ به؛ لأنَّ من شأن المقدمة كونها أمام المراد، وأيضاً فإنَّ من الوحي عُرف الإيمان وغيره.

(٣) في رواية ابن عساكر: «سبحانه»، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «مَرْجُلٌ».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «الآية».

(٥) قوله: «عبد الله بن الزبير» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت.

(٦) في رواية أبي ذر عن الحُمَيْدِيِّ: «عن سفيان».

(٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «يقول».

(٨) لفظة: «إلى» ليست في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (١٩٠٧) وأبو داود (٢٢٠١) والترمذي (١٦٤٧) والنسائي (٣٤٣٧، ٣٧٩٤) وابن ماجه (٤٢٢٧)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٠٦١٢.

قال الإمام الذَّهَبِيُّ رضي الله عنه في السِّيرِ (٦٢٠/١٠): «هذا أوَّلُ شيءٍ افْتَتَحَ بِهِ الْبُخَارِيُّ صَاحِبَهُ، فَصَيَّرَهُ كَالْحُطْبَةِ لَهُ».

٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:
 عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلُ صَلْصَلَةِ
 الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ ^(٢) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ
 رَجُلًا ^(٣)، فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي / مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنزَّلُ ^(٤) عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي [٦٨]
 الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيُفْصِمُ ^(٥) عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا. ^(٦) [٣٢١٥: ط]

٣- ٤- حَدَّثَنَا ^(٧) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ:
 عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا
 الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ ^(٨) لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ،
 وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ ^(٩)، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ ^(١٠) إِلَى
 أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ^(١١)، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قال».

(٢) هكذا بالضبطين: «فَيُفْصِمُ»، «فَيُفْصِمُ»، وبالضبط الأول ضبطت رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٣) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «أي على مثال رجل».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «يُنزَّلُ» بالبناء للمفعول.

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فَيُفْصِمُ» بضم الياء وفتح الصاد، وضبطت

روايتاهما في (ب، ص): «فَيُفْصِمُ» بكسر الصاد.

(٦) في رواية أبي ذر: «وحدَّثنا».

(٧) هكذا في رواية للأصيلي أيضاً، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر وأخرى عن الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي

عن أبي الوقت: «وكان».

(٨) ضبطت في (ب) بالمنع من الصرف، وفي (ص) بهما معاً.

(٩) في هامش (ب، ص): «أي: يحنُّ ويشتاقُ ويرجعُ إلى أهله وعياله [في ص: إلى أهله: أي عياله]».

(١٠) لفظه: «الذَّكَاءُ» ثابتة في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضاً (ن، و)، و«يتزَوَّدُ» بالرفع

عطفًا على «يتحنَّنُ»، وجعل هذا الضبط في (ب، ص) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت،

وهو موافق لما في الإرشاد.

(١١) أخرجه مسلم (٢٣٣٣) والترمذي (٣٦٣٤) والنسائي (٩٣٣، ٩٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٢.

صلصلة الجزس: صوته. يُفْصِمُ: يُقْلِعُ. وَعَيْتُ: فَهَمْتُ وَحَفِظْتُ. يَتَفَصَّدُ: يَسِيلُ.

حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ^(١): «مَا أَنَا بِقَارِي». قَالَ: فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ^(٢)، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ^(٣): «مَا أَنَا بِقَارِي». فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: «مَا أَنَا بِقَارِي». فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿١﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٢﴾﴾ [العلق: ١-٣]. فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُوَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها، فَقَالَ: «زَمَلُونِي، زَمَلُونِي». فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِحَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ حَشَيْتُ عَلَى نَفْسِي». فَقَالَتْ^(٤) خَدِيجَةُ: كَلَّا، وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ^(٥) اللَّهُ أَبَدًا؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ^(٦) الْمَعْدُومَ، وَتُقْرِي^(٧) الضَّمِيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ، ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً قَدْ^(٨) تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَقِّ، وَخَبَرَ^(٩) مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ^(١٠) اللَّهُ عَلَى مُوسَى^(١١) يَا لَيْتَنِي فِيهَا

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «قلت»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي أيضًا.
 (٢) بهامش (ن، و): قوله: «حتى بلغ مني الجهد» بفتح الجيم، وقال بعضهم: بضمها. وبالفتح: الغاية والمشقة. ومن قال بالضم فإما أن يكون لغتين، أو يكون وُسْعُ الْمَلِكِ وطاقته من غِظِهِ. ويكون منصوبًا على هذا التأويل مفعولاً [أي: بلغ الغِظُ مني الجهد]، وعلى التأويل الآخر يكون مرفوعًا فاعلاً [أي: بلغ مني الجهد مبلغه]. ١هـ.

(٣) هكذا في رواية ابن عساکر أيضًا، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فقلت».
 (٤) في رواية أبي ذر عن الْحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «قالت».
 (٥) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِي: «يخزئك» من الحزن.
 (٦) في رواية ابن عساکر وأبي ذر والكُشْمِينِي: «وتكسب» بضم التاء.
 (٧) ضبطت في (ب، ص) بفتح التاء، وهكذا ضبطها في الإرشاد.
 (٨) لفظة: «قد» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ.
 (٩) هكذا في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ أيضًا (و)، وفي رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِي: «بخبر».
 (١٠) في رواية الكُشْمِينِي: «أنزل».
 (١١) في رواية الأصيلي زيادة: «بإشهادي»، وهي مثبتة في متن (ن).

جَدَعًا^(١)، لَيْتَنِي^(٢) أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟!». قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةً أَنْ تُوفِّي، وَفَتَرَ الْوَحْيِ. ^(١) [ط: ٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أُمِّشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِجِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَيَّ كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرَعَيْتُ^(٣) مِنْهُ، فَرَجَعْتُ، فَقُلْتُ: زَمَلُونِي^(٤)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنَةُ قَوْلًا تَزِيدُ﴾ إِلَى / قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّجَزُ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥]^(٥). فَحَمِي الْوَحْيِ وَتَتَابَعُ^(٦). (ب) [٧/٨]

[ط: ٣٢٣٨، ٤٩٢٢، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤]

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ.
وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ. (ج)

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ: «جَدَعٌ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «يَا لَيْتَنِي».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «فَرَعَيْتُ». (ب، ص).

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي» مَرَّتَيْنِ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «مَرَّةً بِلَا».

(٦) بِكسْرِ الرَّاءِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ غَيْرِ حَفْصِ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ (ن، ب)، وَضَبَطَهَا فِي (ص) بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ، وَأَهْمَلَّ ضَبَطَهَا فِي (و). وَبِهَامِشِ الْيُونَانِيَّةِ: الْآيَةُ ثَابِتَةٌ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ. اهـ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «وَتَوَاتَرَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٥٤٠.

فَلَقَّ الصُّبْحُ: بَيَانُهُ وَانْشِقَاقُهُ. فَغَطَّنِي: الْغَطُّ: الْعَصْرُ الشَّدِيدُ وَالْكَسْبُ. زَمَلُونِي: غَطَّنُونِي بِالْثِيَابِ وَلَفَّنُونِي بِهَا. الرَّوْحُ: الْخَوْفُ. مَا يَخْزِيكَ: مَا يَهِينُكَ وَيَذَلُّكَ. تَحْمَلُ الْكَلَّ: تَعَيَّنَ مِنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْعَمَلِ وَالْكَسْبِ. تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ: يَفْتَحُ أَوَّلَهُ، أَي: تَكْسِبُهُ لِنَفْسِكَ، وَكَذَلِكَ عَنِ الْعَزِيزِ الْوُجُودَ بِالْمَعْدُومِ، وَبِضْمِ أَوَّلِهِ أَي: تُكْسِبُهُ غَيْرَكَ وَتُعْطِيهِ وَتُوصِلُهُ إِلَى مَنْ هُوَ مَعْدُومٌ عِنْدَهُ. تُقْرَى الضَّمِيفُ: تُؤَدِّي وَاجِبَ ضِيَاغَتِهِ. نَوَائِبُ الْحَقِّ: حَوَادِثُهُ وَمَصَائِبُهُ. النَّامُوسُ: صَاحِبُ سَرِّ الْوَحْيِ، أَرَادَ بِهِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. جَدَعًا: شَابًّا. مُؤَزَّرًا: بِالْعَاقِبَةِ قَوِيًّا. لَمْ يَنْشَبْ: لَمْ يَلْبَسْ. فَتَرَ الْوَحْيِ: سَكَنَ وَتَأَخَّرَ نَزُولُهُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٢٥) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٦٣١-١١٦٣٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣١٥٢.

(ج) مُتَابَعَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: (٤٩٢٦)، وَلِمُتَابَعَةِ أَبِي صَالِحٍ - وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ - وَهَلَالُ انظُرْ تَغْلِيْقَ

وقال يونس ومعمّر: «بَوَادِرُهُ»^(١) (١). (٤٩٥٣، ٦٩٨٢)

٥ - حَدَّثَنَا^(٢) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَّ بِهٖ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْشِئُ يَوْمَئِذٍ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحْرَكُ^(٤) شَفْتَيْهِ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحْرَكُهُمَا لَكُمْ^(٥) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُهُمَا. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحْرَكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا. فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى^(٦): ﴿لَا تُحْرَكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَّ بِهٖ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. قَالَ: جَمَعُهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ^(٧) وَتَقْرَأَهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْبِغْ قُرْآنَهُ﴾. قَالَ^(٨): فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصِتَ. ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]: ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ^(٩). (ب) [ط: ٤٩٢٧-٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤]

(١) هكذا في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية الكشميهني وأبي ذر وكريمة وابن عساكر ونسخة عند السمعاني عن أبي الوقت: «تواتر».

(٢) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٣) في رواية الأصيلي: «بمزة».

(٤) في نسخة زيادة: «به» (ب، ص).

(٥) هكذا في رواية كريمة أيضاً، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لك».

(٦) في رواية أبي ذر: «بمزة» (ب، ص) نسبتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً.

(٧) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً (و، ب، ص)، وفي رواية كريمة: «جمعه لك في صدرك» (و)، وهو موافق

لما في الفتح، وفي رواية لأبي ذر وابن عساكر وللسمعاني عن أبي الوقت: «جمعه له صدرك» (ب، ص)،

وفي رواية أخرى لأبي ذر ولابن عساكر وللأصيلي وللسمعاني عن أبي الوقت: «جمعه لك صدرك»،

وضبطت الرواية الأخيرة في (ب، ز): «جمعه لك صدرك».

(٨) لفظة: «قال» ليست في رواية السمعاني عن أبي الوقت، «قُرْآنَهُ» و«قُرْآنَهُ» هكذا في المواضع الثلاث دون

همز على قراءة حمزة وقفاً وابن كثير في (ن، و)، وفي (ب، ص) على قراءة حفص وغيره «قُرْآنَهُ فَانْبِغْ قُرْآنَهُ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «كما قرأ»، وفي رواية الكشميهني وأخرى عن أبي ذر: «كما كان قرأ».

(أ) بوادره: جمع بادرة، وهي لحمية بين المنكب والعنق. وكلا الروایتين محتمل؛ فمن روى: «تواتر» أراد الاختلاف في ضبط

رواية: «فحيمى الوحي وتنايع»، ومن روى: «بوادره» أراد الاختلاف في ضبط رواية: «يَزْجُفُ فَوَادُهُ».

(ب) أخرجه مسلم (٤٤٨) والترمذي (٣٣٢٩) والنسائي (٩٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٦٣٧.

يعالج: يعانى. كان ممّا يحرك شفتيه: أي كان كثيراً ما يحرك شفتيه.

٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) - وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ^(١) - قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ^(٣) مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.^(٤) [ط: ١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٣٥٥٤، ٤٩٩٧]

٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ^(٥) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا^(٦) بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ^(٧) وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ^(٨) بِإِيلِيَاءَ^(٩)، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ^(٩)، فَقَالَ:

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «نحوه عن الزهري».

(٢) في رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(٣) في رواية الأصيلي: «أجود» بالنصب، وفي رواية أبي ذر: «فكان أجود».

(٤) قوله: «أبو اليمان» ثابت في رواية لابن عساكر أيضاً (ب، ص)، وليس هو في رواية أخرى عنه ولا في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٥) ضبطت في (ب، ص): «تجاراً» بالكسر والتخفيف، وعزوا المثبت إلى غير اليونينية، وأهمل ضبطها في (و).

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن حرب».

(٧) هكذا في رواية للأصيلي وللسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية أبي ذر والكشميهني وأخرى للأصيلي وللسمعاني عن أبي الوقت: «وهو».

(٨) أهمل ضبط همزة إيلياء في (ن).

(٩) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية كريمة والأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكشميهني وأخرى للسمعاني عن أبي الوقت: «ترجمانه». وفي رواية أبي ذر والمستملي: «بالترجمان»، وزاد

في (و) نسبتها إلى رواية أخرى للكشميهني أيضاً، ونسبها في (ب، ص) إلى رواية الحموي بدل الكشميهني.

وبهامش (ن، و): قوله: «فدعا بترجمانه» بفتح التاء وضم الجيم، وضبطه الأصيلي بضمهما - ونقل عن

أبي علي فيه الوجهان - وهو المفسر لغة بلغة. اهـ. وبالضبطين ضبطت في (ب، ص).

أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ^(١) أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ^(٢): أَنَا أَقْرَبُهُمْ^(٣) نَسَبًا. فَقَالَ^(٤): أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ. ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنِ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ^(٥). ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ^(٦)؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ^(٧)؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ^(٨) أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ^(٩): بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً^(١٠) لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا. قَالَ: وَلَمْ يُمْكِنِّي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ^(١١): الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا^(١٢) يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ:

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «قلت» (ن، و). ونسبت في (ص، ب) إلى نسخة مطلقاً.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «به».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحموي: «قال».

(٥) هكذا في رواية ابن عساكر ورواية عن الأصيلي أيضاً، وفي رواية أخرى عن الأصيلي ورواية السمعاني

عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي: «عليه».

(٦) في رواية الأصيلي والكشميهني وكريمة وابن عساكر: «مثله».

(٧) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني ورواية أخرى لابن عساكر: «مَنْ

مَلِكٌ».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «اتَّبَعُوهُ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قلت».

(١٠) في رواية أبي ذر عن المستملي والحموي: «سَخَطَةً»، وضبطت روايتاهما في (ب، ص): «سُخَطًا».

(١١) في رواية الأصيلي وأبي ذر عن الحموي: «قال».

(١٢) في نسخة: «فماذا» (ب، ص).

يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَخُدُّهُ وَلَا^(١) تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ»، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ^(٢) وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ. فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ^(٣) الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ^(٤) قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتِسِي^(٥) بِقَوْلِ قَيْلٍ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ^(٦)؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ^(٧): فَلَوْ^(٨) كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكًا^(٩) أَبِيهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ^(١٠) عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ: أَشَرَفُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ: أَيَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَةَ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتَهُ الْقُلُوبَ^(١١). وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ: بِمَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيْ هَاتَيْنِ، وَقَدْ

(١) هكذا في أبي ذر عن الحَمْوِيِّ والكُشْمِينِيَّيْنِ أيضًا، وفي رواية المُسْتَمَلِيِّ: «لا».

(٢) في نسخة زيادة: «والزكاة».

(٣) في رواية الأَصِيلِيِّ وأبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «وكذلك».

(٤) لفظة: «هل» ليست في رواية أبي ذر.

(٥) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّيْنِ: «يَأْتَسِي».

(٦) في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «مَنْ مَلَكَ». وبهامش اليونينية: «بفتح الميمين وفتح اللام والكاف، ويُروى بكسر الميم وكسر اللام، وكلاهما يرجع إلى معنى، قاله عياض في المشارق» اهـ.

(٧) في رواية الأَصِيلِيِّ وابن عساکر ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ: «فقلت».

(٨) في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «لو».

(٩) ضبطت الميم في (و، ص، ب) بالضم: «مُلْك».

(١٠) ضبطت في (ن) بالرفع: «يكذب».

(١١) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ والحَمْوِيِّ: «يُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ»، وفي رواية كريمة ونسخة من رواية أبي ذر عن الحَمْوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «يُخَالِطُ بِشَاشَةِ الْقُلُوبِ».

كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ (١) أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي (٢) أَخْلِصُ (٣) إِلَيْهِ، لَتَجَشَّسْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ (٤). ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ (٥) إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ (٦) إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ، يُوتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْنَكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ (٧)، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَقْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]». قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ؛ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ.

وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ (٨) صَاحِبُ (٩) إِبِلِيَاءَ وَهِرْقَلِ سَقْفًا (١٠) عَلَيَّ نَصَارَى الشَّامِ، يُحَدِّثُ

(١) في رواية ابن عساکر: «ولم»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى نسخة.

(٢) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «أَنْتِي».

(٣) ضبطها في (و) بضم اللام: «أَخْلِصُ».

(٤) هكذا في رواية للأصلي وابن عساکر أيضاً، وفي رواية كريمة ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ ورواية أخرى للأصلي وأخرى لابن عساکر: «قدميه».

(٥) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «بعث به مع دحية»، ونسبها في (ن) إلى حاشية رواية ابن عساکر لا روايته.

(٦) في رواية الأصلي وحاشية رواية ابن عساکر: «من محمد بن عبد الله رسول الله».

(٧) هكذا في رواية للأصلي أيضاً، وفي رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وأخرى للأصلي: «الْيَرِيسِيِّينَ».

(٨) في رواية أبي ذر والمُسْتَمَلِي والكُشْمِينِيَّيْنِ: «الناطور» بالطاء المهملة، وبها مش اليونانية: «بالطاء المنقوطة عند ابن عساکر في الموضعين».

(٩) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً (و)، وفي رواية الأصلي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «صاحب» بالنصب.

(١٠) هكذا في رواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي أيضاً، وفي رواية الجرجاني «سُقْفًا» (ب، ص). وفي رواية للقباسي: «أُسُقْفًا» (ب). وفي نسخة: «سُقْفٌ» وهو المثبت في متن (و)، وفي رواية ابن عساکر: «أُسُقْفًا»، وفي رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «أُسُقْفٌ».

أَنَّ هِرْقُلَ حِينَ قَدِمَ إِلَيْبَاءَ أَصْبَحَ^(١) حَبِثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدِ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ. قَالَ ابْنُ النَّاطِرِ^(٢): وَكَانَ هِرْقُلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكًا^(٣) الْخِنَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ، فَلَا يُهْمَنَّكَ شَأْنُهُمْ، وَانْكُتِبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا^(٤) مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ. فَبَيْنَمَا^(٥) هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، أَتَى هِرْقُلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرْقُلُ قَالَ: أَذْهَبُوا فَاَنْظُرُوا أَمْخَتَتِينَ هُوَ أَمْ لَا؟ فَتَنظَرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: هُمْ يَخْتَتِنُونَ^(٦)، فَقَالَ هِرْقُلُ: هَذَا يَمْلِكُ^(٧) هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرْقُلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةَ^(٨)، وَكَانَ نَظِيرَهُ^(٩) فِي الْعِلْمِ، وَسَارَ هِرْقُلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمَّ يَرِمُ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَفِّقُ رَأْيَ هِرْقُلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرْقُلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةِ لَهُ بِحِمَصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِّقَتْ،

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «يومًا»، وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(٢) بهامش (ن): قال صاحب المحكم: الناظور: الناظور - يعني بالطاء المهملة - حافظ الزرع والثمر، وليست بعربية محضة، وقال أبو حنيفة: عربية؛ قال الشاعر:

أَلَا يَا جَارَنَا بِأَبَاصٍ إِنِّي رَأَيْتُ الرِّيحَ حَيْرًا مِنْكَ جَارَا
تُعَدِّينَا إِذَا هَبَّتْ عَلَيْنَا وَتَمَسُّ أَعْيْنَ نَاطِرِكُمْ غُبَارَا

وقال ابن أحرمر:

وَبُسْتَانٌ ذِي ثَوْرَيْنِ لَا لِيْنَ عِنْدَهُ إِذَا مَا طَعَى نَاطِرُوهُ وَتَغَشَّمَرَا هـ

(٣) هكذا في رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضًا (و)، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أخرى للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحَمْوِيِّ والمُسْتَمَلِي: «مُلْكٌ» بضم الميم وسكون اللام.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فليقتلوا».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فبيننا».

(٦) هكذا في رواية ابن عساكر أيضًا، وفي رواية الأصيلي وحاشية رواية ابن عساكر: «مُخْتَتِنُونَ». وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضًا.

(٧) في (ن): «مَلِكٌ»، وفي رواية الأصيلي: «مُلْكٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ» بضم الميم وسكون اللام، وبفتح الميم وكسر اللام بالضبطين معًا.

(٨) هكذا بتخفيف الياء، وجوِّدها في (ب، ص) فكتب فوق الياء: (خف)، وفي رواية ابن عساكر: «بالرُّومِيَّة».

(٩) في رواية الأصيلي ونسخة عند ابن عساكر أيضًا: «وكان هِرْقُلُ نَظِيرَهُ».

ثُمَّ أَطَّلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ، وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ، فَتَبَايَعُوا^(١) هَذَا النَّبِيَّ^(٢)؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ^(٣) حُمْرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ عَلِقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرْقُلُ نَفَرَتَهُمْ، وَأَيْسَ^(٤) مِنَ الْإِيمَانِ، قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ. وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنِفًا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَيَّ دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ. فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرْقُلٍ.^(٥)

[ط: ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦]

رَوَاهُ^(٥) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. (٢٩٤٠-٢٩٤١، ٣١٧٤، ٤٥٥٣)



(١) في رواية كريمة: «فبايعوا»، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فنباع»، وضبط في (ب)، (ص) رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فتتابع»، وفي رواية أبي ذر والكشميهني: «فتتبايعوا»، وفي حاشية رواية ابن عساکر: «فَتَتَّبِعُ».

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «لهذا النبي». وفي اليونينية بين الأسطر من غير رقم زيادة: «بِزَاهِدِيٍّ».

(٣) هكذا ضبطت في (ن) وهي مصدر هيئة، وضبطت في باقي الأصول: «حَيْصَةَ».

(٤) هكذا في رواية للأصيلي أيضاً، وفي رواية أبي ذر والكشميهني وأخرى للأصيلي: «ويش».

(٥) في رواية ابن عساکر: «ورواه»، وفي رواية [ح] و[عط]: «قال محمد: رواه».

(أ) أخرجه مسلم (١٧٧٣) وأبو داود (٥١٣٦) والترمذي (٢٧١٧) والنسائي في الكبرى (١١٠٦٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٨٥٠.

ماداً فيها: أي جعل بينه وبينه مدة صلح. إيلياء: بيت المقدس. يأتروا: أي ينقلوا. سخطة لدينه: أي كراهية لدينه. يأتسي: يتبع ويقتدي. بشاشته: أنسه ولطفه وحلاوته. أخلص: أصل. تجسمت: تكلفت وتحملت مشقة ذلك. والأريسيون قيل: هم الفلاحون والأتباع، وقيل: إن في رهط هرقل فرقة تعرف بالأروسية فجاء على النسبة إليهم. الصخَب: ارتفاع الأصوات واختلاطها. أمير أمرو ابن أبي كبشة، أي: عظم شأنه، وأبو كبشة: هو زوج حليلة السعدية، وابن أبي كبشة: كناية عن الرسول بِزَاهِدِيٍّ. سُقْفًا: رئيس النَّصَارَى وكبيرهم. خبيث النفس: أي ثقيلاً غير نشيط. بطارقتة: جمع بطريق، أي قواده وخواص دولته وأهل الرأي والمشورة منهم. الحزءاء: العزاف والكاهن. لم يرم: أي لم يغادر. الدسكرة: بناء كالقصر. فحاصوا: أي نفروا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْإِيمَانِ (١)

(١) بَابُ: قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢): «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» (٨) / [٢/٤]
 وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ، وَيَزِيدُ (٣) وَيَنْقُضُ؛ قَالَ (٤) اللَّهُ تَعَالَى (٥): ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].
 ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ (٦) [الكهف: ١٣]. ﴿وَيَزِيدُ (٧) اللَّهُ الَّذِينَ أَهْتَدُوا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]. ﴿وَالَّذِينَ (٨) أَهْتَدُوا
 زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]. ﴿وَيَزَادُ (٩) الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]. وَقَوْلُهُ: ﴿أَيْكُمْ زَادَتْهُ
 هُدًى إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤] /. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ (١٠): ﴿فَأَخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ
 إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا (١١) زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ.

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ بَنِ عَبْدِ بْنِ إِدْرِيسَ: إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَايِضَ (١٢) وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا
 وَسُنَنًا (١٣)، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ، فَإِنْ أَعِشَ

- (١) البسملة ولفظة: «كتاب» ثابتة في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر أيضًا، وقوله: «كتاب الإيمان»
 مقدم على البسملة في رواية الأصيلي، والذي في (ب، ص) أن الكتاب مقدم على البسملة عندهم جميعًا.
 (٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية ابن عساكر: «باب الإيمان وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».
 (٣) في رواية أبي ذر والكشَمِينِيَّ: «وهو قول وعمل يزيد». وفي رواية ابن عساكر: «وهو قول يزيد».
 (٤) في رواية الأصيلي: «وقال».
 (٥) في رواية أبي ذر: «بَزِيدٌ».
 (٦) قوله: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ ليس في رواية ابن عساكر.
 (٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «وقال: ﴿وَيَزِيدُ...﴾».
 (٨) في رواية الأصيلي: «وقال: ﴿وَالَّذِينَ...﴾»، والآية كلها ليست في رواية ابن عساكر.
 (٩) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «وقوله: ﴿وَيَزَادُ...﴾».
 (١٠) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «بَزِيدٌ»، وهذه الآية ليست في نسخة.
 (١١) في رواية الأصيلي: «ما».
 (١٢) بهامش (ن): «وقع للجرجاني: فرائع، وليس بشيء».
 (١٣) في رواية ابن عساكر: «إِنَّ الْإِيمَانَ فَرَايِضٌ وَشَرَائِعٌ وَحُدُودٌ وَسُنَنٌ». اهـ.

فَسَأَبَيْتُنْهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أُمْتُ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ.

وقال إبراهيم^(١): ﴿وَلَكِنْ لَيْطَمِينَ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

وقال معاذ^(٢): اجلس بنا ثومن ساعة.

وقال ابن مسعود: اليقين الإيمان كله.

وقال ابن عمر: لا يبلغ العبد^(٣) حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر.

وقال مجاهد: ﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾ [الشورى: ١٣]: أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا.

وقال^(٥) ابن عباس: ﴿شَرَعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]: سَبِيلًا وَسُنَّةً.^(١)

(٢) بَابُ^(٦): ﴿دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] إِيْمَانُكُمْ^(٧)

٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٨) حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ:

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «سئل الله عليم».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بن جبل».

(٣) في رواية ابن عساکر: «عبد».

(٤) في رواية أبي ذر وحاشية رواية ابن عساکر زيادة: «مِنَ الدِّينِ».

(٥) في رواية ابن عساکر: «قال».

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية ابن عساکر والأصيلي.

قال في الإرشاد: وقع هنا في رواية أبي ذر وغيره: «باب» بالتنوين، وهو ثابت في أصل عليه خط الحافظ قطب الدين الحلبي كما قال العيني إنه رآه، ورأيته أنا كذلك في فرع اليونينية كهي، لكنه ساقط في رواية الأصيلي وابن عساکر، وأيده قول الكرماني: إنه وقف على أصل مسموع على الفربري بحذفه، بل قال النووي: ويقع في كثير من النسخ هنا باب، وهو غلط فاحش، وصوابه بحذفه، ولا يصح إدخاله هنا؛ لأنه لا تعلق له بما نحن فيه. اهـ.

قال في الفتح: ثبت: «باب» في كثير من الروايات المتصلة، منها رواية أبي ذر، ويمكن توجيهه، لكن قال الكرماني إنه وقف على نسخة مسموعة على الفربري بحذفه، وعلى هذا فقله: دعاؤكم إيمانكم، من قول ابن عباس. اهـ.

(٧) في رواية أبي ذر زيادة: «لِقَوْلِهِ هَؤُلَاءِ: ﴿قَدْ مَاتَ صَبْرًا يَكْرُمًا لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧]، ومعنى الدعاء في اللغة: الإيمان».

(٨) في رواية أبي ذر: «حدثنا».

عن ابنِ عُمَرَ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ». (١) ○

(٣) بَابُ أُمُورِ^(١) الْإِيمَانِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٣): ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ^(٥) وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ^(٦) وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَعَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الآية [المؤمنون: ١]

٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ^(٩) وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «رضي الله عنهما» (و)، وهو المثبت في متن (ب، ص) دون ذكر اختلاف.

(٢) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «باب أمر»، وفي رواية الأصيلي: «أمور الإيمان وقول الله» دون لفظه: «باب».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بِرٌّ جَلٌّ»، وعزاها في (ن) إلى رواية ابن عساکر بدل رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) بالرفع على قراءة الجمهور، وضبطت في (ص) بالنصب على قراءة حفص وحزمة، وأهمل ضبطها في (ق).

(٥) في رواية عن أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ بدل إتمام الآية، وتتمه الآية ليست في رواية الأصيلي ولا في رواية أخرى عن أبي ذر.

(٦) في رواية ابن عساکر زيادة: «إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ بدل إتمام الآية.

(٧) في رواية الأصيلي: «و: ﴿قَدْ...﴾»، وفي رواية ابن عساکر: «وقوله: ﴿قَدْ...﴾».

(٨) في رواية ابن عساکر زيادة: «الجعفي».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بضعة»، وبهامش (ب، ص): «قال الأصيلي: صوابه: بضع».

شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» (١) ○

(٤) بَابٌ (١): الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

١٠- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ (٣)، عَنْ

الشَّعْبِيِّ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». (ب) ○ [ط: ٦٤٨٤]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٤): وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ (٥)، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ (٦)،

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (ج)

وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (د)

(٥) بَابٌ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

١١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (٧) الْقُرَشِيُّ رضي الله عنه، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر: «عن شعبة».

(٣) في رواية الأصيلي وحاشية رواية ابن عساکر زيادة: «بن أبي خالد».

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية الأصيلي وابن عساکر.

(٥) في رواية ابن عساکر وأبي ذر والكشميهني زيادة: «هو ابن أبي هند».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن عمرو»، وفي رواية ابن عساکر: «هو ابن عمرو».

(٧) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٣٥) وأبو داود (٤٦٧٦) والترمذي (٢٦١٤) والنسائي (٥٠٠٤، ٥٠٠٥) وابن ماجه (٥٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٨١٦.

شعبة: جزء وخصلة.

(ب) أخرجه مسلم (٤٠) وأبو داود (٢٤٨١) والنسائي (٤٩٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٨٣٤.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٦/٢.

(د) انظر هدى الساري: ص ٢٠.

عن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».^(١) ○

(٦) بَابُ إِطْعَامِ^(١) الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ^(٢)

١٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ^(٤): «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». (ب) ○ [ط: ٤٨، ٦٢٣٦]

(٧) بَابُ^(٥) مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: عَنْ أَنَسِ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَا يَوْمَ مِنْ^(٧) حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». (ج) ○

(٨) بَابُ: حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ

١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

(١) أهمل الضبط في (و)، وضبطه بالقطع فقط في (ص)، ولفظة «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي في نسخة: «مِنَ الْإِيمَانِ».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر و[ع] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وحاشية رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «لا يومين

أحدكم»، وهو المثبت في متن (ب، ق، ص)، وفي رواية أخرى عن أبي ذر: «لا يومين أحد»، وفي حاشية

رواية ابن عساكر أيضاً: «لا يومين عبداً».

(٨) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(أ) أخرجه مسلم (٤٢) والترمذي (٢٦٢٨، ٢٥٠٤) والنسائي (٤٩٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٤١.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩) وأبو داود (٥١٩٤) والنسائي (٥٠٠٠) وابن ماجه (٣٢٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٢٧.

(ج) أخرجه مسلم (٤٥) والترمذي (٢٥١٥) والنسائي (٥٠١٦، ٥٠١٧، ٥٠٣٩) وابن ماجه (٦٦)، وانظر تحفة الأشراف:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «فَوَالَّذِي ^(١) نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ ^(٢)». ○ ^(١)

١٥ - حَدَّثَنَا ^(٤) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ: عَنْ أَنَسٍ ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(ح): وَحَدَّثَنَا أَدَمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». ○ ^(ب)

(٩) بَابُ ^(٨) حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ أَنَسٍ ^(٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ». ○ ^(ج) [ط: ٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١]

(١) في رواية أبي ذر: «عَنِ النَّبِيِّ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَالَّذِي».

(٣) في رواية الأصيلي: «مِنْ وَوَلَدِهِ وَوَالِدِهِ».

(٤) في رواية أبي ذر: «أَخْبَرَنَا».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بْنِ مَالِكٍ».

(٦) في رواية ابن عساكر: «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٨) لفظة: «بَابٌ» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر زيادة: «بْنِ مَالِكٍ».

(أ) أخرجه النسائي (٥٠١٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٣٤.

(ب) أخرجه مسلم (٤٤) والنسائي (٥٠١٣، ٥٠١٤) وابن ماجه (٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٣، ١٢٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (٤٣) والترمذي (٢٦٢٤) والنسائي (٤٩٨٧ - ٤٩٨٩) وابن ماجه (٤٠٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤٦.

(١٠) بَابٌ: عَلَامَةٌ^(١) الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ

١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ».^(٣) [ط: ٣٧٨٤]

(١١) بَابٌ^(٣)

١٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَايِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رضي الله عنه - وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النَّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُونَ^(٤) بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَّى^(٥) مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ^(٦)، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ^(٧) فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ». فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.^(ب) [ط: ٣٨٩٢، ٣٨٩٣، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٦٨٧٣، ٧٤٦٨، ٧٢١٣]

(١) في رواية الأصيلي: «باب علامة...» بالإضافة.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر زيادة: «بن مالك رضي الله عنه».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية كريمة وأبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ولا تأتوا».

(٥) في رواية أبي ذر: «وفى» بالثقل.

(٦) لفظة: «له» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٧) في رواية ابن عساكر زيادة: «عليه».

(أ) أخرجه مسلم (٧٤) والنسائي (٥٠١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٦٢.

(ب) أخرجه مسلم (١٧٠٩) والترمذي (١٤٣٩) والنسائي (٤١٦١، ٤١٦٢، ٤١٧٨، ٤٢١٠، ٥٠٠٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٩٤.

النقباء: جمع نقيب، وهو مُقَدِّمُ القوم. ليلة العقبة: الليلة التي بايع فيها الأنصارُ رسولَ الله ﷺ في مكة قبل الهجرة. عصابة: جماعة.

(١٢) بَابٌ: مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ

١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(١) أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ^(٢) أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ^(٣) يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». (١) [ط: ٣٣٠٠، ٣٦٠٠، ٧٠٨٨، ٦٤٩٥]

(١٣) بَابٌ^(٤) قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ». وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ؛

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٥): ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]

٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا^(٨) يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ^(٩) الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «إِنَّ أَنْتَ كَأَنَّكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا». (ب)

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بِطَرَفِهِ».

(٢) بهامش اليونانية: بكسر الشين، ولا يقال بفتحها. من المحكم. اهـ.

(٣) في رواية الأصيلي: «خَيْرٌ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا»، برفع «خير» ونصبها معًا.

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى». وفي رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لِقَوْلِهِ تَعَالَى».

(٦) بهامش اليونانية: «قال الأصيلي: يثقل ويُخفف». اهـ.

(٧) في رواية الأصيلي: «حدَّثَنَا».

(٨) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «ما».

(٩) ضبط في (و) رواية الأصيلي بالرفع، وهو موافق لما في (ز)، وُضبطت روايته في بقية النسخ كالمثبت، وفي رواية أخرى عنه: «فَغَضِبَ حَتَّى عُرِفَ».

(أ) أخرجه أبو داود (٤٢٦٧)، والنسائي (٥٠٣٦)، وابن ماجه (٣٩٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٠٣.

شَعَفَ الْجِبَالِ: أي رؤوسها وأطرافها. مواقع القطر: مواضع نزول المطر، وهي بطون الأودية.

(ب) أخرجه مسلم (١١١٠) وأبو داود (٢٣٨٩) والنسائي في الكبرى (٣٠٢٥، ١١٥٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٠٧٤.

(١٤) بَابُ (١): مَنْ كَرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ

كَمَا يَكْرَهُ^(٢) أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ مِنَ الْإِيمَانِ^(٣)

٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٤) رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ^(٥)، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ^(٦)»، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ. [١٦: ر]

(١٥) بَابُ (١) تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى^(٧): أَخْرِجُوا^(٨) مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ^(٩). فَيَخْرَجُونَ^(١٠) مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَا^(١١) - أَوْ: الْحَيَاةِ، شَكَّ^(١٢) مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية كريمة: «كره» (ن، و).

(٣) قوله: «من الإيمان» ليس في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٥) في رواية أبي ذر زيادة: «مَرَجَلٌ».

(٦) في نسخة عند ابن عساکر زيادة: «منه».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي: «مَرَجَلٌ».

(٨) في حاشية رواية الأصيلي ورواية [عط] زيادة: «من النار».

(٩) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «من الإيمان».

(١٠) في رواية الأصيلي: «فَيَخْرَجُونَ» بالبناء للمفعول (ن، و)، وضبطت في متن (ب، ص) بالوجهين معاً، دون ذكر اختلاف.

(١١) هكذا في رواية الأصيلي وأبي ذر أيضاً (ن، و)، ولفظة «الحيا» بالقصر، وجوذاً في (ب، ص) فكتب فوقها: «قصر»، وضبطها بالمد في (و): «الحياء»، قال في الإرشاد: ولا وجه له. اهـ.

(١٢) في رواية ابن عساکر: «يشك».

كَمَا تَنَبَّتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً»^(١). [ط: ٤٥٨١، ٤٩١٩، ٦٥٦٠، ٧٤٣٩، ٧٤٣٨، ٦٥٧٤]

قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو: «الْحَيَاءُ»، وَقَالَ: «خَزْدَلٌ مِنْ خَيْرٍ»^(٢).

٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ^(٣):

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ^(٤)، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ / عَلَيَّ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ»^(٥). قَالُوا^(٦): «فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ»^(ب). [ط: ٧٠٠٩، ٧٠٠٨، ٣٦٩١]

(١٦) بَابُ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ

٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٨)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(ج). [ط: ٦١١٨]

(١) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بَن حُنَيْف».

(٢) ضبطت في متن البيهقي بضبطين: بفتح الشاء وسكون الدال وتخفيف الياء، كما هو مثبت، وهي رواية لأبي ذر، والثاني: «الثُّدْيُ» بضم الشاء وكسر الدال وتشديد الياء المفتوحة، وهي رواية كريمة والأصيلي والكشميني وأخرى لأبي ذر.

(٣) في رواية للأصيلي: «قال»، وعزاها في (ب، ص) إلى نسخة عند ابن عساكر بدل الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٥) قوله: «بن أنس» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (١٨٤) والنسائي (٥٠١٠) وابن ماجه (٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٤٠٧. خردل: نبات عشبي معروف له حب.

(ب) أخرجه مسلم (٢٣٩٠) والترمذي (٢٢٨٦) والنسائي (٥٠١١)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٦١.

(ج) أخرجه مسلم (٣٦) وأبو داود (٤٧٩٥) والترمذي (٢٦١٥) والنسائي (٥٠٣٣) وابن ماجه (٥٨)، وانظر تحفة الأشراف:

(١٧) **بَابُ:** ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]

٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ.»^(٣)

(١٨) **بَابُ مَنْ قَالَ:** إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٤):

﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]

- وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلِنَّهُنَّ أَجْمَعِينَ﴾ عَنَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ

[الحجر: ٩٢-٩٣]: عَنْ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٥). (ب) -

﴿لِيُثَلِّمَ^(٦) هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصفات: ٦١]

٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ^(٧): «إِيمَانٌ بِاللَّهِ

(١) قوله: «المُسْنَدِيُّ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «بِرَّيْلٍ».

(٤) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «بِرَّيْلٍ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «عن لا إله إلا الله»، وفي رواية ابن عساکر: «قال: عن لا إله إلا الله».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت و[عط]: «وقال: ﴿لِيُثَلِّمَ﴾»، وزاد نسبتها في (ن) إلى [ح].

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٢٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٤٢٢.

عَصَمُوا: مَنَعُوا.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٨.

وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ». (١) [ط: ١٥١٩]

(١٩) بَابُ: إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ
أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا
وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى
قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (٢) [آل عمران: ١٩]

٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٣) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي

وَقَاصِي:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟! فَوَاللَّهِ إِنِّي (٤) لَأَرَاهُ (٥) مُؤْمِنًا. فَقَالَ (٦): «أَوْ مُسْلِمًا». فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ (٧) لِمَقَالَتِي (٨) فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟! فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ (٩) مُؤْمِنًا. فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» (١٠). ثُمَّ غَلَبَنِي (١١) مَا أَعْلَمُ مِنْهُ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «هَمْزٌ جَزَلٌ».

(٢) في رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي وَرَوَايَةُ [ح] و[عط] زيادة: «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ».

(٣) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٤) لفظة: «إني» ثابتة في رواية أبي ذر أيضًا (ب، ص).

(٥) في رواية أبي ذر: «لَأَرَاهُ» بِالضَّمِّ، وَعِزَّافِي (ص) الْمَثْبُوتُ فِي الْمَتْنِ إِلَى رَوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا.

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «قال».

(٧) قوله: «فعدت» ثابت في رواية أبي ذر والأصيلي أيضًا.

(٨) قوله: «لمقالتي» ليس في رواية ابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٩) في رواية ابن عساكر: «لَأَرَاهُ» بِالضَّمِّ.

(١٠) من قوله: «ما لك» إلى قوله: «أو مسلمًا» ثابت في رواية أبي ذر والمُستَمْلِي أَيْضًا.

(١١) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي وَالْكَشْمِينِيَّ وَرَوَايَةَ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ:

«فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي».

فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ^(١) إِلَيَّ مِنْهُ؛ خَشِيَةَ أَنْ يَكْتَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ». ^(١) [ط: ١٤٧٨]

[١٤/٨]

وَرَوَاهُ^(٢) يُونُسُ وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أُخِي الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ. / (ب) ○

(٢٠) بَابُ: إِفْشَاءِ السَّلَامِ^(٣) مِنَ الْإِسْلَامِ

وَقَالَ عَمَّارٌ: ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ^(٤) جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ. (ج)

٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي الْخَيْرِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ

الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». ^(٥) [ر: ١٢]

(٢١) بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ بَعْدَ كُفْرٍ^(٥)

فِيهِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧). (٣٠٤)

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

(١) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمُستملي: «أعجب».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «رواه».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «باب: السلام».

(٤) لفظة: «فقد» ليست في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ولا في رواية السَّمعاني عن أبي الوقت.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «وكفر دون كفر»، وفي رواية أبي ذر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «وكفر دون كفر».

(٦) في رواية السَّمعاني عن أبي الوقت زيادة: «الْحُدْرِيَّ»، وفي رواية الأصيلي وأبي ذر: «فيه أبو سعيد».

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «كثيرًا».

(أ) أخرجه مسلم (١٥٠) وأبو داود (٤٦٨٣، ٤٦٨٥) والنسائي (٤٩٩٢، ٤٩٩٣)، انظر تحفة الأشراف: ٣٨٩١.

رَهْطًا: الرَهْطُ مَا دُونَ الْعَشِيرَةِ مِنَ الرِّجَالِ. يَكْبَهُ: يَلْقِيهِ وَيَرْمِيهِ.

(ب) رواية صالح عند البخاري (١٤٧٨)، ورواية معمر عند مسلم (١٥٠) وأبي داود (٤٦٨٥)، ورواية ابن أخي الزهري عند

مسلم (١٥٠)، ولرواية يونس انظر تغليق التعليق: ٣٢/٢.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٣٦/٢. الإفتار: الافتقار وقلة ذات اليد.

(د) أخرجه مسلم (٣٩) وأبو داود (٥١٩٤) والنسائي (٥٠٠٠) وابن ماجه (٣٢٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٢٧.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(١) مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ^(٢) أَهْلِهَا النِّسَاءُ؛ يَكْفُرُونَ^(٣)». قِيلَ: أَيَكْفُرُونَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُونَ الْإِحْسَانَ، لَوْ^(٤) أَحْسَنْتَ إِلَى إِخْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ^(٥) شَيْعًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». (١) [ط: ٤٣١، ٧٤٨، ١٠٤٦، ١٠٥٢، ٣٢٠٢، ٥١٩٧]

(٢٢) بَابُ^(٦): الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يَكْفُرُ^(٧) صَاحِبُهَا بِأَرْتِكَابِهَا

إِلَّا بِالشَّرْكِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ^(٨) مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، وَقَوْلِ اللَّهِ

تَعَالَى^(٩): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْدَبِ^(١٠): عَنِ الْمَعْرُورِ^(١١) قَالَ^(١٢):

لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلِيَهُ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَبَيْتُ

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر وحاشية رواية ابن عساکر: «... ابن عباس عن النبي».

(٢) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية عن أبي ذر: «أُرَيْتُ النَّارَ أَكْثَرُ»، وفي رواية [عط] ونسخة عن الأصيلي: «أُرَيْتُ النَّارَ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ»، وفي رواية أخرى لأبي ذر: «أُرَيْتُ النَّارَ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر وابن عساکر أيضًا، وعزاها في (ب) إلى رواية الأصيلي بدل ابن عساکر، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية عن أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «يَكْفُرُهُنَّ».

(٤) في رواية أبي ذر والحَمُورِيِّ والكُشْمِينِيَّةِ والأصيلي: «إِنَّ».

(٥) لفظه: «منك» ثابتة في حاشية رواية ابن عساکر أيضًا.

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية أبي ذر: «يَكْفُرُ» (ن)، وذُكِرَتْ دُونَ نِسْبَةٍ فِي (ب، ص).

(٨) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّةِ: «وَقَالَ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي: «بِعَرَجَلٍ».

(١٠) لفظه: «الأخدب» ليست في رواية أبي ذر، وزاد في (ب، ص) أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «هُوَ الْأَخْدَبُ».

(١١) في رواية ابن عساکر زيادة: «بِئْسَ سَوِيدٌ».

(١٢) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّةِ: «وَقَالَ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٠٧) وأبو داود (١١٨٩) والنسائي (١٤٩٣)، وانظر: تحفة الأشراف: ٥٩٧٧.

العشير: أي الزوج.

رَجُلًا فَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ؟! إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»،
إِخْوَانُكُمْ حَوْلَكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ،
وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(١) [ط: ٢٥٤٥، ٦٠٥٠]

(*) بَابٌ (١): ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ / أَفْتَلَوْا (٢) فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]

فَسَمَاهُمْ الْمُؤْمِنِينَ (٣)

٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ:
عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟
قُلْتُ^(٤): أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ. قَالَ: أَرْجِعْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى
الْمُسْلِمَانِ بَسِيئَتَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». فَقُلْتُ^(٥): يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالِ
الْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»^(ب) [ط: ٦٨٧٥، ٧٠٨٣]

(٢٣) بَابٌ: ظَلَمٌ دُونَ ظَلَمٍ

٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنِي بَشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١)، عَنِ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «الآية»، وقوله: «﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾» ليس في
رواية الأصيلي.

(٣) في رواية ابن عساكر: «مؤمنين»، وأدخل أبو ذر محتوى هذا الباب تحت الباب السابق، والآية وحديث
أبي بكره مقدمان على حديث المعرور في روايته عن الكُشْمِينِيَّةِ وَالْحَمُويِّ، وحديث أبي بكره ليس في
روايته عن المُستملي.

(٤) في رواية الأصيلي: «فقلت».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «قلت».

(٦) في رواية ابن عساكر: «قال: وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَسْكَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

(أ) أخرجه مسلم (١٦٦١) وأبو داود (٥١٥٧، ٥١٥٨) والترمذي (١٩٤٥) وابن ماجه (٣٦٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٩٨٠.

الرَّبْدَةُ: موضع بالبادية بينه وبين المدينة المنورة ثلاث مراحل، وهي في الشمال الشرقي من مدينة الحنابلة، تبعد عنها
حوالي تسعين كيلو مترًا تقريبًا. الحُلَّة: الرداء والإزار إذا كانا من قماش واحدة. حَوْلَكُمْ: خَدْمُكُمْ أَوْ عَبِيدِكُمْ.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٨٨) وأبو داود (٤٢٦٩، ٤٢٦٨) والنسائي (٤١٢٠ - ٤١٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٥٥.

هذا الرجل: يعني به علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والحادثة في زمن وقعة الجمل التي كانت بالبصرة.

شُعْبَةَ - عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١): لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ

رَسُولِ اللَّهِ^(٢) مِنْ شَرِّهِمْ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ^(٣): ﴿إِنَّكَ الْبَرُّ لَظَلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. [١٥/٨]

[ط: ٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٤٧٩٨، ٦٩٣٧، ٦٩٣٧]

(٢٤) بَابُ عِلَامَةِ^(١) الْمُنَافِقِ

٣٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ

أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ

أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ». (ب) [ط: ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٢٧٩٥]

٣٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ

مَشْرُوقِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ

كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ^(٥) فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ

كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». (ج) [ط: ٢٤٥٩، ٣١٧٨]

تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ. (٢٤٥٩)

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «قَالَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٣) لَفْظُ الْجَلَالَةِ ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمَلِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ أَيْضًا (ن، و)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً:

«فَأَنْزَلَ بِمَرَّةٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكُرَيْمَةَ وَابْنَ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «عِلَامَاتٍ»، وَفِي رِوَايَةِ

الْأَصِيلِيِّ: «عِلَامَاتٌ»، وَلَفْظَةُ: «بَابٌ» لَيْسَتْ عِنْدَهُ.

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ: «كَانَ»، وَعِزَّاهَا فِي (ب، ص) إِلَى نَسْخَةِ عَنِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٦٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١١٦٦، ١١٣٩٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٤٢٠.

﴿يَلْبِسُوا﴾: يَخْلُطُوا.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٣١) وَالنَّسَائِيُّ (٥٠٢١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٣٤١.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٨٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٣٢) وَالنَّسَائِيُّ (٥٠٢٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٩٣١.

(٢٥) بَابٌ (١): قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (١) [ط: ٣٧، ٣٨، ١٩٠١، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، ٢٠١٤]

(٢٦) بَابٌ (١): الْجِهَادُ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٦- حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ (٢)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ (٣) لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانًا (٤) بِي أَوْ تَصَدِيقًا (٥) بِرُسُلِي (ب)، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ.

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن جرير» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «مَرْجِلًا».

(٤) في رواية [عط]: «الإيمان».

(٥) في رواية ابن عساكر: «وتصديق».

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٠) وأبو داود (١٣٧٢) والترمذي (٦٨٣) والنسائي (٢٢٠٤، ٢٢٠٦، ٢٢٠٧، ٥٠٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٣٠.

قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ٥٤]: تَضَمَّنَ هَذَا الْحَدِيثَانِ وَقَوْعَ الشَّرْطِ مُضَارِعًا وَالْجَوَابِ مَاضِيًا لَفْظًا لَا مَعْنَى، وَالتَّحْوِيلُ يَسْتَضَعْفُونَ ذَلِكَ، وَيَرَاهُ بَعْضُهُمْ مَخْصُوصًا بِالضَّرْوَةِ. وَالصَّحِيحُ الْحُكْمُ بِجَوَازِهِ مُطْلَقًا؛ لِثَبُوتِهِ فِي كَلَامِ أَفْصَحِ الْفَصَحَاءِ، وَكَثْرَةِ وَرُودِهِ عَنْ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ... كَقَوْلِ حَاتِمٍ:

وَأَنْتَ مَهْمَا تَعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ
وَفَزَّجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الدَّمِ أَجْمَعًا

... وَمِمَّا يُؤَيِّدُ هَذَا الِاسْتِعْمَالَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ لَمَّا خَصَّيْنَهُمْ﴾ [الشعراء: ٤].

(ب) قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ٧١]: تَضَمَّنَ هَذَا الْحَدِيثُ ضَمِيرَ غَيْبَةٍ مُضَافًا إِلَيْهِ (سبيل)، وَضَمِيرِي حُضُورٍ، أَحَدُهُمَا فِي مَوْضِعٍ جَرَّ بِالْبَاءِ، وَالْآخَرُ فِي مَوْضِعٍ جَرَّ بِإِضَافَةِ «رَسَل» إِلَيْهِ. وَكَانَ اللَّائِقُ - فِي الظاهر - أَنْ يَكُونَ بَدَلُ الْبَاءِ هَاءً، إِنْ قِيلَ: انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِهِ، وَتَصَدِيقًا بِرَسُولِهِ، فَلَوْ قِيلَ هَكَذَا لَكَانَ مُسْتَغْنِيًا عَنْ تَقْدِيرِ وَتَأْوِيلِ، لَكِنْ مَجِئُهُ يُحَوِّجُ إِلَى التَّأْوِيلِ، لِأَنَّ فِيهِ خُرُوجًا مِنْ غَيْبَةٍ إِلَى حُضُورٍ، عَلَى تَقْدِيرِ اسْمِ فَاعِلٍ مِنَ «الْقَوْلِ» مَنْصُوبٍ عَلَى الْحَالِ، مُحْكَمِي بِهِ الثَّانِي وَالْمَنْفَعِي، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ قَائِلًا: لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرَسُولِي». وَالِاسْتِغْنَاءُ بِالْمَقُولِ النَّائِبِ عَنِ الْقَوْلِ الْمَحذُوفِ حَالًا وَغَيْرِ حَالٍ كَثِيرٌ: فَمِنْ حَذْفِهِ وَهُوَ حَالٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْرِغْ بِهِمْ إِزْهَامَ الْقَوَاعِدِ مِنَ النَّبِيِّاتِ وَاسْتَعْمِلْ رَبَّنَا نَقْلًا﴾ [البقرة: ١٢٧]، أَيْ: قَائِلِينَ: رَبَّنَا تَقْبَلْ مِنَّا... وَمِنْ حَذْفِهِ وَهُوَ غَيْرُ حَالٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آسَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، أَيْ: فَيُقَالُ لَهُمْ: أَكْفَرْتُمْ.

وَلَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوِ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ^(١)». (١) [ط: ٢٧٨٧، ٢٧٩٧، ٢٩٧٢، ٣١٢٣، ٧٢٢٦، ٧٢٢٧، ٧٤٥٧، ٧٤٦٣]

(٢٧) بَابُ: تَطَوُّعُ^(٢) قِيَامِ رَمَضَانَ^(٣) مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (ب) [ر: ٣٥]

(٢٨) بَابُ^(٤): صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ

٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (ج) [ر: ٣٥]

(٢٩) بَابُ^(٤): الدِّينُ يُسْرٌ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(٥)

٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ،

(١) في رواية الأصيلي: «أن أقتل... ثم أقتل... ثم أقتل»، وفي رواية أبي ذر: «... في سبيل الله، ثم أحيا فأقتل، ثم أحيا فأقتل».

(٢) في رواية ابن عساکر: «باب تطوع» بالإضافة، ولفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية أبي ذر: «قيام شهر رمضان».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساکر و[عط]: «محمد بن سلام»، ولام: «سلام» مخففة عند ابن عساکر.

(٦) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(أ) أخرجه مسلم (١٨٧٦) والنسائي (٣١٢٢، ٣١٢٣، ٥٠٢٩، ٥٠٣٠) وابن ماجه (٢٧٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٠١.

انتدب الله: أي تكفل وضمن. سرية: القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مئة تبعث إلى العدو.

(ب) أخرجه مسلم (٧٥٩) وأبو داود (١٣٧١) والترمذي (٨٠٨) والنسائي (١٦٠٢، ١٦٠٣، ٢٢٠٢، ٢٢٠٦، ٢٢٠٧، ٥٠٢٤-٥٠٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٢٧٧.

(ج) أخرجه مسلم (٧٦٠) وأبو داود (١٣٧٢) والترمذي (٦٨٣) والنسائي (٢٢٠٢-٢٢٠٥) وابن ماجه (١٣٢٦، ١٦٤١)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٥٣٥٣.

(د) انظر تعليق التعليق: ٤١/٢. الحنيفية: ملة إبراهيم عليه السلام، والحنيف: المائل عن الباطل إلى الحق. السمحة: السهلة.

عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ^(١) الدِّينَ إِلَّا غَلَبَهُ^(٢)، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا^(٤)، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ». [ط: ٥٦٧٣، ٧٢٣٥، ٦٤٦٣]

[١٦٨]

(٣٠) بَابُ^(٥): الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ /، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى^(٦): ﴿وَمَا كَانَ

اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] يَعْني: صَلَاتِكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ

٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ:

عَنِ الْبَرَاءِ^(٧): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ - أَوْ قَالَ: أَخْوَالِهِ - مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ^(٨) أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ^(٩) صَلَاةٍ صَلَّىهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ^(١٠)، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ

(١) في رواية كريمة زيادة: «هذا». قارن بما في الإرشاد.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «أحد»، وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(٣) في رواية ابن عساكر: «ولن يُشَادَّ إِلَّا غَلَبَهُ»، وفي حاشيته ورواية كريمة: «ولن يُشَادَّ هذا الدين أحدًا إِلَّا غَلَبَهُ».

(٤) لفظه: «وأبشروا» ثابتة في رواية أبي ذر أيضًا (ب، ص).

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «مُرْجِلٌ»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي أيضًا.

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عازب».

(٨) في رواية ابن عساكر و[عط] زيادة: «شهرًا».

(٩) في رواية كريمة وأبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ و[عط]: «وأنه صَلَّى أولًا». وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(١٠) في رواية أبي ذر و[عط]: «وأنه أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّىهَا الْعَصْرُ» (ن، و).

(أ) أخرجه النسائي (٥٠٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٦٩.

يشادَّ الدين: أي يقاويه ويقاومه ويكلف نفسه من العبادة فوق طاقته. سدّدوا: الزموا السّدَادَ، وهو الصواب. قاربوا: أي: إذا لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعملوا بما يقرب منه. الغدوة: سير أول النهار، والرّوْحَةُ: سير العشي، وهو من زوال الشمس إلى الليل، والدّلْجَةُ: سير الليل. والمقصود: اغتنام أوقات النشاط و فراغ القلب للطاعة.

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ^(١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ. فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وُلَّى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ.

قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا ^(٢): أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا، فَلَمْ نَذَرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٣): ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]. ^(١) [ط: ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢، ٧٢٥٢]

(٣١) بَابُ ^(٤) حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ

٤١ - قَالَ ^(٥) مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، يُكْفِرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ^(٦)»، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا

(١) في رواية ابن عساکر: «النَّبِيُّ».

(٢) في رواية الأصيلي: «أبو إسحاق في حديثه عن البراء في حديثه هذا».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «بَرُّؤُوسٍ».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي و[عط]: «وقال» (ص، ب)، وفي نسخة عند ابن عساکر: «قال: وقال».

(٦) في رواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «زَلَفَهَا» (و)، وعزاها في (ص) إلى رواية الأصيلي، وفي رواية أبي ذر: «أَسْلَفَهَا».

وبهامش اليونانية: حاشية بخط اليوناني قال: «كان زَلَفَهَا» بفتح اللام مخففة أي: جمعها واكتسبها أو قَرَّبَهَا قَرَبَةً إِلَى اللَّهِ هَرَجًا، قاله عياض، وقال ابن سيده: وَزَلَفَ الشَّيْءَ وَزَلَفَهُ: قَدَّمَهُ، عن ابن الأعرابي، ضُبِطَ بِالْتَخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ. وَبِالتَّخْفِيفِ ثَابِتَةٌ فِي أَصْلِ مَقْرُوءٍ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ ابْنَ مَعْدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ وَكَيْلِ الْأَقْلِيشِيِّ، وَكَذَلِكَ قَرَأْتُهُ عَلَى سَيِّدِي وَمَوْلَايَ وَالَّذِي أَبِي عَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلَى غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِنَا؛ كَالْحَافِظِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدَ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْمَنْدَرِيِّ وَغَيْرِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَفِي أَصْلِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدَ الْأَصِيلِيِّ الْمَشَارِ إِلَى: زَلَفَهَا، بِتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهُ: قَدَّمَهَا، وَضَبَطَهُ بِالتَّثْقِيلِ أَيْضًا. اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٥٢٥) والترمذي (٣٤٠، ٢٩٦٤) والنسائي في الكبرى (١١٠٣) وابن ماجه (١٠١٠)، وانظر تحفة الأشراف:

إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا». (أ)

٤٢ - حَدَّثَنَا^(١) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ^(٣):
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ
يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا». (ب)

(٣٢) بَابُ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ^(٤) أَدْوَمُهُ

٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي:
عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ^(٥): «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ:
فُلَانَةٌ. تَذَكَّرُ^(٦) مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا^(٧) تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا».
وَكَانَ أَحَبَّ^(٨) الدِّينِ إِلَيْهِ^(٩) مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ^(١٠). (ج) [ط: ١١٥١: ١] [٢: ١١٣٢، ١٩٧٠، ٦٤٦١، ٦٤٦٢، ٦٤٦٣]

(١) في رواية ابن عساکر: «حدَّثني».

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٣) في رواية [عط] زيادة: «بن مُنَّبَه».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بِرَجُلٍ».

(٥) في رواية أبي ذر و[عط]: «فقال».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يُذَكَّرُ» بضم الياء مبنياً
للمفعول. وروايتهم هي المثبتة في متن (ب، ص).

(٧) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحَمُويي: «ما».

(٨) بالرفع رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت (ب، ص).

(٩) هكذا في رواية أبي ذر عن الحَمُويي والكُشْمِينِييِّ أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي وحاشية رواية
ابن عساکر: «إلى الله».

(١٠) قوله: «ما داوم عليه صاحبه» ليس في رواية الأصيلي.

(أ) النسائي (٤٩٩٨).

(ب) أخرجه مسلم (١٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٧١٤.

(ج) أخرجه مسلم (٧٨٥) وأبو داود (١٣٦٨) والترمذي في الشمائل (٣١٢) والنسائي (١٦٤٢، ٥٠٣٥) وابن ماجه (٤٢٣٨)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣٠٧.

مَهْ: اسم فعل أمرٍ لِلزَّجْرِ، ومعناه: اكفف وانته.

(٣٣) **بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١): ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾** [الكهف: ١٣]

﴿وَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]. وقال: **﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾** [المائدة: ٣]

فَإِذَا تَرَكَ (٢) شَيْئًا مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ

٤٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ:

عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ (٣) مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ». (٤) [ط: ٤٤٧٦، ٦٥٦٥، ٧٤١٠، ٧٤٤٠، ٧٥٠٩، ٧٥١٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٤): قَالَ (٥) أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ إِيمَانٍ» مَكَانَ «خَيْرٍ» (٦). (ب)

٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (٧) بْنُ الصَّبَّاحِ، سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، / آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُ وَوَنَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. قَالَ (٨) عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «بِهَدْيٍ».

(٢) في رواية الأصيلي: «تَرَكَ».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يُخْرَجُ» بضم الباء في جميع الحديث.

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر و[عط].

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقال».

(٦) في رواية الأصيلي: «مِنْ خَيْرٍ».

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «الْبَرَّازُ».

(٨) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً، وفي رواية أخرى عنه ورواية أبي ذر والأصيلي و[عط] و[وح] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (١٩٣) والترمذي (٢٥٩٣) والنسائي في الكبرى (١١١٣١، ١١٢٤٣) وابن ماجه (٤٣١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٥٦.

بُرَّةٌ: قمحة. ذرة: نملة صغيرة.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٤٩/٢.

ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ (١) فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ (٣). (١) ○ [ط: ٤٤٠٧، ٤٦٠٦، ٧٢٦٨]

(٣٤) بَابُ: الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ (٤): ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ

لَهُ الدِّينَ (٥) حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ (٦) وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]

٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٧) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (٨)، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ (٩)، ثَائِرِ الرَّاسِ، يُسَمَّعُ دَوِيٌّ (١٠) صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ (١١) مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا فَيَاذُوهُ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ (١٢): «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ (١٣)». قَالَ (١٤) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَامٌ (١٥) رَمَضَانَ». قَالَ: «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ:

(١) في رواية الأصيلي: «أنزلت».

(٢) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(٣) هكذا في رواية ابن عساكر أيضاً، وفي رواية أبي ذر وحاشية رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يوم الجمعة».

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «سبحانه»، وفي رواية الأصيلي: «مَرْجَلٌ».

(٥) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية [عط] زيادة: «الآية إلى آخرها» بدل إتمامها.

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «الآية» بدل إتمامها.

(٧) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٨) قوله: «بن أنس» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(٩) في رواية أبي ذر: «جاء رجلٌ من أهل نجد إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(١٠) ضبطت في (ن): بضم الدال، قال القاضي في المشارق: بفتح الدال وكسر الواو، وجاء عندنا في البخاري بضم الدال، والصواب فتحها. اهـ.

(١١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «نَسَمَّعُ دَوِيٌّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ».

(١٢) في رواية ابن عساكر: «قال».

(١٣) في هامش (ب، ص): طاء (تطوَّع) مخففة في اليونانية في المواضع الثلاثة، وقال في الفتح: (تطوَّع) بتشديد الطاء والواو، وأصله تطوَّع بقاءين، فأدغمت إحداهما، ويجوز تخفيف الطاء على حذف إحداهما. اهـ.

(١٤) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(١٥) في رواية أبي ذر: «وصوم».

«لا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ^(١): هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ». قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَيَّ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَّقَ».^(٢) [ط: ١٨٩١، ٢٦٧٨، ٦٩٥٦]

(٣٥) بَابُ^(١): اتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ

٤٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ^(٣):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ^(٤) جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ^(٥) حَتَّى يُصَلِّيَ^(٦) عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ». (ب) ○ [ط: ١٣٢٣، ١٣٢٥]

تَابَعَهُ^(٧) عُثْمَانُ الْمُؤَدِّنُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَهُ. (ج)

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فقال».

(٢) ضبطه في (ن) بالإضافة: (بابُ اتباع).

(٣) في رواية الأصيلي: «ومحمد» بالرفع.

(٤) في رواية الكُشْمِينِيِّ وأبي ذر والأصيلي ورواية ابن عساكر: «اتبع»، وزاد نسبتها في (ب، ص) إلى رواية الحموي، ونسبها في (ن) إلى حاشية رواية ابن عساكر لا روايته.

(٥) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «معه».

(٦) في رواية الأصيلي: «يُصَلِّي».

(٧) في رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله: تابعه».

(أ) أخرجه مسلم (١١) وأبو داود (٣٩١، ٣٩٢، ٣٢٥٢) والنسائي (٤٥٨، ٢٠٩٠، ٥٠٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٠٩.

ثاير الراس: أي منتشر الشعر غير مُرَجَّل. دوي: ضجيج. أذبر: أنصرف.

(ب) أخرجه مسلم (٩٤٥) أبو داود (٣١٦٨) والترمذي (١٠٤٠) والنسائي (١٩٩٤-١٩٩٧، ٥٠٣٢) وابن ماجه (١٥٣٩)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤٨١

(ج) انظر تعليق التعليق: ٥٠/٢.

(٣٦) بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ^(١) أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ: مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكَذِّبًا^(٢).
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ يَخَافُ التَّفَاقُ
 عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرِيْلٍ وَمِيكَائِيلَ.
 وَيُذَكِّرُ/ عَنِ الْحَسَنِ^(٣): مَا^(٤) خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ^(٥).

[١٨/١]

وَمَا يُحْذِرُ مِنَ الْإِضْرَارِ عَلَى التَّفَاقِ^(٥) وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ؛

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٦): ﴿وَلَمْ يَصِرُوا عَلَيَّ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]

٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَايِلٍ عَنِ الْمُزْجِئَةِ
 فَقَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». (ب) ○

[ط: ٦٠٤٤، ٧٠٧٦]

٤٩ - حَدَّثَنَا^(٧) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٨): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ^(٩)، قَالَ:

(١) لفظة: «من» ليست في رواية ابن عساكر و[عط].

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «مُكَذِّبًا» بكسر الذال اسم فاعلٍ.

(٣) في رواية كريمة زيادة: «أَنَّهُ قَالَ».

(٤) في رواية [عط]: «وَمَا».

(٥) هكذا في رواية عن أبي ذر ورواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص)، وفي رواية عن أبي ذر ورواية

الأصيلي وابن عساكر: «على التقاتل»، وزاد في (ن، و) نسبتها إلى رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضًا.

(٦) في رواية أبي ذر: «بِمَزِيدٍ»، وفي رواية الأصيلي: «لِقَوْلِهِ بِمَزِيدٍ».

(٧) في (ب، ص): «أَخْبَرْنَا» وعزوا المثبت إلى رواية ابن عساكر والأصيلي، وفي رواية أبي ذر ورواية

السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَدَّثَنِي».

(٨) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية الأصيلي، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «هو ابن سعيد».

(٩) هكذا في رواية أبي ذر أيضًا (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «حَدَّثَنَا أَنَسٌ»، وزاد الأصيلي:

«بن مالك».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٥٠/٢.

(ب) أخرجه: مسلم (٦٤) والترمذي (١٩٨٣، ٢٦٣٤، ٢٦٣٥) والنسائي (٤١٠٥-٤١١١) وابن ماجه (٤٦، ٦٩، ٣٩٣٩)،

وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٤٣.

أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَا حَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَا حَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفَعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمَسُّوهُا^(١) فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ^(٢) وَالْحَمْسِ^(٣)». (١) [ط: ٢٠٢٣، ٦٠٤٩]

(٣٧) بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ وَعِلْمِ السَّاعَةِ، وَبَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «جَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا، وَمَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ فِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ (ب). وَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]

٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ^(٤) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ^(٥) فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُوَمِّنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ^(٦) وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ^(٧) وَتُوَمِّنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ^(٨)، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ^(٩) بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأْخِركَ عَنْ أَشْرَاطِهَا:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «فَالْتَمَسُوهُا».

(٢) فِي رِوَايَةِ [ح] وَ[عَط]: «فِي التَّسْعِ وَالسَّبْعِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى».

(٤) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فَأَتَاهُ رَجُلٌ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «وَكُتِبَهُ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَبَرَسَلَهُ».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ زِيَادَةً: «شَيْئًا».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «عَنْهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٣٩٤، ٣٣٩٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٠٧١.

تَلَا حَى: تَنَازَعَ وَتَخَاصَمَ. التَّمَسُّوهُا: اطَّلَبُوهَا.

(ب) سِيَأْتِي قَرِيبًا بِرَقْمِ (٥٣).

إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةَ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِيْلِ الْبُهِمُ^(١) فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾^(٢) الْآيَةَ^(٣) [لقمان: ٣٤]، ثُمَّ أَدْبَرَ، فَقَالَ: «رُدُّوهُ». فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ، جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ»^(٤). [ط: ٤٧٧٧]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ.

(٣٨) بَابٌ (٤)

٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ^(٥): أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أُمَّ يَنْقُضُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ^(٦) سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسَخَطُهُ أَحَدٌ. [ب: ٧]

(١) بهامش (ن): مَنْ ضَمَّ الْمِيمَ جَعَلَهُ نَعْتًا لِلرُّعَاةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، قَالَهُ عِيَاضٌ وَرَجَّحَهُ، وَمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ جَعَلَهُ نَعْتًا لِلْإِيْلِ، وَهُوَ بَضْمُ الْبَاءِ، وَهُوَ صَوَابُهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنِ الْأَصْبَلِيِّ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا، وَضَبَطَهُ الْقَابِسِيُّ بِالْفَتْحِ، وَحَكِيَ عَنْهُ الضَّمُّ لِلْبَاءِ وَالْمِيمِ وَإِسْكَانُ الْهَاءِ، جَعَلَهُ نَعْتًا لِلرُّعَاةِ، أَيِ: السُّودِ، وَوَضَّفَهُمُ بِالضَّمِّ الْبُكْمَ [يعني: كما في رواية مسلم] يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَصَفٌ لِلرُّعَاةِ لَا لِلْإِيْلِ، قَالَهُ عِيَاضٌ. ١. انظر المشارق: ٢٠٠/١.

(٢) في رواية الأصبلي زيادة: «﴿وَيُزِيلُ﴾» هكذا ضُبِطَتْ في (ب، ص) على قراءة أبي عمرو وابن كثير ويعقوب وخلف وحزمة والكسائي، وأهمل ضبطها في (ن، و).

(٣) لفظة: «الآية» ليست في [عط].

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر وكريمة والأصبلي ولا في رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية الأصبلي و[عط] زيادة: «بن حرب».

(٦) في رواية ابن عساکر زيادة: «منهم».

(أ) أخرجه مسلم (٩، ١٠) والنسائي (٤٩٩١) وابن ماجه (٦٤، ٤٠٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٢٩.

بارزًا: ظاهرًا غير محتجَبٍ، والمعنى: كان جالسًا على مكانٍ مرتفعٍ ليعرفه الغريب الداخل إلى المجلس. أشراطها: علاماتها. تطاول: تفاخر. أدير: انصرف.

(ب) أخرجه مسلم (١٧٧٣) وأبو داود (٥١٣٦) والترمذي (٢٧١٧) والنسائي في الكبرى (١١٠٦٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٨٥٠.

سَخَطَةً: كراهيةً. بِشَاشَتُهُ: لطفه وأنسه وحلاوته.

(٣٩) بَابُ / فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ

٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ» ^(٢) لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشْتَبِهَاتِ ^(٣) اسْتَبْرَأَ ^(٤) لِدِينِهِ وَعِزُّهُ ^(٥)، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ^(٦) كَرَاعِي ^(٧) يَزَعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ ^(٨) لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا إِنَّ ^(٩) حِمَى اللَّهِ ^(١٠) فِي أَرْضِهِ ^(١١) مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ^(١٢)، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» ^(١٣). [ط: ٢٠٥١]

(١) في رواية [عط]: «النَّبِيِّ».

(٢) هكذا في رواية الأصيلي بالوجهين أيضاً، وفي رواية ابن عساكر وأخرى للأصيلي و[عط]: «مُشْتَبِهَاتٌ».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «الْمُشْتَبِهَاتِ»، وفي رواية [عط] و[ح]: «الشُّبُهَاتِ».

(٤) في رواية أبي ذر: «فقد استبرأ».

(٥) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «العرضه ودينه».

(٦) في رواية ابن عساكر: «الْمُشْتَبِهَاتِ»، وفي رواية الأصيلي: «الْمُشْتَبِهَاتِ».

(٧) في رواية كريمة وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «كراعي». وعزاها في (ن) إلى رواية الأصيلي بدل ابن عساكر.

(٨) قوله: «ألا وإن» ليس في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية [عط]: «وإن».

(١٠) في هامش اليونينية دون رقم زيادة: «عَبْرَتَيْنِ» (و).

(١١) قوله: «في أرضه» ثابت في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ أيضاً، وليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(١٢) لفظة: «كله» ليست في رواية ابن عساكر و[عط].

(١٣) في رواية [عط]: «وإن».

(أ) أخرجه مسلم (١٥٩٩) وأبو داود (٣٣٢٩)، ٣٣٣٠) والترمذي (١٢٠٥) والنسائي (٤٤٥٣)، ٥٧١٠) وابن ماجه (٣٩٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٢٤.

استبرأ: أخذ حذرَه واحتاطَ لسلامة دينه ونقاء شِيعته. مُشْتَبِهَاتٌ: مشكلات. الحِمَى: المكان المحمي من قِبَل السُّلْطَانِ والممنوع دخوله بغير إذن منه. مُضْغَةٌ: هي القطعة من اللحم قدر ما يبيض.

(٤٠) بَابُ: أَدَاءُ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ:

كُنْتُ أَفْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، يُجْلِسُنِي^(١) عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» - أَوْ: «مَنْ الْوَفْدُ؟» - قَالُوا: رَبِيعَةٌ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ: بِالْوَفْدِ - غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى». فَقَالُوا^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ^(٣)، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ كِفَّارٍ مُضَرٍّ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِيَّةِ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنِ أَرْبَعٍ؛ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَخَدَّهٖ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَخَدَّهٖ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ». وَنَهَاهُمْ عَنِ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ وَالذُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ - وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ - وَقَالَ: «أَحْفَظُوهُنَّ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ». [ط: ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٧٥٥٦]

(٤١) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ^(٤) بِالنِّيَّةِ وَالْحِسْبَةِ «وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى»

فَدَخَلَ^(٥) فِيهِ الْإِيمَانُ، وَالْوُضُوءُ، وَالصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالْحَجُّ، وَالصَّوْمُ، وَالْأَحْكَامُ.

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ بْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فِيْجْلِسُنِي»، وَعِزَّاهَا فِي (ص) إِلَى رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ بِدَلِّ رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «قَالُوا».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْكُشْمِيْنِيِّ وَرِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «الشَّهْرِ الْحَرَامِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ كَرِيْمَةَ: «الْعَمَلُ»، وَعِزَّاهَا فِي (ن) إِلَى حَاشِيَةِ رِوَايَتِهَا.

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَدَخَلَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٩٢، ٤٦٧٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٩٩، ٢٦١١) وَالنَّسَائِيُّ (٥٠٣١، ٥٦٩٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ٦٥٢٤.

الْخُمْسُ: خُمْسُ الْغَنِيْمَةِ أَوْ الْفِيءِ. سَهْمًا: نَصِيْبًا. فَضْلٌ: مَبِيْنٌ مُحْكَمٌ وَاضِحٌ لَا لَبْسَ فِيهِ. الْحَنْتَمُ: جِرَّةٌ تَتَّخَذُ مِنَ الْفَخَّارِ.

الذُّبَابُ: جِرَّةٌ تَتَّخَذُ مِنَ الْقَرَعِ. النَّقِيرُ: جِرَّةٌ تَتَّخَذُ مِنْ أَصْلِ النَّخْلَةِ يُنْقَبُ فِيهَا ثَقْبٌ وَيُوضَعُ فِيهَا النَّبِيْدُ. الْمُرْقَتُ: هُوَ الْمَطْلِيُّ

بِالزَّفْتِ مِنَ الْأَوَانِي. الْمُقَيَّرُ: الْإِنَاءُ الْمَطْلِيُّ بِالْقَارِ وَهُوَ الزَّفْتُ.

وَقَالَ^(١): ﴿قُلْ كَلِّمْ لِي عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]: عَلَى نِيَّتِهِ.

نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا صَدَقَةً^(٢). (٤٠٠٦)

وَقَالَ^(٣): «وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ». (٢٧٨٣)

٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ:

عَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ جِرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا^(٥) يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهِيَ جِرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». (١) [ر: ١]

(١) في رواية أبي ذر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ونسخة عند ابن عساکر: «وقال الله تعالى»، وفي رواية الأصيلي: «وقال به رجل».

(٢) قوله: «نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة» ليس في رواية ابن عساکر وأبي ذر والأصيلي ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساکر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية [ح] و[عط] زيادة: «النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٤) في رواية ابن عساکر: «حدَّثنا».

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «إلى دنيا».

(أ) أخرجه مسلم (١٩٠٧) وأبو داود (٢٢٠١) والترمذي (١٦٤٧) والنسائي (٣٤٣٧، ٣٧٩٤) وابن ماجه (٤٢٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٦١٢.

قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٣٠]: (دُنْيَا) فِي الْأَصْلِ مُؤَنَّثٌ (أَدْنَى)، وَ(أَدْنَى) أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ، وَأَفْعَلٌ التَّفْضِيلُ إِذَا تَكَرَّرَ لَزِمَ الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيرَ، وَامْتَنَعَ تَأْنِيثُهُ وَتَفْثِيئُهُ وَجَمْعُهُ، فَفِي اسْتِعْمَالِ (دُنْيَا) بِتَأْنِيثٍ، مَعَ كَوْنِهِ مُنْكَرًا، إِشْكَالٌ، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ لَا يُسْتَعْمَلَ... إِلَّا أَنْ (دُنْيَا) خُلِعَتْ عَنْهَا الْوَصْفِيَّةُ غَالِبًا، وَأُجْرِيَتْ مُجْرَى مَا لَمْ يَكُنْ قَطُّ وَصْفًا مِمَّا وَزَنَهُ فُعْلَى، كـ (رُجْحَى) وَ(بُهْمَى). وَمِنْ وُزُوْدِهِ مُنْكَرًا مُؤَنَّثًا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

لَا تُعْجِبَنَّكَ دُنْيَا أَنْتَ تَارِكُهَا كَمْ نَالَهَا مِنْ أَنْاسٍ ثُمَّ قَدْ ذَهَبُوا

وَمِمَّا عُوْمِلَ مُعَامَلَةً (دُنْيَا) فِي الْجَمْعِ بَيْنَ التَّنْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يَكُونُ، قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَإِنْ دَعَوْتَ إِلَى جُلِّيٍّ وَمَكْرُمَةٍ يَوْمًا سَرَاةً كِرَامِ النَّاسِ فَأَدْعِينَا

فِي أَنَّ (الْجُلِّيَّ) فِي الْأَصْلِ مُؤَنَّثٌ (الْأَجَلَّ) ثُمَّ خُلِعَتْ عَنْهُ الْوَصْفِيَّةُ، وَجُعِلَ اسْمًا لِلْحَادِثَةِ الْعَظِيمَةِ، فَجَرَى مَجْرَى الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَا وَصْفِيَّةَ لَهَا فِي الْأَصْلِ.

٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهِيَ^(٢) لَهُ

صَدَقَةٌ».^(٣) [ط: ٤٠٠٦، ٥٣٥١]

[٢٠/٨] ٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا/ شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِزُ بْنُ سَعْدٍ:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي

بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا^(٣)، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي^(٤) أَمْرَاتِكَ». (ب) [ط: ١٢٩٥، ٢٧٤٢، ٢٧٤٤،

٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٥٣٥٤، ٥٦٥٩، ٥٦٦٨، ٦٣٧٣، ٦٧٣٣]

(٤٢) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ

وَعَامَتِهِمْ» (ج)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٥): ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]

٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،

وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.^(٥) [ط: ٥٨، ٥٢٤، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٤، ٢٧١٥، ٧٢٠٤]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ»، وَضَبَطَتْ رِوَايَتَهُ فِي (ص، ب): «الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ» بِالتَّعْرِيفِ

فِيهِمَا، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَ[ح]، وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فَهُوَ»، وَهُوَ

الْمُثَبَّتُ فِي مَتْنِ (ص، ب).

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ: «بِهَا»، وَفِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «بِهِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فِي فَمٍ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى»، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَوْلُهُ بِرَمَلٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٠٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٦٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٤٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٩٩٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٦٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١١٦) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٢٠٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٠٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٨٩٠.

(ج) مُسْلِمٌ (٥٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٤٤) وَالنَّسَائِيُّ (٤١٩٧).

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٤٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢٥) وَالنَّسَائِيُّ (٤١٥٦، ٤١٥٧، ٤١٧٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(١) يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحُدُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةَ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا^(٢) لِأَمِيرِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ. ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَشْجِدِمْ قُلْتُ^(٣): أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ. ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ. ^(١)[ر: ٥٧]



(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «يقول».

(٢) في نسخة عند ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «استغفروا».

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقلت».

كِتَابُ الْعِلْمِ^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ^(٢)، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى^(٣): ﴿يَرْفَعُ^(٤) اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]، وَقَوْلُهُ^(٥) هَرِيرَةَ: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

(٢) بَابُ مَنْ سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُسْتَعْلٍ فِي حَدِيثِهِ، فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ

٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ (ح)

وَحَدَّثَنِي^(٧) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ^(٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٩) أَبِي - قَالَ: حَدَّثَنِي

هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ:

(١) لفظة: «كتاب» ليست في رواية أبي ذر، وهي ثابتة في روايته عن المستملي.

(٢) لم ترد البسمة في رواية ابن عساکر، والكتاب والتبويب ثابتان عنده أيضاً، وفي رواية الأصيلي و[ع]:

«بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَضْلُ الْعِلْمِ...»، وفي رواية [عط]: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. كِتَابُ الْعِلْمِ. بَابُ فَضْلِ

الْعِلْمِ...»، ولفظة: «باب» ثابتة عند أبي ذر أيضاً.

(٣) في رواية أبي ذر: «هَرِيرَةَ».

(٤) أهمل ضبطها في (ن) وضبطها في (و، ب، ص) بالرفع، وبهامش (ب، ص) نقلاً عن القسطلاني: برفع

﴿يَرْفَعُ﴾ في الفرع، والتلاوة بالكسر للساكنين، وأصلحها في اليونينية بكشط الرفع وإثبات الكسر. اهـ.

(٥) ضبطت في (ب، ص) بالجر.

(٦) في رواية الأصيلي: «وَقُلْ رَبِّ...».

(٧) في رواية ابن عساکر: «وَحَدَّثَنَا»، وضبطت روايته في (ب، ص): «قال: وحدثنا».

(٨) في (ب، ص) زيادة: «قال».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ^(١)، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ - أَرَاهُ - السَّائِلُ^(٢)» عَنِ السَّاعَةِ؟. قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِذَا ضُبِعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». ^(١)[ط: ٦٤٩٦]

(٣) بَابٌ مِّنْ رَّفَعِ صَوْتِهِ بِالْعِلْمِ/

[٢١/٨]

٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ^(٤):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا^(٥) النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ^(٦) وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَيَّ أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ^(ب)[ط: ٩٦، ١٦٣]

(٤) بَابٌ (٧) قَوْلِ الْمُحَدِّثِ: حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرْنَا^(٨)

وَقَالَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ: كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرْنَا وَأَنْبَأْنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا.

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ، وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «يُحَدِّثُهُ». (٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِينِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَيْنَ السَّائِلُ»، وَلَمْ تَضْبُطْ: «أَرَاهُ» فِي (ن)، وَنَصَّ الْقِسْطَلَانِيُّ عَلَى أَنَّهَا لَمْ تَضْبُطْ فِي الْيُونَانِيَّةِ. (٣) قَوْلُهُ: «عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ. (٤) بِهَامِشِ الْيُونَانِيَّةِ: بِكَسْرِ الْهَاءِ عِنْدَ الْأَصِيلِيِّ وَمِصْحَاحٍ عَلَيْهِ وَصَرَفَهُ. اهـ. وَبِفَتْحِ الْهَاءِ غَيْرِ مِصْرُوفٍ كَمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٥) لَفْظَةٌ: «عَنَّا» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ب، ص).

(٦) فِي [عَط]: «وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ».

(٧) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[ح] وَ[عَط]: «حَدَّثَنَا وَأَخْبَرْنَا». وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا وَأَنْبَأْنَا أَوْ أَخْبَرْنَا».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٤٢٣٣. وُسِدَ: أُسِنِدَ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤١) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٧) وَالنَّسَائِيُّ (١١١)، وَفِي الْكَبِيرِ (٥٨٨٦) وَابْنِ مَاجَةَ (٤٥٠)، وَانظر تحفة الأشراف: ٨٩٥٤.

تَخَلَّفَ: تَأَخَّرَ. أَرْهَقْنَا: أَدْرَكْنَا. الْأَعْقَابُ: جَمْعُ عَقَبٍ وَهُوَ مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ. (٣٢٠٨)

وَقَالَ شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (١) ﷺ كَلِمَةً. (٤٤٩٧)

وَقَالَ خُدَيْفَةُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ. (٦٤٩٧)

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَزُوي عَنْ رَبِّهِ ﷺ. (٧٥٣٩)

وَقَالَ أَنَسٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ (٢) عَنْ رَبِّهِ ﷺ. (٧٥٣٦)

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّكُمْ ﷺ (٣). (٧٥٣٨)

٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا

مِثْلُ (٥) الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي

أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». (١) [ط: ٦٢،

٧٢، ١٣١، ٢٢٠٩، ٤٦٩٨، ٥٤٤٤، ٥٤٤٨، ٦١٢٢، ٦١٤٤]

(٥) بَابُ طَرْحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيُخْتَبَرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ

٦٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ

الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي

أَنَّهَا النَّخْلَةُ (٦). ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٧)؟ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». (ب) [ر: ٦١]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «من النبي».

(٢) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي: «فيما يرويه».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «تبارك وتعالى».

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن سعيد».

(٥) في رواية أبي ذر و[عط]: «مثل».

(٦) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر و[عط] ورواية أبي ذر

عن المستملي زيادة: «فاستحييت».

(٧) في رواية الأصيلي: «حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هِيَ؟»، وفي رواية ابن عساكر و[عط]: «حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨١١) والترمذي (٢٨٦٧) والنسائي في الكبرى (١١٢٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧١٢٦.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨١١) والترمذي (٢٨٦٧) والنسائي في الكبرى (١١٢٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧١٧٩.

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِلْمِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

الْقِرَاءَةُ وَالْعَرْضُ عَلَى الْمُحَدَّثِ^(١)، وَرَأَى الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ الْقِرَاءَةَ جَائِزَةً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٢): سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَرِيَانُ

الْقِرَاءَةَ وَالسَّمَاعَ جَائِزًا^(٣).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: إِذَا قَرَأَ عَلَى الْمُحَدَّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ:

حَدَّثَنِي وَسَمِعْتُ^(٤).

[٤/ب] وَاخْتَجَّ بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قَالَ^(٥) لِلنَّبِيِّ ﷺ:

اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ^(٦)؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٧)، أَخْبَرَ

ضِمَامٌ قَوْمَهُ بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ^(٨). (٦٣)

وَاخْتَجَّ مَالِكٌ بِالصَّكِّ يُقْرَأُ عَلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُونَ: أَشْهَدْنَا فُلَانًا. وَيُقْرَأُ ذَلِكَ قِرَاءَةً

عَلَيْهِمْ^(٩)، وَيُقْرَأُ عَلَى الْمُقْرِي فَيَقُولُ الْقَارِئُ: أَقْرَأَنِي فُلَانًا.

[٢٢/٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ الْحَسَنِ،

قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ.

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرِ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[عط] بَدَلَ هَذَا الْبَابِ وَالتَّرْجِمَةَ: «بَابُ الْقِرَاءَةِ وَالْعَرْضِ عَلَى

الْمُحَدَّثِ»، وَنَسَبَهَا فِي (ب) إِلَى رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ بَدَلَ [عط]، وَعِنْدَ الْأَصِيلِيِّ: «الْقِرَاءَةُ

وَالْعَرْضُ...» دُونَ لَفْظَةِ «بَاب».

(٢) قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَالْأَصِيلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[ح]: «جَائِزَةً».

(٤) هَذَا الْأَثَرُ لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «أَنَّهُ قَالَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالكُشْمِينِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «الصَّلَاةُ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «قِرَاءَةٌ عَلَى الْعَالِمِ».

(٨) قَوْلُهُ: «وَيُقْرَأُ ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِمْ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَالْأَصِيلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ،

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[ح] وَ[عط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ بَدَلَهُ: «وَإِنَّمَا ذَلِكَ قِرَاءَةٌ عَلَيْهِمْ».

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَزْبَرِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ^(١): وَحَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: إِذَا قُرِئَ^(٢) عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنِي.^(٣)
قَالَ: وَسَمِعْتُ^(٤) أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ: الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ
سَوَاءٌ. (ب)

٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، هُوَ الْمُقْبَرِيُّ^(٦)، عَنْ شَرِيكِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا^(٧) نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ،
دَخَلَ^(٨) رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ
ﷺ مِثْلُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكِي. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنَ^(٩) عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنِّي سَأِلْتُكَ
فَمُشِدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ. فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ». فَقَالَ: «سَأَلْتُكَ

(١) قوله: «وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَزْبَرِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ» ليس في رواية ابن
عساكر وأبي ذر ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةٌ [ح] و[عط]: «قَرَأَ»، وفي رواية ابن عساكر والأصيلي:
«قَرَأَتْ».

(٣) في رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله: سمعت».

(٤) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٥) في رواية أبي ذر: «عن سعيد المقبري».

(٦) في نسخة: «بيننا» (ص، ب).

(٧) في رواية الأصيلي: «إذ دخل».

(٨) في رواية أبي ذر والكشميهني: «يا ابن».

(٩) قوله: «لِلنَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ اللَّهِ ﷺ» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]، وزاد في (ن) أنها ليست في رواية
السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا.

يَرْبِكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ^(١): «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ^(٢): أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ^(٣) الْحَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ^(٤) هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَيْنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ، أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ^(٥).^(٦)

رَوَاهُ مُوسَى^(٦) وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ^(٧)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا^(٨). (ب)

(٧) بَابُ^(٩) مَا يُذَكَّرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ، وَكِتَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ

وَقَالَ أَنَسٌ: نَسَخَ عُثْمَانُ^(١٠) الْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْآفَاقِ. (٣٥٠٦)

(١) في رواية [عط]: «قال».

(٢) في رواية ابن عساکر: «فقال».

(٣) هكذا في رواية المستملي أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن الحُمَوي والكُشمِينَهَيَّي: «الصلاة».

(٤) في (ب، ص): «نصوم» بالنون.

(٥) قوله: «وأنا ضمَامٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ» ليس في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية ابن عساکر: «ورواه موسى بن إسماعيل».

(٧) في رواية أبي ذر زيادة: «بن المغيرة»، وقوله: «رَوَاهُ مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ» ليس في

رواية الأصيلي، وعنده مكانه: «وأخبرنا عن سليمان».

(٨) لفظه: «بهذا» ليست في رواية ابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وفي رواية أبي ذر و[ح]

و[عط] بدلها: «مِثْلَهُ».

(٩) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(١٠) في رواية الأصيلي: «وقال أنس بن مالك: نسخ عثمان بن عفان».

(أ) أخرجه مسلم (١٢) وأبو داود (٤٨٦) والترمذي (٦١٩) والنسائي (٢٠٩٢، ٢٠٩٣) وابن ماجه (١٤٠٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٧.

أناخه: أبركه. عقله: شد على ساقه مع ذراع بحبل بعد أن ثنى ركبته. بين ظهرا نبيهم: بينهم. أنشدك: أسألك.

(ب) رواية علي بن عبد الحميد عند الترمذي (٦١٩)، ولرواية موسى بن إسماعيل انظر تعليق التعليق: ٦٨/٢، وذكر في الفتح

أن في نسخة الصغاني هاهنا زيادة نصها: (حدَّثنا موسى بن إسماعيل: حدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حدَّثنا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ،

وساق الحديث بتمامه). وقال الصغاني في هامش نسخه: (هذا الحديث ساقط من النسخ كلها إلا في النسخة التي قرئت

على الفربري صاحب البخاري وعليها خطه) اهـ.

وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمَالِكٌ^(١) ذَلِكَ جَائِزًا.

وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي الْمُنَاوَلَةِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ كَتَبَ لِأَمِيرِ^(٢) السَّرِيَّةِ كِتَابًا وَقَالَ: «لَا تَقْرَأْهُ»^(٣) حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَانَ قَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ، وَأَخْبَرَهُمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.^(٤)

٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ^(٥) مَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ [٢٣٨] قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَرِّقُوا كُلَّ مُمَرِّقٍ. (ب) [ط: ٢٩٣٩، ٤٤٢٤، ٧٢٦٤]

٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ^(٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٨)، قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا - أَوْ: أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتُمًا. فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ^(٩)، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ قَالَ نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ^(٩)؟ قَالَ: أَنَسٌ. (ج) [ط: ٢٩٣٨، ٥٨٧٠، ٥٨٧٢، ٥٨٧٤، ٥٨٧٥، ٥٨٧٧، ٧١٦٢]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أنس».

(٢) في رواية الأصيلي: «إلى أمير».

(٣) في رواية أبي ذر والكشميهني: «لا تقرأه»، بالنون.

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «قرا».

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «المروزي».

(٦) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(٧) قوله: «بن مالك» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٨) قوله: «رسول الله» ثابت في رواية المستملي والكشميهني أيضًا.

(٩) قوله: «رسول الله» ثابت في رواية المستملي والكشميهني أيضًا (ب، ص).

(أ) انظر تعليق التعليق: ٧١/٢. السرية: القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مئة تبعث إلى العدو.

(ب) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٨٥٩، ٨٨٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٤٥.

(ج) أخرجه مسلم (٢٠٩٢) وأبو داود (٤٢١٤، ٤٢١٥) والترمذي (٢٧١٨) والنسائي (٥٢٠١، ٥٢٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٦.

(٨) بَابُ (١) مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ،
وَمَنْ رَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا (٢)

٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ:

عَنْ أَبِي وَقِيدِ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةَ (٣) فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوْتَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» (٤) [ط: ٤٧٤]

(٩) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» (١٧٤١)

٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ:

عَنْ أَبِيهِ ذَكَرَ النَّبِيَّ (٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ - أَوْ بِزِمَامِهِ - قَالَ (٥): «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟»

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر [ح]: «إليها».

(٣) في رواية ابن عساکر: «فرجة» بفتح الفاء.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: ذُكِرَ النَّبِيُّ»، وفي حاشية رواية ابن عساکر ورواية أخرى للسمعاني عن أبي الوقت ورواية [ح] و[عط]: «عن أبيه أن النَّبِيَّ». وزاد في (ص)، (ب) نسبتها إلى نسخة عند الأصيلي أيضًا.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (٢١٧٦) والترمذي (٢٧٢٤) والنسائي في الكبرى (٥٩٠٠، ٥٩٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٥١٤.
فرجة: فسحة أو مكان خالٍ. أوى: لجأ. أدبر: انصرف.

قُلْنَا^(١): بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ^(٢)، فَقَالَ^(٣): «الْيَسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فِيَنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ».^(٤) [ط: ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧]

(١٠) بَابُ^(٥): الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٥):

﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ

وَأَنَّ^(٦) الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَثُوا^(٧) الْعِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ، «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ».

وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ^(٨): ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] وَقَالَ: ﴿وَمَا يَعْقُلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠] وَقَالَ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

[٤٤/٨]

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ»^(٩). (٧١)/

(١) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةٌ [عط]: «فقلنا».

(٢) قوله: «الْيَسَ بِذِي النَّحْرِ؟» إِلَى هُنَا ثَابِتٌ فِي رَوَايَةِ الْكُشْمِينِي أَيْضًا.

(٣) فِي رَوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ».

(٤) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٥) فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «بِرَّجَلٍ».

(٦) أَهْمَلُ ضَبَطَ الْهَمْزَةَ فِي (ن، و)، وَضَبَطَهَا فِي (ب، ص) بِالْفَتْحِ: «وَأَنَّ».

(٧) بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، أَي: الْأَنْبِيَاءِ، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ بِدُونِ رَقْمٍ: «وَرِثُوا». ١هـ. بِالتَّخْفِيفِ مَعَ الْكَسْرِ، أَي: الْعُلَمَاءُ وَرِثُوا.

(٨) لَفْظَةٌ: «جَلَّ ذِكْرُهُ» لَيْسَتْ فِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَلَا فِي رَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَفِي رَوَايَةِ [عط]: «جَلَّ وَعَزَّ».

(٩) فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ وَ[ح]: «يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٧٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٠٩١-٤٠٩٣، ٥٨٥٠، ٥٨٥١) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٣٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

و«إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعْلِيمِ»^(١).

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَوْ وَضَعْتُمْ الصَّنَمَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى فَهَا - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَدْتُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ^(٢) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلَيَّ لِأَنْفَدْتُهَا. ^(٣)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كُونُوا رَبَّنَا﴾ [آل عمران: ٧٩]: حُكْمَاءُ فُقَهَاءُ ^(٤). وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ: الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ. ^(٥)

(١١) بَابُ ^(٥) مَا كَانَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذُوا لَهُمْ

بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْلًا يَنْفِرُوا

٦٨ - حَدَّثَنَا / مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٦) سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَايِلٍ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذُوا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهَةً ^(٧) السَّامَةِ عَلَيْنَا. (ب) ○ [ط: ٧٠، ٦٤١١]

٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ:

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بِالتَّعْلِيمِ»، وَبِهِامِشِ الْيُونَنِيَّةِ كَمَا فِي (ص، ب): «وَهُوَ الصَّوَابُ» يَعْنِي: رِوَايَةَ الثَّلَاثَةِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «وَقَوْلِ النَّبِيِّ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذُوا لِابْلِغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ».

(٤) فِي (ق، ص، ب): «حُلَمَاءُ فُقَهَاءَ»، وَفِي رِوَايَةِ [عَط]: «حُكْمَاءُ عُلَمَاءَ».

(٥) قَوْلُهُ: «بَابُ» ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ أَيْضًا.

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط]: «حَدَّثَنَا».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ: «كِرَاهِيَّةٌ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ سَعِيدٍ»، وَهِيَ مُثَبَّتَةٌ فِي مِثْنِ (ق، ب، ص).

(أ) انظر تعليق التعليق: ٧٨/٢ - ٨٠.

وافر: تامٌ كامل. الصَّنَمَ: السيف. أَنْفَدْتُ: أَي: أَمْضِي. تُجِيزُوا: أَي تَكْمَلُوا قَلْبِي.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٢١) والترمذي (٢٨٥٥) والنسائي في الكبرى (٥٨٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٥٤.

يَتَّخِذُوا لَهُمْ: يَتَعَهَّدُهُمْ وَيُصَلِّحُهُمْ، وَالمَعْنَى: كَانَ يُرَاعِي الأَوْقَاتِ فِي تَذْكِيرِهِمْ. السَّامَةُ: المَلَل.

عَنْ أَنَسٍ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا».^(٢) ○

[ط: ٦١٢٥]

(١٢) بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً^(٣)

٧٠- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ، قَالَ:

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. ○ (ب) [ر: ٦٨]

(١٣) بَابُ (٣): مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ^(٤)

٧١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ^(٥): سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٦) يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ - بِرَزْوَجٍ^(٧) - بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ». ○ (ج) [ط: ٣١١٦، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «أياماً معلوماً»، وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «يوماً معلوماً».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) قوله: «في الدين» ثابت في رواية ابن عساكر والكشميهني و[ع] أيضاً.

(٥) في رواية الأصيلي: «فقال».

(٦) هكذا في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية لابن عساكر أيضاً، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية

الأصيلي بدل ابن عساكر، وفي رواية أبي ذر وأخرى عن ابن عساكر: «رسول الله».

(٧) قوله: «برزء» ليس في (ب، ص).

(أ) أخرجه مسلم (١٧٣٤) والنسائي في الكبرى (٥٨٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٤.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٢١) والترمذي (٢٨٥٥) والنسائي في الكبرى (٥٨٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٩٨.

يَتَخَوَّلُنَا: يَتَعَهَّدُنَا وَيُصَلِّحُنَا، وَالْمَعْنَى: كَانَ يُرَاعِي الْأَوْقَاتَ فِي تَذِكْرِنَا. السَّامَةُ: الْمَلَلُ.

(ج) أخرجه مسلم (١٠٣٧) وابن ماجه: (٢٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٠٩.

يُفَقِّهْهُ: يُفَقِّهْهُ.

(١٤) بَابُ (١) الْفَهْمُ فِي الْعِلْمِ

٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(١) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ^(٢):
 صَحِبْتُ ابْنَ عَمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّ أَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا
 وَاحِدًا، قَالَ^(٣): كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ، فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ
 الْمُسْلِمِ». فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمَ، فَسَكَتُ، قَالَ^(٤) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «هِيَ النَّخْلَةُ». ○ [٦١: ر]

(١٥) بَابُ (١) الْاِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا^(٦). ○ (ب)
 ٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَلِيُّ غَيْرِ مَا
 حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ فَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:
 سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
 مَالًا فَسَلَّطَ/ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا». ○ [ج] ○ [ط: ١٤٠٩،
 ١٥٨]

[٧٣١٦، ٧١٤١]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن عبد الله».

(٣) لفظة: «قال» ليست في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي.

(٤) لفظة: «قال» ليست في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٥) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) في رواية الكشميئي زيادة: «قال أبو عبد الله: وبعد أن تُسَوِّدُوا، وقد تعلم أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كبر
 سنِّهم». وانظر تغليق التعليق: ٨٣/٢.

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨١١) والترمذي (٢٨٦٧) والنسائي في الكبرى (١١٢٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣٨٩.
 الجُمَّارُ: لُبُّ النَّخْلَةِ وَشَحْمُهَا الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنْ قَعَّةِ رَأْسِهَا.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٨١/٢.

الاجتباط: أصله الحسد، والمعنى: تمثي مثل نعمة المغبوط، لا تمثي زوالها عنه. تُسَوِّدُوا: تُجْعَلُوا سَادَةً.

(ج) أخرجه مسلم (٨١٦) والنسائي في الكبرى (٥٨٤٠) وابن ماجه (٤٢٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٥٣٧.

هَلَكْتُهُ: إِفْئَاقُهُ.

(١٦) بَابُ مَا ذَكَرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى ^(١) فِي الْبَحْرِ إِلَى الْخَضِرِ ^(٢)،

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي ^(٣) مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا ^(٤)﴾ [الكهف: ٦٦]

٧٤- حَدَّثَنِي ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٥) أَبِي،

عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَ ^(٦) أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى ^(٧) السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٧) مِنْ اللَّهِ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ ^(٨): «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، جَاءَهُ ^(٩) رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ ^(١١) مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ ^(١٢) إِلَى مُوسَى: بَلَى ^(١٣)، عِبْدُنَا خَضِرٌ. فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ:

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «صلى الله عليه».

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «الآية» بدل إتمامها، و﴿تُعَلِّمَنِي﴾ بإثبات الياء

قراءة ابن كثير ويعقوب في الوصل والوقف معاً، وقراءة نافع وأبي عمرو وأبي جعفر في الوصل فقط.

(٣) ﴿رَشْدًا﴾ بضم الراء وسكون الشين رواية الأصيلي أيضاً، وهي قراءة الجمهور، وزاد في (ن) نسبتها إلى

رواية أبي ذر أيضاً، و﴿رَشْدًا﴾ بالفتح هي قراءة أبي عمرو ويعقوب.

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٦) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمستملي: «حَدَّثَهُ».

(٧) في رواية [عط]: «النَّبِيِّ». وزاد في (و، ص) نسبتها إلى رواية ابن عساكر أيضاً، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ».

(٩) في رواية أبي ذر: «إِذْ جَاءَهُ».

(١٠) لفظة: «هل» ثابتة في رواية الكُشَمِينِيِّ أيضاً (ن، ق).

(١١) في رواية الأصيلي: «فَقَالَ».

(١٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بَرْئِئًا».

(١٣) هكذا في رواية أبي ذر عن المستملي والحُمَوي أيضاً (ن)، وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية

أبي ذر والكُشَمِينِيِّ ورواية [صع] و[عط]: «بَلَى».

إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْفَاهُ. وَكَانَ^(١) يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي سَيِّتُ الْحُوتَ وَمَا أَسْنِينُهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرَهُ﴾ ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي﴾^(٢) فَارْتَدَّ عَلَيَّ فَأَنَارَهُمَا فَصَصَا﴾ [الكهف: ٦٣، ٦٤] فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَانِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ لَهُمْ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِهِ. ﴿١﴾ ط: [٧٤٧٨، ٦٦٧٢، ٤٧٢٧ - ٤٧٢٥، ٣٤٠١، ٣٤٠٠، ٣٢٧٨، ٤٢٧٢٨، ٢٢٦٧، ١٢٢، ٧٨، ٧٨]

(١٧) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ»

٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣) وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ». ﴿ب﴾ ط: [٧٢٧٠، ٣٧٥٦، ١٤٣]

(١٨) بَابُ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ^(٤)

٧٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ^(٦)، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ. ﴿ج﴾ ط: [٤٤١٢، ١٨٥٧، ٨٦١، ٤٩٣]

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَكَانَ».
- (٢) بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ مَعًا، وَقِرَاءَةُ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْوَصْلِ فَقَطْ.
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[عَط]: «النَّبِيِّ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ وَرِوَايَةِ [ع]: «الصَّبِيِّ».
- (٥) قَوْلُهُ: «بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.
- (٦) هَكَذَا فِي حَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُّوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «وَدَخَلْتُ الصَّفَّ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٤٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٣٠٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٩.

تَمَازِي: تَجَادَل. مَلَأَ: جَمَاعَةً. آيَةٌ: عَلَامَةٌ. ﴿يَبْغِي﴾: تَطَلَّبُ. ﴿فَصَصَا﴾: الْفَصْصُ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

(ب) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٨٢٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨١٧٩) وَابْنُ مَاجَهَ (١٦٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٠٤٩.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٠٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٧١٥) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٥٨٦٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٨٣٤.

الْأَتَانُ: أَنْثَى الْجِمَارِ. نَاهَزْتُ: قَارَبْتُ. الْاِحْتِلَامُ: الْبُلُوغُ. تَرْتَعُ: تَتَحَرَّكُ كَمَا تَشَاءُ.

٧٧- حَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ

سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ. ^(١) [ط: ١٨٩، ٨٣٩، ١١٨٥، ٦٣٥٤، ٦٤٢٢]

(١٩) بَابُ الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ؛ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ. ^(ب) ○

٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: قَالَ ^(٤) الْأَوْزَاعِيُّ: أَخْبَرَنَا

[٢٦٨]

الزُّهْرِيُّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ ^(٥) وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، فَمَرَّ

بِهِمَا أَبُو بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي

سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُغَيْهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَانَهُ؟ فَقَالَ أَبُو: نَعَمْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ^(٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَانَهُ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ^(٧): أَتَعْلَمُ ^(٨)

أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ بِرَجُلٍ إِلَى مُوسَى: بَلَى ^(٩)، عَبْدُنَا خَصِرٌ. فَسَأَلَ

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي: «حدَّثنا».

(٢) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٣) بهامش (ن): «في الأصل: قاضي حمص»، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية أبي ذر و[عط].

(٤) في (ب، ص): (قال: قال)، وفي رواية الأصيلي وأبي ذر: «قال: حدَّثنا».

(٥) لفظه: «هو» ليست في رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر و[عط]: «رسول الله».

(٧) في رواية [عط]: «قال».

(٨) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «هل تعلم»، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية

السمعاني عن أبي الوقت: «تعلم» بدون أداة استفهام.

(٩) هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي أيضًا، وفي روايته عن الكُشْمِينِيِّ ورواية الأصيلي: «بل».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣) والنسائي في الكبرى (٥٨٦٥) وابن ماجه (٦٦٠، ٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٢٣٥.

مَجَّةٌ: المَجْحُ هو إرسال الماء من الفم على بُعْدٍ.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٨٣/٢.

السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ^(١) آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ^(١) فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْفَاهُ. فَكَانَ مُوسَى^(٢) يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ^(٣)، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذَا أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَيْنِيهِ^(٤) إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣]. قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي^(٥) فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَانِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ^(٦). ○ [ر: ٧٤]

(٢٠) بَابُ فَضْلِ مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ

٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ: عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ^(٦) مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ^(٧) قِيلَتِ الْمَاءُ^(٨) - قَالَ^(٩) إِسْحَاقُ^(١٠): وَكَانَ مِنْهَا

(١) لفظة: «الحوت» ليست في رواية [عط].

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «صلى الله عليه».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر عن الحُمَوي أيضًا، وفي روايته عن الكُشمِينِيَّيَّ ورواية الأصيلي: «في الماء».

(٤) أهمل ضبط الهاء في (ن، و)، وضبطها في (ب، ق) بالكسر، وفي (ص) بالكسر والضّم، وبالضّم قرأ حفص وبغيرها قرأ الباقون.

(٥) بإثبات الياء لابن كثير ويعقوب في الوصل والوقف، ولناصف وأبي عمرو والكسائي وأبي جعفر في الوصل فقط. (٦) في رواية الأصيلي: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي بِهِ اللَّهُ».

(٧) بهامش اليونينية: «تُعْبَةُ»، ولم تحترق الرموز إلا في (ص، ز)، فعزاها فيهما إلى الكُشمِينِيَّيَّ والحُمَوي، وقرأ القسطلاني الرمز علامة تضبيب فقط، وضبط (ثغبة): (تُعْبَةُ) و(تُعْبَةُ). وبهامش اليونينية كما في (ن): قال القاضي عياض رحمته: فكان منها «ثغبة» كذا ذكره بعضهم عن البخاري، ولم يروه عنه، وفسره بمستنقع الماء في الجبال، وهو تصحيف وقلب للتمثيل؛ لأنه إنما جعل هذا المثل فيما ينبت والشغاب لا ينبت [في الأصل: يثبت، وهو تصحيف] والذي رُوِيَناهُ من طرق البخاري كلها: «فكان منها نقيّة» بالنون مثل قوله في مسلم: «طائفة طيبة قبلت الماء»، وذكر بعضهم: «فكان منها بقعة قبلت الماء» والصحيح كما رويناها. اهـ.

(٨) في رواية ابن عساکر زيادة: «الصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ» (ن، و).

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «قال أبو عبد الله: قال».

(١٠) هو ابن راهويه كما في الفتح، وفي (ن): «بن إسحاق» وأشار إليها في (ق) وهو موافق لرواية كريمة، قال في الفتح: وكان شيخنا العراقي يرجحها، ولم أسمع ذلك منه، وقد وقع في نسخة الصغاني: «وقال إسحاق عن أبي أسامة» وهذا يرجح الأول. اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٢٣٨٠) والترمذي (٣١٤٩) والنسائي في الكبرى (١١٣٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩.

تَمَازِي: تَجَادَل. مَلَأ: جَمَاعَةٌ. آيَةٌ: عَلَامَةٌ. ﴿نَبِيٌّ﴾: نَطْلُبُ. ﴿قَصَصًا﴾: اتَّبَاعُ الْأَثَرِ.

طَائِفَةٌ قَبِلَتْ (١) الْمَاءَ (٢) - فَأَنْبَتَ (٣) الْكَلَاءُ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ (٤)، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا (٥) النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ (٦) مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً، فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا (٧) بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، [ه/ب] فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ يَزِفْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُزِيلَتْ بِهِ. (ب) ○

(٢١) بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ

وَقَالَ رَبِيعَةُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ (٨) نَفْسَهُ. (ج) ○

- (١) بهامش اليونينية: «قِيلَتِ الْمَاءَ» بالياء أخت الواو مشددة، قال: ومعنى قِيلَتِ: أمسكت. زاد في (ن): عند الأصيلي. اهـ. وأثبت في متن (ب، ص): «قِيلَتِ».
- (٢) قول إسحاق مؤخر في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت إلى آخر الباب. وبهامش (ن): «يلي (قال ابن إسحاق) قاع يعلوه الماء، والصفصفُ: المُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ». وقول إسحاق مع الزيادة مثبت في متن (ب، ص) آخر الحديث وعزوا الزيادة إلى رواية المستملي.
- (٣) في (و، ب): «فأنبتت»، وهو موافق لما في (ق).
- (٤) ضبطت في (و) بالذال المعجمة، وفي رواية أبي ذر: «إخاذات» بهمزة مكسورة وخاء خفيفة وذال معجمتين، آخره مثناة فوقية قبلها ألف، جمع إخاذاة. وفي (ب، ص) أن رواية الأصيلي: «أجَادِبُ». وبهامشها: بالمهملة، قال الأصيلي: هو الصواب. اهـ.
- (٥) في رواية الأصيلي: «به».
- (٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت وابن عساكر [ح] و[عط]: «وأصاب». وعزاها في (ب، ص، ز) إلى رواية الأصيلي بدل ابن عساكر.
- (٧) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بما».
- (٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يُضَيِّعُ» بالرفع لأن لفظة «أن» ليست عندهم.

(أ) انظر تغليق التعليق: ٨٤/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٢٢٨٢، ٢٢٨٣) والنسائي في الكبرى (٥٨١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٤٤.

أجَادِبُ: إحداهما جَدِيَّةٌ، ضد الخصلة. إخاذات: جمع إخاذاة، وهي الغدران التي تمسك ماء السماء. القيعان: جمع قاع وهو الأرض المستوية الملساء التي لا تُنْبِتُ.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٨٥/٢.

٨٠- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ:

عَنْ أَنَسٍ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ

الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيُظْهَرَ الزُّنَا».^(١) [ط: ٨١، ٥٢٣١، ٥٥٧٧، ٦٨٠٨]

٨١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(١) قَالَ: لِأَحَدِنَاكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُظْهَرَ الزُّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ

الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ». (ب) [ر: ٨٠]

(٢٢) بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ

٨٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ / قَالَ: حَدَّثَنِي^(٤) اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ^(٥)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ:

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٦): «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ،

فَشَرِبْتُ حَتَّى إِتْنِي لِأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي^(٧) أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ». (ج) [ط: ٣٦٨١، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٧، ٧٠٣٢]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «النَّبِيِّ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «إِنْ مِنْ».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٥) في رواية أبي ذر: «عَنْ عُقَيْلٍ».

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يَقُولُ».

(٧) في حاشية رواية ابن عساكر: «مِنْ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٧١) والنسائي في الكبرى (٥٩٠٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٦.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٧١) والترمذي (٢٢٠٥) والنسائي في الكبرى (٥٩٠٥) وابن ماجه (٤٠٤٥)، وانظر تحفة الأشراف:

١٢٤٠.

(ج) أخرجه مسلم (٢٣٩١) والترمذي (٢٢٨٤)، (٣٦٨٧) والنسائي في الكبرى (٥٨٣٧، ٨١٢٣)، وانظر تحفة الأشراف:

٦٧٠٠.

(٢٣) بَابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَاقْفٌ عَلَى الدَّائِبَةِ وَغَيْرِهَا^(١)

٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِمْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْئَى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ^(٢) رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ؟ فَقَالَ^(٣): «أَذْبَحْ وَلَا حَرْجَ». فَجَاءَ آخَرَ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ^(٤): «ارْمِ وَلَا حَرْجَ». فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرْجَ». ^(٥) ○ [ط: ١٢٤، ١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨، ١٧٦٥، ٦٦٦٥]

(٢٤) بَابُ^(٥): مَنْ أَجَابَ الْفُتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّاسِ

٨٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ. فَأَوْمَأَ^(٦) بِيَدِهِ، قَالَ: «وَلَا حَرْجَ»^(٧). وَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ. فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: وَلَا حَرْجَ. ^(ب) ○ [ط: ١٧٢١، ١٧٢٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ٦٦٦٦]

٨٥- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ^(٨)، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ»^(٩)،

(١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «أو غيرها».

(٢) في رواية الأصيلي: «فجاء».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «قال».

(٤) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: فأومأ».

(٧) في رواية أبي ذر: «فقال: لا حرج».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي سفيان».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «وتظهر الفتن».

(أ) أخرجه مسلم (١٣٠٦) وأبو داود (٢٠١٤) والترمذي (٩١٦) والنسائي في الكبرى (٤١٠٦، ٤١٠٧، ٤١٠٨، ٤١٠٩، ٥٨٧٩)،

وابن ماجه (٣٠٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٠٦.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٠٧) وأبو داود (١٩٨٣) والنسائي (٣٠٦٧) وابن ماجه (٣٠٤٩، ٣٠٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٩٩.

وَيَكْتُرُ الْهَرْجُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَا، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ. (١) ○

[ط: ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٨، ٣٦٠٩، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٤٦٣٧، ٦٠٣٧، ٦٥٠٦، ٦٩٣٥، ٧٠٦١، ٧١١٥، ٧١٢١]

٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فاطمة:

عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي (١) الْغَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ (٢) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرَيْتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي (٣)، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبًا (٤)، لَا أَذْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ الْمُؤَقِنُ، لَا أَذْرِي بَأَيِّهِمَا (٥) قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا (٦)، هُوَ (٧) مُحَمَّدٌ (٨) ثَلَاثًا، فَيُقَالُ: نَمَّ صَالِحًا، قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُوقِنًا بِهِ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ الْمُزْتَابُ، لَا

(١) هكذا في رواية الكشميهني وابن عساكر أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [عط] وأخرى لابن عساكر: «علاني».

(٢) في رواية كريمة زيادة: «هَرْجِل» (ن، و، ق)، وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(٣) في رواية أبي ذر والكشميهني وحاشية رواية ابن عساكر زيادة: «هذا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط]: «قريباً» بإثبات ألف الإطلاق.

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [ح] و[عط]: «أَيُّهُمَا» بحذف الباء.

(٦) في رواية أبي ذر: «فأجبناه واتبعناه».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وهو»، وقيد في (ن، و) رواية ابن عساكر بروايته عن كريمة، وقيدها في (ب، ص) بحاشية روايته، وهو موافق لما في (ز)، وقيد في (ب، ص) رواية أبي ذر أيضاً عن الحموي، وهو موافق لما في (ز).

(٨) في رواية كريمة زيادة: «صلى الله عليه وسلم».

(أ) أخرجه مسلم (١٥٧) وأبو داود (٤٢٥٥) وابن ماجه (٤٠٤٧، ٤٠٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٩١٢.

حَرَّفَهَا: أَمَالَهَا وَحَرَّكَهَا عَلَى هَيْئَةِ الضَّارِبِ بِالسَّيْفِ.

أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ». (١) (١) ○
[ط: ١٨٤، ٩٢٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٦١، ١٢٣٥، ١٣٧٣، ٢٥١٩، ٢٥٢٠، ٢٥٨٧، ٧٢٨٧]

(٢٥) بَابُ (٢) تَحْرِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَدِّ عَبْدِ الْقَيْسِ

[٢٨٧/]

عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ، وَيُخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ/

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ الْحَوَارِثِ: قَالَ لَنَا النَّبِيُّ (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَعَلَّمُوهُمْ» (٤) ○.

(٧٢٤٦)

٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ:

كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَنْ الْوَفْدُ؟»، أَوْ: «مَنْ الْقَوْمُ؟». قَالُوا: رَبِيعَةُ. فَقَالَ (٥): «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ» (٦) - غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى». قَالُوا: إِنَّا نَاتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَاتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ (٧)، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نُخْبِرُ (٨) بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ (٩)، قَالَ (١٠): «هَلْ تَدْرُونَ مَا

(١) فِي رِوَايَةِ [ح] وَ[عَط] زِيَادَةٌ: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ».

(٢) لَفْظَةٌ: «بَاب» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَالْمَسْتَمَلِيِّ: «فَعْظُوهُمْ».

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط]: «قَالَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ أَوْ بِالْقَوْمِ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَّوِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «شَهْرُ الْحَرَامِ».

(٨) ضَبَطَ فِي (ب): «نُخْبِرُ»، وَفِي (ص) بِالْوَجْهِينِ.

(٩) بِهَامِشِ الْمِوَنِينِيَّةِ دُونَ رَقْمِ: «بِمَرْجَلٍ» بَدَلُ: «وَحَدِّهِ»، وَهِيَ مُثَبَّتَةٌ فِي مَتْنِ (ب، ص) دُونَ إِبْدَالِ: «بِمَرْجَلٍ» وَحَدِّهِ.

(١٠) لَفْظَةٌ: «قَالَ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّةِ أَيْضًا.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٧٥٠.

الإيمان بالله وُحْدَهُ؟» قالوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتَعْطَاؤُا الخُمْسِ مِنَ الْمَغْنَمِ». وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَاتِ. قَالَ شُعْبَةُ: رَبُّمَا^(١) قَالَ: التَّقِيرِ، وَرَبُّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ. قَالَ: «أَخْفِظُوهُ وَأَخْبِرُوهُ»^(٢) مَنْ وَرَاءَكُمْ». ^(١) [ر: ٥٣]

(٢٦) بَابُ (٣) الرَّحَلَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ النَّازِلَةِ، وَتَعْلِيمِ أَهْلِهِ^(٤)

٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ^(٦) لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالتِّي تَزَوَّجَ^(٧). فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِنِي^(٨)، وَلَا أَخْبَرْتِنِي^(٩).

(١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وربما».

(٢) في رواية ابن عساكر وأبي ذر والكشميهني: «وأخبروا به».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) قوله: «وتعليم أهله» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي، قال في الفتح: وصوب حذفه لمجيئه في باب آخر.

(٥) قوله: «أبو الحسن» ليس في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية الأصيلي: «بنتاً».

(٧) في رواية ابن عساكر والأصيلي وأبي ذر والمستملي و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بها».

(٨) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أرضعتيني».

(٩) في رواية ابن عساكر: «أخبرتيني».

(أ) أخرجه مسلم (١٧) وأبو داود (٣٦٩٢، ٤٦٧٧) والترمذي (١٥٩٩، ٢٦١١) والنسائي في الكبرى (٥٨٤٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥٢٤.

التعريض: الإغراء والترغيب. أترجم: أبلغ وأبين ما يخفى من الكلام. شقة بعيدة: مسافة بعيدة فيها مشقة. الدباء: جرة تتخذ من القرع. الحنتم: جرة تتخذ من الفخار. المرقّت: هو المطلي بالزفت من الأواني. التقير: جرة تتخذ من أصل النخلة يثقب فيها ثقب ويوضع فيها النبيذ. المقير: الإناء المطلي بالقار وهو الرقت.

فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ^(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟!». فَفَارَقَهَا عُقْبَةً، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. ^(٣) ○ [ط: ٢٠٥٢، ٢٦٤٠، ٢٦٥٩، ٢٦٦٠، ٥١٠٤]

(٢٧) بَابُ (٣) التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ

٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ - (ح) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(٤): وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ^(ب) - عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: عَنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارِلِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي ^(٥) بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ ^(٦) مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا تَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبْرٍ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَنْتُمْ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ ^(٧): فَدَخَلْتُ ^(٨) عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ ^(٩) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: لَا أَذْرِي. ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا». فَقُلْتُ ^(١٠): اللَّهُ أَكْبَرُ. ^(ج) ○ [ط: ٢٤٦٨، ٤٩١٣، ٤٩١٥، ٥١٩١، ٥٢١٨، ٥٨٤٣، ٧٢٥٦، ٧٢٦٣]

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «قال».

(٢) في رواية أبي ذر: «النبِيُّ».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٥) في رواية أبي ذر و[عط]: «من».

(٦) في رواية ابن عساكر: «وهو».

(٧) لفظة: «قال» ثابتة في رواية الأصيلي أيضًا.

(٨) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمستملي: «دخلت».

(٩) هكذا في رواية لابن عساكر أيضًا، وفي أخرى عنه ورواية أبي ذر والكشميهني: «أَطَلَّقَكُنَّ».

(١٠) في رواية الأصيلي: «قلت».

(أ) أخرجه أبو داود (٣٦٠٣، ٣٦٠٤) والترمذي (١١٥١) والنسائي في الكبرى (٥٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٠٥.

الرَّحْلَةُ: بكسر الراء، أي: الارتحال.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٨٦/٢

(ج) أخرجه مسلم (١٤٧٩) والترمذي (٣٣١٨) والنسائي في الكبرى (٩١٥٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٥٠٧.

(٢٨) بَابُ (١) الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ / وَالتَّعْلِيمِ / إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ

[١/٦]
[٢٩/٨]

٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (١) سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ

أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أَذْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوَّلُ (٣) بِنَا فُلَانٍ. فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ (٤) يَوْمِئِذٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُتَّفَرِّونَ» (٥)، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ». (١) [ط: ٧٠٢، ٧٠٤، ٦١١٠، ٧١٥٩]

٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ (٧)،

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْظَةِ (٨)، فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَأَهَا - أَوْ قَالَ: وَعَاءَهَا - وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ». قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَنَاهُ - أَوْ قَالَ: احْمَرَّ وَجْهُهُ - فَقَالَ: «وَمَا لَكَ (٩) وَلَهَا؟! مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرَعَى الشَّجَرَ، فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا». قَالَ: فَضَالَّةُ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «أخبرني».

(٣) في رواية كريمة: «يطيل».

(٤) في رواية ابن عساكر: «منه».

(٥) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «إِنَّ مِنْكُمْ مُتَّفَرِّينَ».

(٦) في رواية ابن عساكر زيادة: «العَقْدِيُّ»، وفي رواية أبي ذر زيادة: «عبد الملك بن عمرو العَقْدِيُّ».

(٧) في رواية الأصيلي: «المدني».

(٨) بفتح القاف، وفي رواية [عط]: «اللَّقْظَةُ» بسكون القاف.

(٩) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «فَمَا لَكَ»،

وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «مَا لَكَ».

الْعَمِّ؟ قَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ». (١) ○ [ط: ٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٩، ٢٤٣٦، ٢٤٣٨، ٥٢٩٢، ٦١١٢]

٩٢ - حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ:

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ (٢): «سَلُونِي عَمَّا (٣) شِئْتُمْ». قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ». فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ (٤): «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ». فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ (٥). (ب) ○ [ط: ٧٢٩١]

(٢٩) بَابُ (٦) مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدَّثِ

٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا (٧) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ (٨): مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ (٩) حُدَافَةُ». ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا (١٠). فَسَكَتَ. (ج) ○ [ط: ٥٤٠، ٧٤٩، ٧٤٢١، ٦٣٦٢، ٦٤٦٨، ٦٤٨٦، ٧٠٨٩، ٧٠٩٠، ٧٠٩١، ٧٢٩٤، ٧٢٩٥]

(١) في رواية ابن عساکر: «حدَّثني».

(٢) لفظة: «للناس» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «عم».

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٥) في اليونانية بين الأسطر زيادة: «بَرَكْتُ» (ن، و)، وهي مثبتة في متن (ب، ص، ق).

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال» (ب، ص).

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «من أبي؟ قال: قال: أبوك».

(١٠) في رواية الأصيلي: «وبمحمد نبياً من الله ﷺ».

(أ) أخرجه مسلم (١٧٢٢) وأبو داود (١٧٠٤) والترمذي (١٣٧٢) والنسائي في الكبرى (٥٨٠٣) وابن ماجه (٢٥٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٦٣.

الوكاء: الحَيْطُ الَّذِي يُرْبَطُ بِهِ الْوِعَاءُ. عِفَاصُهَا: وَعَاؤُهَا. رَبُّهَا: صَاحِبُهَا وَمَالِكُهَا. سِقَاؤُهَا: الْمُرَادُ بِهِ الْمَاءُ الَّذِي تَخْزِنُهُ فِي أَجْوَافِهَا. حُدَاؤُهَا: حُفُّهَا. دَرَّهَا: دَعَاها.

(ب) أخرجه مسلم (٢٣٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٥٢.

(ج) أخرجه مسلم (٢٣٥٩)، والنسائي في الكبرى (١١١٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٣.

(٣٠) بَابُ (١) مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ

فَقَالَ (٢) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا (٣) وَقَوْلُ (٤) الزُّورِ». فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا. (٦٩١٩)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ بَلَغْتُ؟» ثَلَاثًا. (٦٧٨٥) ○

٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٥):

عَنْ أَنَسٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا

ثَلَاثًا. (٦) ○ [ط: ٩٥، ٦٢٤٤]

٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ:

حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٨):

عَنْ أَنَسٍ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا

أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. (٩) ○ [ر: ٩٤]

٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: / حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ (٩):

[٣٠/٨]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ (١٠)، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «وقول»، وفي رواية [عط]: «وقال».

(٣) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ليفهم»، فقال: «ألا».

(٤) في (ب، ص): «وقول».

(٥) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية أبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) هذا الحديث ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٧) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية الأصيلي، وذكر في (و، ب، ص) أن عنده مكانه: «الصفار».

(٨) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية أبي ذر، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «ثُمَامَةُ بْنُ أَنَسٍ» منسوبًا إلى جده.

(٩) في رواية الأصيلي: «بن ماهك» بكسر الهاء مصروفًا (ب، ص)، وضبطت في (و) بالمنع والصرف معًا دون عزو.

(١٠) في رواية الأصيلي: «في سفرة سافرناها».

أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ صَلَاةً (١) الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ:
«وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. (١) [ر: ٦٠]

(٣١) بَابُ (٢) تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ

٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ (٣) - : حَدَّثَنَا (٤) الْمُحَارِبِيُّ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ : قَالَ :
عَامِرُ الشَّعْبِيِّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ :

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ
بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ - ﷺ - ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ
أُمَّةٌ (٥) ، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَرَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ» .
ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ : أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَذُ (٦) كَانَ يُرَكَّبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ. (ب) ○
[ط: ٢٥٤٤، ٢٥٤٧، ٢٥٥١، ٣٠١١، ٣٤٤٦، ٣٠٨٣]

(٣٢) بَابُ (٢) عِظَةِ الْإِمَامِ النَّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ

٩٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً، قَالَ :
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ (٧) ﷺ - أَوْ قَالَ عَطَاءٌ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ : «أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، صَلَاةً...»، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ : «أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ: أَي أَخْرَنَاهَا. وَفِي
بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، وَالْأَوَّلُ أَوْجَهُ». اهـ. (ن)، وَبِنَحْوِهِ فِي (ب، ص).
(٢) لَفْظَةٌ : «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.
(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ : «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي
الْوَقْتِ : «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ».
(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ : «أَخْبَرَنَا».
(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةً : «يَطْوُهَا».
(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ : «وَقَدْ».
(٧) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ : «رَسُولِ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤١) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٧) النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٥٨٨٥، ٥٨٨٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٥٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ : ٨٩٥٤.

تَخَلَّفَ : تَأَخَّرَ. أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ : أَدْرَكْنَا الْعَصْرَ وَقَدْ ضَاقَ وَقْتُهُ. الْأَعْقَابُ : جَمْعُ عَقَبٍ، وَهُوَ مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٥٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١١٦) وَالنَّسَائِيُّ (٣٣٤٤، ٣٣٤٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٩٥٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ وَمَعَهُ^(١) بِلَالٌ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ^(٢)، فَوَعظَهُنَّ^(٣) وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُرْطَ وَالخَاتَمَ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ^(٤). [ط: ٨٦٣، ٩٦٢،

٩٦٤، ٩٧٥، ٩٧٧، ٩٧٩، ٩٨٩، ١٤٣١، ١٤٤٩، ٤٨٩٥، ٥٢٤٩، ٥٨٨٠، ٥٨٨١، ٥٨٨٣، ٧٣٢٥]

وقال^(٤) إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ، وَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥): أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١٤٤٩)

(٣٣) بَابُ^(٦) الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ

٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ^(٧): يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ

أَوْلَ^(٨) مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٩) مَنْ

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا^(١٠) مِنْ قَلْبِهِ» أَوْ: «نَفْسِهِ». [ب: ٦٥٧٠، ط: ٦٥٧٠]

(١) الواو ثابتة في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ أَيْضًا (ن)، ونقلها في (ب، ص) عن الفتح.

(٢) هكذا في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أَيْضًا (و)، وفي رواية أبي ذر [ح] و[عط]

زيادة: «النساء». وجعل في (ب، ص) رواية الأصيلي والسمعاني عن أبي الوقت موافقة لهم.

(٣) هكذا في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ [وعلينا اقتصر في (و)] والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أَيْضًا (ن، ق).

(٤) في رواية ابن عساکر: «قال أبو عبد الله: وقال».

(٥) في رواية ابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [عط]: «قال ابن عباس». وزاد في (ن) نسبتها إلى

رواية أبي ذر أَيْضًا، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) لفظه: «قيل» ليست في رواية الأصيلي وابن عساکر.

(٨) بالنصب، هكذا في اليونانية، قال عياض: على المفعول الثاني لظننت، ويصح الرفع صفةً لأحد أو بدلاً

منه، وضبط بالوجهين في (ب، ص).

(٩) لفظه: «يوم القيامة» ثابتة في رواية المستملي والكُشْمِينِيَّيْنِ (ب، ص).

(١٠) في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مخلصًا». قارن بما في الإرشاد.

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤) والنسائي (١٥٨٦) وابن ماجه (١٢٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٨٣.

(ب) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٨٤٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٠١.

(٣٤) بَابُ (١) كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ

وَكَتَبَ (٢) عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: انظُرْ مَا كَانَ (٣) مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَارْتَبَهُ؛ فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلِ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِيَتَفَشَّرَ الْعِلْمُ، وَلِيَتَجَلَّسُوا (٤) حَتَّى يُعْلَمَ (٥) مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا. (٦) (٦) ○

[٣١/١]

١٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: / حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ (٧) مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا (٨)، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جَهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.» (ب) ○ [ط: ٧٣٠٧]

قَالَ الْفَرَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ (ج)، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ؛ نَحْوَهُ (٩). ○

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر: «قال: وكتب».

(٣) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ زيادة: «عندك».

(٤) في رواية ابن عساکر: «وَلِيَتَفَشَّرَ الْعِلْمُ، وَلِيَتَجَلَّسُوا» بالياء.

(٥) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّيْنِ: «يُعْلَمُ».

(٦) وقع هذا التعليق موصولاً عقبه في رواية الأصيلي وأبي ذر والكُشْمِينِيَّيْنِ ورواية السمعاني عن أبي الوقت، ولفظه: «حَدَّثَنَا [عند الأصيلي]: قال أبو عبد الله: حَدَّثَنَا [العلاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ، يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِلَى قَوْلِهِ: ذَهَابَ الْعُلَمَاءِ]» هـ. وهذه الزيادة ليست في رواية ابن عساکر، وأثبتت هذه الزيادة في متن (ب، ص).

(٧) في رواية [عط]: «يَنْزِعُهُ».

(٨) في رواية أبي ذر و[عط]: «لَمْ يَبْقَ عَالِمًا».

(٩) من قوله: «قال الفربري» إلى قوله: «نحوه» ليس في رواية ابن عساکر والأصيلي و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٨٨/٢، والفتح: ٢٣٤/١، وتحفة الأشراف: ١٩١٤٤.

دُرُوسَ الْعِلْمِ: ذَهَابُهُ وَضَيَاعُهُ. تَفَشَّرُوا: تَنَشَّرُوا وَتَطَهَّرُوا.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٧٣) والترمذي (٢٦٥٢) والنسائي في الكبرى (٥٩٠٧، ٥٩٠٨) وابن ماجه (٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٨٨٣.

(ج) لم نجد من بين مَنْ عَبَّاسٌ هَذَا، لَكِنْ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ أَبُو الْفَضْلِ الْبَصْرِيُّ (ت: ٢٤١هـ) شَيْخُ الْبُخَارِيِّ، فَلَعَلَّهُ

هُوَ، وَيَكُونُ الْفَرَبْرِيُّ شَارِكًا الْبُخَارِيِّ فِي السَّمَاعِ مِنْهُ، وَعُمَرُ الْفَرَبْرِيُّ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَتَجَاوَزِ الْعِشْرَ.

(٣٥) بَابٌ (١): هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ (٢) عَلَى حِدَّةٍ فِي الْعِلْمِ؟

١٠١ - ١٠٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ (٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

صَالِحٍ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: قَالَتِ النِّسَاءُ (٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ. فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُمْ أَمْرَةٌ (٥) تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا (٦) مِنَ النَّارِ». فَقَالَتْ أَمْرَةٌ: وَائْتِنَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَائْتِنَيْنِ (٧)». (١)

حَدَّثَنَا (٨) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٩)، عَنْ ذَكَوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (١٠)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. (١) [ط: ١٢٤٩، ٧٣١٠]

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٩)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ (١١): «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ». (ب)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر: «هل يجعل للنساء يوماً».

(٣) هكذا ضبطت بكسر الهمزة وفتحها في (ب، ص)، وأهمل ضبطها في (ن، و).

(٤) في رواية أبي ذر وحاشية رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «قال: قال النساء».

(٥) في رواية الأصيلي: «من امرأة».

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي ورواية أبي ذر عن الحُموي: «حجاب».

(٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «واثنين؟ فقال: واثنين».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثني».

(٩) ضبطت في (ب، ص) بفتح الهمزة، وأهمل ضبطها في (ن، و).

(١٠) في رواية الأصيلي زيادة: «الخدري».

(١١) في رواية أبي ذر: «وقال».

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٣٣) والنسائي في الكبرى (٥٨٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٢٨.

على حدة: على ناحية ليوحدهنّ.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٣٤) والنسائي (١٨٧٥، ١٨٧٦) وفي الكبرى (٥٨٩٧) وابن ماجه (١٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف:

١٣٤٠٩، ٤٠٢٨.

الحنث: الإثم، والمعنى أنهم ماتوا قبل سن البلوغ والتكليف، فلم يكتب الإثم عليهم.

[ب/٦]

(٣٦) بَابُ (١) مَنْ سَمِعَ شَيْئًا (٢) فَرَاغَ (٣) حَتَّى يَعْرِفَهُ /

١٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لَا تَسْمَعُ (٥) شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُوسِبَ عُدْبٌ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى (٦): ﴿سَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا سَيْرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قَالَتْ: فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ» (٧). (١) ○ [ط: ٤٩٣٩، ٦٥٣٦، ٦٥٣٧]

(٣٧) بَابُ (١) لِيُبَلِّغَ (٨) الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ

قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٧٣٩)

١٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٩) اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ (١٠): عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: أَيَذُنُ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ (١١) ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَ اللَّهِ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر وكريمة زيادة: «فلم يفهم».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «فيه»، وفي رواية أبي ذر والكشميهني ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فراجه».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «الجمعي».

(٥) في رواية أبي ذر والحموي: «لا تسمع».

(٦) في رواية الأصيلي: «برءه».

(٧) ضبطت بالجزم فقط في (ب، ص)، وأهمل ضبطها في (ن، و)، وفي رواية الأصيلي بدلها: «عذب».

(٨) ضبطت بالوجهين في (ب، ص)، وأهمل ضبطها في (ن، و).

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حدثنا».

(١٠) في رواية ابن عساکر زيادة: «هو ابن أبي سعيد»، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت:

«سعيد بن أبي سعيد».

(١١) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله»، وزاد في (و) نسبتها إلى رواية [ع] أيضًا.

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٧٦) وأبو داود (٣٠٩٣) والترمذي (٢٤٢٦) والنسائي في الكبرى (١١٦١٨، ١١٦١٩، ١١٦٥٩)، وانظر

النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا^(١) دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ / أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا^(٢) سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ عَمْرُو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، لَا يُعِيدُ^(٣) عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا بِحَرْبَةٍ^(٤). (ط: ١٨٣٢، ٤٢٩٥)

١٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ^(٥):

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ^(٦): «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَّا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ - وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ ذَلِكَ^(٧) - أَلَّا هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ. (ب: ر: ٦٧)

(٣٨) بَابُ^(٨) إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ جِرَاشٍ يَقُولُ:

(١) في رواية المستملي والكشميهني وكريمة: «فيها».

(٢) لفظه: «فيها» ليست في رواية أبي ذر.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لا تعيد».

(٤) في رواية المستملي وأبي ذر زيادة: «يعني السَّرِقَة».

(٥) قوله: «عن ابن أبي بكرة» ثابت في رواية المستملي والكشميهني أيضًا.

(٦) هكذا في رواية للأصيلي أيضًا، وفي أخرى عنه: «فقال».

(٧) في رواية [ح] و[عط]: «قال ذلك».

(٨) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (١٣٥٤) والترمذي (٨٠٩، ١٤٠٦) والنسائي (٢٨٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٠٥٧.

البعوث: الجبوش. يعضد: يقطع.

(ب) أخرجه مسلم (١٦٧٩) والنسائي في الكبرى (٤٠٩١-٤٠٩٣، ٥٨٥٠، ٥٨٥١) وابن ماجه (٢٣٣)، وانظر تحفة الأشراف:

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ». (١) ○

١٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فَلَانٌ وَفُلَانٌ! قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ (١) سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (ب) ○

١٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ (٢):

قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (ج) ○

[١٠٨]

١٠٩- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ (٣) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ:

عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (د) ○

١١٠- حَدَّثَنَا (٤) مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا» (٥) بِكُنْيَتِي، وَمَنْ

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر وحاشية رواية ابن عساكر: «ولكني».

(٢) لفظة: «قال» ليست في رواية أبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٣) في رواية كريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «المكي»، وفي رواية أبي ذر: «حدّثني المكي».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثني».

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ولا تكتّموا».

(أ) أخرجه مسلم (١) والترمذي (٢٦٦٠، ٣٧١٥) والنسائي في الكبرى (٥٩١١) وابن ماجه (٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٠٨٧.

فليج: فليدخل.

(ب) أخرجه أبو داود (٣٦٥١) والنسائي في الكبرى (٥٩١٢) وابن ماجه (٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٦٢٣.

فليتبوا: فليتخذ لنفسه منزلاً.

(ج) أخرجه مسلم (٢) والترمذي (٢٦٦١) والنسائي في الكبرى (٥٩١٣، ٥٩١٤) وابن ماجه (٣٢)، وانظر تحفة الأشراف:

١٠٤٥.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٤٥٤٨.

رَأَيْتِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَيْتِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». (١) ○ [ط: ٣٥٣٩، ٦١٨٨، ٦١٩٧، ٦٩٩٣]

(٣٩) بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ (١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُنَيَانَ، عَنْ مُطَّرَفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَلِيِّ (٣): هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهَمُّ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا (٤) فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ (٥) الْأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ (٦) مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ. (ب) ○ [ط: ١٨٧٠، ٣٠٤٧، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٦٩٠٣، ٦٩١٥، ٧٣٠٠]

١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْقَتْلَ - أَوْ الْفِيلِ، شَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٧) - وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ (٨)، أَلَا وَإِنَّهَا (٩) لَمْ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدَّثنا ابنُ سلام».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي طالب».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن الحُمَويِّ والمستملي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وما».

(٥) أهمل ضبط الفاء في (ن)، وضبطها بالكسر في (و)، وبالفتح في (ب، ص).

(٦) في رواية الأصيلي وأبي ذر والكُشمِينِيَّ و[ح] و[عط]: «وَأَنْ لَا يُقْتَلَ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال أبو عبد الله: كذا قال أبو

نعيم [أراد البخاري أن الشك فيه من شيخه] واجعلوا [في رواية الأصيلي: واجعلوه] على الشك: الفيل

أو القتل، وغيره يقول: الفيل [أي: من غير شك]. وهذا القول بدل قوله: «شك أبو عبد الله» عند أبي ذر

والأصيلي وابن عساكر.

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وسلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ».

(٩) في رواية أبي ذر والكُشمِينِيَّ: «فإنها».

(أ) أخرجه مسلم (٣) والنسائي في الكبرى (٥٩١٥) وابن ماجه (٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٨٥٢.

(ب) أخرجه الترمذي (١٤١٢) والنسائي (٤٧٤٤-٤٧٤٦) وابن ماجه (٢٦٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣١١.

العقل: الدِّبَّة. فكناك الأسير: تخليصه من يد العدو.

تَحَلَّى لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحَلَّ^(١) لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْسِدٍ، فَمَنْ قَتَلَ فَهَوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ^(٢): إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَيْلِ». فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «اكَتُبُوا لِأَبِي فَلَانٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ، إِلَّا الْإِذْخِرَ^(٣)». (١) ○ (ط: ٤٣٤)، [٦٨٨٠]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: يُقَادُ بِالْقَافِ، فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ شَيْءٍ كَتَبَ لَهُ؟ قَالَ: كَتَبَ لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةَ^(٤). ○

١١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ، عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ^(٥) حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ. (ب) ○
تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (ج) ○
١١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

(١) في رواية ابن عساکر و [عط] ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «ولا تحل».

(٢) لفظه: «النظرين» ثابتة في رواية الكشميهني و [عط] و [ع] أيضاً.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة لفظه: «مرتين»، وفي (ب، ص) أن هذه الزيادة وقعت بعد «إلا الإذخر» الأولى.

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله... إلخ»، ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ونسخة عن ابن عساکر (ن، ق)، والذي

في (و، ب، ص) أنها ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السمعي عن أبي الوقت.

(٥) في رواية أبي ذر: «أكثر» بالرفع.

(أ) أخرجه مسلم (١٣٥٥) وأبو داود (٢٠١٧)، ٣٦٤٩، (٤٥٠٥) والترمذي (١٤٠٥)، (٢٦٦٧) والنسائي (٤٧٨٥)، (٤٧٨٦) وفي

الكبرى (٥٨٥٥) وابن ماجه (٢٦٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٣٧٢.

حَسْبُ مَنْعٍ يُحْتَلَى، يُعْصَدُ، يُقَطَّعُ. سَاقِطَتُهَا: لِقَطَّتُهَا. مُنْسِدٌ: مَعْرَفٌ بِاللِقْطَةِ. يُعْقَلُ: تَوَخَّذَ دَيْتَهُ. يُقَادُ: يُوَخَّذُ قِصَاصَهُ. الْإِذْخِرُ: نَبَاتٌ طَيِّبُ الرِّيحِ، يَجْعَلُ فِي الْبِنَاءِ، أَوْ لَسَدٌ فَرَجُ اللَّحْدِ فِي الْقَبْرِ، أَوْ يَسْتَعْمَلُ وَقُودًا.

(ب) أخرجه الترمذي (٢٦٦٨)، (٣٨٤١) والنسائي في الكبرى (٥٨٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٨٠٠.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٩١/٢.

عن ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ، قَالَ: «إِنِّي نَبِيٌّ مِنْ رَبِّكَ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷻ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ كِتَابُ اللَّهِ ﷻ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ وَبَيْنَ كِتَابِهِ» (١) [ط: ٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩، ٧٣٦٦]

(٤٠) بَابُ (٢) الْعِلْمِ وَالْعِظَةِ بِاللَّيْلِ

١١٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هِنْدٍ، عَنِ أُمِّ سَلْمَةَ. وَعُمَرُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هِنْدٍ (٣):

(١) في رواية [عط]: «فقال».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [عط] ورواية أبي ذر عن الكُشْمِيهْنِيِّ: «عن الزهري عن امرأة». وبهامش اليونينية: «قال عياض: حديث صدقة عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن أم سلمة، وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن أم سلمة، عمرو هنا وما بعده مخفوض معطوف على معمر، والقائل: «وعمر» هو ابن عيينة. ووقع عند الحُمَوِيِّ والمستملي في الطريق الثاني: عن هند عن أم سلمة، كما ذكر في الحديث قبله، ولغيرهما: «عن امرأة عن أم سلمة» هذا آخر كلامه. ورأيت في نسخة صحيحة مرقومًا على «عن امرأة»: (هـ) هكذا علامة أبي الهيثم، وكذلك هو عند الحفاظ الثلاثة: الأصيلي والدمشقي [يعني: ابن عساكر] وابن السمعاني في أصل سماعه على أبي الوقت في خانكاه السَّمِيسَاطِي، وهذا اصطلاح ما وقع عنده في أصولهم: ص للأصيلي، س لابن عساكر، ط لابن السمعاني على هذه الصورة. اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (١٦٣٧) والنسائي في الكبرى (٥٨٥٢، ٥٨٥٤، ٥٨٥٧، ٧٥١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٤١.

غَلَبَهُ الْوَجَعُ: أَي فَشِقُّ عَلَيْهِ إِمْلَاءُ الْكِتَابِ، وَعَمْرٌ حَمَلَ الْأَمْرَ عَلَى الْإِرْشَادِ إِلَى الْأَصْلِحِ، فَكَرِهَ أَنْ يَكْلِفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَشْقُ، وَدَلَّ الْوَأَقِعَ عَلَى صَوَابِ نَظَرِ عَمْرٍ؛ إِذْ عَاشَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهَا أَيَّامًا وَلَمْ يَعَاوِدْ أَمْرَهُمْ بِذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمْ يَتْرِكْ لاختلافهم؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتْرِكِ التَّبْلِيغَ لِمُخَالَفَةِ مَنْ خَالَفَ أَيًّا كَانَ، وَفِي تَرْكِهِ الْإِنْكَارَ عَلَى عَمْرٍ إِشَارَةٌ إِلَى تَصْوِيبِ رَأْيِهِ، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ...» - أَي الْمُصِيبَةَ كُلَّ الْمُصِيبَةِ - فَرَوَايَةٌ مَعْمَرٍ [خ: ٧٣٦٦] تَوْضِحُ الْمُرَادِ مِنْهَا: «إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ؛ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ». فَالْمُرَادُ بِالرِّزْيَةِ الْاِخْتِلَافَ وَالتَّنَازُعَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ. اللَّعَطُ: الْكَلَامُ الْمُخْتَلِطُ الَّذِي لَا يَنْهَمُ بِسَبَبِ ضَجِيجِهِ. التَّنَازُعُ: الْاِخْتِلَافُ وَالْخِصَامُ. الرِّزْيَةُ: الْمُصِيبَةُ وَالْبَلَاءُ.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ^(١): اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ^(٢) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أُنزِلَ^(٣) اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ! أَيَقْظُوا صَوَاحِبَاتِ^(٤) الْحُجْرِ؛ فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ^(٥) فِي الْآخِرَةِ». ^(١) [ط: ١١٢٦، ٣٥٩٩، ٥٨٤٤، ٦٢١٨، ٧٠٦٩]

(٤١) بَابُ^(٦) السَّمْرِ بِالْعِلْمِ^(٧)

١١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٨) اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ^(٩)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا^(١٠) النَّبِيُّ^(١١) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ

(١) لفظة: «قالت» ثابتة في رواية الكُشْمِينِيّ أيضاً.

(٢) في رواية أبي ذر و[عط]: «رسولُ الله».

(٣) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيّ: «ماذا أنزل الله».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «صواحب».

(٥) في رواية الأصيلي: «عارية» بالرفع.

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً. وبهامش اليونينية

دون رقم: «في العلم» مُضَبَّبٌ عليه، وعكس في (ب، ص) فجعل ما في المتن هامشاً، وما في الهامش متناً، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٨) في رواية الأصيلي: «حدّثنا».

(٩) في رواية أبي ذر زيادة: «بن مسافر».

(١٠) هكذا في رواية ل[عط] ورواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي أخرى عنهما ورواية أبي ذر والأصيلي: «لنا».

(١١) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيّ: «رسولُ الله»، ونسبت في (ب، ص) إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت بدل الكُشْمِينِيّ.

(أ) أخرجه الترمذي (٢١٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٩٠.

صَوَاحِبَاتِ الْحُجْرِ: أمهات المؤمنين زوجات النبي ﷺ.

قال ابن مالك رحمه الله في الشواهد [ص ١٥٩]: أكثر النحويين يَرَوْنَ أَنَّ معنى (رُبَّ) التقليل، وأنَّ معنى ما يُصَدَّرُ بها المُضِيّ. والصحيح أنَّ معناها في الغالب التكثر، نصَّ على ذلك سيوبه، ودلَّتْ شواهدُ النثرِ والتَّظْمِ عليه... اهـ.

قام، فقال: «أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ^(١) مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». (ط: ٥٦٤، ٦٠١)

[٣٤٨] ١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا / الْحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى / النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، [١٤٧] فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْغُلَيْمُ؟» أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى^(٢) خَمْسَ رَكَعَاتٍ^(٣)، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ - أَوْ حَطِيظَهُ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. (ب) ○ [ط: ١٣٨، ١٣٧، ٦٩٧، ٦٩٩، ٧٢٦، ٧٢٨، ٨٥٩، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٦٩، ٤٥٧١، ٤٥٧٢، ٥٩١٩، ٦٢١٥، ٦٣١٦، ٧٤٥٢]

(٤٢) بَابُ (٤) حِفْظِ الْعِلْمِ

١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ. وَلَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا - ثُمَّ يَتْلُو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَاتِنَا مِنْ آيَاتِنَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] - إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «فإنَّ رَأْسَ».

(٢) في رواية ابن عساکر: «وصلَّى».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وبهامش اليونينية دون رقم: «خمس عشر [في (و): عشرة. وهو الصواب] ركعة».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساکر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «وَالْمُدَى».

(أ) أخرجه مسلم (٢٥٣٧) وأبو داود (٤٣٤٨) والترمذي (٢٢٥١) والنسائي في الكبرى (٥٨٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٥٧٨، ٦٩٣٤، ٦٨٦٧.

السَّمَر: الحديث بالليل قبل النوم.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨) والنسائي في الكبرى (٣٩٧-٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٩٦.

الغَطِيظُ وَالْحَطِيظُ: صوت تنفس النائم.

يَسْأَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّهِيدِ لَمْ يَشِيعَ بَطْنُهُ^(١)، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ. (١) [ط: ١١٩، ٢٠٤٧، ٢٣٥٠، ٣٦٤٨، ٧٣٥٤]

١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣)، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ^(٤): «ابْسُطْ رِدَاءَكَ». فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ»^(٥). فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ^(٦). (ب) ○
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ بِهَذَا، أَوْ قَالَ^(٧): غَرَفَ^(٨) بِيَدِهِ فِيهِ^(٩). ○ [ر: ١١٨]

١٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(١٠) أَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ^(١١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِنٍ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَّتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ

(١) هكذا رواية الأصيلي أيضاً، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت وأخرى للأصيلي: «لِشِيعِ بَطْنِهِ»، وفي رواية أخرى لابن عساكر: «لِشِيعِ بَطْنُهُ» وقيدتها في (ب، ص) بحاشية روايته.

(٢) قوله: «أبو مصعب» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي.

(٣) في رواية ابن عساكر: «قلتُ لرسولِ الله».

(٤) في رواية [عط]: «فقال».

(٥) ضبط متن اليونينية في (ب، ص): «ضُمَّهُ» بضم الميم، وعزا المثلث إلى رواية أبي ذر أيضاً، والذي في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمْلِيِّ: «ضَمَّ».

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [ح] و[عط]: «بعد».

(٧) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّةِ: «وقال»، وفي رواية [عط]: «قال».

(٨) في رواية أبي ذر: «يحذف». أي: كأنه يرمي يده في رداء أبي هريرة شيئاً. قارن بما في الإرشاد.

(٩) قوله: «حدثنا إبراهيم بن المنذر... إلخ»، ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي ولا في رواية أبي ذر عن المستملي.

(١٠) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(١١) في رواية أبي ذر والحَمَوِيِّ والمُسْتَمْلِيِّ: «عن».

(أ) أخرجه مسلم (٢٤٩٢، ٢٤٩٣) والنسائي في الكبرى (٥٨٦٦-٥٨٦٨) وابن ماجه (٢٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٩٥٧.

الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ: كناية عن البيع.

(ب) أخرجه الترمذي (٣٨٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠١٥.

فَلَوْ بَثْنَتْهُ قُطِعَ^(١) هَذَا الْبُلْعُومُ^(٢). (١) ○

(٤٣) بَابُ (٣) الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ

١٢١- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُذْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ^(٤):

عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». (ب) ○ [ط: ٤٤٠٥، ٦٨٦٩، ٧٠٨٠]

(٤٤) بَابُ (٣) مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ

١٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) عَمْرُو، قَالَ: أَخْبَرَنِي

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْيَكَالِيَّ^(٦) يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى^(٧) بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرَ. فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ؛ حَدَّثَنَا^(٨) أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَامَ^(٩)

(١) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «لَقُطِعَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَكِرِيمَةَ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[ح] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْبُلْعُومُ: مَجْرَى الطَّعَامِ».

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «عَنِ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرُو».

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «أَخْبَرَنَا».

(٦) هَكَذَا ضُبِّطَتْ فِي (و) بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَأَهْمَلْ ضَبْطُهَا فِي (ن)، وَضُبِّطَتْ فِي (ب، ص) بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «لَيْسَ مُوسَى».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنِي».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: قَامَ».

(أ) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٠٢٣.

بِثَنَّتْهُ: نَشَرَتْهُ. الْبُلْعُومُ: الْعِنَقُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٥) وَالنَّسَائِيُّ (٤١٣١، ٤١٣٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٤٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٢٣٦. الْإِنْصَاتُ: الْاسْتِمَاعُ.

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشُّوَاهِدِ [ص ١٨٠]: «مِمَّا خَفِيَ عَلَى أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ اسْتِعْمَالُ (رَجَع) كَ (صَارَ) مَعْنَى وَعَمَلًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ

مِنْهُ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا»، أَيْ: لَا تَنْصِرُوا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَدِ يَرْجِعُ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَقْتِ ذَا مِقَّةٍ بِالْجَلْمِ فَأَذْرَأُ بِهِ بَعْضَاءَ ذِي إِحْنٍ

وَيَجُوزُ فِي (يَضْرِبُ) الرِّفْعُ وَالْجَزْمُ. ١٥.

مُوسَى النَّبِيُّ حَظِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ/إِلَيْهِ^(١)، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. [٣٥/٨] قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ تَمَّ. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ^(٢) يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلًا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا^(٣)، فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بِقِيَّةٍ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿إِنَّا عَدَاءُ نَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]. وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، فَقَالَ^(٤) لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ﴾^(٥). قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي﴾^(٦) فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسْجِي بِثُوبٍ - أَوْ قَالَ: تَسْجَى بِثُوبِهِ - فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟! فَقَالَ^(٤): أَنَا مُوسَى. فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ﴿هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي أَنْ تَعْلَمَنِي﴾^(٧) وَمَا عَلَّمْتَ رَشْدًا^(٨) قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ^(٩) صَبْرًا، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكُهُ^(١٠) لَا أَعْلَمُهُ. ﴿قَالَ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفَ الْخَضِرُ، فَحَمَلُوهُمَا^(١١) بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَزْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقَرْتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ:

(١) في رواية أبي ذر عن الحُمَوي ورواية الكُشمِينِي: «إلى الله».

(٢) في رواية أبي ذر [و[عط]: «وانطلق معه بفتاه».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فناما».

(٤) في رواية الأصيلي: «قال».

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: ﴿وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾، وبها قرأ الجمهور غير حفص.

(٦) بالياء في آخرها وصلًا على قراءة نافع وأبي عمرو والكسائي وأبي جعفر، وفي الحاليين قرأ ابن كثير ويعقوب.

(٧) بالياء في آخرها وصلًا على قراءة نافع وأبي عمرو وأبي جعفر، وفي الحاليين قرأ ابن كثير ويعقوب.

(٨) بفتح الراء والشين على قراءة أبي عمرو ويعقوب، وضبطت في (ص) بضمها على قراءة الجمهور.

(٩) بسكون الياء على قراءة الجمهور غير حفص.

(١٠) في رواية أبي ذر وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «الله»، وزاد في (و) نسبتها

إلى رواية المستملي.

(١١) في رواية [ح] و[عط]: «فحملوهم».

يا مُوسَى، ما نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفْرَةِ هَذَا الْعُضْفُورِ فِي الْبَحْرِ. فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ فَتَرَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿لِيُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾ (١)؟! ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ (٢) ﴿قَالَ لَا تَأْخِذْ بَمَا نَسِيتُ﴾ (٤). فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا. فَاذْطَلَقَا، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ. فَقَالَ مُوسَى: ﴿أَفَلَنْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ - ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا (٥) أُنِيََا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبْوَأُ أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ فَأَقَامَهُ (٦)﴾، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ (٧) مُوسَى: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ (٨) عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوِ دِدْنَا لَوُ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا» (١٠) (١٠) [ر: ٧٤]

(٤٥) بَابُ (١١) مَنْ سَأَلَ وَهُوَ قَائِمٌ عَالِمًا جَالِسًا

١٢٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (١٢) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ:

- (١) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «﴿لِيُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾»، وَبِهَا قَرَأَ حَمِزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفُ.
- (٢) بِسُكُونِ الْيَاءِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ غَيْرِ حِفْصٍ.
- (٣) بِالْإِبْدَالِ عَلَى قِرَاءَةِ وُرْشٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ.
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «﴿وَلَا تُرْهِقِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾».
- (٥) لَفْظَةٌ: «إِذَا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[عَط].
- (٦) لَفْظَةٌ: «فَأَقَامَهُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.
- (٧) لَفْظَةٌ: «لَهُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.
- (٨) بِالْإِبْدَالِ عَلَى قِرَاءَةِ السُّوسِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ فِي (ن)، وَضَبَطَتْ فِي (و، ب، ص) بِالْهَمْزِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ.
- (٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط]: «﴿لَتَّخَذْتَ﴾»، وَبِهَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ.
- (١٠) فِي مِثْنِ (ق، ع) زِيَادَةَ: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ [زَادَ فِي (ق): الْفَرَبْرِيُّ]: حَدَّثَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: حَدَّثَنَا [زَادَ فِي (ع): بِهِ] سَفِيَانُ بْنُ عَيْمَةَ بِطَوْلِهِ»، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ، وَرَمَزَ فِي (ق) إِلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ، وَالْحَقَّتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي حَاشِيَةِ (ن) بِخَطِّ مُتَأَخِّرٍ.
- (١١) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.
- (١٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٤٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٣٠٧، ١١٣٠٨، ١١٣٠٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٩. الْمَكْتَلُ: الثَّقَّةُ. انْسَلَّ: خَرَجَ خَفِيَّةً. «سَرِيًّا»: طَرِيقًا وَمَسْلُكًا. «تَبَعِي»: نَطْلَبُ. «نَصْبًا»: تَعَبًا. «قَصَصًا»: أَي رَجَعَا يَتَّبِعَانِ الْأَثَرَ الَّذِي جَاءَ مِنْهُ. تَسَجَّنَ: تَغَطَّى. نَوْلٌ: أَجْرٌ. حَزَفَ السَّفِينَةَ: طَرَفَهَا وَجَانِبَهَا. «يَنْقُصُ»: يَسْفِطُ.

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ/ مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ [٣٦/٨] فَإِنْ أَحَدُنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً. فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ - قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١). ○ [ط: ٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨]

(٤٦) بَابُ^(٢) السُّؤَالِ وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمِي الْجِمَارِ

١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحَزْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي؟ قَالَ^(٣): «إِزْمِ وَلَا حَرَجَ». قَالَ^(٤) آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ؟ قَالَ: «أَنْحَرْ وَلَا حَرَجَ». فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ». ○ (ب) [ر: ٨٣]

(٤٧) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٥): ﴿وَمَا أَوْتَيْتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]

١٢٥ - حَدَّثَنَا قَيْشُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ^(٦)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَبِ^(٧) الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِّنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ^(٨) بَعْضُهُمْ:

(١) بهامش اليونينية دون زمر زيادة: «بُرْزَلٌ»، وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية الأصيلي: «فقال»، وفي رواية [عط]: «وقال».

(٥) في رواية الأصيلي: «قولُ الله بُرْزَلٌ» ولفظة «باب» ليست عنده.

(٦) في رواية ابن عساكر زيادة: «بنُ مهران».

(٧) بفتح الخاء وكسر الراء، وفي رواية أبي ذر والكشميهني: «حَرَبٍ» بكسر الخاء وفتح الراء.

(٨) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (١٩٠٤) وأبو داود (٢٥١٧، ٢٥١٨) والترمذي (١٦٤٦) والنسائي (٣١٣٦) وابن ماجه (٢٧٨٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٩٩.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٠٦) وأبو داود (٢٠١٤) والترمذي (٩١٦) والنسائي في الكبرى (٤١٠٦-٤١٠٩، ٥٨٧٩) وابن ماجه (٣٠٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٠٦.

لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكَرَّهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ، فَقَالَ^(١):
(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا^(٢) مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا). قَالَ الْأَعْمَشُ:
هَكَذَا فِي قِرَائَتِنَا^(٣).^(١) [ط: ٤٧٢١، ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢]

(٤٨) بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْإِخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ

يَقْصُرَ فَهَمَّ بَعْضِ النَّاسِ^(٤) فَيَقْعُوا فِي أَشَدِّ^(٥) مِنْهُ

[٧/ب]

١٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:
قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ^(٦) كَثِيرًا، فَمَا حَدَّثْتِكَ فِي الْكَعْبَةِ؟ قُلْتُ^(٧): قَالَتْ
لِي: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ - قَالَ^(٨) ابْنُ الزُّبَيْرِ: بِكُفْرٍ -
لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ^(٩) يَدْخُلُ النَّاسُ^(١٠) وَبَابٌ يَخْرُجُونَ^(١١)». فَفَعَلَهُ ابْنُ
الزُّبَيْرِ. ^(ب) [ط: ١٥٨٣-١٥٨٦، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤، ٧٢٤٣]

- (١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ».
- (٢) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «﴿أُوتِيَتْكُمْ﴾ [الإِسْرَاءُ: ٨٥]» عَلَى وَفْقِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ.
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُومِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «هَكَذَا هِيَ قِرَاءَتُنَا».
- (٤) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ زِيَادَةَ: «عَنْهُ»، وَهِيَ مُثَبَّتَةٌ فِي مَتْنِ (ب)، (ص) دُونَ عَزْوٍ.
- (٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَشْرًا» بِالرَّاءِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُثَمِيِّهَيْئِيِّ: «شَرًّا» بِالرَّاءِ مَعَ إِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ.
- (٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ زِيَادَةَ: «حَدِيثًا».
- (٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[عَط]: «فَقُلْتُ».
- (٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».
- (٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «بَابًا» بِالنَّصْبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَالَّذِي يَلِيهِ.
- (١٠) زَادَ فِي (و): «مِنْهُ».
- (١١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُومِيِّ زِيَادَةَ: «مِنْهُ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٩٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٤١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (١١٢٩٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٤١٩.

خَرْبٌ: جَمْعُ خَرْبَةٍ، وَهِيَ الْأَرْضُ غَيْرُ الْعَامِرَةِ. عَسِيبٌ: عَصَا مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٠٠-٢٩٠٣، ٢٩١٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٠١٦.

نَقَضْتُ: هَدَمْتُ.

(٤٩) بَابٌ (١): مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا

ذُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا

١٢٧- وَقَالَ عَلِيُّ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ!؟

حَدَّثَنَا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذٍ (٢)، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ (٤)،

بِذَلِكَ. (١٥٠) ○

١٢٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٦) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمُعَاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ

جَبَلٍ». قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «يَا مُعَاذُ». قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وَسَعْدَيْكَ (٧). فَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ [٣٧/٨]

قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَخْبِرَ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا (٨)؟ قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهي غير مضبوطة في (ن، و)، وضبطت بالتونين في (ب، ص).

(٢) في رواية الأصيلي ورواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكُثْمَيْنِيِّ زيادة: «به».

(٣) قوله: «بن خَرْبُوذٍ» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي، وبهامش اليونينية: قال الإمام الحافظ

عياض بن رَافِعٍ: خَرْبُوذٌ بفتح الخاء وتشديد الراء وضم الباء بواحدة وآخره ذال معجمة، وضبط عن أبي

الوليد الباجي بضم الخاء. اهـ. وانظر المشارق [٤٩٢/١] و«ابن خربوذ» بالتونين مصروف في (ب، ص)،

مهمل الضبط في (ن، و).

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي طالب».

(٥) هذا الأثر ثابت في رواية أبي ذر عن الحُمُويِّ والمستملي أيضًا.

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «أخبرنا»، وزاد في (ن، ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي، وزاد في (ن،

و) نسبتها إلى رواية [عط]، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهي في

(ب، ص) بدل [عط].

(٧) قوله: «يا مُعَاذُ قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ» ليس في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية أبي ذر: «فيستبشروا».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٠١٥٣.

بما يعرفون: بالذي يفهمون وتذكره عقولهم.

«إِذَا يَتَّكَلُّوْا»^(١). وَأَخْبَرَ^(٢) بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتُمًا.^(٣) ○ [ط: ١٢٩]

١٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا^(٤)، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ^(٥): «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ^(٦): «أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا؛ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّكَلُّوْا». ○ [ر: ١٢٨]

(٥٠) بَابُ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ^(٧)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ.^(ج)

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ النَّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهُنَّ فِي الدِّينِ^(د). ○

١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٨)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٩) أُمِّ سَلَمَةَ:

(١) في رواية الأصيلي: «يَتَّكَلُّوْا» (ن)، وهو موافق لما في (ق)، وعزاها في (و، ب، ص، ق) إلى رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ بدل الأصيلي.

(٢) في رواية [عط]: «أَخْبَرَ» بغير واو.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر زيادة: «بن مالك».

(٤) قوله: «بن جبل» ليس في رواية أبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٥) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٦) لفظه: «إني» ليست في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي.

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن عروة».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بنت».

(أ) أخرجه مسلم (٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٣.

رديفه: راكبٌ خلفه على نفس الدابة. الرّخْل: ما يوضع على ظهر الدابة ليجلس عليه الراكب. يتكلمون: يعتمدون على هذا ويتركون العمل. يتكلمون: يمتنعون عن العمل. تأتُمًا: خوفًا من الوقوع في الإثم بكتمه للعلم وعدم تبليغه.

(ب) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩٧١-١٠٩٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٨٥.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٩٣/٢.

(د) مسلم (٦١) وأبو داود (٣١٦) وابن ماجه (٦٤٤).

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلَنْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ^(١) إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ قَالَ^(٢) النَّبِيُّ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ». فَعَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ - تَعْنِي^(٤) وَجْهَهَا - وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ^(٥) الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا؟!». (١) [ط: ٢٨٢، ٣٣٢٨، ٦٠٩١، ٦١٢١]

١٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٦): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ^(٧) مَثَلُ^(٨) الْمُسْلِمِ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالُوا^(٩): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا. (ب) [ر: ٦١]

(٥١) بَابُ^(١٠) مَنْ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ

١٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ

ابنِ الْحَنْفِيَّةِ:

- (١) في رواية [عط]: «غسلٍ» بفتح الغين.
- (٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فقال».
- (٣) في رواية أبي ذر: «رسولُ الله».
- (٤) في رواية ابن عساكر: «يعني» بالياء.
- (٥) في رواية أبي ذر: «أو تحتلم».
- (٦) في رواية ابن عساكر: «عن ابنِ عمرٍ رضي الله عنهما».
- (٧) في رواية الأصيلي: «هي» بإسقاط الواو.
- (٨) في رواية [عط]: «مثلٌ» بكسر الميم وسكون المثناة.
- (٩) في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط]: «قالوا».
- (١٠) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٣١٣) والترمذي (١٢٢) والنسائي (١٩٧) وابن ماجه (٦٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٦٤.
تَرَبَّتْ يَمِينُكَ: كلمة تدعو بها العرب ولا يريدون حقيقتها ووقوعها؛ لأن معناها: افتقرت، وصارت على التراب.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨١١) والترمذي (٢٨٦٧) والنسائي في الكبرى (١١٢٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٣٤.

عَنْ عَلِيٍّ^(١)، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ^(٢) أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ».^(٣) ○ [ط: ١٧٨، ٢٦٩]

(٥٢) بَابُ^(٣) ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا فِي الْمَسْجِدِ

١٣٣ - حَدَّثَنِي^(٤) فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^(٦):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهَلَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ». وَقَالَ^(٧) ابْنُ عُمَرَ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ أَفْقَهْ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ب) ○ [ط: ١٥٢٢، ١٥٢٥، ٣٨٨]

[٣٨٨] [٧٣٤٤، ١٥٢٨، ١٥٢٧]

(٥٣) بَابُ^(٣) مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرٍ^(٨) مِمَّا سَأَلَهُ

١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَعَنِ الزُّهْرِيِّ^(٩)،

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي طالب».

(٢) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن الأسود».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ أَيْضًا، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

(٥) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) قوله: «بن الخطاب» ليس في رواية ابن عساكر.

(٧) في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط]: «قال».

(٨) في رواية ابن عساكر و[عط]: «أكثر».

(٩) في (ب، ص) زيادة: «قال».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «والزهري». وعزاها في (ن) إلى رواية ابن عساكر بدل الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٣٠٣) والنسائي (١٥٢، ١٥٣، ١٥٧)، انظر تحفة الأشراف: ١٠٢٦٤.

مدَّاءٌ: أي كثير المذبي، والمذبي هو البلبل اللزج الذي يخرج من القُئْل عند الملاعبة والتفكير.

(ب) أخرجه مسلم (١١٨٢) وأبو داود (١٧٣٧) والترمذي (٨٣١) والنسائي (٢٦٥١، ٢٦٥٢) وابن ماجه (٢٩١٤)، وانظر تحفة

عن سالم:

عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ^(١) الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرُنْسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ أَوْ الزَّعْفَرَانُ^(٢)، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ».^(١) ○ [ط: ٣٦٦، ١٥٤٢،

[١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤، ٥٨٠٣، ٥٨٠٥، ٥٨٠٦، ٥٨٤٧، ٥٨٥٢]




(١) في رواية أبي ذر: «لا يلبس» بالرفع (و، ب، ص).

(٢) في رواية الأصيلي: «مسّه الزعفران أو الورس».

(أ) أخرجه مسلم (١١٧٧) وأبو داود (١٨٢٣) والترمذي (٨٣٣) والنسائي (٢٦٦٧، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣-٢٦٧٧، ٢٦٨١) وابن ماجه

(٢٩٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٤٣٢، ٦٩٢٥.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

كِتَابُ الوُضُوءِ^(٢)

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ

وَأَرْجُلَكُمْ^(٣) إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴿[المائدة: ٦]﴾^(٤)

قال أبو عبد الله^(٥): وَبَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَرَضَ الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً، وَتَوَضَّأَ أَيْضًا مَرَّتَيْنِ^(٦) وَثَلَاثًا^(٧)، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ^(٨)، وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ، وَأَنْ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.^(٩)

(١) البسملة مؤخّرة عن الكتاب في رواية ابن عسّاكر.

(٢) في رواية كريمة: «كتاب الطهارة».

(٣) بالجر على قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة وحزرة وأبي جعفر وخلف، وفي رواية الأصيلي: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب على قراءة الباقيين.

(٤) في رواية الأصيلي: «ما جاء في الوضوء، وقال الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّذِيرَاتُ﴾، آمَنُوا﴾ يتلو [في (و، ب): متلوا] إلى ﴿الْكَعْبَيْنِ﴾، وفي رواية ابن عسّاكر وأبي ذر: «باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾»، وفي رواية [عط]: «باب في الوضوء في قول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ الآية إلى ﴿الْكَعْبَيْنِ﴾».

(٥) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية الأصيلي و[عط].

(٦) في رواية أبي ذر: «مرتين مرتين». وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٧) في رواية الأصيلي و[عط]: «وثلثًا ثلاثًا».

(٨) في رواية [عط]: «على الثلاث»، وفي رواية أبي ذر وابن عسّاكر: «على ثلاثة».

(٩) سيرد عند البخاري حديث الوضوء مرة مرة (١٥٧) ومرتين مرتين (١٥٨) وثلثًا ثلاثًا (١٥٩)، ولقوله: (لم يزد على ثلاث)

انظر سنن أبي داود (١٣٥) والنسائي (١٤٠) وابن ماجه (٤٢٢)، وانظر تعليق التعليق: ٩٥/٢، وفتح الباري: ٢٣٢/١.

(٢) بَابٌ (١): لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ (٢) بِغَيْرِ طَهْوَرٍ

١٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ (٣) مَنْ أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ: مَا (٤) الْحَدِيثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضَرَاطٌ. (١) [ط: ٦٩٥٤]

(٣) بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ، وَالغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٥) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

١٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نَعِيمِ الْمُجْمِرِ، قَالَ:

رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ (٦)، فَقَالَ (٧): «إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ (٨) ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». (ب) (٩)

(٤) بَابٌ (١): لَا يَتَوَضَّأُ (٩) مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ

١٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية [عط]: «لَا يُقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً».

(٣) في رواية [عط]: «لَا يُقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً».

(٤) في رواية [عط]: «فما».

(٥) في رواية الأصيلي: «فَضْلُ الْوُضُوءِ وَفَضْلُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ» ولفظة: «باب» ليست عنده.

(٦) في رواية أبي ذر: «توضأ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٨) في رواية أبي ذر و[عط]: «رسول الله».

(٩) في رواية ابن عساكر: «بابٌ مَنْ لَا يَتَوَضَّأُ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٢٥) وأبو داود (٦٠) والترمذي (٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٩٤.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤٦) والنسائي (١٥٠) وابن ماجه (٤٢٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٤٣.

غُرًّا مُحَجَّلِينَ: أي بيض الوجوه والأطراف من نور الوضوء. يُطِيلُ غُرَّتَهُ: أي: يكثر نوره بأن يوصل الماء من فوق الغرة وهي أعلى الجهة إلى تحت الحنك طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً.

عن (١) عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ:

عن عمِّه: أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ» - أَوْ: لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا. (١) [ط: ١٧٧،

[٢٠٥٦]

(٥) بَابُ (٢) التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ

١٣٨ - حَدَّثَنَا (٣) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ:

عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ صَلَّى (٤). وَرُبَّمَا قَالَ: اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، عن عَمْرٍو، عن كُرَيْبٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَ فِي (٥) بَعْضِ اللَّيْلِ، قَامَ النَّبِيُّ (٦) ﷺ، فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُعَلَّقٍ وَوَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ - وَقَامَ يُصَلِّي (٧)، [1/٨] فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ عن يَسَارِهِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عن شِمَالِهِ - فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عن يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُنَادِي فَأَذَنَهُ (٨) بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ. قُلْنَا لِعَمْرٍو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ:

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وعن». وهو الصواب، قال في الإرشاد: العطف على قوله: «عن سعيد بن المسيب» هو الصحيح؛ لأنَّ الزهري يروي عن سعيد وعباد. اهـ.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الكشميهني: «حدثني».

(٤) قوله: «ثم صلى» ليس في رواية ابن عساكر (و، ب، ص).

(٥) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «من».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٧) في رواية [عط]: «وقام فصلي».

(٨) في رواية كريمة: «يؤذنه»، وفي رواية أبي ذر والمستملي: «فناداه».

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ. قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمِيرٍ يَقُولُ: رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحَيٍّ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ آيَاتٍ أَذْبَحُكَ﴾ [الصفات: ١٠٢]. ○^(١) [ر: ١١٧]

(٦) بَابُ (١) إِسْبَاغِ الوُضُوءِ

وقال ابنُ عَمَرَ: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ: الْإِنْفَاءُ. (ب) ○

١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشُّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ^(٢): «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَكَرَبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا. (ج) ○ [ط: ١٨١، ١٦٦٧، ١٦٦٩، ١٦٧٢]

(٧) بَابُ (١) غَسْلِ الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ مِنْ عَرَفَةَ وَاحِدَةً

١٤٠- حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) ابْنُ بِلَالٍ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٣) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٥) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا». وزاد في (و) نسبتها إلى رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ٦١١) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (١١٢١) وابن ماجه (٤٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٥٦.

الشُّنْ: الفزبة البالية.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٩٦/٢.

إِسْبَاغُ الوُضُوءِ: أي: إتمامه وإكماله واستيعاب أعضائه بالماء.

(ج) أخرجه مسلم (١٢٨٠) وأبو داود (١٩٢١، ١٩٢٥) والنسائي (٦٠٩، ٣٠٢٥) وفي الكبرى (٤٠٢٩) وابن ماجه (٣٠١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥.

الشُّعْب: الطريق المعهودة للحاج.

عن ابن عباسٍ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ^(١) بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ^(٢)، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَعَسَلَ بِهِمَا^(٣) وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ عَرَفَةَ أُخْرَى، فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي الْيُسْرَى^(٤) - ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ^(٥) مِنْ اللَّهِ يَتَوَضَّأُ^(٦).^(ب)

(٨) بَابُ^(٧) التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوِقَاعِ

١٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَبْلُغُ^(٨) النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا^(٩) وَلَدَّ لَمْ يَضُرَّهُ».^(ب)

[ط: ٣٢٧١، ٣٢٨٣، ٥١٦٥، ٦٣٨٨، ٧٣٩٦]

(٩) بَابُ^(١٠) مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١٤٢ - حَدَّثَنَا/ أَدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ:

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فتمضمض».

(٢) قوله: «من ماء» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط].

(٣) في رواية أبي ذر و[عط]: «بها».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فغسل بها يعني رجله اليسرى».

(٥) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «النبي».

(٦) في رواية ابن عساكر: «توضأ».

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهذا الباب ومحتواه مُقَدَّمٌ عَلَى الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «به»،

وهي مثبتة في متن (ب، ص، ق).

(٩) في رواية أبي ذر والمستملي: «بينهم».

(١٠) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه أبو داود (١٣٧) والترمذي (٣٦) والنسائي (١٠٢، ١٠١) وابن ماجه (٤٠٣، ٤٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٧٨.

(ب) أخرجه مسلم (١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١) والترمذي (١٠٩٢) والنسائي في الكبرى (٩٠٣٠، ٩٠٣١، ١٠٠٩٦، ١٠١٠٠) وابن

ماجه (١٩١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٤٩.

جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ: أَبْعَدَهُ وَأَصْرَفَهُ عَنَّا.

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ^(١) وَالْخَبَايِثِ». (أ) ○ [ط: ٦٣٢٢]

تَابِعَهُ^(٢) ابْنُ عَزْرَةَ، عَنْ شُعْبَةَ. (٦٣٢٢)

وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ: «إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ».

وَقَالَ مُوسَى، عَنْ حَمَّادٍ: «إِذَا دَخَلَ».

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ»^(٣). (ب) ○

(١٠) بَابُ^(٤) وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

ابنِ أَبِي بَرِيدٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، قَالَ^(٥): «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟». فَأَخْبَرَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ». (ج) ○ [ر: ٧٥]

(١١) بَابُ^(٤): لَا يُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ^(٦) بِغَايِطٍ أَوْ بَوْلٍ^(٧)، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ: جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

١٤٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ:

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «الْخُبْثُ» بِسُكُونِ الْبَاءِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَابِعَهُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةَ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَيُقَالُ: الْخُبْثُ». يَعْنِي: بِسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ كِرْوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «فَقَالَ».

(٦) ضَبَطَتْ فِي (ب، ص) بِوَجْهَيْنِ: «لَا تُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةُ»، وَ«لَا تَسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ»، وَضَبَطَتْ فِي (و): «لَا يُسْتَقْبَلُ

الْقِبْلَةَ» بِإِهْمَالِ ضَبْطِ اللَّامِ، وَضَبَطَهَا فِي (ن): «لَا يُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ» لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْوَجْهِ جَمِيعًا.

(٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَلَا بَوْلَ».

(٨) فِي نَسْخَةِ: «حَدَّثَنِي» (ب، ص).

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٧٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٥، ٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦، ٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٩٧،

الْخُبْثُ وَالْخَبَايِثُ: الْخُبْثُ: جَمْعُ الْخَبِيثِ، وَالْخَبَايِثُ جَمْعُ الْخَبِيثَةِ، يَرِيدُ ذِكْرَ الشَّيْطَانِ وَإِنَائِهِمْ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٩٩/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٧٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٨١٧٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٨٦٥.

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَايِطُ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». (١) ○ (ط: ٣٩٤)

(١٢) بَابُ (١) مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لِبَتَيْنِ

١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا (٣) عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِبَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ. وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ؟! فَقُلْتُ: لَا أَذْرِي وَاللَّهِ.

قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَزْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ. (ب) ○ (ط: ١٤٨، ١٤٩، ٣١٠٢)

(١٣) بَابُ (١) خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْبَرَّازِ

١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفِيحٌ، فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتْ امْرَأَةً

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في (و، ب، ص): «أَخْبَرَنَا».

(٣) لفظة: «يومًا» ليست في رواية ابن عساکر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٤) وأبو داود (٩) والترمذي (٨) والنسائي (٢٠-٢٢) وابن ماجه (٣١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٤٧٨.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٦) وأبو داود (١٢) والترمذي (١١) والنسائي (٢٣) وابن ماجه (٣٢٤، ٣٢٣)، وانظر تحفة الأشراف:

التَّبَرُّزُ: فِضَاءُ الْحَاجَةِ. لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ: أَي: لِعَلَّكَ مِنَ الْجَاهِلِينَ بِالسُّنَّةِ فِي السُّجُودِ، فَيَسْجُدُونَ وَلَا يَرْتَفِعُونَ عَنِ الْأَرْضِ بِلِ مِمَّنْ يَفْرَجُ رِكْبَتَهُ مَعْتَمِدًا عَلَى وَرْكَه، إِذْ لَوْلَا ذَلِكَ لَعُرِفَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِضَاءِ وَغَيْرِهِ.

طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةَ. حِرْصًا عَلَيَّ^(١) أَنْ يَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ^(٢) ○ [ط: ١٤٧، ٤٧٩٥، ٥٢٣٧، ٦٢٤٠]

١٤٧ - حَدَّثَنَا^(٣) زَكَرِيَّا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ». قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي

الْبِرَّازَ. ○ [ب: ١٤٦]

(١٤) بَابُ^(٤) التَّبَرُّزِ فِي الْبُيُوتِ

١٤٨ - حَدَّثَنَا^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ^(٦) بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ، مُسْتَذِيرَ الْقَبِيلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ. ○ [ج: ١٤٥]

(*) بَابُ^(٧)

١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى

(١) لفظه: «علي» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر وأبي ذر والأصيلي: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْحِجَابَ»، وزاد في (ن) نسبتها إلى رواية كريمة.

(٣) في رواية ابن عساکر: «وَحَدَّثَنِي».

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني: «حَدَّثَنِي».

(٦) لفظه: «ظهر» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي وأبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٨) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بُنْ هَارُونَ».

(أ) أخرجه مسلم (٢١٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٤٢.

(ب) أخرجه مسلم (٢١٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٨٠٥.

البراز: المتسع من الأرض، كناية عن قضاء حاجة الإنسان من الغائط؛ لأنهم كانوا يخرجون لقضاء حاجتهم إليه لخلاته من الناس. المناصح: موضع فسيح خارج المدينة.

(ج) أخرجه مسلم (٢٦٦) وأبو داود (١٤) والترمذي (١١) والنسائي (٢٣) وابن ماجه (٣٢٢، ٣٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٥٥٢.

التبرُّز: قضاء الحاجة.

ابن حَبَّانَ، أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ، قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِمْ قَاعِدًا عَلَى لَيْتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. (١) [ر: ١٤٥]

(١٥) بَابُ (١) الْأَسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ

١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ - وَاسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ (٢) - قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ. يُعْنِي: يَسْتَنْجِي بِهِ. (ب) [ط: ١٥١، ١٥٢، ٢١٧، ٥٠٠]

(١٦) بَابُ (١) مَنْ حُمِلَ مَعَهُ الْمَاءُ لِطَهُورِهِ (٣)

وقال أبو الدرداء: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالطَّهْوَرِ وَالْوِسَادِ؟! (٤) [ر: ٣٧٤٢]

١٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ - هُوَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ (٥) - قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا (٥) يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مَعَنَا، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ. (ج) [ر: ١٥٠]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «واسمه عطاء بن أبي ميمونة» ليس في رواية [عط].

(٣) في رواية ابن عساكر: «لِطَّهْوَرٍ» بفتح الطاء وحذف الضمير.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن عطاء بن أبي ميمونة».

(٥) في رواية الأصيلي: «أنس بن مالك».

(٦) في رواية أبي ذر وكريمة والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النبي».

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٦) وأبو داود (١٢) والترمذي (١١) والنسائي (٢٣) وابن ماجه (٣٢٢، ٣٢٣)، وانظر تحفة الأشراف:

٨٥٥٢

(ب) أخرجه مسلم (٢٧١) وأبو داود (٤٣) والنسائي (٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٩٤.

إدَاوَةٌ: إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَتَّخَذُ لِلْمَاءِ.

(ج) أخرجه مسلم (٢٧١) وأبو داود (٤٣) والنسائي (٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٩٤.

(١٧) بَابُ (١) حَمْلِ الْعَنْزَةِ مَعَ الْمَاءِ فِي الْاسْتِنْجَاءِ

١٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي

[ب/٨]

مَيْمُونَةَ:

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ
إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنْزَةً، يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. (١) [ر: ١٥٠:]

تَابَعَهُ النَّضْرُ وَشَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ. (ب)

الْعَنْزَةُ: عَصَا عَلَيْهِ زُجٌّ (٣) .

(١٨) بَابُ (١) النَّهْيِ عَنِ الْاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ

١٥٣- حَدَّثَنَا (٤) مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ - هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِيهِ (٥)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا

أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ». (ج) [ط: ١٥٤، ٥٦٣]

(١٩) بَابُ (١) لَا يُمَسِّكُ (٦) ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ إِذَا بَالَ

١٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي قَتَادَةَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «النَّبِيُّ».

(٣) قوله: «العنزة عصا عليه زج» ليس في رواية أبي ذر وكريمة والأصيلي وابن عساكر و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية ابن عساكر: «حدَّثني».

(٥) في رواية [عط]: «عن أبي قتادة» بدل قوله: «عن أبيه».

(٦) في رواية كريمة: «لا يَمَسُّ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٧١) وأبو داود (٤٣) والنسائي (٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٩٤.

(ب) متابعة شاذان عند البخاري (٥٠٠)، ومتابعة النَّضْرُ أخرجهما النسائي (٤٥).

(ج) أخرجه مسلم (٢٦٧) وأبو داود (٣١) والترمذي (١٥) والنسائي (٢٤، ٢٥، ٤٧، ٤٨) وابن ماجه (٣١٠)، وانظر تحفة

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ^(١) ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ^(٢) بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ.»^(٣) [١٥٣: ر]

(٢٠) بَابُ (٣) الْأَسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ

١٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَمْرِو الْمَكِّيِّ، عَنْ جَدِّهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «ابْغِينِي^(٤) أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلَا تَاتِينِي^(٥) بِعَظْمٍ، وَلَا رَوْثٍ». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا^(٦) إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى اتَّبَعَهُ بِهِنَّ. (ب) [٣٨٦٠: ط]

١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَايِطَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، بنون التأكيد، ولغيره بدونها (ب، ص).

(٢) في رواية ابن عساکر وأبي ذر والأصيلي و[عط] و[صع] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ولا يستنجي». وهو المثبت في متن (ب، ص) وأشار بهامشها إلى المثبت في المتن.

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «أبغ لي» بهمزة قطع.

(٥) في رواية ابن عساکر ونسخة لأبي ذر عن الكشييهني: «ولا تاتيني»، وفي رواية [عط]: «ولا تاتي» وضبب على رواية [عط] في (ب، ص).

(٦) في رواية [عط]: «فوضعها».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت قبل هذا الحديث زيادة: «(٢١) باب: لا يستنجي بروث». ولفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٧) وأبو داود (٣١) والترمذي (١٥) والنسائي (٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٨) وابن ماجه (٣١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٥.

(ب) أخرجه ابن ماجه (٣١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٨٥.

أستنفض بها: أستنجي بها. فلما قضى: أي النبي بمواظبه. أتبعه بهن: أي أتبع المحل بالأحجار، وكنى به عن الاستنجاء.

حَجْرَيْنِ، وَالتَّمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ^(١)، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذَا رِكَسٌ». (١) ○ (٢)

(٢٢) بَابُ (٣) الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

١٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً. (ب) ○

(٢٣) بَابُ (٣) الْوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

١٥٨- حَدَّثَنَا^(٤) حُسَيْنُ^(٥) بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا^(٦) فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٧) بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. (ج) ○

(٢٤) بَابُ (٨) الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

١٥٩-١٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ:

(١) في رواية أبي ذر: «فلم أجد».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «وقال إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ». وانظر تغليق التعليق: ١٠٢/٢.

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية ابن عساكر: «حَدَّثَنِي».

(٥) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «الحسين».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَخْبَرَنَا».

(٧) في رواية أبي ذر زيادة: «(بن محمد)».

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي (ن، و، ق).

(أ) أخرجه الترمذي (١٧) والنسائي (٤٢) وابن ماجه (٣١٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٧٠.

رِكَسٌ: نجس.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (١٣٨) والترمذي (٤٢) والنسائي (٨٠، ١٠١) وابن ماجه (٤١١)، وانظر تحفة الأشراف:

٥٩٧٦.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٥٣٠٤.

أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ (١) فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ (٢) وَاسْتَنْشَقَ (٣)، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ (٤) ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ (٥) مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ (٦) مِنْ ذَنْبِهِ». (١)

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَكِنْ غُرُوزَةٌ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ (٧) حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ (٨) مَا حَدَّثْتُكُمْوه؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ (٩) رَجُلٌ يُحْسِنُ (١٠) وَضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا». قَالَ غُرُوزَةٌ: الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا (١١)﴾ [البقرة: ١٥٩]. (ب) ○ [ط: ١٦٤، ١٩٣٤، ٦٤٣٣]

(١) في رواية الأصيلي و[عط]: «مرات».

(٢) في رواية الأصيلي: «فَمَضْمَضَ».

(٣) هكذا في رواية الكشميهني و[عط] وابن عساكر وأبي ذر والحُموي أيضًا، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] وأبي ذر عن الكشميهني: «وَاسْتَنْشَرَ».

(٤) ضبطت في (و، ب، ص) بفتح الميم وكسر الفاء: «المِرْفَقَيْنِ».

(٥) لفظه: «ثم» ثابتة في رواية كريمة وأبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا.

(٦) هكذا في رواية لابن عساكر أيضًا، وفي رواية أخرى له: «غَفَرَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: لأَحَدْتُكُمْ».

(٨) في رواية ابن عساكر: «لَوْلَا الْآيَةُ».

(٩) في رواية [عط]: «لَا يَتَوَضَّأَنَّ» (ب، ص).

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَيُحْسِنُ».

(١١) في رواية [عط] زيادة: «الآية»، وفي رواية ابن عساكر زيادة: «﴿مِنَ اللَّيْلِ﴾»، وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(أ) أخرجه مسلم (٢٢٦) وأبو داود (١٠٦-١١٠) والنسائي (٨٤، ٨٥، ١١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٩٤.

(ب) أخرجه مسلم (٢٢٦) والنسائي (٨٤) وابن ماجه (٢٨٥)، انظر تحفة الأشراف: ٩٧٩٣.

(٢٥) بَابُ (١) الْأَسْتِنَاثِ فِي الْوُضُوءِ

ذَكَرَهُ عُمَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ (١) بِهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أ) ○
 ١٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ:
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ (٢) قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ
 فَلْيُتَوِزْ». (ب) ○ [ط: ١٦٢]

(٢٦) بَابُ (١) الْأَسْتِجْمَارِ وَتَرَا

١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:
 [٤٣/٨] عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ
 لِيَنْثُرْ» (٤)، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُتَوِزْ، وَإِذَا اسْتَيْقِظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي
 وَضُوءِهِ (٥)، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ. (ج) ○ [ر: ١٦١]

(٢٧) بَابُ (١) غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ

١٦٣ - حَدَّثَنَا (٦) مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا (٧) أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ (٨):

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «وعبدُ الله بنُ عباسٍ».

(٣) قوله: «أنَّهُ» ثابت في رواية أبي ذر عن المُستملي ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت أيضاً.

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «لِيَنْثُرْ».

(٥) هكذا في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُستملي أيضاً، وذكر في (ب، ص) أنَّ رواية الكُشْمِينِيَّ: «في الإناء».

(٦) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٧) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٨) بكسر الهاء والصرف، وبفتح الهاء والمنع، وانظر ما سلف ص ٥٢.

(أ) حديث عثمان عند البخاري: (١٥٩، ١٦٤)، وحديث عبد الله بن زيد عنده أيضاً: (١٨٥، ١٨٦، ١٩٢، ١٩٩)، وحديث ابن عباس عند أبي داود: (١٤٠).

(ب) أخرجه مسلم (٢٣٧) وأبو داود (١٤٠) والنسائي (٨٦، ٨٨) وابن ماجه (٤٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٥٤٧.

اسْتَجْمَرَ: الاستجمار: هو المسح بالجمار، وهي: الأحجار الصغار.

(ج) أخرجه مسلم (٢٣٧) وأبو داود (٣٥، ١٤٠) والنسائي (٨٦، ٨٨) وابن ماجه (٣٣٧، ٤٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٢٠.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ^(١): تَحَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا^(٢)، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ^(٣)، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. (١) [ر: ٦٠]

(٢٨) بَابُ^(٤) الْمَضْمَضَةِ فِي الْوُضُوءِ^(٥)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١٤٠، ١٨٥) ١٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ:

أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ^(٧) دَعَا بِوُضُوءٍ، فَأَفْرَعَّ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنْأَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوُضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَّ^(٧) وَاسْتَنْشَقَّ وَاسْتَنْثَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ^(٨) ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، وَقَالَ^(٩): «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا - يَعْنِي نَفْسَهُ^(١٠) - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ^(١١) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (ب) [ر: ١٥٩]

(١) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «قال» (ن، و).

(٢) قوله: «سافرناها» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية [عط]: «مِنَ الْوُضُوءِ»، وضبطت روايته في (ب، ص): «بَابٌ...».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بَنَ عَفَّانَ».

(٧) في رواية أبي ذر و[عط]: «ثُمَّ مَضَّمَصَّ».

(٨) في رواية ابن عساكر: «كُلَّتَا رِجْلَيْهِ»، وفي رواية أبي ذر والحُموي والمستملي ورواية [عط]: «كُلَّ رِجْلَيْهِ».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «ثُمَّ قَالَ».

(١٠) قوله: «يعني» ليس في رواية كريمة (ن، و)، وهو ليس في متن (ب، ص)، وقوله: «يعني نفسه» ليس في رواية ابن عساكر والكشميهني.

(١١) هكذا في رواية المستملي والكشميهني أيضًا، ولغيرهما: «غُفِرَ لَهُ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٤١) وأبو داود (٩٧) والنسائي (١١١) وفي الكبرى (٥٨٨٦) وابن ماجه (٤٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٥٤.

تحلف: تأخر. أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ: أدركنا العصر وقد ضاق وقته. الأعقاب: جمع عقب وهو مؤخر القدم.

(ب) أخرجه مسلم (٢٢٦) وأبو داود (١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠) والنسائي (٨٤، ٨٥، ١١٦) وابن ماجه (٢٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٩٤.

(٢٩) بَابُ (١) غَسَلِ الْأَعْقَابِ

وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ. (١) ○

١٦٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ، قَالَ (٣): أَشْبَعُوا

الْوُضُوءَ؛ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ مِنْهُ الشَّيْخُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». (ب) ○

(٣٠) بَابُ غَسَلِ الرَّجْلَيْنِ فِي النَّعْلَيْنِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى النَّعْلَيْنِ

١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ:

أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ

أَصْحَابِكَ (٤) يَصْنَعُهَا. قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا

الْيَمَانِيَيْنِ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ

أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهِلَالَ وَلَمْ (٥) تَهَلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ (٦) التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ

فِيَّائِي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ فَيَأْتِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ (٧) الَّتِي / لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةَ [٤٤/١]

فَيَأْتِي رَأَيْتَ / رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الْإِهْلَالَ فَيَأْتِي [١/٩]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن أبي إياس» ليس في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «من أصحابنا».

(٥) في رواية الأصيلي: «فَلَمْ».

(٦) هكذا ضبطت في متن (ب، ص)، وضبطت في هامشها بالرفع والنصب معاً دون عزو، وأهمل ضبطها في

(ن، و).

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النعال».

(٨) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمستملي: «فِيَّائِي».

(أ) انظر تعليق التعليق: ١٠٥/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤٤٢) والترمذي (٤١) والنسائي (١١٠) وابن ماجه (٤٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٣٨١.

المِطْهَرَةُ: الإِنَاءُ الْمَعْدُ لِلتَّطَهْرِ مِنْهُ.

لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. (١) ○ [ط: ١٥١٤، ١٥٥٢، ١٦٠٩، ٢٨٦٥، ٥٨٥١]

(٣١) بَابُ (١) التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالغَسْلِ

١٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْنٌ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا». (ب) ○ [ط: ١٢٥٣-١٢٦٣]

١٦٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَعْلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهورِهِ، فِي (١) شَانِهِ كَلِّهِ. (ج) ○ [ط: ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦]

(٣٢) بَابُ (١) التَّمَاسِ الْوُضُوءِ إِذَا حَانَتْ الصَّلَاةُ

وقالت عائشة: حَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ (٣) فَلَمْ يَوْجَدْ، فَنَزَلَ التَّيْمُمُ. ○ (٣٣٦)

١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية [عط]: «وفي».

(٣) في رواية الكُشْمِينِيِّ: «فالْتَمَسُوا الْمَاءَ».

(٤) في رواية أبي ذر و [عط]: «النَّبِيِّ».

(أ) أخرجه مسلم (١١٨٧) وأبو داود (١٧٧٢) والترمذي في الشمائل (٧٩) والنسائي (١١٧، ٢٧٦٠، ٢٩٥٠، ٥٢٤٣) وابن ماجه (٣٦٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣١٦.

التَّعَالِ السُّبِّيَّة: هي النعال التي لا شعر لها.

(ب) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢-٣١٤٥، ٣١٤٦) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٢٤.

(ج) أخرجه مسلم (٢٦٨) وأبو داود (٤١٤٠) والترمذي (٦٠٨) والنسائي (١١٢، ٤٢١، ٥٠٥٩) وابن ماجه (٤٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٥٧.

فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدُهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ^(١) مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.^(١) [ط: ١٩٥، ٢٠٠، ٣٥٧٢-٣٥٧٥]

(٣٣) بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ

- وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ^(٢) بَأْسًا أَنْ يَتَّخِذَ مِنْهَا^(٣) الْخِيُوطَ وَالْحِبَالَ^(ب) -

وَسُورِ الْكِلَابِ وَمَمْرَهَا فِي الْمَسْجِدِ^(٤)

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا وُلِّغَ فِي إِنْءٍ^(٥) لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ^(٦).

وَقَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الْفِقْهُ بِعَيْنِهِ، يَقُولُ اللَّهُ^(٧) تَعَالَى^(٨): ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]

وَهَذَا^(٩) مَاءٌ، وَفِي النَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ، يَتَوَضَّأُ بِهِ^(١٠) وَيَتَيَمَّمُ. (ب) ○

١٧٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَصْبَنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْسٍ، أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنْسٍ. فَقَالَ:

لَأَنْ يَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ^(١١) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. (ج) ○ [ط: ١٧١]

(١) أشار في هامش (ب، ص) إلى تثليث الباء من: «ينبُع».

(٢) لفظه: «به» ليست في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية ابن عساكر و[عط]: «منه».

(٤) في رواية [عط] زيادة: «وأكلها».

(٥) في رواية أبي ذر: «في الإناء».

(٦) في رواية أبي ذر: «بها».

(٧) في رواية السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لِقَوْلِ اللَّهِ».

(٨) بهامش البيهقيونية دون رمز: «بَرْجُلٌ» (ن).

(٩) في رواية الأصيلي: «فهذا».

(١٠) في رواية [عط]: «منه».

(١١) لفظه: «منه» ليست في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٢٧٩) والترمذي (٣٦٣١) والنسائي (٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠١.

(ب) انظر تعليق التعليق: ١٠٧/٢.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ١٤٦٥.

١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ ابْنِ

عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٣) ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ، كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ

شَعْرِهِ. ○ [ر: ١٧٠]

١٧٢- حَدَّثَنَا^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ^(٥)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ^(٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي^(٧) إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ

فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا». ○ (ب) (٨)

١٧٤- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي / [٤٥٨]

حَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ:

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٣) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٤) في رواية ابن عساکر زيادة: «باب: إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا» قبل هذا الحديث.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ».

(٧) في رواية [عط]: «من».

(٨) في رواية كريمة زيادة: «باب: إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا».

١٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ

أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ [في رواية ابن

عساکر والأصيلي و(عط) زيادة: «قال:»] فَأَخَذَ الرَّجُلُ خَفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرَوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ

لَهُ، فَأَذْخَلَهُ الْجَنَّةَ». [ط: ٢٣٦٣، ٢٤٦٦، ٦٠٠٩] [انظر تحفة الأشراف: ١٢٨٢٥].

ورمز إلى أن الباب والترجمة لم يردا في رواية أبي ذر والأصيلي، ثم كتب تعليقاً: (وهذا المكتوب بالحمرة

ثابت عند ابن عساکر بعد حديث «عبد الله بن يوسف: حدَّثنا مالك»، ويلى الذي بالحمرة: «قال أحمد

ابن شَيْبٍ». وهذا المكتوب بالحمرة ما خلا التبويب في أصل الحافظ المنذري إلا أن عليه: لا إلى). اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (١٣٠٥) وأبو داود (١٩٨١) والترمذي (٩١٢) والنسائي في الكبرى (٤١٠٢، ٤١١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٢.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٩) وأبو داود (٧١، ٧٣) والترمذي (٩١) والنسائي (٦٣-٦٦، ٣٣٥، ٣٣٧-٣٣٩) وابن ماجه (٣٦٣)،

(٣٦٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٩٩.

عن أبيه، قال: كَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ^(١) فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُونُوا^(٣) يَرْتَشُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ. (١) ○

١٧٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ^(٤): «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ فَكَتَلْ فَكُلْ، وَإِذَا أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّمَا أُمْسَكُهُ عَلَى نَفْسِهِ». قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ. قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبِ آخَرَ». (ب) ○ (ط: ٢٠٥٤، ٥٤٧٥-٥٤٧٧، ٥٤٨٣-٥٤٨٧، ٧٣٩٧)

(٣٤) بَابُ^(٥) مَنْ لَمْ يَرِ الْوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجَيْنِ: مِنَ الْقَبْلِ وَالدُّبْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٧): ﴿أَوْجَاءَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [المائدة: ٦]

وَقَالَ عَطَاءٌ فِيمَنْ يَخْرُجُ مِنْ دُبْرِهِ الدُّودُ، أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ الْقَمْلَةِ: يُعِيدُ الْوُضُوءَ^(٨).
وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٩): إِذَا صَحَّكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ.

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «كَانَتِ الْكِلَابُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ».
وَفِي هَامِشِ (ن): فِي نَسْخَةِ الْأَصِيلِيِّ قَالَ: فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعْقِلِ النَّسْفِيِّ: «تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ». ١٥١.
(٢) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «زَمَن» (ن، و، ق).

(٣) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا، وَزَادَ فِي (ن، و، ق) نَسْبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى لِابْنِ عَسَاكِرٍ: «فَلَمْ يَكُنْ»، وَقَيَّدَهَا فِي (ن) بِحَاشِيَةِ رِوَايَتِهِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ».
(٥) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٦) لَفْظَةٌ: «مَنْ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَ[عَط]، وَضَبَّ عَلَيْهِمَا فِي (ب، ص).

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لِقَوْلِهِ بِمَثَلِ» (ن، و، ع)، وَفِي (ب، ص) أَنْ رِوَايَتِهِمْ: «لِقَوْلِهِ تَعَالَى».

(٨) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «يُعِيدُ الصَّلَاةَ».

(٩) قَوْلُهُ: «بَنَ عَبْدِ اللَّهِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٧٠٤.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٤٧-٢٨٤٩، ٢٨٥١، ٢٨٥٢، ٢٨٥٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٦٥، ١٤٧٠) وَالنَّسَائِيُّ (٤٢٦٣)،

٤٢٦٤، ٤٢٦٥، ٤٢٦٧-٤٢٧٥، ٤٣٠٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٠٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٨٦٣، ٩٨٦٦.

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ^(١)، أَوْ خَلَعَ^(٢) خُفَّيْهِ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ^(٣).

وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَرَمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَتَرَفَهُ الدَّمُ، فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ. (ب)

وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ.

وَقَالَ طَاوُوسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَطَاءٌ وَأَهْلُ الْحِجَازِ: لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ.

وَعَصْرَ ابْنِ عُمَرَ بَثْرَةً، فَخَرَجَ مِنْهَا الدَّمُ وَلَمْ^(٣) يَتَوَضَّأْ.

وَبَرَقَ ابْنُ أَبِي أُوَيْقٍ دَمًا فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ^(٤): لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا^(٥) غَسْلُ مَحَاجِمِهِ. (ج)

١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ^(٦):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ^(٨) فِي الْمَسْجِدِ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَوْ أَظْفَارِهِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَخَلَعَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «الدَّمُ فُلْمٌ»، وَفِي رِوَايَةِ عَنْهُمْ: «دَمٌ فُلْمٌ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «دَمٌ وَلَمْ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «احْتَجَمَ».

(٥) لَفْظَةٌ: «إِلَّا» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ أَيْضًا (ن)، وَ(و)، وَبِهَامِشِ (ن): عِنْدَ الْأَصِيلِيِّ فِي الْأَصْلِ: فَلَيْسَ غَسْلُ مَحَاجِمِهِ [كَذَا، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: فَلَيْسَ عَلَيْهِ...]. وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: صَحَّ ثُبُوتُ «إِلَّا» لِلْمُسْتَمْلِيِّ وَحْدَهُ. ١٥٠.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «مَا دَامَ».

(أ) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١١٠/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (١٩٨).

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١١٧/٢.

بَثْرَةٌ: خَرَّاجٌ صَغِيرٌ. مَحَاجِمُهُ: الْمَحَاجِمُ جَمْعُ مَخْجَمَةٍ: مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ.

يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، مَا لَمْ يُحْدِثْ». فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ: مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الصَّوْتُ. يَعْنِي: الضَّرْطَةُ. (١) ○ [ط: ٤٤٥، ٤٧٧، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٥٩، ٢١١٩، ٣٢٢٩، ٤٧١٧]

١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (١)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ: عَنِ عَمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». (ب) ○ [ر: ١٣٧]

١٧٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُنْذِرِ أَبِي يَعْلَى الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ:

قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ». (ج) ○ [ر: ١٣٢]

وَرَوَاهُ (٤) شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ. (٥) ○

١٧٩- حَدَّثَنَا (٥) سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ (٦) رضي الله عنه؛ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ (٧) يُمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ

(١) في رواية ابن عساكر: «سفيان بن عيينة».

(٢) قوله: «بن سعيدي» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت. (٣) هكذا في (ن) بألف، وفي باقي الأصول بدونها، وفي هامش (ب): كذا في الفرع (بن) من غير ألف ومن غير تنوين. اهـ.

(٤) في رواية ابن عساكر: «رواه».

(٥) هذا الحديث ليس في رواية [عط]، كذا رمز في الأصول كلها، والظاهر أن هذا الحديث كان في النسخة، ثم ضرب عليه، بدليل الفروق المقيّدة على ألفاظ الحديث في هذه الرواية.

(٦) قوله: «بن عفان» ليس في رواية ابن عساكر و[عط].

(٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «ولم».

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٩) وأبو داود (٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢)، والترمذي (٣٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٢٦.

(ب) أخرجه مسلم (٣٦١) وأبو داود (١٧٦) والنسائي (١٦٠) وابن ماجه (٥١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٦، ٥٢٩٩.

(ج) أخرجه مسلم (٣٠٣) وأبو داود (٢٠٦، ٢٠٩) والترمذي (١١٤) والنسائي (١٥٢، ١٥٣، ١٥٧، ٤٣٦) وابن ماجه (٥٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٢٦٤.

(د) مسلم (٣٠٣).

[٤٦٨] كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ/ ذَكَرَهُ. قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَأَبِي بَنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. ^(١) [ط: ٢٩٢]

١٨٠- حَدَّثَنَا ^(١) إِسْحَاقُ ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذُكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟» فَقَالَ ^(٣): نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُعْجِلْتَ ^(٤) أَوْ قُحِطَتْ ^(٥) فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ». ^(ب) ○
تَابَعَهُ وَهَبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(٦). ^(ج) ○

(٣٥) بَابُ (٧) الرَّجُلِ يُوضِّئُ صَاحِبَهُ

١٨١- حَدَّثَنِي ^(٨) مُحَمَّدٌ ^(٩) بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،

(١) في رواية [عط]: «حدّثني».

(٢) هكذا في رواية ابن عساکر أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] زيادة: «هو ابن منصور».

(٣) في رواية الأصيلي: «قال».

(٤) في رواية أبي ذر والكشميهني: «عجلت».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساکر والأصيلي: «أقحطت» بالبناء للمفعول، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية [ح] بدل رواية ابن عساکر.

(٦) في رواية ابن عساکر: «عن شعبة». وفي رواية كريمة وابن عساکر وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «ولم [في رواية أبي ذر: لم، وعند ابن عساکر: قال أبو عبد الله: ولم] يقل غنّدر ويحيى عن شعبة: الوضوء». وهذه الزيادة مثبتة في متن (ق، ب، ص)، وهي مقدّمة في رواية ابن عساکر على قوله: «تابعه وهب»، قال: عن شعبة».

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثنا».

(٩) لفظة: «محمد» ليست في رواية ابن عساکر.

(أ) أخرجه مسلم (٣٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٨٠١. فلم يثن: لم ينزل.

(ب) أخرجه مسلم (٣٤٥) وابن ماجه (٦٠٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٩٩.

أعجلناك: أي عن فراغ حاجتك من الجماع. قحطت: فترت ولم تنزل، وقد استقر إجماع الأمة على وجوب الغسل بالجماع وإن لم يحصل إنزال.

(ج) انظر تغليق التعليق: ١٢٢/٢.

عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاصَ مِنْ عَرَفَةَ، عَدَلَ إِلَى الشُّعْبِ، فَفَضَّلِي حَاجَتَهُ. قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(١): فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ^(٢): «الْمُصَلِّي أَمَامَكَ». ○ [ر: ١٣٩]

١٨٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ:

عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ، وَأَنَّ

مُغِيرَةَ^(٣) جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ^(٤) عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، / وَمَسَحَ

عَلَى الْخُفَّيْنِ. (ب) ○ [ط: ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨، ٥٧٩٩]

(٣٦) بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: لَا يَبَاسُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ، وَيَكْتَبُ^(٦) الرَّسَالَةَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ.

وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلَّمُ^(٧)، وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمُ. (ج) ○

١٨٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ،

(١) قوله: «بن زيد» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «المغيرة».

(٤) لفظه: «الماء» ليست في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط].

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ويكتب».

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «عليهم».

(أ) أخرجه مسلم (١٢٨٠) وأبو داود (١٩٢١، ١٩٢٤، ١٩٢٥) والنسائي (٦٠٩، ٣٠٢٤، ٣٠٢٥) وابن ماجه (٣٠١٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ١١٥.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٦٥) والنسائي (١٧، ٧٩، ١٢٣-١٢٥) وابن ماجه (٣٨٩)،

(٥٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥١٤.

(ج) انظر تعليق التعليق: ١٢٤/٢.

فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا (١) انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّيْءِ، فَجَلَسَ (٢) يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْحَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ/ [٤٧/٨] بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ (٣)، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى آتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. (٤) ○ [ر: ١١٧]

(٣٧) بَابُ (٤) مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْعَشِيِّ الْمُنْفِلِ

١٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٥) مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (٦)، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ:

عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ (٧): سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ أَيَّ: نَعَمْ (٨). فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي

(١) لفظة: «إذا» ليست في رواية ابن عساكر، وذكر في (ب، ص) أنها ليست في رواية الأصيلي بدل رواية ابن عساكر.

(٢) في نسخة: «فَجَعَلَ» (ب) محوَّق عليه، وعكس في (ص) فجعل ما في المتن هامشاً مُصححاً عليه، وما في الهامش متناً.

(٣) بهامش (ن): «سته» يعني عدد مرات تكرار لفظ: «ركعتين».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا»، قارن بما في الإرشاد.

(٦) قوله: «بن عروة» ليس في رواية [عط].

(٧) في رواية أبي ذر: «فَقَالَتْ».

(٨) في رواية ابن عساكر والأصيلي ورواية أبي ذر عن الحُمَوي ورواية السَّمْعاني عن أبي الوقت: «أَنْ نَعَمْ».

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (١٣٦٧) والترمذي في الشمائل (٢٦٦) والنسائي (١٦٢٠) وابن ماجه (١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٦٢.

الشَّنُّ: القرية البالية. يَفْتِلُهَا: يدلكها ويعركها.

الْعَشِيِّ، وَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَاسِي مَاءً، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّيْطَانِ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْتُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ^(١) مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ^(٢) مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ - لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ^(٣): مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُؤْمِنَةُ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا. فَيَقَالُ^(٤): نَمَّ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُزْتَابُ، لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَقُلْتُهُ». (١) ○ [ر: ٨٦]

(٣٨) بَابُ مَسْحِ الرَّاسِ كُلِّهِ^(٥)؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(٦): ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦]

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: الْمَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ، تَمْسَحُ عَلَى رَاسِهَا.

وَسُئِلَ مَالِكٌ: أَيَجْزِي أَنْ يَمْسَحَ بَعْضُ^(٧) الرَّاسِ^(٨)؟ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. (ب) ○
١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٩) مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى - : أَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ

(١) في رواية الأصيلي: «في قبوركم».

(٢) ضُبِطَتْ فِي مِثْلِ (ب): «قَرِيبًا» بِالتَّنْوِينِ، لَعَلَّهُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى كِلَا الضَّبْطَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَوْ قَرِيبًا». قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «لَهُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَرِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «لَهُ».

(٥) لَفْظَةٌ: «كُلَّهُ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ أَيْضًا، وَلَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «هَزَجًا»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

(٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «بِبَعْضٍ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «رَاسِهِ».

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٧٥٠. تَجَلَّانِي: عَلَانِي. الْعَشِيُّ: طَرَفٌ مِنَ الْإِعْمَاءِ. مِثْلُ - أَوْ قَرِيبٌ مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ: قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشَّوَاهِدِ [ص ١٥٨]: وَالْوَجْهَ فِي رِوَايَةٍ مَنِ رَوَى: (أَوْ قَرِيبًا) بِلَا تَنْوِينٍ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: تُفْتَنُونَ مِثْلَ فِتْنَةِ الدَّجَالِ أَوْ قَرِيبَ الشَّبَهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَحُذِفَ الْمِضَافُ إِلَيْهِ (قَرِيبًا)، وَبَقِيَ هُوَ عَلَى الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا قَبْلَ الْحَذْفِ. وَهَذَا الْحَذْفُ فِي الْمَتَأَخَّرِ لِدَلَالَةِ الْمَتَقَدِّمِ عَلَيْهِ قَلِيلًا.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٢٦/٢.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ. فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ^(١) فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ^(٢)، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ^(٣) ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(٤) إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ^(٥)، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ^(٦). ○ [ط: ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٩]

(٣٩) بَابُ (٦) غَسَلِ الرَّجُلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

١٨٦ - حَدَّثَنَا^(٧) مُوسَى: حَدَّثَنَا^(٨) وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِيهِ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ:

سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وَوُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ/ فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ^(٩) ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ [٤٨/٨] وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثَ^(١٠) عَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ^(١١)

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «عَلَى يَدَيْهِ» بالإنفراد.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فَغَسَلَ يَدَهُ مَرَّتَيْنِ».

(٣) في رواية ابن عساكر: «وَاسْتَنْشَقَ».

(٤) اختلف في ضبط رواية الأصيلي: ففي (ن، و، ق) أن روايته: «ثم غسل يديه إلى المرفقين»؛ بسقوط ذكر

العدد، وفي (ب، ص) أنها: «ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين»؛ بتأخير العدد عن المرفقين،

وأشار في (ب، ص) إلى أن روايته قد ضبطت في بعض النسخ: «ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين».

(٥) هكذا بثنية المرفق في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية

لأبي ذر أيضًا، وهي روايته عن الحُثُوبِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ كما في (ك)، وفي رواية أخرى لأبي ذر ورواية كريمة:

«إلى المرفق» بالإنفراد، وهي روايته عن الكُشْمِينِيَّهِ كَمَا فِي (ك)، قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي».

(٨) في (ب، ص): «قَالَ: حَدَّثَنَا».

(٩) في رواية [عط]: «يَدَهُ» بالإنفراد.

(١٠) في رواية الأصيلي: «ثَلَاثَ».

(١١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ» بدون ذكر

الغسل، وفي رواية الأصيلي: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ». قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(أ) أخرجه مسلم (٢٣٥) وأبو داود (١١٨، ١١٩) والترمذي (٢٨، ٣٢، ٤٧) والنسائي (٩٧، ٩٨، ٩٩) وابن ماجه (٤٠٥)،

إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ. ^(١) [ر: ١٨٥]

(٤٠) بَابُ (١) اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ

وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ. (ب) ○

١٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ^(٢) ﷺ بِالْمُهَاجِرَةِ، فَأَتَيْتِ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِهِ وَضُوءِهِ، فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ. (ج) ○ [ط: ٣٧٦، ٤٩٥، ٤٩٩، ٥٠١، ٦٣٣، ٦٣٤، ٣٥٥٣، ٥٨٥٩، ٥٧٨٦، ٣٥٦٦]

١٨٨ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُما وَنُحُورَكُما». ○ (٤٣٢٨)

١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي ^(٣) مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَيْتِهِمْ. ^(د) ○ [ر: ٧٧]

وَقَالَ عُرْوَةُ، عَنْ الْمِسْوَرِ وَغَيْرِهِ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ: وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيَّ وَضُوءِهِ. ○ (٢٧٣١، ٢٧٣٢)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النَّبِيُّ».

(٣) في رواية كريمة: «حَدَّثَنِي».

(أ) أخرجه مسلم (٢٣٥) وأبو داود (١١٨، ١١٩) والترمذي (٤٧، ٣٢، ٢٨) والنسائي (٩٧-٩٩) وابن ماجه (٤٠٥، ٤٣٤، ٤٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٠٨.

النُّور: إناء من حجارة أو نحاس أو خشب.

(ب) انظر تعليق التعليق: ١٢٧/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٣) والنسائي (١٣٧، ٤٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٩٩.

(د) أخرجه مسلم (٣٩٤) والنسائي في الكبرى (٥٨٦٥، ١٠٩٤٧) وابن ماجه (٦٦٠، ٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٢٣٥.

مَجَّ فِي وَجْهِهِ: رَمَى مِنْ فِيهِ مَاءً فِي وَجْهِهِ.

١٩٠ - حَدَّثَنَا^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْجَعْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّيَّابَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ^(٢). فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وُضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ الثُّبُورَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ^(٣) زُرِّ الْحَجَلَةِ^(٤). ○ [ط: ٣٥٤٠، ٣٥٤١، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢]

(٤١) بَابُ مَنْ مَضَمَّصَ^(٤) وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ

١٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِيهِ: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ - أَوْ مَضَمَّصَ وَاسْتَنْشَقَ - مِنْ كُفَّةٍ وَاحِدَةٍ^(٥)، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ○ [ر: ١٨٥]

(٤٢) بَابُ مَنْسَحِ الرَّاسِ مَرَّةً^(٦)

١٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

- (١) في رواية المُستَمَلِي وأبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «باب: حَدَّثَنَا»، وهي مثبتة في متن (ب، ص).
 (٢) في رواية الأَصِيلِي وابن عساکر: «وَقَعٌ»؛ بكسر القاف، وفي رواية أبي ذر ونسخة السَّمِيسَاطِي: «وَقَعَ» بفتح القاف.
 (٣) بالنصب؛ مفعولٌ «نَظَرْتُ»، وفي رواية الأَصِيلِي: «مِثْلُ» بالجر؛ بدلاً من «خَاتَمٍ».
 (٤) في رواية [عط]: «تمضمض».
 (٥) في رواية أبي ذر: «غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ»، وفي رواية ابن عساکر: «كُفَّةً وَاحِدَةً». وبهامش اليونينية: «قال الأَصِيلِي: صوابه: من كُفَّةً وَاحِدَةً» اهـ.
 (٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأَصِيلِي.
 (٧) في رواية عن الأَصِيلِي: «مَسْحَةٌ» وضبطت روايته في (و): «مسحةً واحدةً»، وفي أخرى عنه: «مَرَّةً وَاحِدَةً».

(أ) أخرجه مسلم (٢٣٤٥) والترمذي (٣٦٤٣) والنسائي في الكبرى (٧٥١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٩٤.

الحَجَلَةُ: بيت كالقبة يستر بالثياب، وتكون له أزرار كبار.

(ب) أخرجه مسلم (٢٣٥) وأبو داود (١١٨، ١١٩) والترمذي (٤٨، ٣٢، ٤٧) والنسائي (٩٧-٩٩) وابن ماجه (٤٠٥)،

٤٣٤، ٤٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٠٨.

شَهِدْتُ عَمْرَوَ بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ^(١) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَعَا بِتَوْرٍ / مِنْ مَاءٍ ^(٢) فَتَوَضَّأَ لَهُمْ ^(٣)، فَمَضَمَّضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ عَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ ^(٤)، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدِهِ ^(٥) وَأَذْبَرَ بِهِمَا ^(٦)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ^(٧) فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. ^(٨) [ر: ١٨٥]

حَدَّثَنَا ^(٨) مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ ^(٩): مَسَحَ رَأْسَهُ ^(١٠) مَرَّةً. ^(١١)

- (١) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولِ اللَّهِ».
- (٢) هكذا في رواية أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ وَرَوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةٍ كَرِيمَةً: «فَدَعَا بِمَاءٍ»، وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسَبَهَا إِلَى الْكُشْمِيهَنِيِّ وَالْأَصِيلِيِّ.
- (٣) فِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةً وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةً: «فَكَفَّأَ [فِي رَوَايَةٍ عَنِ الْأَصِيلِيِّ: «فَأَكْفَأَ»، وَفِي أُخْرَى عَنْهُ: «فَكَفَّأَ»] عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ»، وَهِيَ مُثَبَّتَةٌ كَذَلِكَ فِي مَتْنِ (ب، ص).
- (٤) فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «فِي الْإِنَاءِ».
- (٥) هَكَذَا فِي رَوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةٍ لِلْأَصِيلِيِّ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةً: «بِيَدَيْهِ».
- (٦) هَكَذَا فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ أَيْضًا، وَفِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ [عَط]: «بِهَا».
- (٧) قَوْلُهُ: «فِي الْإِنَاءِ» ثَابِتٌ فِي رَوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ أَيْضًا، وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسَبَهَا إِلَى رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.
- (٨) فِي رَوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «وَحَدَّثَنَا».
- (٩) فِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَالْأَصِيلِيِّ: «وَقَالَ»، وَعِزَّاهَا فِي (و) إِلَى رَوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ بِدَلِّ الْأَصِيلِيِّ.
- (١٠) فِي رَوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ [عَط]: «بِرَأْسِهِ».
- (١١) بِهَامِشِ (ن) بِخَطِ النُّوَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلَّغْتَ مَقَابِلَةَ بِأَصْلِ السَّمَاعِ، فَصَحَّ صِحَّتُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

(٤٣) بَابُ وُضُوءِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ، وَفَضْلِ وُضُوءِ^(١) الْمَرْأَةِ

وَتَوْضُأَ عُمَرَ بِالْحَمِيمِ^(٢)، مِنْ^(٣) بَيْتِ نَضْرَانِيَّةٍ. (٤) ○

[١٨٠]

١٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: / أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٥) أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمِيعًا. (ب) ○

(٤٤) بَابُ^(٦) صَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَوُضُوءِ عَلِيٍّ الْمُنَمَّى عَلَيْهِ

١٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ، وَصَبَّ

عَلَيَّ مِنْ وَضُوءِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ. فَنَزَلَتْ آيَةُ

الْفَرَايِضِ. (ج) ○ [ط: ٤٥٧٧، ٥٦٥١، ٥٦٦٤، ٥٦٧٦، ٦٧٢٣، ٦٧٤٣، ٦٧٣٩، ٧٣٠٩]

(٤٥) بَابُ^(٦) الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ فِي الْمَخْضَبِ وَالْقَدَحِ وَالْخَشَبِ وَالْحِجَارَةِ

١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ^(٧)، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ:

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَيْتِ

(١) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «وُضُوءٍ» بِضَمِّ الْوَاوِ.

(٢) بِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: «قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي نَهَائِهِ: وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: (أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالْحَمِيمِ) وَهُوَ الْمَاءُ الْحَارُّ». ١٨٠.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَمِنْ».

(٤) هَذَا الْأَثَرُ لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «عَنْ ابْنِ عُمَرَ».

(٦) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «الْمُنِيرِ».

(أ) انظُرْ تَعْلِيقَ التَّعْلِيقِ: ١٢٩/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٩، ٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (٣٤٢، ٧١) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٣٥٠.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦١٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٨٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٩٦، ٢٠٩٧، ٣٠١٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٢٨)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٠٤٣.

الْكَلَالَةُ: الْوَارِثُونَ الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَصَغُرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ. قُلْنَا^(١): كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً.^(١) [ر: ١٦٩]

١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ:

عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ.^(ب) [ر: ١٨٨]

١٩٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَنَا نَا^(٢) رَسُولُ اللَّهِ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.^(ج) [ر: ١٨٥]

١٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثْبَةَ^(٤):

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَاذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي^(٥) أَنْ يَمْرَضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَحُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسٍ

(١) في رواية ابن عساكر: «فَقُلْنَا»، وفي رواية [عط]: «قلت».

(٢) هكذا في رواية الأصيلي والكشميهني وكريمة و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية ابن عساكر بدل الأصيلي، وفي رواية غيرهم: «أتى» وهو المثبت في متن (ب)، (ص).

(٣) في رواية ابن عساكر: «النبي».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مسعود».

(٥) في رواية كريمة: «على».

(أ) أخرجه مسلم (٢٢٧٩) والترمذي (٣٦٣١) والنسائي (٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٠.

المِخْضَبُ: إناء تغسل فيها الثياب. القَدَحُ: إناء للشرب.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٦١.

(ج) أخرجه مسلم (٢٣٥) وأبو داود (١٠٠، ١١٨، ١١٩) والترمذي (٢٨، ٣٢، ٤٧) والنسائي (٩٧-٩٩) وابن ماجه (٤٠٥)،

٤٣٤، (٤٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٠٨.

تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ: إناء من نحاس.

وَرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبِرْتُ/ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ؟ قُلْتُ: [٥٠/٨] لَا. قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ^(١) - وَكَانَتْ عَائِشَةُ^(٢) تَحَدَّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ^(٣) وَاشْتَدَّ^(٤) وَجَعُهُ: «هَرِيقُوا^(٥) عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْنَ أَوْ كَيْتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». وَأَجْلَسَ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضْبُ عَلَيْهِ تِلْكَ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: أَنَّ قَدْ فَعَلْتُنَّ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ^(٦). [ط: ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٧٩، ٦٨٣، ٦٨٧، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٦، ٧١٧، ٧٥٨٨، ٣٠٩٩، ٣٣٨٤، ٤٤٤٢، ٤٤٤٥، ٥٧١٤، ٧٣٠٣]

(٤٦) بَابُ^(٦) الْوُضُوءِ مِنَ التَّوَرِّ

١٩٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ، قَالَ^(٨) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَكَفَّأَ عَلَيَّ يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَارٍ^(٩)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضَمَّضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ عَرْفَةِ

(١) في رواية الأصيلي و[عط] زيادة: «بُنْ أَبِي طَالِبٍ ﷺ».

(٢) زاد في (ن) بين الأسطر: «ﷺ»، وهي في هامش (و)، ومثبتة في متن (ب، ص).

(٣) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «بَيْتِهَا».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «به».

(٥) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر و[عط]

وأخرى للسمعاني عن أبي الوقت: «أَهْرِيْقُوا»، وقيد في (ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن الكُشْمِيْنِيّ،

وزاد في (و) نسبتها إلى رواية المُسْتَمْلِيّ.

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن بلال».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «فَقَالَ».

(٩) في رواية الأصيلي و[عط]، ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيّ والمُسْتَمْلِيّ: «مَرَّاتٍ».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي (٨٣٤) وفي الكبرى (٩٠٨، ٧٠٨٣، ٧٠٨٤) وابن ماجه (١٦١٨)، وانظر تحفة الأشراف:

١٦٣٠٩.

تَحْطُرُ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ: أَي أَنَّهُ مِنْهُ لِيُشِيرَ قَدْ ضَعَفَتْ قَوَاهُ حَتَّى صَارَ لَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِمَا بَلْ يَجْرُهَا. هَرِيقُوا عَلَيَّ: صَبُّوا عَلَيَّ.

أَوْ كَيْتُهُنَّ: الْأَرْكِيَّةُ جَمْعُ وَكَاءٍ، وَهُوَ الَّذِي يَشُدُّ بِهِ رَأْسَ الْقَرْبَةِ. طَفِقْنَا: جَعَلْنَا.

وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ^(١) فَاعْتَرَفَ بِهَا^(٢)، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣)، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ^(٤) مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ^(٥)، فَأَذْبَرَ^(٦) بِهِ وَأَقْبَلَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ^(٧): هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(٨). ○ (ر: ١٨٥)

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ:

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْ بِقَدْحٍ رَخْرَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، قَالَ أَنَسٌ: فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ. ○ (ب: ر: ١٦٩)

(٤٧) بَابُ^(٨) الوُضُوءِ بِالمُدِّ

٢٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَبْرِ^(٩):

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ - أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ - بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ. ○ (ج: ر: ١٦٩)

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يَدَيْهِ» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ: «بِهِمَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ وَ[عَط]: «مَرَّارًا».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بِيَدَيْهِ» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةً: «بِيَدَيْهِ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَأَدْبَرَ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَقَالَ».

(٨) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٩) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: «هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ» ١٥٠.

(١٠) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٨، ١١٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨، ٣٢، ٤٧) وَالنَّسَائِيُّ (٩٧-٩٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٥، ٤٣٤)،

(٤٧١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٣٠٨.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٦٣١) وَالنَّسَائِيُّ (٧٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٩٧.

رَخْرَاحٌ: وَاسِعٌ. حَزَرْتُ: قَدَّرْتُ.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٢٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٠٩) وَالنَّسَائِيُّ (٧٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٦٣.

المُدُّ: مَلءٌ كَفَى الْإِنْسَانَ الْمَعْتَدِلَ إِذَا مَلَأَهُمَا وَمَدَّ يَدَهُ بِهِمَا. الصَّاعُ: مِكْيَالٌ يَكَالُ فِيهِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ يَسَعُ أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ

وَيَسَاوِي تَقْرِيبًا ٢,٧٥٠ لِتْرًا.

(٤٨) بَابُ (١) الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

٢٠٢- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ^(١)، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُو: حَدَّثَنِي^(٣) أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ^(٤) عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعَدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ.^(١)

وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ سَعْدًا... فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ: نَحْوَهُ. (ب)

٢٠٣- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ:

عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. (ج) [١٨٢: ر]

٢٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ:

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ. (د) [٢٠٥: ط]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا أَصْبَغُ الْمِصْرِيُّ»، وفي رواية أَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ».

(٣) في رواية ابن عساكر: «أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بَنَ الْخُطَابِ».

(٥) في رواية أَبِي ذَرٍّ ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولَ اللَّهِ».

(أ) أخرجه النسائي (١٢١، ١٢٢) وابن ماجه (٥٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٨٩٩.

(ب) النسائي (١٢٢)، وانظر تغليق التعليق: ١٣٢/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٥٠، ١٥١، ١٥٦، ١٦١، ١٦٥) والترمذي (٩٨، ١٠٠) والنسائي (١٧، ٧٩، ١٠٧، ١٢٤)

وابن ماجه (٥٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥١٤.

إِدَاوَةٌ: إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يَتَّخَذُ لِلْمَاءِ.

(د) أخرجه النسائي (١١٩) وابن ماجه (٥٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٧٠١.

وَتَابِعَهُ^(١) حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ^(٢)، وَأَبَانُ، عَنْ يَحْيَى. ○

٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو^(٣):

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ. ○ [ر: ٢٠٤]

وَتَابِعَهُ^(٤) مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. ○ [ج: ١٠٠]

(٤٩) بَابُ^(٥): إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ

٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا،

فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ^(٦)». ○ [ر: ١٨٢]

(٥٠) بَابُ^(٥): مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوْبِقِ

وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو وَعُثْمَانُ^(٧) لَحْمًا^(٨) فَلَمْ يَتَوَضَّؤْا. ○ [س: ١٠٥]

(١) في رواية الأصيلي: «تابعه» بإسقاط الواو، وفي رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله: وتابعه».

(٢) قوله: «بن شداد» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن أمية».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «تابعه».

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية الكشميهني: «وهما طاهرتان».

(٧) بهامش اليونينية دون رقم: «الشيء» وهي مثبتة في متن (ب، ص).

(٨) لفظه: «لحمًا» ثابتة في رواية الأصيلي و«عط» ورواية أبي ذر عن الكشميهني والحُموي أيضًا (ب،

ص)، وهي مهمشة فيهما.

(أ) متابعة حرب عند النسائي (١١٩)، ولمتابعة أبان انظر تغليق التعليق: ١٣٤/٢ - ١٣٥.

(ب) أخرجه النسائي (١١٩) وابن ماجه (٥٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٧٠١.

(ج) انظر تغليق التعليق: ١٣٥/٢.

(د) أخرجه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٥٠، ١٥١، ١٥٦، ١٦١، ١٦٥) والترمذي (٩٨، ١٠٠) والنسائي (١٧، ٧٩، ١٠٧، ١٢٤)

وابن ماجه (٥٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥١٤.

(هـ) انظر تغليق التعليق: ١٣٧/٢.

السَّوْبِقِ: دقيق القمح المقلو أو الشعير أو الذرة.

٢٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. (١) ○
[ط: ٥٤٠٤، ٥٤٠٥]

٢٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ:

أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ (١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَأَلْقَى السَّكِّينَ، فَصَلَّى (٢) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. (ب) ○ [ط: ٦٧٥، ٢٩٢٣، ٥٤٠٨، ٥٤٢٢، ٥٤٦٢]

(٥١) بَابُ (٣) مَنْ مَضَمَّصَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ
مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ:

أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا
بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ، فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ
فَتُرِي، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضَمَّصَ وَمَضَمَّصْنَا، ثُمَّ صَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. (ج) ○ [ط: ٢١٥، ٢٩٨١، ٤١٧٥، ٤١٩٥، ٥٣٨٤، ٥٣٩٠، ٥٤٥٤، ٥٤٥٥]

٢١٠- حَدَّثَنَا (٤) أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو (٥)، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ:
عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. (٥) ○

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أَبِي الْوَقْتِ: «النَّبِيِّ».

(٢) في رواية ابن عساکر: «وصلني».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصبلي.

(٤) في رواية أبي ذر: «وحدَّثنا».

(٥) في رواية ابن عساکر زيادة: «بن الحارث».

(أ) أخرجه مسلم (٣٥٤) وأبو داود (١٨٧) والنسائي في الكبرى (٤٦٩١) وابن ماجه (٤٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٧٩.

(ب) أخرجه مسلم (٣٥٥) والترمذي (١٨٣٦) وابن ماجه (٤٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٧٠٠.

يَحْتَرُّ: يقطع.

(ج) أخرجه النسائي (١٨٦) وابن ماجه (٤٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٨١٣.

تُرِي: بتشديد الراء المكسورة، ويجوز تخفيفها، أي: بُلَّ بالماء.

(د) أخرجه مسلم (٣٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٨٠.

(٥٢) بَابُ (١): هَلْ يُمْضَمُّضُ (٢) مِنَ اللَّبَنِ؟

٢١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقَتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضَمَضَ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا». (١) ○
[ط: ٥٦٠٩]

تَابِعَهُ يُونُسُ / وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ب) ○ [٥٢/٨]

(٥٣) بَابُ (١) الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرِ

مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ أَوْ الْحَقْفَةِ وَضُوءًا

٢١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ (٣)، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَزُقْهُ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ (٤) نَفْسَهُ». (ج) ○

٢١٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَعَسَ (٥) فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْمَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ». (د) ○

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «يُمَضَّمَضُ».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عروة».

(٤) بالرفع عطفًا على: «يستغفر» وبالنصب جوابًا لـ «لعل» رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحُمَوي زيادة: «أحدكم»، وهي مثبتة في متن (ب)، (ص).

(أ) أخرجه مسلم (٣٥٨) وأبو داود (١٩٦) والترمذي (٨٩) والنسائي (١٨٧) وابن ماجه (٤٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٣٣.

(ب) متابعة يونس عند مسلم (٢٤)، ولمتابعة صالح انظر تعليق التعليق: ١٣٩/٢

(ج) أخرجه مسلم (٧٨٦) وأبو داود (١٣١٠) والترمذي (٣٥٥) والنسائي (١٦٢) وابن ماجه (١٣٧٠)، وانظر تحفة الأشراف:

١٧١٤٧.

(د) أخرجه النسائي (٤٤٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٥٣.

(٥٤) بَابُ (١) الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدِيثٍ

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا (٣) .

(خ) قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ:

عَنْ أَنَسٍ (٣)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟

قَالَ: يُجْزَى أَحَدُنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحَدِّثْ. (١)

٢١٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) سُلَيْمَانُ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي (٥) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي سُؤَيْدُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا

بِالصُّهْبَاءِ، صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَا بِالْأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُوْتِ إِلَّا

بِالسُّوَيْقِ، فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى (٦) لَنَا الْمَغْرِبَ

وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. (ب) [ر: ٢٠٩]

(٥٥) بَابُ (١): مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

٢١٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَايِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ - فَسَمِعَ صَوْتَ

إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ». ثُمَّ قَالَ:

«بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ (٧) مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٤) في رواية [عط] زيادة: «يعني ابن بلال».

(٥) في رواية ابن عساكر: «حدَّثنا».

(٦) في رواية أبي ذر عن المُستَمَلِي: «وصلَّى».

(٧) في رواية ابن عساكر: «لا يستتري».

(أ) أخرجه أبو داود (١٧١) والترمذي (٥٨) والنسائي (١٣١) وابن ماجه (٥٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٠.

(ب) أخرجه النسائي (١٨٦) وابن ماجه (٤٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٨١٣.

الصُّهْبَاءُ: موضع قرب خيبر.

فَكَسَّرَهَا كَسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْيَسَا»^(٢)، أَوْ: «إِلَى^(٣) أَنْ يَبْيَسَا»^(٤). [ط: ٢١٨، ١٣٦١، ١٣٧٨، ٦٠٥٥، ٦٠٥٢]

(٥٦) بَابُ^(٤) مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِ الْقَبْرِ: «كَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(٥) مِنْ بَوْلِهِ». وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ. [٢١٦]

٢١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا^(٦) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ^(٧) بِهِ. [ب: ١٥٠، ر: ١٥٠]

٢١٨ - حَدَّثَنَا^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، [٥٣/١]

(١) لفظه: «له» ليست في رواية ابن عساكر.

(٢) في (ب، و، ص): «تَبْيَسَا» بالمشناة الفوقية، انظر الإرشاد.

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «إِلَى».

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً، وفي أخرى عنه: «لا يَسْتَتِرُ».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَخْبَرَنَا».

(٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٨) في رواية أبي ذر و[ح]: «فَيَغْتَسِلُ»، وفي رواية ابن عساكر: «فَتَغَسَّلَ».

(٩) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي»، وفي رواية الكشميهني زيادة: «باب» قبل الحديث، وهو مثبت في متن (ب، ص).

(أ) أخرجه مسلم (٢٩٢) وأبو داود (٢٠، ٢١) والترمذي (٧٠) والنسائي (٣١، ٢٠٦٨، ٢٠٦٩) وابن ماجه (٣٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٤٢٤.

لا يستتر: يعني أنه كان لا يستر جسده ولا ثيابه من مماسة البول. جريدة: هي سعة النخل.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٠، ٢٧١) وأبو داود (٤٣) والنسائي (٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٩٤.

تبرّز: خرج إلى البراز، وهو موضع قضاء الحاجة.

عَنْ طَاوُوسٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(١) مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا^(٢)؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ». ^(١) [ر: ٢١٦]

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى^(٣): وَحَدَّثَنَا^(٤) وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ: «لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ»^(٥).

(٥٧) بَابُ^(٦) تَرْكِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسِ الْأَعْرَابِيِّ

حَتَّى فَرَّغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ

٢١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: أَخْبَرَنَا^(٨) إِسْحَاقُ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «دَعُوهُ». حَتَّى إِذَا فَرَّغَ^(٩)، دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ^(١٠) عَلَيْهِ. (ب) [ط: ٢٢١، ٦٠٢٥]

(١) هكذا في رواية لابن عساکر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «لا يَسْتَتِرُ».

(٢) لفظه: «هذا» ثابتة في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، قارن بما في السلطانية.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «وقال محمد بن المثنى».

(٤) في رواية ابن عساکر: «حدَّثنا» بإسقاط الواو.

(٥) قوله: «لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ» ليس في رواية ابن عساکر وأبي ذر والأصيلي وكريمة ولا في [عط].

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) قوله: «بن إسماعيل» ليس في رواية ابن عساکر.

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حدَّثنا».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «من بوله».

(١٠) في رواية الأصيلي: «فَصَبَّ» بحذف الضمير.

(أ) أخرجه مسلم (٢٩٢) وأبو داود (٢٠، ٢١) والترمذي (٧٠) والنسائي (٣١، ٢٠٦٨، ٢٠٦٩) وابن ماجه (٣٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٤٧.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٤، ٢٨٥) والنسائي (٥٣-٥٥، ٣٢٩) وابن ماجه (٥٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٢١٦.

(٥٨) بَابُ ^(١) صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ^(٢)، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهُ، وَهَرِّيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ ذَنْوَبًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ،
وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ». ^(٣) ○ [ط: ٦١٢٨]

٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(ب) ○

(*) بَابُ: يُهْرِيقُ الْمَاءَ عَلَى الْبَوْلِ ^(٣)

٢٢١م - حَدَّثَنَا ^(٤) خَالِدٌ ^(٥)، قَالَ: وَحَدَّثَنَا ^(٦) سُلَيْمَانُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ،
فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ، أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَنْوَبٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَهْرِيقُ ^(٧)
عَلَيْهِ. ^(ب) ○ [ر: ٢١٩]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «قام أعرابيٌّ في المسجد فبال».

(٣) الباب والترجمة ليسا في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي وكريمة ولا في [عط].

(٤) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «وحدَّثنا».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن مَخْلَد»، وزاد في (ن، و)
نسبتها إلى رواية [عط].

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٧) في رواية أبي ذر: «فأهريقُ» بضم الهمزة والهاء.

(أ) أخرجه أبو داود (٣٨٠) والترمذي (١٤٧) والنسائي (٥٦، ٣٣٠) وابن ماجه (٥٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤١١.

هَرِّيقُوا سَجَلًا أَوْ ذَنْوَبًا: ضَبُّوا دَلْوًا مَلِيئًا بِالْمَاءِ.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٤، ٢٨٥) والنسائي (٥٣-٥٥، ٣٢٩) وابن ماجه (٥٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٧.

بابُ (٥٩) ^(١) بَوْلِ الصَّبِيَّانِ

٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:
عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا ^(١) قَالَتْ: أَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّيْءِ بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ،
فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ. ^(١) ○ [ط: ٥٤٦٨، ٦٠٠٢، ٦٣٥٥]

٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُتْبَةَ:

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ ^(٣) مِحْصَنِ: أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ ^(٤)، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ وَلَمْ
يَغْسِلْهُ. (ب) ○ [ط: ٥٦٩٣]

بابُ (٦٠) ^(١) الْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

٢٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ:

عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ ^(١) [٥٤/٨]
فَتَوَضَّأَ. (ج) ○ [ط: ٢٢٥٠، ٢٢٦٠، ٢٤٧١]

بابُ (٦١) ^(١) الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ، وَالتَّسْتُرِ بِالْحَايِطِ

٢٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) لفظة: «أنها» ليست في رواية ابن عساکر.

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ابنة».

(٤) قوله: «في حَجْرِهِ» ليس في رواية [عط].

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٦) والنسائي (٣٠٣) وابن ماجه (٥٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٦٣.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٧) وأبو داود (٣٧٤) والترمذي (٧١) والنسائي (٣٠٢) وابن ماجه (٥٢٤)، وانظر تحفة الأشراف:
١٨٣٤٢.

نضحه: أي رَشَّهُ بماءٍ عَمَّهُ وغلبه من غير سيلان، كما يدل عليه قوله: ولم يغسله.

(ج) أخرجه مسلم (٢٧٣) وأبو داود (٢٣) والترمذي (١٣) والنسائي (١٨، ٢٦-٢٨) وابن ماجه (٣٠٦)، وانظر تحفة الأشراف:
٣٣٣٥.

سُبَاطَةَ قَوْمٍ: موضع يرمى فيه التراب ونحوه يكون بفناء الدور مرفقاً لأهله.

عَنْ حَدِيثَةٍ، قَالَ: رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيَّ^(١) مِنْ أَسْرَائِيلَ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلَفَ حَايِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ^(٢) حَتَّى فَرَغَ.^(٣) [ر: ٢٢٤]

(٦٢) بَابُ (٣) الْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ

٢٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُسَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ. فَقَالَ حَدِيثُهُ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ؛ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَايِمًا.^(ب) [ر: ٢٢٤]

(٦٣) بَابُ (٣) غَسْلِ الدَّمِ

٢٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثْتُنِي فَاطِمَةُ: عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ^(٤) مِنْ أَسْرَائِيلَ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ^(٥): «تَحْتُهُ، ثُمَّ تَقْرُضُهُ^(٦) بِالْمَاءِ، وَتَنْضَحُهُ، وَتُصَلِّي فِيهِ^(٧)». [ج: ٣٠٧]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَرَسُولُ اللَّهِ»، وَزَادَ فِي (و) نَسَبَهَا إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَأَشَارَ إِلَيْهَا فِي بَعْضِ الْفُرُوعِ فِي هَامِشِ (ب، ص).

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «عَقِبِهِ» بِالتَّنْبِيَةِ.

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابٍ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُوبِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «إِلَى النَّبِيِّ».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».

(٦) بِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: «قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ: تُقْرَضُ بِالتَّنْقِيلِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالتَّخْفِيفِ وَضَمِّ الرَّاءِ، بِمَعْنَى تَقْطَعُهُ بِظَفْرِهَا». ١٠٥١.

(٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «ثُمَّ تُصَلِّي».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٨، ٢٦-٢٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٠٣. انْتَبَذْتُ: تَنْحِيثٌ. عَقِبُهُ: الْعَقَبُ: مَوْخِرُ الْقَدَمِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٨، ٢٦-٢٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٠٣. قَرَضَهُ: قَطَعَهُ.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٠-٣٦٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٨) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٣، ٢٩٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٢٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٧٤٣. تَحْتَهُ: تَحَكَّهُ وَتَفَرَّقَهُ.

٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةَ^(٣) أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ / فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادْعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا؛ إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ،^[١٨١] وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ حَيْضَتَكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرْتَ فَاغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي». قَالَ: وَقَالَ أَبِي: «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ».^(١) [ط: ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٢٥، ٣٣١]

(٦٤) بَابُ^(٤) غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ

٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ^(٦) الْجَزْرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ^(٧) فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بَقَعَ الْمَاءُ فِي ثَوْبِهِ^(ب) ○ [ط: ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢]

٢٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو^(٨)، عَنْ سُلَيْمَانَ^(٩)، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: (خ): وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ قَالَ:

- (١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَالْكُشْمِينِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ».
- (٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ: «أَخْبَرَنَا».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرِ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «بِنْتُ».
- (٤) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ الْمُبَارَكِ».
- (٦) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «بَنِ مِهْرَانَ».
- (٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ: «رَسُولِ اللَّهِ».
- (٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ زِيَادَةَ: «يَعْنِي ابْنَ مَيْمُونٍ».
- (٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ يَسَارٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢١٢، ٢١٧-٢١٩، ٣٥٩، ٣٦٣، ٣٦٤-

٣٦٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٢١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧١٩٦.

عِزْقٌ: يَعْنِي عِرْقًا انْفَجَرَ دَمًا لَيْسَتْ بِحَيْضَةٍ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧١-٣٧٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٦، ١١٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٥-٣٠١) وَابْنُ مَاجَةَ (٥٣٦)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦١٣٥.

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَعْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ
مِنَ الشَّيْءِ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْعَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقْعُ الْمَاءِ. (١) ○ [٢٢٩: ر]

(٦٥) بَابٌ (١): إِذَا عَسَلَ الْجَنَابَةُ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ

٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَأَلْتُ (٣)

سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ/ فِي الثَّوْبِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ، قَالَ: [٥٥/٨]

قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَعْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ مِنَ الشَّيْءِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ
الْعَسْلِ فِيهِ بُقْعُ الْمَاءِ. (ب) ○ [٢٢٩: ر]

٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ

سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ (٤) مِنَ الشَّيْءِ، ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةٌ أَوْ
بُقْعًا. (ب) ○ [٢٢٩: ر]

(٦٦) بَابٌ (١) أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا

وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسَّرْقِينِ وَالْبَرِّيَّةِ (ج) إِلَى جَنَّتِهِ، فَقَالَ: هَاهُنَا وَتَمَّ سَوَاءٌ. ○

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بُنُ إِسْمَاعِيلَ
الْمِنْقَرِيِّ»، وَذَكَرَ فِي (ص) أَنْ زِيَادَةَ: «الْمِنْقَرِيُّ» لِأَبِي ذَرٍّ فَقَطْ، وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا فِي (ز).

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرِ وَالْكُشْمِينِيِّ: «سَمِعْتُ»، وَعِزَّاهَا فِي (ب)، (ص) إِلَى رِوَايَةِ الْمُسْتَمَلِيِّ بِدَلِّ ابْنِ عَسَاكِرِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ: «رَسُولِ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧١-٣٧٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٦، ١١٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٥-٣٠١) وَابْنُ مَاجَةَ (٥٣٦)، وَانظُرْ
تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦١٣٥.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧١-٣٧٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٦، ١١٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٥-٣٠١) وَابْنُ مَاجَةَ (٥٣٦)، وَانظُرْ
تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦١٣٥.

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٤٠/٢. وَدَارُ الْبَرِيدِ: مَنْزِلٌ بِالْكُوفَةِ تَنْزَلُهُ الرُّسُلُ إِذَا حَضَرُوا مِنْ عِنْدِ الْخُلَفَاءِ إِلَى الْأَمْرَاءِ، وَهِيَ مَأْوَى
الدَّوَابِّ الَّتِي تَرْكَبُ. وَبِهَامِشِ (ع): (السَّرْقِينُ هُوَ السَّرْجِينُ بِالْجِيمِ، وَتَفْتَحُ السَّيْنُ مِنْهُمَا وَتَكْسُرُ، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ،
وَفَسَّرَهُ النُّوَوِيُّ فِي كِتَابِهِ التَّنْحِيرِ بِأَنَّهُ الرَّبْلُ، وَكَذَا قَالَهُ صَاحِبُ الشَّامِلِ فِي اللُّغَةِ). ١٥٠.

(د): «قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمَحْكَمِ: وَالْبِرُّ خِلَافُ الْبَحْرِ، وَالْبَرِّيَّةُ مِنَ الْأَرْضِيْنَ بِفَتْحِ الْبَاءِ
خِلَافَ الرِّيْفِيَّةِ، وَالْبَرِيَّةُ الصَّحْرَاءُ، نَسَبَهَا إِلَى الْبَرِّ، كَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالْفَتْحِ كَالَّذِي قَبْلَهُ». ١٥١.

٢٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: عَنْ أَنَسٍ^(١)، قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ^(٢) مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَيْدِيهِمْ بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَاَنْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ^(٣) مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَاسْتَأْفَقُوا إِيْلَهُمْ^(٤)، فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ^(٥)، وَسَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَالْقَوَا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا^(٦)، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٧).

○ [ط: ١٥٠١، ٣٠١٨، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٤٦١٠، ٥٦٨٥، ٥٦٨٦، ٥٧٢٧، ٦٨٠٢، ٦٨٠٥، ٦٨٩٩]

٢٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ^(٨): عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَيْدِيهِمْ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ فِي مَرَايِضِ الْغَنَمِ. (ب) ○

[ط: ٤٢٨، ٤٢٩، ٤١٨٦٨، ٢١٠٦، ٢٧٧١، ٢٧٧٤، ٢٧٧٩، ٣٩٣٢]

- (١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».
- (٢) في رواية ابن عساكر والأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «قَدِمَ نَاسٌ»، وعزاها في (ب)، (ص) إلى رواية الكشيتهني بَدَلِ الْمُسْتَمْلِيِّ.
- (٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «رَسُولِ اللَّهِ».
- (٤) بهامش اليونينية دون رقم: «التَّعَمُّ» وهو المثلث في متن (ب، ص)، وأثبت اللفظان معاً في متن (و).
- (٥) في رواية أبي ذر والحموي والمستملي والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَأَمَرَ بِقَطْعِ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ».
- (٦) في رواية الأصيلي: «قَتَلُوا وَسَرَقُوا».
- (٧) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».
- (٨) قوله: «يزيد بن حميد» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (١٦٧١) وأبو داود (٤٣٦٤-٤٣٦٨) والترمذي (٧٢، ١٨٤٥، ٢٠٤٢) والنسائي (٣٠٥، ٣٠٦، ٤٠٢٤-٤٠٣٥) وابن ماجه (٢٥٧٨، ٣٥٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤٥.

فاجتَوُوا: أي أصابهم الجوى: وهو داء يصيب الجوف لعدم موافقة البدن لطعام أو هواء. لِقَاح: جمع لقحة، وهي الإبل ذات اللبن. سَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ: فقئت أعينهم. الْحَرَّة: هي أرض ذات حجارة سود حول المدينة لا عمار فيها.

(ب) أخرجه مسلم (٥٢٤) وأبو داود (٤٥٣) والترمذي (٣٥٠) والنسائي (٧٠٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٣.

مَرَايِضِ الْغَنَمِ: جمع مريض، وهو موضع إقامتها على الماء.

(٦٧) بَابُ (١) مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ.

وَقَالَ حَمَادٌ: لَا بَأْسَ بِرِيَشِ الْمَيْتَةِ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ

يَمْتَشِطُونَ بِهَا، وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا، لَا يَرَوْنَ بِهِ (٢) بَأْسًا.

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ (٣): وَلَا (٤) بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ. (١) ○

٢٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ (٥)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٦)، عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٧) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ، فَقَالَ: «أَلْقُوهَا وَمَا

حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ» (٨)، وَكُلُّوا سَمَنَكُمْ». (ب) ○ [ط: ٢٣٦، ٥٥٣٨، ٥٥٤٠-٥٥٤١]

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ، فَقَالَ: «خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا

فَاطْرَحُوهُ».

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) لفظة: «به» ليست في رواية ابن عساكر و[عط].

(٣) قوله: «وإبراهيم» ثابت في رواية أبي ذر والمستملي أيضاً (ن، و، ق).

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي و[عط]: «لا» بإسقاط الواو.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «الزُّهْرِيُّ».

(٦) في رواية ابن عساكر زيادة: «ابن عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ».

(٧) في رواية ابن عساكر: «النَّبِيِّ».

(٨) لفظة: «فاطرحوه» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي

الوقت.

(أ) انظر تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ: ١٤١/٢ - ١٤٢.

(ب) أخرجه أبو داود (٣٨٤١، ٣٨٤٢) والترمذي (١٧٩٨) والنسائي (٤٢٥٨ - ٤٢٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٥.

قَالَ مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ مَا لَا أَحْصِيهِ، يَقُولُ^(١): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. ○ [ر: ٢٣٥]
 ٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ:
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ كَلِمَةٍ^(٣) يُكَلِّمُهُ^(٤) / الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ^(٥) ○ [٥٦٨]
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طَعَنْتَ تَفَجَّرَ دَمًا، اللَّوْنُ^(٦) لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ^(٧)». ○ [ط: ٢٨٠٣، ٥٥٣٣]

(٦٨) بَابُ^(٨) الْمَاءِ الدَّائِمِ

٢٣٨ - ٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٩) أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 ابْنَ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجَ^(٩) حَدَّثَهُ:
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ^(١٠) رَسُولَ اللَّهِ^(١١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ». ○
 [ط: ٨٧٦، ٨٩٦، ٢٩٥٦، ٣٤٨٦، ٦٦٢٤، ٦٨٨٧، ٧٠٣٦، ٧٤٩٥]

(١) لفظه: «يقول» ثابتة في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني أيضًا.

(٢) في رواية ابن عساکر: «حدَّثنا».

(٣) هكذا في رواية عن ابن عساکر أيضًا (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «كَلِمَةٍ» بالتأنيث.

(٤) في رواية ابن عساکر والقاسبي: «يُكَلِّمُهَا» (ب، ص).

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة: «تكون» بالتأنيث.

(٦) في رواية أبي ذر و[عط]: «فاللون» (ن، و)، وضبطت روايتهما في (ب): «واللون» وهو موافق لما في الإرشاد.

(٧) في رواية أبي ذر: «عَرْفُ مِسْكِ».

(٨) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية ابن عساکر: «باب البول في الماء الدائم»، وذكر في

(ص) أنَّ رواية الأصيلي: «لا تبولوا في الماء الدائم»، وهو موافق لما في الفتح والإرشاد.

(٩) قوله: «الأعرج» ليس في رواية [عط].

(١٠) في رواية ابن عساکر: «يقول: إِنَّهُ سَمِعَ»، قارن بما في الإرشاد، وفي رواية الأصيلي: «قال: سمعت».

(١١) في رواية ابن عساکر: «النَّبِيِّ».

(أ) أخرجه أبو داود (٣٨٤٢، ٣٨٤١) والترمذي (١٧٩٨) والنسائي (٤٢٥٨ - ٤٢٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٥.

(ب) أخرجه مسلم (١٨٧٦) والترمذي (١٦٥٦) وابن ماجه (٢٧٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٨١.

وَبِإِسْنَادِهِ؛ قَالَ: «لَا يَبُولَنْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».^(١) ○

(٦٩) بَابٌ^(١): إِذَا أَلْقَى عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي

قَدْرًا أَوْ جِيفَةً لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ

وَكَانَ^(٢) ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ.

وَقَالَ^(٣) ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ: إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لَغِيرِ الْقِبْلَةِ أَوْ تَيْمَمَ،

صَلَّى^(٤)، ثُمَّ أَدْرَكَ الْمَاءَ فِي وَقْتِهِ، لَا يُعِيدُ.^(ب) ○

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ^(٥): بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا.

(خ): وَحَدَّثَنِي^(٦) أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ^(٧) حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ

وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ^(٨) قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحُموي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: وكان».

(٣) هكذا في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن المُستملي ورواية السمعاني عن أبي الوقت

أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والحُموي والكشميهني: «وكان» بدل: «وقال».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر والكشميهني: «فصلَّى».

(٥) في رواية أبي ذر عن الحُموي: «عن عمرو بن ميمون قال: عبد الله قال»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى

نسخة مطلقًا.

(٦) في رواية الأصيلي: «وحدَّثنا»، وفي رواية ابن عساكر: «قال: وحدَّثني».

(٧) في رواية أبي ذر عن الحُموي: «عن عبد الله بن مسعود».

(٨) لفظة: «إذ» ليست في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٢) وأبو داود (٦٩، ٧٠) والترمذي (٦٨) والنسائي (٥٧، ٥٨، ٣٩٧-٤٠٠)، وانظر تحفة الأشراف:

١٣٧٤٢.

(ب) انظر تعليق التعليق: ١٤٣/٢.

عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ^(١) فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى^(٢) سَجَدَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغَيِّرُ^(٣) شَيْئًا، لَوْ كَانَتْ^(٤) لِي مَنَعَةٌ^(٥)، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ^(٦) فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ^(٧): «اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ يَقْرَئُشِ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يُرَوِّنُ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ^(٨)، ثُمَّ سَمَى: «اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْنِكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» - وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ - قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ^(٩)، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ^(١٠) عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَرَخَى فِي الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ. (ط: ٥٢٠، ٢٩٣٤،

[٣٩٦٠، ٣٨٥٤، ٣١٨٥]

(١) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «أشقى قوم».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي زيادة: «إذا».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي: «لا أغني».

(٤) هكذا في اليونينية بالضبطين معاً، ورواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لو كانت».

(٥) بهامش اليونينية: «قال القاضي عياض رحمته: للنسفي والحموي: وأنا لا أغني شيئاً لو كانت مَنَعَةٌ، وعند غيرهم: لا أُغَيِّرُ شيئاً، والأول أوجه، وإن كان معناهما يَصْحُ؛ أي: لو كان معي مَنْ يَمْنَعُنِي لِأَعْنِيْتُ، وَكَفَفْتُ شَرَّهُمْ، أَوْ غَيَّرْتُ فَعَلَّهُمْ». ١. هـ.

(٦) في رواية أبي ذر و[عط]: «جاءت».

(٧) في رواية ابن عساكر: «فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَأْسَهُ وَقَالَ».

(٨) في رواية ابن عساكر: «يَرَوِّنُ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ»، وفي رواية كريمة: «يَرَوِّنُ أَنَّ الدَّعْوَةَ مُسْتَجَابَةٌ»

(٩) في رواية ابن عساكر وأبي ذر عن الحموي: «في يده».

(١٠) في رواية أبي ذر وابن عساكر والمستملي والحموي: «الذي».

(أ) أخرجه مسلم (١٧٩٤) والنسائي (٣٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤٨٤.

سَلَى جُرُورٍ: مشيمة البهيمه. يُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ: ينسب بعضهم فعل ذلك إلى بعض بالإشارة تهكمًا. الْقَلِيبُ: البئر التي لم تُبْنِ بالحجارة لتثبت ولا تنهار.

(٧٠) بَابُ (١) الْبُرَاقِ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ

قال^(٢) عُرْوَةُ، عن الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ: خَرَجَ النَّبِيُّ^(٣) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَمَنَ^(٤) حَدِيثِيَّةَ^(٥) - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - وَمَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهُهُ وَجِلْدُهُ. ○ (٢٧٣١، ٢٧٣٢)

٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ /

[٥٧/٨]

عن أَنَسٍ^(٦)، قَالَ: بَرَقَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ثَوْبِهِ. ○ (ط: ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٧، ٥٣١، ٥٣٢، ٨٢٢، ١٤١٤) طَوْلُهُ^(٧) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عن النَّبِيِّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ○ (ب)

(٧١) بَابُ (١) لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ، وَلَا الْمُسْكِرِ^(٨)

وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ. (ج)

وقال عطاء: التَّيْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ وَاللَّبَنِ. ○ (٥)

٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ^(٩)، عن أَبِي سَلَمَةَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «وقال».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٤) في رواية الأصيلي: «في زمن».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط]: «الحديثية».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٧) في رواية أبي ذر وحاشية رواية الأصيلي ورواية [عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قال أبو عبد الله: طَوْلُهُ».

(٨) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ولا بالمسكر».

(٩) في رواية ابن عساكر: «سفيان عن الزهري»، قارن بما في الإرشاد.

(أ) أخرجه أبو داود (٣٩٠) والنسائي (٣٠٨) وابن ماجه (١٠٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٧٤.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٧٩٠، وتغليق التعليق: ١٤٥/٢.

(ج) قول أبي العالوية عند أبي داود (٨٧)، ولقول الحسن انظر تغليق التعليق: ١٤٦/٢.

(د) أبو داود (٨٦).

عن عايشة، عن النبيِّ ﷺ، / قال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». (١) [ط: ٥٥٨٥، ٥٥٨٦] [ب/١١]

(٧٢) بَابُ (١) غَسَلِ الْمَرْأَةِ أَبَاها الدَّمَّ عَنْ (١) وَجْهِهِ (٣)

وقال أبو العالِيَةِ: امْسَحُوا عَلَيَّ رِجْلِي؛ فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ. (ب)

٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٥) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ (٦) وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِي جُرْحُ

النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلَيَّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ
عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَّ، فَأَخَذَ حَصِيرًا، فَأُخْرِقَ، فَحَشِي بِهِ جُرْحِي. (ج) [ط: ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥، ٥٢٤٨،

[٥٧٢٢]

(٧٣) بَابُ السَّوَالِكِ

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: بَيْتٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ. (٧) [٤٥٦٩]

٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنْ بِسِوَالِكٍ بِيَدِهِ، يَقُولُ: «أَغُ أَغُ» (٨)،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي و[عط]: «من».

(٣) في رواية ابن عساکر: «باب غسل المرأة الدَّمَّ من وجه أبيها».

(٤) في رواية ابن عساکر زيادة: «يعني ابن سلام».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «حدَّثنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي

الوقت بدل ابن عساکر.

(٦) قوله: «السَّاعِدِيُّ» ليس في رواية ابن عساکر.

(٧) هذا الأثر ليس في رواية ابن عساکر، وهو ثابت في رواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والكُشَمِيهِنِيِّ أيضًا.

(٨) بهامش اليونينية: عند الحافظ أبي القاسم [يعني: ابن عساکر] في أصله: «أَغُ أَغُ» بغين معجمة، وفي

نسخة: بالعين. اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٢٠٠١) وأبو داود (٣٦٨٢، ٣٦٨٧) والترمذي (١٨٦٣، ١٨٦٦) والنسائي (٥٥٩٠-٥٥٩٤) وابن ماجه

(٣٣٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٦٤.

(ب) انظر تغليق التعليق: ١٤٧/٢.

(ج) أخرجه مسلم (١٧٩٠) والترمذي (٢٠٨٥) والنسائي في الكبرى (٩٢٣٥) وابن ماجه (٣٤٦٤، ٣٤٦٥)، وانظر تحفة

الأشراف: ٤٦٨٨.

وَالسَّوَاكُ فِي فِيهِ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ. (١) ○

٢٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ:

عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَاَهُ بِالسَّوَاكِ. (ب) ○ [ط: ٨٨٩،

[١١٣٦

(٧٤) بَابُ (٢) دَفْعِ السَّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ

٢٤٦ - وَقَالَ عَقَّانُ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَرَانِي (٣) أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا

أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا». (ج) ○

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. (د)

(٧٥) بَابُ (٢) فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ (٤)

٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٥) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ

سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ:

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ

لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي

إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ أَبِي شَيْبَةَ».

(٢) لَفْظَةٌ: «بَابٍ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَرَانِي» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «عَلَى وَضُوءٍ».

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٤، ١٧٣٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩، ٤٣٥٤) وَالنَّسَائِيُّ (٣، ٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩١٣.

اسْتَنْ... يَسْتَنْ: الْإِسْتِنَانُ: الْاسْتِيَاكُ، وَهُوَ ذَلِكَ الْأَسْنَانُ بِالْعُودِ وَنَحْوِهِ. يَتَهَوَّعُ: بِتَقْيَا.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢، ١٦٢١، ١٦٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٣٣٦.

يَشُورُ: يَدُلُّكَ.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٦٨٩.

(د) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ١٤٩/٢.

[٥٨/١] أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَيَّ / الْفِطْرَةَ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ^(١) بِهِ». قَالَ: فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ^(٢)، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». ^(١) ○ [ط: ٦٣١١،

[٧٤٨٨، ٦٣١٥، ٦٣١٣]



(١) في رواية ابن عساکر: «مَا تَتَكَلَّمُ».

(٢) في رواية الأصبلي زيادة: «الذي أرسلت».

(أ) أخرجه مسلم (٢٧١٠) وأبو داود (٥٠٤٦) والترمذي (٣٣٩٤، ٣٥٧٤) والنسائي في الكبرى (١٠٦٠٩-١٠٦١٦، ١٠٦١٧،

١٠٦١٨-١٠٦٢٢) وابن ماجه (٣٨٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٣.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

كِتَابُ الْغُسْلِ

وَقَوْلِ (٢) اللَّهُ تَعَالَى (٣): ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ (٤) الْنِسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦] (٥). ○

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ (٦): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ (٧) الْنِسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣]. (٨) ○

(١) لم ترد البسمة في رواية الأصيلي وابن عساكر. وهي في رواية أبي ذر مؤخّرة عن الكتاب.

(٢) في رواية كريمة: «وقول».

(٣) في رواية الأصيلي: «باب الغسل وقول الله عزّ وجلّ»، وفي رواية [عط]: «كتاب الغسل باب قول الله تعالى».

(٤) من اللّمس؛ على قراءة حمزة والكسائي وخلف، وفي رواية ابن عساكر: «﴿لَمَسْتُمُ﴾» من الملامسة؛ على قراءة الباقيين.

(٥) في رواية [عط]: «﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ الآية»، وفي رواية لأبي ذر والأصيلي: «﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا﴾» الرواية إلى قوله: «﴿تَشْكُرُونَ﴾»، وفي رواية أخرى لهما ورواية الكشميّهني: «﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا﴾» الرواية إلى قوله: «﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾»، وفي رواية ابن عساكر: «﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ الْنِسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾» إلى قوله: «﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾».

(٦) في رواية الأصيلي: «وقوله عزّ وجلّ»، وبهامش اليونينية دون رقم: «وقوله تعالى».

(٧) من اللّمس؛ على قراءة حمزة والكسائي وخلف.

(٨) في رواية [عط]: «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ الآية إلى قوله: «﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾»، وفي رواية

أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾» الرواية إلى قوله: «﴿عَفُوًّا غَفُورًا﴾».

(١) بَابُ (١) الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ

٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ^(٢) كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ^(٣)، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ^(٤) بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ^(٥). [ط: ٢٦٢، ٢٧٢]

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ

كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا، هَذِهِ^(٦) غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ. (ب) [ط: ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨١]

(٢) بَابُ (١) غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

٢٥٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالتَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ:

الْفَرْقُ. (ج) [ط: ٢٦١، ٢٦٣، ٢٧٣، ٢٩٩، ٥٩٥٦، ٧٣٣٩]

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر والأصيلي زيادة: «بن عروة».

(٣) في رواية أبي ذر: «ثم توضع».

(٤) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «أصول الشعر».

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر عن الحُموي: «غرفات».

(٦) لفظه: «هذه» مُضَبَّبٌ عَلَيْهَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالكُشْمِينِيِّ: «هذا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٢، ٢٤٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٤) وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٦-٢٤٨، ٢٤٩، ٤٢٠، ٤٢٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧١٦٤.

فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ: أَيِ يَتَّبِعُ بِأَصَابِعِهِ الْمَبْلُوطَةَ أُصُولَ شَعْرِ رَأْسِهِ. يُفِيضُ: يُسِيلُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٧، ٣٣٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣) وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٦٧، ٥٧٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٦٤.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٧٧، ٢٣٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٥٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٨، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٣٩، ٤١٠، ٤١٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٦، ٦٠٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٦٢٠.

(٣) بَابُ (١) الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ

٢٥١- حَدَّثَنَا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٢) عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٣) شُعْبَةُ، / قَالَ: [٥٩/١]

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ:

دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنِ غُسْلِ النَّبِيِّ (٤) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ

نَحْوًا (٥) مِنْ صَاعٍ، فَاعْتَسَلْتُ، وَأَفَاضْتُ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيَّنَّا وَبَيَّنَّهَا حِجَابًا. (٦)

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ (٦) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالْجُدِّيُّ، عَنِ شُعْبَةَ: قَدَّرِ صَاعًا. (ب) ○

٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٧) زُهَيْرٌ، عَنِ أَبِي

إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ:

أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ.

فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي. فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرٌ (٨) مِنْكَ. ثُمَّ أَمَّنَا فِي

تَوْبٍ. (ج) ○ [ط: ٢٥٥، ٢٥٦]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي»، وزاد في (و، ص) نسبتها إلى رواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولِ اللَّهِ»، ولفظة: «غسل» أهمل ضبطها في (ن) وضبطها في (و) بضم الغين وفي (ب، ص) بفتحها.

(٥) هكذا في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا: بِالنَّصْبِ (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[عَط]: «نَحْوٍ» بِالْجَرِّ.

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط]: «وَقَالَ»، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ».

(٧) في رواية ابن عساكر: «أَخْبَرَنَا».

(٨) في رواية الأصيلي: «أَوْ خَيْرًا».

(أ) أخرجه مسلم (٣٢٠) وأبو داود (٩٢) والنسائي (٢٢٧) وابن ماجه (٢٦٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٩٢، وتعليق التعليق: ١٥١/٢.

الصَّاع: مكيال يكال فيه في البيع والشراء يساوي أربعة أمداد ويسمى تقريباً ٢,٧٥٠ لترًا.

(ب) انظر تعليق التعليق: ١٥١/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٣٢٩) والنسائي (٢٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٦٤١.

٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ (١) إِنَاءٍ وَاحِدٍ. (أ) ○

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالْجُدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرِ صَاعٌ. (ب) ○

(٤) بَابُ (٣) مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

٢٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ،

قَالَ:

حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأَفِضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا».

وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا (٤). (ج) ○

٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا. (٥). ○ [ر: ٢٥٢]

(١) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فِي».

(٢) قوله: «وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالْجُدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرِ صَاعٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ

وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَعِنْدَهُمْ عِدَا [عَط] وَعِنْدَ كَرِيمَةَ زِيَادَةَ:

«قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا (فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: أَخِيرًا يَقُولُ): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ

مَيْمُونَةَ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ». وَانظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٥٢/٢.

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «كِلَاهُمَا» (ب، ص).

(٥) فِي هَامِشِ (ن): «فِي الْأَصْلِ: يَسَارُ مَضْبَبٌ عَلَيْهِ».

(٦) هَكَذَا فِي الْيُونِنِيَّةِ بِالضَّبْطَيْنِ: «مُخَوَّلٌ» بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الْوَاوِ الْمُخَفَّفَةِ، وَ«مُخَوَّلٌ»:

بِضْمِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْخَاءِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمُفْتُوحَةِ، وَالثَّانِي هُوَ رِوَايَةُ ابْنِ عَسَاكِرٍ، وَبِهِامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: «مَشَدَّدٌ

عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ». زَادَ فِي (ب، ص): «وَكَذَا قَيَّدَهُ الْحَاكِمُ، قَالَهُ عِيَاضٌ». ١٥٠.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٢٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٣٨٠.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٥١/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٢٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٩) وَالنَّسَائِيَّ (٢٥٠) وَابْنَ مَاجَةَ (٥٧٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣١٨٦.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٢٨، ٣٢٩) وَالنَّسَائِيَّ (٤٢٦) وَابْنَ مَاجَةَ (٥٧٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٦٤٢.

٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ^(١) بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ: حَدَّثَنِي^(٢) أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ^(٣): وَأَتَانِي^(٤) ابْنُ عَمَّكَ - يُعَرِّضُ بِالْحَسَنِ بْنِ^(٥) مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ - قَالَ: كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفَافٍ، وَيُفِيضُهَا^(٦) عَلَى رَأْسِهِ^(٧)، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، فَقَالَ لِي الْحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ. فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعْرًا.^(٨) [٢٥٢: ر]

(٥) بَابُ^(٨) الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً

٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ^(١٠) مَرَّتَيْنِ - أَوْ: ثَلَاثًا -، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَصَّ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ.^(ب) [٢٤٩: ر]

(١) في رواية ابن عساکر: «مَعْمَرٌ» بضم الميم الأولى وتشديد الثانية؛ على وَزْنِ «مُحَمَّدٍ».

(٢) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أتاني».

(٥) هكذا في رواية ابن عساکر عن أبي ذر أيضًا (ب، ص)، وفي رواية [عط] ورواية ابن عساکر: «يُعَرِّضُ الْحَسَنَ بِنَ».

(٦) في رواية الكُشْمِينِيِّ والأصيلي و[عط]: «فِيْفِيضُهَا».

(٧) قوله: «على رأسه» ليس في رواية أبي ذر (ص)، وهو موافق لما في الإرشاد و(ز).

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن إسماعيل».

(١٠) في رواية [عط] ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُستَمَلِيِّ: «يده» بالإنفراد.

(أ) أخرجه مسلم (٣٢٨، ٣٢٩) والنسائي (٤٢٦) وابن ماجه (٥٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٦٤٣.

(ب) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه

(٤٦٧، ٥٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤. المَذَاكِيرُ: الذكر والخصيتان.

(٦) بَابُ (١) مَنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ (٢) أَوْ الطَّيْبِ (٣) عِنْدَ الْغُسْلِ (١)

٢٥٨ - حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا يَسْرِيءَ نَحْوِ الْحِلَابِ،

فَأَخَذَ بِكَفِّهِ (٥)، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ (٦). (ب) ○

(٧) بَابُ (١) الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي الْجَنَابَةِ

٢٥٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي

سَالِمٌ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مَيْمُونَةُ، قَالَتْ: صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ الشَّيْءِ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ

فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ (٧) فَمَسَحَهَا بِالثَّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ مَضْمَضَ (٨)

وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ

يَنْفُضَ بِهَا (٩). (ج) ○ [ر: ٢٤٩]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) بهامش اليونينية: الحلاب والمخلب: الإناء الذي تُحَلَبُ فِيهِ ذَوَاتُ الْأَلْبَانِ. (ن، ق)

(٣) في رواية [عط]: «وَالطَّيْبِ».

(٤) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي».

(٥) في رواية الكُشْمِينِيِّ: «بِكَفِّهِ» بالثنية.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «عَلَى الْأَرْضِ».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «تَمَضْمَضَ».

(٩) في رواية كريمة زيادة: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي لَمْ يَتَمَسَّحْ بِهِ».

(أ) الْحِلَابُ: إِنَاءٌ يَسَعُ قَدْرَ حَلْبِ نَاقَةٍ. وَالتَّرْجَةُ هُنَا مُشْكَلَةٌ، اسْتَعْرَضَ ابْنُ حَجَرٍ الْأَقْوَالَ فِي حُلَاهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَقْرَبَ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ مَا

حُضِّلَهُ أَنَّ قَوْلَهُ هُنَا: مَنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ، أَي: بِإِنَاءِ الْمَاءِ الَّذِي لِلْغُسْلِ، فَاسْتَدْعَى بِهِ لِأَجْلِ الْغُسْلِ، أَوْ مِنْ بَدَأَ بِالطَّيْبِ عِنْدَ إِرَادَةِ

الْغُسْلِ، فَالتَّرْجَةُ مُتَرَدِّدَةٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَدَلَّ حَدِيثُ الْبَابِ عَلَى مَدَاوِمَتِهِ عَلَى الْبِدَاءِ بِالْغُسْلِ، وَأَمَّا التَّطْيِيبُ بَعْدَهُ فَمَعْرُوفٌ مِنْ

شَأْنِهِ، وَأَمَّا الْبِدَاءُ بِالطَّيْبِ قَبْلَ الْغُسْلِ فَبِالإِشَارَةِ إِلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَالْغُسْلِ

مِنْ سَنَنِ الْإِحْرَامِ، وَكَانَ الطَّيْبُ حَصَلَ عِنْدَ الْغُسْلِ، فَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ هُنَا إِلَى أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مُسْتَمَرًّا مِنْ عَادَتِهِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (٤٢٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٤٤٧.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣١٧، ٣٣٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٥) وَالتَّرْمِذِيُّ (١٠٣) وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وَابْنُ مَاجَةَ

(٤٦٧، ٥٧٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٦٤.

(٨) بَابُ (١) مَسْحِ الْيَدِ بِالثَّرَابِ لِيَكُونَ (٢) أَنْقَى

٢٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (٤)، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ،

عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ ذَلِكَ بِهَا

الْحَايِطُ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَوَضَّأَهُ لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ عَسَلَ رِجْلَيْهِ. (١) [ر: ٢٤٩]

(٩) بَابُ (١) هَلْ يُدْخِلُ الْجُنُبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ

أَنْ يَغْسِلَهَا، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرَ الْجَنَابَةِ؟

وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ (٥) فِي الظُّهُورِ وَلَمْ يَغْسِلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ.

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بَأْسًا بِمَا يَنْتَضِحُ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ. (ب) ○

٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَخْبَرَنَا (٦) أَفْلَحُ (٧)، عَنِ الْقَاسِمِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ. (ج) ○

[ط: ٢٥٠]

٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «لتكون».

(٣) في رواية أبي ذر: «عبد الله بن الزبير الحميدي».

(٤) في رواية ابن عساكر: «... سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ».

(٥) في رواية [ح] ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «يَدَيْهِمَا».

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٧) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ».

(أ) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه

(٤٦٧، ٥٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

(ب) انظر تغليق التعليق: ١٥٤/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٣٢١) وأبو داود (٧٧، ٤٣٨) والترمذي (١٧٥٥) والنسائي (٢٢٨، ٢٣١، ٢٣٢-٢٣٦، ٢٣٩، ٤١٠، ٤١١،

٤١٢-٤١٤) وابن ماجه (٣٧٦، ٦٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٤٣٥.

عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ^(١).^(٢) ○ [ط: ٢٤٨]

٢٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ^(٣): كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، مِثْلَهُ^(٤). ○ [ط: ٢٥٠]

٢٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنَ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنْاءٍ

وَاحِدٍ. ○ [ج]

زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهَّبٌ^(٥)، عَنْ شُعْبَةَ: مِنَ الْجَنَابَةِ. ○ [د]

(١٠) بَابُ تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوءُهُ. ○ [هـ]

٢٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ^(٦)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

(١) في رواية [ح]: «يديه» بالثنية.

(٢) لفظه: «قالت» ثابتة في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً (و، ب، ص)، وليست في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٣) في رواية الأصيلي: «بمثله».

(٤) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ووهب بن جرير».

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهذا الباب ومحتواه مؤخر عن الذي بعده في رواية الأصيلي

وابن عساكر.

(٦) ضبطت في (و، ب، ص) بفتح الواو.

(٧) قوله: «مولى ابن عباس» ليس في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٣١٦) وأبو داود (٢٤٢) والترمذي (١٠٤) والنسائي (٤٤٣، ٤٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٨٦٠.

(ب) أخرجه مسلم (٣١٩، ٣٢١) وأبو داود (٧٧، ٢٣٨) والترمذي (١٧٥٥) والنسائي (٢٢٨، ٢٣١-٢٣٣-٢٣٦-٢٣٩، ٤١٠-٤١٢

٤١٤-٤١٤) وابن ماجه (٣٧٦، ٦٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣٦٧.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٩٦٤.

(د) انظر تعليق التعليق: ١٥٦/٢.

(هـ) انظر تعليق التعليق: ١٥٧/٢.

قَالَتْ مَيْمُونَةٌ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ^(١) مِنْ الشَّيْطَانِ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ/عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا
مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(٢) أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ
مُضْمَضٌ^(٣) وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ^(٤) رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ
تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ^(٥). (أ) ○ [ر: ٢٤٩]

(١١) بَابُ^(٥) مَنْ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ

٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي
الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:
عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ^(٧) الْحَارِثِ، قَالَتْ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ غُسْلًا وَسَتْرَةً، فَصَبَّ
عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ - قَالَ سُلَيْمَانُ: لَا أَذْرِي، أَذْكَرُ الثَّلَاثَةَ أَمْ لَا - ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ
عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ - أَوْ بِالْحَايِطِ - ثُمَّ تَمَضَّمَضَ^(٨) وَاسْتَنْشَقَ،
وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط]: «للنبي».

(٢) في رواية أبي ذر: «مرتين»، دون تكرار، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «تمضمض».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ثم غسل». وزاد في (ب) نسبتها إلى رواية [عط].

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهذا الباب ومحتواه مقدم على الذي قبله في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(٦) قوله: «بن إسماعيل» ليس في رواية ابن عساكر.

(٧) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ابنة».

(٨) في رواية الأصيلي: «مُضْمَضٌ».

(أ) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه

(٥٧٣، ٤٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

المذاكير: الذكر والخصيتان.

خِرْقَةً، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَلَمْ يُرِدْهَا. (١) [ر: ٢٤٩]

(١٢) بَابُ (١): إِذَا جَامَعَ ثَمَّ عَادَ (٢)، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

٢٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرْتُه لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُخْرِمًا يَنْصَحُ (٣) طِيبًا. (ب) ○ [ط: ٢٧٠]

٢٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (٤)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهَنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ. قَالَ (٥): قُلْتُ لَأَنْسِ: أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ. (ج) ○ [ط: ٢٨٤، ٥٠٦٨، ٥٢١٥]

وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنْسًا حَدَّثَهُمْ: تِسْعَ نِسْوَةٍ. ○ (٢٨٤)

(١٣) بَابُ (١) غَسَلَ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ

٢٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ (٦) النَّبِيَّ ﷺ؛ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الكشميَّهني: «عاود».

(٣) بهامش اليونينية: عند [عط]: بالخاء المعجمة والحاء المهملة. اهـ.

(٤) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٥) لفظة: «قال» ثابتة في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط] أيضاً (ن، و، ق)، والذي في (ب، ص) أنها

ثابتة في رواية [عط] فقط، وليست في رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط]: «رجلاً يسأل».

(أ) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه (٥٧٣، ٤٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

(ب) أخرجه مسلم (١١٩٢) والنسائي (٤١٧، ٤٣١، ٢٧٠٤، ٢٧٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٩٨.

فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ: هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ. يَنْصَحُ طِيبًا: يَقَطُرُ وَيَسِيلُ مِنْهُ الطِّيبُ.

(ج) أخرجه مسلم (٣٠٩) وأبو داود (٢١٨) والترمذي (١٤٠) والنسائي (٢٦٣، ٢٦٤، ٣١٩٨) وابن ماجه (٥٨٨، ٥٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٥.

فَسَأَلَ^(١) فَقَالَ: «تَوَضَّأُ وَاغْتَسِلُ ذَكَرَكَ».^(١) [١٣٢:ر]

(١٤) بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَنْزَلَ الطَّيِّبِ

٢٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُ^(٢) لَهَا قَوْلَ ابْنِ عَمَرَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْصَحَ طَيِّبًا. فَقَالَتْ

عَائِشَةُ: أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أُصْبِحَ مُحْرِمًا.^(ب) [٢٦٧:ط]

٢٧١- حَدَّثَنَا آدَمُ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ^(٤) ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.^(ج) [٦٢٨/

ط: ٥٩٢٣، ٥٩١٨، ١٥٣٨]

(١٥) بَابُ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ^(٥)

٢٧٢-٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، غَسَلَ يَدَيْهِ، وَتَوَضَّأَ

وُضوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ^(٨)، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ، أَفَاضَ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فَسَأَلَهُ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَذَكَرْتُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بُنُّ أَبِي إِيَّاسٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «رَسُولِ اللَّهِ».

(٥) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٦) قَوْلُهُ: «أَفَاضَ عَلَيْهِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَفَاضَ عَلَيْهَا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٨) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «ثُمَّ يُخَلِّلُ شَعْرَهُ بِيَدِهِ».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَنْ قَدْ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٠٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ٤٣٥-٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠١٧٨.

مَدَاءً: أَيُّ كَثِيرِ الْمَدِيِّ، وَالْمَدِيُّ هُوَ الْبَلْبَلُ اللَّزْجُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الْقَبْلِ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ وَالتَّفَكُّرِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٩٢) وَالنَّسَائِيُّ (٤١٧، ٤٣١، ٢٧٠٤، ٢٧٠٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٥٩٨.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٩٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٤٦) وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٩٣-٢٧٠٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٢٧، ٢٩٢٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

١٥٩٢٨.

وَبِصُّ الطَّيِّبِ: بِرِيقِهِ.

عَلَيْهِ الْمَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ. ^(١) ○ [٢٤٨: ر]

وقالت: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا. ○ [٢٥٠: ر]

(١٦) بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ

وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ ^(١) مَرَّةً أُخْرَى

٢٧٤ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ

سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءاً ^(٣) لِجَنَابَةِ ^(٤)، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى

شِمَالِهِ ^(٥) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ - أَوْ الْحَايِطِ ^(٦) - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،

ثُمَّ مَضَمَّ ^(٧) وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ

تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، قَالَتْ ^(٨): فَأَتَيْتُهُ بِخَرْقَةٍ، فَلَمْ يُرِدْهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ ^(٩). (ب) ○ [٢٤٩: ر]

(١) في رواية أبي ذر وكريمة زيادة: «منه».

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٣) هكذا في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن الحُمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «وَضِعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءاً».

(٤) قوله: «وَضُوءاً لِجَنَابَةِ» هكذا في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وفي رواية الأَصِيلِيِّ وابْنِ عَسَاكِر: «وَضُوءَ الْجَنَابَةِ»؛ بالإضافة.

(٥) في رواية الأَصِيلِيِّ وكريمة وحاشية رواية ابن عَسَاكِر والكُشْمِينِيَّيْنِ: «على يساره».

(٦) هكذا في رواية ابن عَسَاكِر والأَصِيلِيِّ أيضاً (ص) وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وفي رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «بيده الأرض أو الحائط».

(٧) في رواية أبي ذر والأَصِيلِيِّ وابن عَسَاكِر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «تمضمض».

(٨) في رواية الأَصِيلِيِّ زيادة: «عائشة»، قال في الفتح: وهو غلط واضح.

(٩) في رواية أبي ذر: «ينفض الماء بيده»، وفي رواية الأَصِيلِيِّ وكريمة: «فجعل ينفض يده».

(أ) أخرجه مسلم (٣١٦) وأبو داود (٢٤٢، ٢٤٣) والترمذي (١٠٤) والنسائي (٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٩-٢٤٧، ٤٢٠، ٤٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٦٩.

(ب) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه (٥٧٣، ٤٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

(١٧) بَابٌ (١): إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ يَخْرُجُ (١) كَمَا هُوَ، وَلَا يَتَيَّمَمُ

٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ / الزُّهْرِيِّ،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَعَدَلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ». ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. (١) ○ [ط: ٦٣٩، ٦٤٠]

تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ب)

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ○ (٦٤٠)

(١٨) بَابٌ (١) نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغُسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ (٢)

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٥) أَبُو حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ سَالِمٍ (٦)، عَنْ كُرَيْبٍ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَصَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرَجَهُ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، فَمَضْمَضَ (٧) وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا، فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَاِنْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ. (ج) ○ [ر: ٢٤٩]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] وأبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «خرج».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «من».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «من غُسل الجنابة».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «حدثنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ بِدَلِّ ابْنِ عَسَاكِرَ.

(٦) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن أبي الجعد».

(٧) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيِّ: «فتمضمض».

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٥) وأبو داود (٢٣٥) والنسائي (٧٩٢، ٨٠٩) وابن ماجه (١٢٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٣٠٩.

(ب) انظر تغليق التعليق: ١٥٨/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٢٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه

(٤٦٧، ٥٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

(١٩) بَابُ (١) مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ

٢٧٧ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، / عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ (١) إِخْدَانًا جَنَابَةً، أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا (٣) ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدَيْهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ، وَبِيَدَيْهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ. (١) ○

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٤)

(٢٠) بَابُ (١) مَنْ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَخَدَّهُ فِي

الْخَلْوَةِ (٥) وَمَنْ تَسَتَّرَ (٦) فَالتَّسْتَرُ (٧) أَفْضَلُ

وَقَالَ بِهِزٌ (٨)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ». (ب) ○

٢٧٨ - ٢٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى (٩) يَغْتَسِلُ وَخَدَّهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَنْمَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أصاب».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي والكُشْمِينِيَّ: «بيدها».

(٤) لم ترد البسملة في رواية ابن عساكر والأصيلي وأبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، ورمز في

(ب) لثبوتها في رواية أبي ذر، وهو موافق لما في الإرشاد (ز) والسلطانية.

(٥) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّ: «في خلوة».

(٦) في رواية أبي ذر والحُمُوي والمُستَمْلِي: «ومن يستتر».

(٧) هكذا في رواية [عط] أيضًا (ن، و)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي

الوقت: «والتستر».

(٨) في رواية الأصيلي و[عط] زيادة: «بن حكيم».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «صلى الله عليه وسلم».

(أ) أخرجه أبو داود (٢٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٨٥٠.

(ب) أبو داود (٤٠١٧) والنرمذي (٢٧٦٩، ٢٧٩٤) وابن ماجه (٩٢٠).

إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ. فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ^(١) بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ^(٢) مُوسَى فِي إِثْرِهِ، يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ^(٣). حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا^(٤): وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَاسٍ. وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ^(٥) بِالْحَجَرِ ضَرْبًا. فَقَالَ^(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالْحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ^(٧). [ط: ٣٤٠٤، ٤٧٩٩]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُزَيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ^(٧) يَخْتَنِي^(٨) فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعَزَّتْكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ». [ب: ٣٣٩١، ٧٤٩٣]

وَرَوَاهُ^(٩) إِبْرَاهِيمُ، عَنِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ^(١٠)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

(١) لفظة: «الحجر» ثابتة في رواية أبي ذر أيضًا (ب، ص).

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي والكشميهني وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَجَمَحَ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «ثوبي يا حجر».

(٤) في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط]: «وقالوا».

(٥) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «وظفق».

(٦) في رواية ابن عساكر وأبي ذر و[عط]: «قال»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(٧) بهامش (ن، و) دون رقم زيادة: «لِللَّهِ».

(٨) في رواية ابن عساكر: «يَخْتَنِي» بالنون بدل الياء في آخره، هكذا ضبطت في أكثر الأصول وهكذا ضبطها

ابن حجر، وقال العيني: «أمعنت النظر في كتب اللغة فما وجدت لها وجهًا في هذا» اهـ. و ضبطت رواية

ابن عساكر في (ن): «يَخْتَنِي» بياء ثم خاء ثم تاء ثم باء ثم نون، وهو من خَبِنَ الطعام إذا غيبه وخبأه وأعدّه

للسدّة، والخبنة بالضم: ما يحمله الإنسان في حضنه، كما في تاج العروس «مادة: خبن»، وهي أقرب

للمعنى.

(٩) هكذا في رواية الأصيلي أيضًا، وفي رواية غيره: «وروى».

(١٠) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سُلَيْم».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣٩) والترمذي (٣٢٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٧٠٨.

أدْرَجَ: عظيم الخصيتين. فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا: أخذ يضرب الحجر. لَنَدَبٌ: الندب: أثر الضرب.

(ب) أخرجه النسائي (٤٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٧٢٤.

عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُزَيَانًا»^(١) ○

(٢١) بَابُ التَّسْتُرِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ^(٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ^(٤) أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ^(٥): «أَنَا أُمُّ هَانِي» ○ [ط: ٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨]

٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: سَتَرْتُ النَّبِيَّ^(٧) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَايِطِ أَوْ الْأَرْضِ^(٨)، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ○ [ج: ٢٤٩]

تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فَضِيلٍ، فِي السُّنَنِ^(٩) ○

(١) قوله: «وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ...» إلخ، ليس في رواية [عط].

(٢) في رواية [عط]: «عن».

(٣) في رواية ابن عساکر زيادة: «بِنِ قَعْنَبٍ».

(٤) قوله: «بنت أبي طالب» ليس في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية ابن عساکر و[عط]: «قلت».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٧) في رواية [عط]: «رسول الله».

(٨) في رواية أبي ذر: «ثم مسح بيده الحايط والأرض».

(٩) في رواية الأصيلي: «التسُّر».

(أ) النسائي (٤٠٧).

(ب) أخرجه مسلم (٣٣٦) والترمذي (٢٧٣٤) والنسائي (٢٢٥) وابن ماجه (٤٦٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠١٨.

(ج) أخرجه مسلم (٣١٧، ٣٣٧) وأبو داود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) والنسائي (٤٥٣، ٤٠٨، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٨) وابن ماجه (٥٧٣، ٤٦٧).

(د) وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٤.

(هـ) متابعة أبي عوانة عند البخاري (٢٦٦)، ولمتابعة محمد بن فضيل انظر تعليق التعليق: ١٦٤/٢.

(٢٢) بَابُ: إِذَا اخْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ

٢٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ

ابْنَةَ^(١) أَبِي سَلَمَةَ: /

[٦٤/٨]

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ
اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ».^(١) [ر: ١٣٠]

(٢٣) بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

٢٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ

أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فِي بَعْضِ طَرِيقِ^(١) الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَاخْتَسَتْ^(٣)
مِنْهُ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «أَيُّنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكْرِهْتُ
أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ. فَقَالَ^(٤): «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُسْلِمَ^(٥) لَا يَنْجُسُ». (ب) [ط: ٢٨٥]

(١) في رواية كريمة وابن عساكر وأبي ذر والأصيلي: «بنت».

(٢) في رواية كريمة: «طُرُق» (ب، ص).

(٣) هكذا في نسخة عند ابن عساكر أيضاً، وفي رواية أبي ذر والمستملي: «فانْتَحَسَتْ»، وفي (و، ق) أن رواية
المستملي: «فانْتَجَسَتْ» وهو موافق لما في الفتح والإرشاد، وفي رواية أبي ذر والحُموي والكشميهني
ونسخة عن ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فانْتَجَسَتْ»، وفي رواية [ح]: «فانْتَحَسَتْ».
وبهامش اليونينية كما في (ب، ص): «انخسست أي: انقبضت وتأخرت» اهـ.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي: «قال».

(٥) هكذا في رواية أبي ذر عن الحُموي أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر
و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «المؤمن».

(أ) أخرجه مسلم (٣١٣) والترمذي (١٢٢) والنسائي (١٩٧) وابن ماجه (٦٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٦٤.

(ب) أخرجه مسلم (٣٧١) وأبو داود (٢٣١) والترمذي (١٢١) والنسائي (٢٦٩) وابن ماجه (٥٣٤)، وانظر تحفة الأشراف:

(٢٤) بَابُ (١): الْجُنُبُ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَحْتَجِمُ الْجُنُبُ، وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ، وَيَخْلِقُ رَأْسَهُ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ (١).

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ

فَتَاةَ:

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ (٣): أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (٤) ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ

الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمِيذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ. (ب) ○ [ر: ٢٦٨]

٢٨٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَشَيْتُ

مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ، فَاَنْسَلَلْتُ (٥)، فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ (٦) فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ:

«أَيْنَ كُنْتِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنْ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ». (ج) ○

[ر: ٢٨٣]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي (و، ب، ص).

(٢) قوله: «بن حمّاد» ليس في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية [عط]: «حدّثه».

(٤) في رواية أبي ذر: «أَنَّ النَّبِيَّ».

(٥) في رواية ابن عساکر زيادة: «منه».

(٦) في رواية [عط]: «وَأَتَيْتُ».

(٧) في رواية الأصيلي وكريمة وابن عساکر ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ:
«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ».

(٨) قوله: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) انظر تعليق التعليق: ١٦٤/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٠٩) وأبو داود (٢١٨) والترمذي (١٤٠) والنسائي (٢٦٣، ٢٦٤، ٣١٩٨) وابن ماجه (٥٨٨، ٥٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٥.

(ج) أخرجه مسلم (٣٧١) وأبو داود (٢٣١) والترمذي (١٢١) والنسائي (٢٦٩) وابن ماجه (٥٣٤)، وانظر تحفة الأشراف:

١٤٦٤٨.

فانسللت: خرجت خفية.

(٢٥) بَابُ (١) كَيْنُونَةَ الْجُنْبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ (٢) قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ (٣)

٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى (٤)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُقُّهُ وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ. (٥) [ط: ٢٨٨]

(٢٦) بَابُ (٥) نَوْمِ الْجُنْبِ

٢٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ (٦)، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ (٧): أَيَزُقُّ أَحَدُنَا وَهُوَ

جُنْبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزُقُّهُ وَهُوَ جُنْبٌ» (٨). (ب) [ط: ٢٨٩، ٢٩٠]

(٢٧) بَابُ الْجُنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ

لِلصَّلَاةِ. (ج) [ر: ٢٨٦]

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «إذا توضعاً» ثابت في رواية أبي ذر و[عط] أيضاً (ب، ص).

(٣) قوله: «قبل أن يغتسل» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي.

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن أبي كثير».

(٥) التبويب والترجمة ليسا في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت،

والذي في (ن، و) أن لفظه: «باب» فقط ليست عندهم.

(٦) في رواية ابن عساكر: «...قتيبة، عن الليث».

(٧) قوله: «أنه قال» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي، وزاد في (ن، و) أنها ليست في رواية كريمة، وهي

ليست في متن (ب، ص).

(٨) قوله: «وهو جنب» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٣٠٥) وأبو داود (٢٢٢٤-٢٢٢٤) والنسائي (٢٥٥-٢٥٨) وابن ماجه (٥٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٨٥.

كينونة الجنب في البيت: جلوسه فيه واستقراره.

(ب) أخرجه مسلم (٣٠٦) وأبو داود (٢٢١) والترمذي (١٢٠) والنسائي (٢٥٩، ٢٦٠) وابن ماجه (٥٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٠٣.

(ج) أخرجه مسلم (٣٠٥) وأبو داود (٢٢٢-٢٢٢٤) والنسائي (٢٥٥-٢٥٨) وابن ماجه (٥٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٣٩٩.

٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، قَالَ: اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ^(٢): «نَعَمْ،
إِذَا تَوَضَّأَ».^(٣) [ر: ٢٨٧]

٢٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ^(٣) تُصِيبُهُ
الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّأَ، وَاغْتَسَلَ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمَ». (ب) [ر: ٢٨٧]

(٢٨) بَابُ (٥): إِذَا التَقَى الْخِتَانَانِ

٢٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ - (خ): وَحَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ هِشَامٍ - عَنْ قَتَادَةَ،
عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَّدهَا، فَقَدْ
وَجَبَ الْغُسْلُ».^(ج)

تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ^(٦)، عَنْ شُعْبَةَ. مِثْلَهُ^(٧).

وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا^(٨) أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ^(٥).

-
- (١) في رواية الأصيلي: «عن ابن عمر».
(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «فقال»، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية السمعاني عن أبي
الوقت بدل الأصيلي.
(٣) في رواية كريمة ورواية أبي ذر عن الحثومي والمستملي: «بأنه».
(٤) لفظه: «له» ليست في رواية الأصيلي.
(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
(٦) قوله: «بن مرزوق» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
(٧) قوله: «مثلته» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.
(٨) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

-
- (أ) أخرجه مسلم (٣٠٦) وأبو داود (٢٢١) والترمذي (١٢٠) والنسائي (٢٥٩، ٢٦٠) وابن ماجه (٥٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦١٨.
(ب) أخرجه مسلم (٣٠٦) وأبو داود (٢٢١) والترمذي (١٢٠) والنسائي (٢٥٩، ٢٦٠) وابن ماجه (٥٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٢٤.
(ج) أخرجه مسلم (٣٤٨) وأبو داود (٢١٦) والنسائي (١٩١، ١٩٢) وابن ماجه (٦١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٥٩.
شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ: اليَدَانِ وَالرَّجْلَانِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ، ثُمَّ جَهَّدهَا: حَفَزَهَا وَبَلَّغَ مَشَقَّتَهَا، كِنَايَةٌ عَنِ مَعَالِجَةِ الْإِبْلَاجِ.
(د) انظر تغليق التعليق: ١٦٥/٢.

(٢٩) بَابُ (١) غَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ

٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ: قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ (١) إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُنْمِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ. قَالَ (٣) عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ (٤)، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

قَالَ يَحْيَى (٥): وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ (٦) ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١) [ط: ١٧٩]

٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي بَنٍ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ (٧) فَلَمْ يُنْزِلْ؟ قَالَ: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي». (ب)

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْغَسْلُ أَحْوْطُ، وَذَلِكَ الْآخِرُ، إِنَّمَا (٨) بَيَّنَّا (٩) لِاخْتِلَافِهِمْ (١٠).

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «قال له: أَرَأَيْتَ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقال».

(٤) بهامش (ن) دون رقم زيادة: «بَيَّنَّا»، وهي مثبتة في متن (و، ب، ص).

(٥) قوله: «قال يحيى» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ

أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ...»، وبهامش (ل، ص): سقط من الأصل. اهـ.

(٧) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضاً، ولغيرهم: «امرأته».


(٨) في رواية ابن عساكر: «وإنما».

(٩) في رواية الأصيلي: «بَيَّنَّا».

(١٠) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه ورواية [عط]: «بَيَّنَّا اخْتِلَافَهُمْ».

(أ) أخرجه مسلم (٣٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٨٠١.

(ب) أخرجه مسلم (٣٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

كِتَابُ (٢) الْحَيْضِ

قَوْلُ (٣) اللَّهِ تَعَالَى (٤): ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُحِبُّ الْمَطْهَرِينَ﴾ (٥) [البقرة: ٢٢٢]

(١) بَابُ (٦): كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحَيْضِ؟

وَقَوْلُ (٧) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ»

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. (٨)

وَحَدِيثُ (٨) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ. ○

(١) لم ترد البسملة في رواية ابن عساكر والأصيلي، وهي في رواية أبي ذر مؤخّرة عن الكتاب.

(٢) في رواية [عط]: «باب» بدل: «كتاب».

(٣) هكذا في رواية [عط] أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «وقول».

(٤) في رواية الأصيلي: «مَرَّةً وَبَارَةً».

(٥) في رواية الأصيلي: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرَضُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الآية إلى آخرها متلوّاً إلى قَوْلِهِ: ﴿الْمَطْهَرِينَ﴾ (ب، ص)، وفي رواية [عط]: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ الآية، وفي رواية أبي ذر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرَضُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الآية إلى آخرها متلوّاً إلى قَوْلِهِ: ﴿وَيُحِبُّ الْمَطْهَرِينَ﴾، وفي رواية ابن عساكر: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ الآية إلى آخرها متلوّاً إلى قَوْلِهِ: ﴿وَيُحِبُّ الْمَطْهَرِينَ﴾.

(٦) أهمل ضبط لفظه: «باب» في (ن، و، ب)، وضبطها في (ص) بالرفع، ولفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهذا الباب مقدّم على الذي قبله في رواية [عط].

(٧) هكذا بالرفع ضبطها في (ن)، وأهمل ضبطها في (و)، وضبطها في (ب، ص) بالرفع والجر معاً.

(٨) في رواية أبي ذر وابن عساكر و[عط] ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «قال أبو عبد الله: وحديث».

٢٩٤ - حَدَّثَنَا ^(١) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ^(٣) يَقُولُ: [٦٦/٨]

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا ^(٤) بِسَرِفٍ حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ ^(٥): «مَا لَكَ؟ أَنْفِسْتِ ^(٦)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ». قَالَتْ: وَصَحَّحِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ ^(٧). (١) [ط: ٣٠٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٨، ١٥١٨، ١٥٥٦، ١٥٦٠، ١٥٦٢، ١٦٣٨، ١٧٠٩، ١٧٢٠، ١٧٣٣، ١٧٥٧، ١٧٦٢، ١٧٧١، ١٧٧٢، ١٧٨٣، ١٧٨٦، ١٧٨٨-١٧٨٨، ١٧٩٥، ١٧٩٨، ١٧٩٥، ٤٣٩٥، ٤٤٠١، ٤٤٠٨، ٤٤٢٩، ٥٣٢٩، ٥٥٤٨، ٥٥٥٩، ٦١٥٧، ٧٢٢٩]

(٢) بَابُ غَسْلِ الْحَايِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ

٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٨) مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَايِضٌ. (ب) [ط: ٢٩٦، ٢٠٢٨، ٥٩٢٥، ٢٠٤٦، ٢٠٢٩]

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «باب الأمر للثَّقَسَاءِ (في ب، ص: للنساء) إذا نَفَسْنَ» قبل الحديث.

(٢) في رواية ابن عساکر: «عليٌّ، يعني: ابن عبد الله».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن محمد».

(٤) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِي: «كنت».

(٥) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) بهامش اليونينية: «نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ وَنَفَسَتْ» إذا ولدت، بفتح النون وضمها، وأما إذا حاضت بفتح النون لا غير. ١٥.

(٧) في رواية أبي ذر والحموي والمستملي: «بالبقرة».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أخبرنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية [عط] بدل رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (١٧٨٢) والنسائي (٢٩٠، ٣٤٨) وابن ماجه (٢٩٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٤٨٢.

سرف: موضع شمال مكة على عشرة أميال منها.

(ب) أخرجه مسلم (٢٩٧) وأبو داود (٢٤٦٩) والترمذي في الشمائل (٣٢) والنسائي (٢٧٥-٢٧٨، ٣٨٧-٣٨٩) وابن ماجه

(٦٣٣، ١٧٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٤.

تَرْجِيلِهِ: دهنه وتنظيفه ومشطه.

٢٩٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(١) هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ^(٢)، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ: أَخَذْتَنِي الْحَائِضُ؟ أَوْ: تَذُنُونَنِي الْمَرْأَةَ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ ^(٣)، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخَذُمْنِي، وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ؛ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ - يَعْني رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ^(٤) مِنْهُ لِيُطَهِّرَهُ - وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ لِيُطَهِّرَهُ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ، يُذْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتَرْجُلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ. ^(٥) ○ (ر: ٢٩٥)

(٣) بَابُ ^(٥) قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ^(٦)

وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ، فَتَأْتِيهِ ^(٧) بِالْمُصْحَفِ، فَتُمْسِكُهُ بِعِلَاقَتِهِ. (ب) ○

٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَةَ: أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ مِنْهُ لِيُطَهِّرَهُ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. (ج) ○ (ط: ٧٥٤٩)

(٤) بَابُ مَنْ سَمَى النَّفَاسَ حَيْضًا ^(٨)

٢٩٨ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ ^(٩) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

- (١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».
- (٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بِنِ عُرْوَةَ».
- (٣) في رواية ابن عساكر: «كُلُّ ذَلِكَ هَيِّنٌ».
- (٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «تُرَجِّلُ رَسُولَ اللَّهِ»، وَفِي (ن) أَنَّ قَوْلَهُ: «يَعْني رَأْسَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ.
- (٥) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.
- (٦) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ».
- (٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لِتَأْتِيَهُ».
- (٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ زِيَادَةَ: «وَالْحَيْضُ نِفَاسًا».
- (٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «مَكِّيٌّ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٦٩) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الشَّمَاثِلِ (٣٢) وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٥-٢٧٨، ٣٨٧-٣٨٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٣٣، ١٧٧٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٠٤٠.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٦٨/٢

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٠١) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٦٠) وَالنَّسَائِيُّ (٢٧٤، ٣٨١) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٣٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٨٥٨.

أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ^(١) أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ:

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ^(٢) مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مُضْطَجِعَةً فِي حَمِيصَةٍ إِذْ حَضْتُ، فَانْسَلَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي، قَالَ^(٣): «أَنْفُسِتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيصَةِ.^(٤) [ط: ٣٢٢، ٣٢٣، ١٩٢٩]

(٥) بَابُ^(٤) مُبَاشَرَةِ الْحَايِضِ

٢٩٩ - ٣٠١ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، كِلَانَا جُنُبٌ،^(٥) يَا مُرْنِي فَأَتَرْتُ، فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَايِضٌ. وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَأَعْسَلُهُ وَأَنَا حَايِضٌ. (ب) [١: ٢٥٠] [ط: ٣٠٢، ٣٠٣، ٢٠٣١] [ط: ٣: ٢٠٣١]

٣٠٢ - حَدَّثَنَا^(٦) إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ^(٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - هُوَ الشَّيْبَانِيُّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِخْدَانًا إِذَا كَانَتْ حَايِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ^(٨) مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُبَاشِرَهَا، أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَّرَ فِي/ فَوْرٍ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ [٦٧/٨]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بنت».

(٢) في رواية الأصيلي و[عط]: «رسول الله».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي: «فكان».

(٦) في رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «إسماعيل بن الخليل».

(٨) في رواية الأصيلي: «النبي».

(أ) أخرجه مسلم (٢٩٦) والنسائي (٤٨٣، ٣٧١) وابن ماجه (٦٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٧٠.

حَمِيصَةٌ: ثوب من حرير وصورف أو من أحدهما مخطط. الْحَمِيصَةُ: كساء فيه لين وربما كان له أهداب متعلقة به.

(ب) أخرجه مسلم (٢٩٣) وأبو داود (٢٦٨، ٢٧٣) والترمذي (١٣٢) والنسائي (٤٨٥، ٤٨٦، ٣٧٣، ٣٧٤) وابن ماجه (٦٣٥)،

(٦٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٨٢.

أَتَزَّرُ: أي ألبس إزاراً، وهو ثوب أقله ساتر لما بين السرة والركبة.

النَّبِيِّ مِنْهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟! (١) [ر: ٣٠٠]

تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. (ب)

٣٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ شَدَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (١) مِنْهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، أَمَرَهَا

فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ. (٢) (ج)

وَرَوَاهُ (٣) سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. (٥)

(٦) بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمِ

٣٠٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ

أَسْلَمَ (٥) - عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ فِي أَضْحَى - أَوْ: فِطْرٍ - إِلَى الْمُصَلَّى،

فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فَقُلْنَ: (٦):
وَيْمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «سمعت ميمونة قالت: كان النبي...»، وفي رواية [عط]: «سمعت ميمونة تقول: كان رسول الله».

(٢) في رواية الأصيلي: «... من نساياه وهي حائض أمرها فاتَّزرت».

(٣) في رواية الأصيلي و[عط]: «رواه». قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٥) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «زيد بن أسلم».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر عن الحَمُوي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قلن».

(أ) أخرجه مسلم (٢٩٣) وأبو داود (٢٧٣، ٢٦٨) والترمذي (١٣٢) والنسائي (٢٨٥، ٢٨٦، ٣٧٣، ٣٧٤) وابن ماجه (٦٣٥)،

(٦٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٠٠٨.

فَوْرٌ حَيْضِيَّهَا: أي: ابتداءها. يملك إربه: يضبط شهرته.

(ب) متابعة جرير عند أبي داود (٢٧٣)، ولمتابعة خالد انظر تغليق التعليق: ١٦٨/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٢٩٤) وأبو داود (٢٦٧، ٢٦٧) والنسائي (٢٨٧، ٣٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦١.

(د) انظر تغليق التعليق: ١٧٠/٢.

أَذْهَبَ لِبُلبِ الرَّجُلِ الْحَاظِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ». قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟». قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟». قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا». (١)

[ط: ٩٥٦، ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨]

(٧) بَابُ: تَقْضِي الْحَايِضِ الْمَنَاسِكَ كُلِّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ.

وَلَمْ يَزِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ بَأْسًا. (ب)

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. (ج)

وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: كُنَّا نَوْمَرُ أَنْ يَخْرُجَ الْحَيْضُ (١) فَيَكْبُرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ. (٩٧١)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ: أَنَّ هِرْقَلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ:

[١٣ب]

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ﴾ (٣) الْآيَةَ [آل عمران: ٦٤]. (٧)

وَقَالَ عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ: حَاضَتْ عَائِشَةُ فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ (٤) غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَا

تُصَلِّي. (١٧٨٥، ٧٢٣٠)

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ. (٥)

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[عَط]: «نُخْرِجُ الْحَيْضَ».

(٢) الْوَاوُ ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ، وَلَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ.

(٣) قَوْلُهُ: «﴿إِلَى كَلِمَةٍ﴾» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَ[عَط].

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «كُلِّهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٧٦، ١٥٧٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٨٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٢٧١.

العشيرة: الزوج.

(ب) انظر تعليق التعليق: ١٧١/٢.

(ج) مسلم (٣٧٣) وأبو داود (١٨) والترمذي (٣٣٨٤)

(د) انظر تعليق التعليق: ١٧٤/٢.

تَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ: أَذَّتْ شَعَائِرَ الْحَجِّ.

وقال الله (١): ﴿وَلَا تَأْكُلُوا (٢) مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]. ○

٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ (٣) مِنْ اللَّهِ عِزُّهُ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ، طَمِئْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ (٤) مِنْ اللَّهِ عِزُّهُ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحِجَّ الْعَامَ. قَالَ: «لَعَلَّكِ نُسْفِسَتْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ (٥) شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي». ○ (ر: ٢٩٤)

(٨) بَابُ (٦) الْأَسْتِحَاظَةِ

٣٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (٧)، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عِزُّهُ: / يَا رَسُولَ اللَّهِ، [٦٨٨] إِنِّي لَا أَطْهَرُ، أَفَادْعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٨) مِنْ اللَّهِ عِزُّهُ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا، فَاغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي». ○ (ب: ٢٢٨)

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «مَرْبُوعٌ».

(٢) هكذا بالإبدال على قراءة ورش والسوسي وأبي جعفر.

(٣) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فدخل النبي».

(٥) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] وأخرى

للسمعاني عن أبي الوقت: «ذاك»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية ابن عساكر بدل الأصيلي.

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) قوله: «بن عروة» ليس في رواية ابن عساكر.

(٨) في رواية الأصيلي: «النبي».

(أ) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (١٧٨٢) والنسائي (٢٩٠، ٣٤٨، ٢٧٤١) وابن ماجه (٢٩٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٠١.

طَمِئْتُ: حَضْتُ.

(ب) أخرجه مسلم (٣٣٣) وأبو داود (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨) والترمذي (١٢٥، ١٢٩) والنسائي (٢٠٢-٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢١٩-٣٥٠، ٣٥٦-٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٣-٣٦٧) وابن ماجه (٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٦)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧١٤٩.

عِزْقٌ: يَعْنِي: عِرْقًا انْفَجَرَ دَمًا لَيْسَ بِحَيْضَةٍ.

(٩) بَابُ غَسْلِ دَمِ الْمَحِيضِ^(١)

٣٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ^(٢)، عَنْ فاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ: عَنْ أسماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٣) أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِخْدَانًا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِخْدَاكَ الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ، فَلْتَقْرُضْهُ، ثُمَّ لَتَنْضِخْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّيْ فِيهِ». ○^(٤) [ر: ٢٢٧]

٣٠٨- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٥) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ: حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِخْدَانًا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْتَرِضُ^(٥) الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا، فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضِخُ عَلَى سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ. ○ (ب)

(١٠) بَابُ الْاِعْتِكَافِ لِلْمُسْتَحَاضَةِ^(٦)

٣٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ، فَرُبَّمَا وَضَعَتْ الطَّلَسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمَ. وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفُرِ، فَقَالَتْ: كَانَ هَذَا

(١) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «الْحَيْضُ»، وفي رواية [عط]: «الحايض».

(٢) في رواية الْأَصْبَلِيِّ و[عط] زيادة: «بن عروة».

(٣) في رواية الْأَصْبَلِيِّ زيادة: «الصدِّيق».

(٤) في رواية أَبِي ذَرٍّ ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «حدَّثني».

(٥) في رواية [ح]: «تَقْرُضُ».

(٦) في رواية أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «اعتكاف المُسْتَحَاضَةِ»، ولفظة: «باب» ليست في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ.

(٧) في رواية ابن عساكر: «حدَّثني إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ».

(٨) في رواية الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِر: «أخبرنا».

(أ) أخرجه مسلم (٢٩١) وأبو داود (٣٦٠-٣٦٢) والترمذي (١٣٨) والنسائي (٢٩٣، ٣٩٤) وابن ماجه (٦٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٤٣.

تقرصه: تحته. تنضخه: تغسله.

(ب) أخرجه ابن ماجه (٦٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٠٨.

شَيْءٌ كَأَنَّكَ فُلَانَةٌ تَجِدُهُ. ^(١) [ط: ٣١٠، ٣١١، ٢٠٣٧]

٣١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْوَاجِهِ، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ

وَالصُّفْرَةَ وَالطَّنْثُ^(١) تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي. ^(١) [ر: ٣٠٩]

٣١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ بَعْضَ

أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اعْتَكَفَتْ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ. ^(١) [ر: ٣٠٩]

(١١) بَابٌ^(٢): هَلْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثَوْبٍ حَاضَتْ فِيهِ؟

٣١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

قَالَتْ^(٣) عَائِشَةُ: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضٌ فِيهِ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ^(٤)، قَالَتْ

بِرِّيْقِهَا، فَفَصَعَتْهُ^(٥) بِظْفَرِهَا. (ب) ○

(١٢) بَابٌ^(٦) الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ^(٧)

٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ

(١) قوله: «وَالطَّنْثُ» ليس في رواية [عط].

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية عن ابن عساکر أيضاً (ب)،

(ص)، وفي أخرى عن ابن عساکر: «قال: قالت».

(٤) في رواية الأصيلي: «من الدَّم».

(٥) هكذا في رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضاً (ن، و، ق)، وفي أخرى عنه ورواية أبي ذر والأصيلي

و[عط] وابن عساکر: «فَمَصَعَتْهُ».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بِمَاءِ الرَّؤْمِ» قبل الباب، وذكر في (و، ب، ص) أن لفظة: «باب» ليست عنده.

(٧) في رواية أبي ذر: «مِنَ الْحَيْضِ».

(أ) أخرجه أبو داود (٢٤٧٦) والنسائي في الكبرى (٣٣٤٦) وابن ماجه (١٧٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣٩٩.

الطَّنْثُ: إناء. قوله: «وزعم» أي: عكرمة.

(ب) أخرجه أبو داود (٣٦٤، ٣٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٧٥.

فَصَعَتْهُ: فركنه بظفرها.

- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(١): «أَوْ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ^(٢)، عَنْ حَفْصَةَ -

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)، قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ^(٤) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ، وَلَا نَتَطَيَّبَ، وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْدَةٍ مِنْ كُنْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَابِرِ^(٥). [ط: ١٢٧٨، ١٢٧٩، ٥٣٤٠، ٥٣٤١، ٥٣٤٢، ٥٣٤٣]

قَالَ^(٥): رَوَاهُ^(٦) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ حَفْصَةَ، / عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣). [٥٣٤٢] ○ [٦٩٨]

(١٣) بَابُ ذَلِكَ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ،
وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ، وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً، فَتَتَّبِعُ^(٧) بِهَا أَثَرَ الدَّمِ^(٨)

٣١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ:

(١) قوله: «قال أبو عبد الله» ثابت في رواية أبي ذر والمستملي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وبهامش اليونينية: ليس «قال أبو عبد الله» عند الأصيلي ولا عند ابن عساكر، وهو مُعَلَّمٌ بسين عند أبي ذر وعند السمعاني عن أبي الوقت اه. (مُعلمٌ بسين: يعني علامة المُستملي).

(٢) بهامش (ب، ص): كذا في اليونينية: «حسان» هنا غير مصروف، وفي آخر الباب مصروف. اه.

(٣) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وزاد في (ن، و، ق) أنها ليست في رواية [عط]، خلافاً لما في (ب، ص) إذ رمزوا الثبوت فيها.
(٤) في رواية أبي ذر: «زوجها».

(٥) في رواية ابن عساكر والأصيلي زيادة: «أبو عبد الله»، وقيد في (ن، و) بحاشية رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وروي»، وفي رواية ابن عساكر: «روي».

(٧) في رواية أبي ذر: «تتبع».

(٨) هكذا في رواية [عط] والأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وعند غيرهم: «فتتبع الدم» (ن)، والذي في سائر الأصول أن رواية غيرهم: «فتتبع أثر الدم» وهو المثبت في المتن عندهم.

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٨) وأبو داود (٢٣٠٢، ٢٣٠٣) والنسائي (٣٥٣٤) وابن ماجه (٢٠٨٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١١٧.

نُوبَ عَصَبٍ: برود يمنية تجمع خيطانها وتشد ثم تصبغ وتنسج فتأتي مخططة لبقاء ما عُصِبَ منها أبيض لم يأخذه صبغ. نُبْدَةٌ مِنْ كُنْتِ أَظْفَارٍ: قطعة من بخور يُوتَى بها من مدينة ظفار على سواحل اليمن.

عن عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ^(١)، فَتَطَهَّرِي بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ^(٢)؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ؟^(٣) قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِي^(٤)». فَاجْتَذَبْتُهَا^(٥) إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ. ^(٦) ○ [ط: ٣١٥، ٧٣٥٧]

(١٤) بَابُ غُسْلِ الْمَحِيضِ

٣١٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ: عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّئِي^(٧) ثَلَاثًا». ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا، فَأَعْرَضَ^(٨) بِوَجْهِهِ - أَوْ قَالَ^(٩): «تَوَضَّئِي بِهَا» - فَأَخَذْتُهَا فَجَذَبْتُهَا، فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ. ^(١٠) ○ [ر: ٣١٤]

(١٥) بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

٣١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْلَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَّتَعَ، وَلَمْ

- (١) ضبطت الميم بالكسر والفتح معاً في (ب، ص)، ونسبت فيهما إلى رواية الأصيلي وابن عساكر، وأهمل ضبطها في متن (ن، و) وضبط في (ن) روايتيهما بكسر الميم فقط، وضبطها في (و) بفتحها فقط.
- (٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] زيادة: «بها».
- (٣) قوله: «قال: تطهري بها، قالت: كيف» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.
- (٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله تطهري بها». قارن بالسلطانية.
- (٥) في متن (ب، ص): «فاجتذبتها» وأشار إلى المثبت نقلاً عن الإرشاد.
- (٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن إبراهيم».
- (٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وتوضَّئي»، وفي رواية [عط]: «فتوضَّئي بها».
- (٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «وأعرض».
- (٩) في رواية ابن عساكر: «وقال».
- (١٠) في رواية الأصيلي: «النبي».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣٢) وأبو داود (٣١٤-٣١٦) والنسائي (٤٢٧، ٢٥١) وابن ماجه (٦٤٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٨٥٩.

يَسْقِي الْهَدْيَ. فَزَعَمَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ، وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةَ عَرَفَةَ، فَقَالَتْ^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ^(٢)، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكَ». فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ، أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ. ^(١) [ر: ٢٩٤]

(١٦) بَابُ^(٣) نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غُسْلِ الْمَحِيضِ

٣١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ^(٤) لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ^(٦)»، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلِي^(٧) بِعُمْرَةٍ. فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَأَذْرَكْنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكَ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِحَجٍّ». فَفَعَلْتُ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ، أُرْسِلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي.

قَالَ هِشَامٌ: / وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيً، وَلَا صَوْمًا، وَلَا صَدَقَةً. ^(ب) [ر: ٢٩٤]

[١٨٤]

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «قالت».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ليلة يوم عرفة». قارن بما في الإرشاد.

(٣) في رواية ابن عساكر: «باب من رأى نقض».

(٤) في رواية كريمة: «موافقين».

(٥) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص). وفي رواية أبي ذر ورواية أخرى للسمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي والمستملي والكشميهني: «فليهل».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لأهللت».

(أ) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (١٧٧٨، ١٧٨١) والنسائي (٢٤٤٢، ٢٧٦٤) وابن ماجه (٣٠٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٠٤. انْقُضِي رَأْسَكَ: حلي ضفائره. ليلة الحصبه: هي الليلة التي ينزل الناس فيها المحصب عند انصرافهم من منى إلى مكة، وهي ليلة الرابع عشر من ذي الحجة.

(ب) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (١٧٧٨، ١٧٨١) والنسائي (٢٤٤٢، ٢٧٦٤) وابن ماجه (٣٠٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٨٢٨.

التَّنْعِيم: مكان في الحل إلى الشمال الغربي من مكة يبعد عنها: ٦١٤٨ م.

(١٧) بَابٌ (١): ﴿مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرُ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج: ٥]

٣١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَمُرُّ بِجِلْدِ كُلِّ وَكَلٍّ^(٢) بِالرَّحِمِ مَلَكًا / يَقُولُ: يَا رَبِّ نَظْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِي^(٣) خَلَقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ^(٤)؟ فَمَا الرُّزْقُ وَالْأَجَلُ^(٥)؟ فَيَكْتُبُ^(٦) فِي بَطْنِ أُمِّهِ». [ط: ٣٣٣٣، ٦٥٩٥]

(١٨) بَابٌ: كَيْفَ تَهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟

٣١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ^(١)، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يَهْدِ فَلْيُحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يَحِلُّ، حَتَّى يَحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ^(٢)، وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ^(٣) فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ». قَالَتْ: فَحِضْتُ، فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْقِضَ رَاسِي، وَأَمْتَشِطُ، وَأَهْلِلَ بِحَجٍّ، وَأَتْرُكَ الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، حَتَّى قَضَيْتُ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وعنده مكانها: «قول الله بهذه».

(٢) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر.

(٣) أهمل ضبط الكاف في (ن، ب) والمثبت من (و، ص)، وذكر في الفتح أن روايته بالتخفيف.

(٤) في رواية الأصيلي: «فإذا أراد يقضي» بإسقاط: «أن».

(٥) في هامش اليونينية: «نظفة» وما بعده منصوب عند ابن عساکر، وكذا: «أذكر أم شقي أم سعيداً» عند الأصيلي. اهـ.

(٦) في رواية أبي ذر: «وما الأجل».

(٧) في رواية الأصيلي: «قال: فيكتب».

(٨) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٩) في رواية أبي ذر: «بحجته».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حتى يحل نحر هديه».

(١١) في رواية أبي ذر و[عط]: «بحجته».

حَجِّي^(١)، فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٢)، وَأَمَرَنِي^(٣) أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمَرَتِي مِنْ التَّنْعِيمِ^(٤). ○ [ر: ٢٩٤]

(١٩) بَابُ إِقْبَالِ الْمَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ

وَكُنَّ نِسَاءٌ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالدَّرَجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ فِيهِ الصُّفْرَةُ، فَتَقُولُ: لَا تَعَجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ^(٥) الْبَيْضَاءَ. تُرِيدُ بِذَلِكَ الظُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ.

وَبَلَغَ ابْنَةُ^(٥) زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، يَنْظُرْنَ إِلَى الظُّهْرِ، فَقَالَتْ: مَا كَانَ النَّسَاءُ يَصْتَعْنَ هَذَا! وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ. ○ (ب)

٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عِزْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي». ○ [ج: ٢٢٨]

(٢٠) بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ

وَقَالَ جَابِرٌ^(٦) وَأَبُو سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ». ○ (٣٠٤) (٧٢٣٠)

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ:

(١) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي أخرى عنه ورواية أبي ذر والأصيلي: «حَجَّتِي».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «الصدّيق».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فأمرني» بالفاء.

(٤) أهمل ضبط القاف في (ن)، وضبطها بالفتح في (و، ص)، وضبطها بفتح القاف وكسرها معاً في (ب).

(٥) في رواية ابن عساكر: «بنت».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن عبد الله».

(أ) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (١٧٧٨، ١٧٨١) والنسائي (٢٤٢، ٢٧٦٤) وابن ماجه (٣٠٠) وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٤٣.

(ب) انظر تغليق التعليق: ١٧٦/٢ - ١٧٧.

الدَّرَجَةُ فِيهَا الْكُرْسُفُ: خُرْقَةٌ تَجْمَعُ فِيهَا الْفُطْنُ الَّذِي احْتَشَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ. الْقِصَّةُ الْبَيْضَاءُ: الطَّهْرُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَرَاهُ النِّسَاءُ عِنْدَ النِّقَاءِ مِنَ الْحَيْضِ، شَبَّهَ بِيَاضِهِ بِالْقِصِّ وَهُوَ الْحِجْصُ.

(ج) أخرجه مسلم (٣٣٣) وأبو داود (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨) والترمذي (١٢٥، ١٢٩) والنسائي (٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥،

٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٣٥٠-٣٥٣، ٣٥٦-٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤-٣٦٧) وابن ماجه

(٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٢٩.

أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟! كُنَّا^(١) نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا^(٢) يَأْمُرُنَا بِهِ. أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ^(٣). ○

(٢١) بَابُ^(٣) التَّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا

٣٢٢- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٤) أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ:

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ، فَاَنْسَلْتُ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَانِي، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ^(٦) فِي الْحَمِيلَةِ. قَالَتْ: وَحَدَّثْتَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ. وَكُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ^(٧) مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ. ○ (ب) [ر: ٢٩٨]

[٧١/٨]

(٢٢) بَابُ مَنْ اتَّخَذَ^(٨) ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطَّهْرِ

٣٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٩) أَبِي سَلَمَةَ:

(١) في رواية الأصيلي: «قد كنا».

(٢) في رواية الأصيلي: «ولا».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «بنت».

(٥) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٦) لفظه: «معه» ليست في رواية [عط].

(٧) في رواية الأصيلي: «ورسول الله».

(٨) هكذا في رواية كريمة وأبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وعند غيرهم «أخذ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «بنت».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣٥) وأبو داود (٢٦٢، ٢٦٣) والترمذي (١٣٠) والنسائي (٣٨٢، ٢٣١٨) وابن ماجه (٦٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٦٤.

أَتَجْزِي: أتقضي؟ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ: أرادت أن هذا من جنس تشدد الحرورية - وهم الخوارج - وكانت طائفة منهم يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفاتنة زمن الحيض، وهو خلاف الإجماع.

(ب) أخرجه مسلم (٢٩٦) والنسائي (٢٨٣، ٣٧١) وابن ماجه (٦٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٧٠.

الْحَمِيلَةُ: كساء فيه لين وربما كان له أهداب متعلقة به.

عن أم سلمة، قالت: بينا أنا مع النبي^(١) من الله عليه لم مضطجعة^٢ في خميلة^(٣)، حضت فانسلت، فأخذت ثياب حيضتي، فقال: «أنفست؟»^(٤) فقلت^(٥): نعم. فدعاني، فاضطجت معه في الخميلة.^(٦) [ر: ٢٩٨]

(٢٣) بَابُ شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلْنَ^(٥) الْمُصَلِّي

٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ^(٦) - قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) عِنْدَ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ:

عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدِينَ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ، فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ^(٨) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمْ تَنْتَبِهْ عَشْرَةَ^(٩)، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمْ أَعْلَى إِخْدَانًا بَأْسَ إِذَا^(١٠) لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتَلْبِسْهَا^(١١) صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلِتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ^(١٢)». [ط: ٩٨٠، ٩٨١، ١٦٥٢]

(١) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٢) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «في الخميلة».

(٣) بهامش اليونانية: كذا ضبطه الأصيلي بضم النون، قال الهروي: يقال في الولادة بضم النون وفتحها، وإذا حاضت نَفِسَتْ بالفتح لا غير، ونحوه لابن الأنباري. اهـ.

(٤) في رواية ابن عساكر: «قلت».

(٥) في رواية ابن عساكر: «واعترزهن».

(٦) في رواية ابن عساكر: «محمد بن سلام»، وفي رواية أبي ذر والأصيلي: «محمد» غير منسوب.

(٧) في رواية الأصيلي والكشميهني ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٨) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «غزوة».

(١٠) في رواية الأصيلي: «إن» (ب). وهو موافق لما في الإرشاد و(ز).

(١١) في رواية [عط]: «فتلبسها».

(١٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «المومنين»، وقيد في (و)،

ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن الكشميهني.

فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، سَأَلَتْهَا: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَبِي (١) نَعَمْ - وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ (٢) الْخُدُورِ - أَوْ: الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ (٣) - وَالْحَيْضُ، وَلَيْسَ شَهْدَنَ (٤) الْحَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَّ». قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: الْحَيْضُ؟! فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ (٥) عَرَفَةَ وَكَذَا وَكَذَا؟! (٦) (٦) [ط: ٢: ٣٥١، ٩٧١، ٩٧٤، ٩٨٠، ٩٨١، ١٦٥٢]

(٢٤) بَابُ: إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حَيْضٍ، وَمَا يُصَدِّقُ النَّسَاءُ

فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ (٧)، فِيمَا (٨) يُمَكِّنُ مِنَ الْحَيْضِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٩):

﴿وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكُنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ (١٠)﴾ [البقرة: ٢٢٨]

وَيَذْكُرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشُرَيْحٍ: إِنَّ امْرَأَةً (١١) جَاءَتْ بِبَيِّنَةٍ (١٢) مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضَى دِينُهُ

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ فِي الْمَوْضِعَيْنِ: «بِأَبَا» بِفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ وَإِبْدَالِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ أَلْفًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ: «بِئَبِي» بِقَلْبِ الْهَمْزَةِ يَاءً.
- (٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «ذَوَاتُ» بِدُونِ وَاو.
- (٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيَّةِ: «ذَاتِ الْخُدْرِ»، وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسَبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ الْحَمُويِّ.
- (٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَيَشْهَدَنَ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَلَيْسَ يَشْهَدَنَ».
- (٦) بِهَامِشِ (ن، و): آخِرُ الْجِزَاءِ الْأَوَّلِ.
- (٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَالْحَبْلُ» بِالْبَاءِ الْمَفْتُوحَةِ بِدَلِّ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ (و، ب، ص).
- (٨) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَفِيمَا».
- (٩) فِي (ن): «لِقَوْلِهِ تَعَالَى»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «بِمَنْجَزٍ».
- (١٠) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «﴿إِنْ كُنَّ يُومِنَنَّ﴾» عَلَى قِرَاءَةِ وَرَشِ وَالسُّوسِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ.
- (١١) ضَبَطَتْ فِي (ب، ص): «إِنَّ امْرَأَةً» وَعَزَا ذَلِكَ إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ.
- (١٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «إِنْ جَاءَتْ بِبَيِّنَةٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٣٦-١١٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٣٩) وَالنَّسَائِيُّ (٣٩٠، ١٥٥٨، ١٥٥٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٠٧)، (١٣٠٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١١٨.

قَوْلُهُ: «عَنْ أُخْتِهَا» لَمْ يَذْكُرْهَا مَنْ أَلْفَ فِي الصَّحَابَةِ، انظُرِ التَّلْقِيحَ لِلْبِرْهَانِ الْحَلْبِيِّ.

عَوَاتِقُنَا: الْعَوَاتِقُ جَمْعُ عَاتِقٍ، وَهِيَ: مَنْ بَلَغَتْ الْحُلُمَ أَوْ قَارِبَتْ. قَصْرُ بَنِي خَلْفٍ: قَصْرُ بِالْبَصْرَةِ. الْكَلْمَتِي: الْجَرْحِيُّ. ذَوَاتُ الْخُدُورِ: الْخُدْرُ: سَتْرٌ يَكُونُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ تَقَعِدُ الْبَكَرَ وَرَاءَهُ.

أَنَّهَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثًا^(١)، صُدِّقَتْ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: أَقْرَأُهَا مَا كَانَتْ.

وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: الْحَيْضُ يَوْمٌ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ^(٢).

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ: سَأَلْتُ^(٣) ابْنَ سِيرِينَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ بَعْدَ قُرْبِهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ.

قَالَ: النَّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ.^(٤) ○

٣٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا

أَطْهُرُ، أَفَادُعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَلِكَ عِزْقٌ، وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةَ فَدَرَّ الْأَيَّامُ الَّتِي كُنْتَ

تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي». (ب) ○ [٢٢٨: ر]

(٢٥) بَابُ الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ

٣٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ

عَطِيَّةَ، قَالَتْ^(٥): كُنَّا لَا نَعُدُّ/الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ^(٦) شَيْئًا. (ج) ○ [٧٢٨]

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثًا».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَنَسَخَةٌ لِأَبِي ذَرٍّ: «خَمْسَةَ عَشْرَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: سَأَلْتُ». قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٤) قَوْلُهُ: «بْنَ سَعِيدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ.

(٥) لَفْظَةٌ: «قَالَتْ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «الصُّفْرَةُ وَالْكُدْرَةُ».

(أ) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ ١٧٩/٢-١٨١.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٥، ١٢٩) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢-٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠،

٢١٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٣٥٠-٣٥٣، ٣٥٦-٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤-٣٦٦، ٣٦٧) وَابْنُ مَاجَةَ

(٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٨٢٦.

(ج) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٧، ٣٠٨) وَالنَّسَائِيُّ (٣٦٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٤٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٩٦.

الْكُدْرَةُ: لَوْنٌ يَقْرُبُ مِنَ السَّوَادِ.

(٢٦) بَابُ عِرْقِ الْاِسْتِحَاضَةِ

٣٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(١) ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَنْ عَمْرَةَ ^(٢):

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «هَذَا عِرْقٌ». فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ^(٣).

(٢٧) بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ

٣٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا ^(١) مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَلَّهَا تَحِيضُنَا؟! أَلَمْ تَكُنْ أَفَاضَتْ ^(٢) مَعَكُنَّ؟». فَقَالُوا ^(٤): بَلَى. قَالَ: «فَاخْرُجِي ^(٥)». (ب) ○ (ر: ٢٩٤)

٣٢٩-٣٣٠- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ: [ب/١٤]

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُحِضَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا حَاضَتْ.

^١ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَنْفِرُ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّضَ لَهَا. (ج) ○ [ط: ١٧٥٥، ١٧٦٠] [ط: ٢٦١، ١٧٦١]

(١) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٢) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «عن عُرْوَةَ عن عَمْرَةَ» بحذف الواو.

(٣) في رواية أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِي وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «طَافَتْ».

(٤) في رواية ابن عساکر: «قالوا».

(٥) في رواية الأصيلي وابتن عساکر: «فاخرُجِي».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣٣) وأبو داود (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٨) والترمذي (١٢٥، ١٢٩) والنسائي (٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٦، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٧) وابن ماجه (٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٢٢، ١٦٦١٩.

(ب) أخرجه مسلم (١٢١١) وأبو داود (٢٠٠٣) والترمذي (٩٤٣) والنسائي (٣٩١) وابن ماجه (٣٠٧٢، ٣٠٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (١٣٢٧) والترمذي (٩٤٤) والنسائي في الكبرى (٤١٩٦-٤٢٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧١٠، ٧١٠٠.

(٢٨) بَابُ: إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الظُّهْرَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً، وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتْ، الصَّلَاةُ أَكْبَرُ. (١)

٣٣١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(١)، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ^(٢) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ

فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي». (ب) [٢٢٨:ر]

(٢٩) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى التُّفْسَاءِ وَسُتَيْهَا

٣٣٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) شَيْبَانَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنِ

الْمُعَلَّمِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٥):

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ^(٦) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ، فَقَامَ وَسَطَهَا. (ج)

[ط: ١٣٣١، ١٣٣٢]

(٣٠) بَابُ

٣٣٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُذْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ - اسْمُهُ الْوَضَّاحُ^(٧) -

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن عروة».

(٢) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٣) في رواية ابن عساکر: «حدَّثنا» (ب، ص).

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٥) في رواية الأصيلي: «عبد الله بن بُرَيْدَةَ».

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) هكذا في رواية [عط] أيضاً (ص). وقوله: «اسْمُهُ الْوَضَّاحُ» ليس في رواية أبي ذر وكريمة ولا في رواية

الأصيلي، وزاد في (و، ب، ص) أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَزَادَ فِي (ب، ص) أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ

السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) انظر تغليق التعليق: ١٨٢/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٣٣) وأبو داود (٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨) والترمذي (١٢٩، ١٢٥) والنسائي (٢٠٢-٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠،

٢١٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢١٧-٢١٩، ٣٥٠-٣٥٣، ٣٥٦-٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤-٣٦٧) وابن ماجه (٦٢١، ٦٢٤، ٦٢٦)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٦٨٩٨.

(ج) أخرجه مسلم (٩٦٤) وأبو داود (٣١٩٥) والترمذي (١٠٣٥) والنسائي (٣٩٣، ١٩٧٦، ١٩٧٩) وابن ماجه (١٤٩٣)،

وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٢٥.

في بَطْنٍ: في نَفَاسٍ.

مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(١) سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ:
 سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ ^(٢) حَائِضًا لَا تُصَلِّي وَهِيَ
 مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حُمْرَتِهِ، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ
 ثَوْبِهِ. ^(١) ○ [ط: ٣٧٩، ٣٨١، ٥١٧، ٥١٨]



(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «أَنَّهَا تَكُونُ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٦٥٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٥٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٦٠.

بِحِذَاءِ مَسْجِدِ: إِزَاءَ مَوْضِعِ سَجُودِهِ. حُمْرَتِهِ: سَجَادَتِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ التَّيْمُمِ (٢)

[٧٣/٨]

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى (٣): ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا (٦) صَعِيدًا

طَيِّبًا فَأَمَسَّحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]

٣٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٧) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ التِّمَاسِيَةَ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟! فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَيَّ فَخَذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟! فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا (٨) يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ فَخَذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ (٩) أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ.

(١) لم ترد البسملة في رواية الأصيلي، وهي في رواية أبي ذر مؤخّرة عن الكتاب عنده.

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «كتاب التيمم».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «وقول».

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بمزيل».

(٥) بهامش اليونانية: قال الحافظ أبو ذر عند القراءة عليه: التنزيل: «فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً»، ورواية الكتاب: «فإن

لم تجدوا» ١٠٠ هـ.

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «الآية» بدل إتمامها.

(٧) في رواية ابن عساكر: «النبي».

(٨) في رواية الأصيلي: «فما».

(٩) في رواية [عط]: «قال».

قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا^(١) الْعِقْدَ تَحْتَهُ. (١) [ط: ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣،

٦٨٤٥، ٦٨٤٤، ٥٨٨٢، ٥٢٥٠، ٥١٦٤، ٤٦٠٨، ٤٦٠٧، ٤٥٨٣

٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) هُشَيْمٌ.

(خ) وَحَدَّثَنِي^(٤) سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ

- هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ -^(٥) الْفَقِيرُ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا^(٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي:

نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ

الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ^(٧) وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ

يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». (ب) [ط: ٤٣٨، ٣١٢٢]

(٢) بَابُ: إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا

٣٣٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا

(١) في رواية ابن عساكر: «فوجدنا».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «هو العوقبي».

(٣) في رواية [عط]: «أخبرنا».

(٤) في رواية الأصيلي: «وحدثنا». وفي متن (ب، ص): «خ قال: وحدثني».

(٥) قوله: «هو ابنُ صُهَيْبٍ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عَنْ

أبي الوقت، وزاد في (و) أنها ليست في رواية [عط] أيضًا، وهو موافق لما في السلطانية مخالف لما

في (ب، ص)، إذ فيهما إثباته في رواية [عط].

(٦) في رواية [عط]: «حدثنا».

(٧) هكذا في رواية السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن

الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِي وَأُخْرَى لِلْسَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «الغنایم».

(أ) أخرجه مسلم (٣٦٧) وأبو داود (٣١٧) والنسائي (٣١٠، ٣٢٣) وابن ماجه (٥٦٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥١٩.

البيداء وذات الجیش: موضعان بين مكة والمدینة.

(ب) أخرجه مسلم (٥٢١) والنسائي (٤٣٢، ٧٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣١٣٩.

فَوَجَدَهَا، فَأَدْرَكَتَهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلَّوْا، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ^(١) لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا. ○^(١) [ر: ٣٣٤]

(٣) بَابُ التَّيْمُمِ فِي الْحَضَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَخَافَ^(٢) فَوْتِ الصَّلَاةِ

وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ^(٣).

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْمَرِيضِ عِنْدَهُ الْمَاءُ وَلَا يَجِدُ مَنْ يُنَاوِلُهُ: يَتَيَّمُ^(٤).

وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ، فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ بِمَرْبَدٍ^(٥) النَّعْمِ / فَصَلَّى، ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، فَلَمْ يُعِدْ. ○^(ب) [٧٤/٨]

٣٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ^(٦)، قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ^(٧): أَقْبَلِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ^(٨) النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ^(٩)، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ. ○^(ج)

(١) بهامش اليونانية: مُضَبَّبٌ عَلَى «ذَلِكَ» عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرِ. اهـ.

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَخَافَ».

(٣) قَوْلُهُ: «وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ» ثَابِتٌ فِي حَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «تَيَّمَّ».

(٥) هَكَذَا ضُبِطَتْ فِي (ن، و، ق): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَضُبِطَتْ فِي (ب، ص) بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَعَزَوْا ذَلِكَ لِلْيُونَانِيَّةِ، وَنَقَلُوا عَنِ الْإِرْشَادِ أَنَّ الْكَسْرَ هُوَ رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْعُغَّةِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ: «حُمَيْدُ الْأَعْرَجِ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَبُو جُهَيْمٍ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ زِيَادَةُ: «الْأَنْصَارِيِّ».

(٨) فِي مَتْنِ (ب، ص) زِيَادَةُ: «عَلَيْهِ»، وَذَكَرَ فِي (ب) أَنَّهَا ثَابِتَةٌ فِي هَوَامِشِ بَعْضِ النُّسَخِ مِنْ غَيْرِ تَخْرِيْجٍ.

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَبِيْدَيْهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٦٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٧) وَالنَّسَائِيُّ (٣١٠، ٣٢٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٥٦٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٩٩٠.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ١٨٣/٢ - ١٨٤.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٦٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٩) وَالنَّسَائِيُّ (٣١١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٨٨٥.

(٤) بَابُ: الْمُتَيَّمُ (١) هَلْ يَنْفَخُ فِيهِمَا؟

٣٣٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ. فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَا (٢) كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ (٣) لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٤): «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا (٥)». فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ (٦) بِكَفِّهِ الْأَرْضَ (٧)، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ؟ (٨) [ط: ٣٣٩-٣٤٣، ٣٤٥-٣٤٧]

(٥) بَابُ: التَّيْمِمُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ

٣٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٨) شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ (٩)، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ:

قَالَ عَمَّارٌ بِهِذَا، وَضْرَبَ شُعْبَةُ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ثُمَّ أَذْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ (١١) وَجْهَهُ

(١) قوله: «المتيمم» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية الأصيلي: «إذ».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «ذلك».

(٤) قوله: «النبي ﷺ» ليس في رواية الأصيلي (ن، و). وفي (ب، ص) أن قوله: «النبي ﷺ» فقط هو الذي ليس في روايته.

(٥) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «هذا».

(٦) قوله: «النبي ﷺ» ليس في رواية أبي ذر.

(٧) في رواية أبي ذر: «في الأرض» (ن، ق)، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٩) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «عن الحكم».

(١٠) قوله: «سعيد» ثابت في رواية أبي ذر وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً.

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بهما».

(أ) أخرجه مسلم (٣٦٨) وأبو داود (٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤-٣٢٦) والترمذي (١٤٤) والنسائي (٣١٢، ٣١٦-٣١٩، ٣٢٠) وابن

ماجه (٥٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٦٢.

فَتَمَعَّكَتُ: تَقَلَّبْتُ مَتَدَلِّكًا بِالتَّرَابِ.

وَكَفَيْهِ. ○^(١) [ر: ٣٣٨]

وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى. (ب)

قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ. ○
 ٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ^(٢)، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى:

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ، وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْتَبْنَا. وَقَالَ: تَقَلَّ فِيهِمَا. ○^(١) [ر: ٣٣٨]
 ٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٣) قَالَ:

قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: تَمَعَّكْتُ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الْوَجْهُ^(٤) وَالْكَفَّيْنِ^(٥)». ○^(١) [ر: ٣٣٨]

٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦):

عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ، فَقَالَ^(٧) لَهُ عَمَّارٌ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. ○^(١) [ر: ٣٣٨]

(١) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن أبيزى».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «سمعتُ ذرًّا».

(٣) في رواية ابن عساكر وكريمة: «عن عبد الله»، وُضبطت رواية ابن عساكر في (ب، ص): «عن عبد الله ابن أبيزى»، قارن بما في السلطانية، وفي رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ ورواية السَّمْعَانِيَّ عن أبي الوقت: «عن أبيه»، بدل قوله: «عن عبد الرحمن».

(٤) كذا في اليونينية بالأوجه الثلاثة (ب، ص).

(٥) هكذا في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيَّ عن أبي الوقت أيضًا: بالنصب (ن، و، ق)، وفي رواية الأصيلي وكريمة وابن عساكر: «والكفَّان» بالرفع.

(٦) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّ زيادة: «بن أبيزى».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيَّ عن أبي الوقت: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٣٦٨) وأبو داود (٣٢٢)، وأبو داود (٣٢٦-٣٢٤) والترمذي (١٤٤) والنسائي (٣١٢، ٣٢٠) وابن ماجه (٥٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٦٢.

(ب) مسلم (١١٣) وانظر تغليق التعليق: ١٨٥/٢.

٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ: عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ عَمَّارٌ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِبِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِهُ. / (١) (٢) [ر: ٣٣٨] [١/٨٥]

(٦) بَابُ: الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: يُجْزِيهِ التَّيْمُمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ.

وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَيَّمٌّ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ/ عَلَى السَّبْحَةِ وَالتَّيْمُمِ بِهَا. (ب) ○ [٧٥/٨]

٣٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي (١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ:

عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ (٢)، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا، حَتَّى (٤) كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَعْنَا وَقَعَةً، وَلَا وَقَعَةَ أَحَلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا، فَمَا (٥) أَيَقْظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ (٦) أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانٌ ثُمَّ فَلَانٌ ثُمَّ فَلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ - ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقَظْ (٧) حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ، وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ،

(١) بهامش (ن): بلغت سماعاً في المجلس الأول بقراءة الشيخ نور الدين الهاشمي بالمدرسة المنصورية، بخط بين القصرين بالقاهرة المعزّية، وذلك في يوم الأربعاء الرابع من جمادى الأولى سنة خمس عشرة وسبع مائة، وكتب أحمد بن عبد الوهاب بن محمد البكري التيمي القرشي، عُرف بالتوويري.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «حدّثنا».

(٣) في رواية الأصيلي: «كنا مع النبي ﷺ في سفر».

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «إذا»، وليست في رواية كريمة.

(٥) في رواية ابن عساكر: «وما».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فكان».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «نوقظه» بنون المتكلم وكسر القاف.

(أ) أخرجه مسلم (٣٦٨) وأبو داود (٣٢٢)، ٣٢٣، ٣٢٤-٣٢٦) والترمذي (١٤٤) والنسائي (٣١٢، ٣١٦-٣٢٠) وابن ماجه

(٥٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٦٢.

(ب) انظر تغليق التعليق: ١٨٦/٢-١٨٧.

فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ^(١) النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَوَا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، قَالَ^(٢): «لَا ضَيْرَ - أَوْ: لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا». فَارْتَحَلَ^(٣) فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْقَلَبَ مِنْ صَلَاتِهِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ؟» قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ». ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ^(٤) - عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: «أَذْهَبَا فابْتَغِيَا^(٥) الْمَاءَ». فَانْطَلَقَا، فَتَلَقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ - أَوْ: سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ^(٦) عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسَ هَذِهِ السَّاعَةَ^(٧)، وَنَفَرْنَا خُلُوفًا^(٨). قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي إِذَا. قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ؟ قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِي. فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ^(٩) ﷺ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَقْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ - أَوْ: سَطِيحَتَيْنِ^(١٠) - وَأَوْكَأَ أَقْوَاهُمَا، وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَّ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: اسْقُوا وَاسْتَقُوا. فَسَقَى مَنْ شَاءَ^(١١)، وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ، وَكَانَ آخِرُ ذَلِكَ^(١٢) أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ:

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «لِصَوْتِهِ».

(٢) في رواية ابن عساكر: «فقال».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فارتحلوا».

(٤) في رواية ابن عساكر: «وَنَسِيَهُ».

(٥) في رواية للأصيلي: «فابْتَغِيَا».

(٦) قوله: «من ماء» ليس في رواية ابن عساكر.

(٧) ضبطت في (ن): «السَّاعَةَ» بكسر التاء.

(٨) في رواية الأصيلي و[عط]: «خُلُوفٌ» بالرفع.

(٩) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رَسُولِ اللَّهِ».

(١٠) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «السَطِيحَتَيْنِ».

(١١) هكذا في رواية لابن عساكر أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] وأخرى لابن عساكر:

«فَسَقَى مَنْ سَقَى».

(١٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ذَلِكَ».

«اذْهَبْ، فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ». وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مَلِيَّةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا». فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ (١) عَجْوَةٍ وَدُقِيقَةٍ وَسُوَيْقَةٍ، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا (٢) فِي ثُوبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثُّوبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ (٣) لَهَا: «تَعْلَمِينَ مَا رَزَيْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا (٤)». فَاتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا (٥): «مَا حَسَبُكَ يَا فُلَانَةُ؟ قَالَتْ: الْعَجْبُ، لَقَيْتَنِي رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي (٦) يُقَالُ لَهُ: الصَّابِيُّ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ، إِنَّهُ لِأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ - وَقَالَتْ بِإِضْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ، فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ، [٧٦/٨] تَعْنِي: السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا. فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ (٧) عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا يُصِيبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: مَا أَرَى (٨) أَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ. (ب) (٩) ط: [٣٥٧١، ٣٤٨]

- (١) هكذا في رواية لأبي ذر والكشميهني وابن عساكر أيضًا، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل الكشميهني. وفي رواية [عط] وأخرى لأبي ذر وابن عساكر: «لها ما بين». وزاد في (ب، ص) أن في رواية أخرى للأصيلي: «فجمعوا لها بين».
- (٢) هكذا في رواية عن أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أخرى عنهم ورواية كريمة و[عط]: «فجعلوه».
- (٣) في رواية الأصيلي: «قالوا».
- (٤) في رواية ابن عساكر: «سقانا».
- (٥) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقالوا» (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي: «فقالوا لها».
- (٦) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «إلى هذا الرجل الذي».
- (٧) في رواية الأصيلي: «بعد يُغيرون».
- (٨) هكذا في رواية لابن عساكر أيضًا (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي و[عط] وأخرى لابن عساكر: «ما أذري».

(أ) أخرجه مسلم (٦٨٢) وأبو داود (٤٤٣) والنسائي (٣٢١)، وانظر تحفة الأشراف ١٠٨٧٥، ١٠٨٧٦.

وَقَعْنَا وَقَعَةً: نمنا نومة. رَجُلًا جَلِيدًا: رجلاً صلباً. بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ: المزايدة هي قربة كبيرة يزداد فيها جلد من غيرها، وهي السطيحة سميت كذلك لأنها من جلدتين سطح أحدهما على الآخر. نَفَرْنَا خُلُوفًا: أرادت أن رجالهم تخلفوا لطلب الماء. العزالي: هي مصب الماء من المزايدة. رَزَيْنَا: نقصنا. الصَّرْمُ: الأبيات المجتمعة من الناس.

(ب) نقل في الفتح أن في رواية المستملي زيادة: قال أبو عبد الله: صَبَأَ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ. وقال أبو العالية: «الضَّيِّقِينَ» [وفي نسخة: الصابئون]: فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ الزُّبُورَ. ١. وهو منقول في هامش (ب، ع)، وانظر تعليق التعليق: ١٨٨/٢.

(٧) بَابُ: إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرَضَ

أَوْ الْمَوْتَ، أَوْ خَافَ الْعَطَشَ، تَيَمَّمَ (١)

وَيُذَكَّرُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَجْتَبَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَتَيَمَّمَ وَتَلَا (٢): ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ

كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ (٣) مِنَ الشَّيْءِ فَلَمْ يُعَنَّفْ (٤). (١) ○

٣٤٥ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ غُنْدَرٌ (٥) - عَنْ شُعْبَةَ (٦)، عَنْ سُلَيْمَانَ،

عَنْ أَبِي وَايِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي (٧)؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

لَوْ (٨) رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا، كَانَ (٩) إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى. قَالَ:

قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعَمَرَ؟ قَالَ: إِنَّي (١٠) لَمْ أَرِ عَمَرَ قَنَعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ. (ب) ○ [ر: ٣٣٨]

٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَنْصِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (١١)، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ

ابنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) في رواية الأصيلي: «تَيَمَّمَ»، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية ابن عساكر.

(٢) في رواية الأصيلي: «فتلا».

(٣) هكذا في رواية الكشميْنِيَّ أيضاً بالبناء للمفعول (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي: «فَذَكَرَ ذَلِكَ

لِلنَّبِيِّ» بالبناء للفاعل.

(٤) في نسخة عند ابن عساكر: «يعتفه».

(٥) في رواية [عط]: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ غُنْدَرٌ»، وفي رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» غير منسوب.

(٦) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ»، وفي رواية ابن عساكر و[عط]: «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ».

(٧) في رواية الأصيلي: «إِذَا لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ لَا تُصَلِّي» بقاء المخاطب في الفعلين.

(٨) في رواية ابن عساكر: «نعم، لو».

(٩) في رواية ابن عساكر: «وكان».

(١٠) في رواية [عط]: «فإنِّي».

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيَّ عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ».

(أ) أبو داود (٣٣٥) وانظر تغليق التعليق: ١٨٨/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٦٨) وأبو داود (٣٢١) والنسائي (٣٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٦٠.

إِذَا أُجْنِبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً^(١)، كَيْفَ يَصْنَعُ^(٢)؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ^(٣) الْمَاءَ^(٤). فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيكَ...»؟! قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ^(٥)؟! فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟! فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوَ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا، لِأَوْشَكَ إِذَا بَرُدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدْعَهُ وَيَتَيَّمَمَ. فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ^(٦): نَعَمْ. ○ [ر: ٣٣٨]

(٨) بَابُ: التَّيْمُمُ ضَرْبَةً^(٧)

٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ^(٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٩) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَآبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أُجْنِبَ، فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَّمَمُ وَيُصَلِّي؟ فَكَيْفَ^(١٠) تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ^(١١) الْآيَةِ^(١٢) فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا^(١٣) مَاءً فَتَيَّمَمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَخَّصَ لَهُمْ فِي هَذَا،

(١) في رواية ابن عساکر: «الماء».

(٢) في رواية [عط]: «إذا أُجْنِبْتَ فلم تجد الماء كيف تصنع؟» بقاء المخاطب.

(٣) في رواية الأصيلي: «لا تُصَلِّي حتى تجد» بقاء المخاطب.

(٤) لفظة: «الماء» ليست في رواية ابن عساکر والأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية أبي ذر عن المُستَمَلِّي زيادة: «منه».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية أبي ذر والكُشْمِينِي: «باب التيمم ضربة» بالإضافة وبالنصب.

(٨) قوله: «بن سلام» ليس في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(١٠) في رواية [عط]: «قال: فكيف».

(١١) قوله: «بهذه» ثابت في رواية الكُشْمِينِي أيضاً.

(١٢) لفظة: «الآية» ليست في رواية الكُشْمِينِي (ن، و)، والذي في (ب، ص) أنها ثابتة في روايته.

(١٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فإن لم تجدوا»، قال في الفتح: وهو مغاير للتلاوة، وقيل: إنه كان كذلك

في رواية أبي ذر ثم أصلحها علي وفق الآية. ١هـ. وانظر قول أبي ذر الذي تقدّم في التعليق على أول كتاب

التيمم قبل الحديث: ٣٣٤.

لَا وَشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ^(١). قُلْتُ: وَإِنَّمَا^(٢) كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ^(٣) أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ^(٤)، كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا». فَضْرَبَ^(٥) بِكَفِّهِ^(٦) ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَمَا^(٧) ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ - أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ - ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا^(٨) وَجْهَهُ؟ فَقَالَ^(٩) عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟! ○ [٣٣٨: ر]

وزاد^(١١) يَغْلَى، عن الأعمش، عن شقيق: كُنْتُ^(١٢) مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١٣) بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ، فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١٣) مِنْهُ لِيُحْكِمَ لِي، فَأَخْبَرَنَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا^(١٤)». وَمَسَحَ

(١) في رواية الأصيلي: «بالصعيد».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فإنما».

(٣) في رواية ابن عساکر: «قال».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «ولم».

(٥) في رواية [عط]: «في التراب».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وضرب».

(٧) في رواية الأصيلي: «بِكَفِّهِ» بالتننية.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بها» بالإنفراد.

(٩) في رواية ابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بها».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال» (ن، و، ق) وهو موافق لما في الإرشاد.

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «زاد».

(١٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: كنت».

(١٣) في رواية الأصيلي: «النبي».

(١٤) هكذا في رواية المستملي ورواية للكشيمهني أيضاً (و، ب، ص)، وفي رواية أخرى للكشيمهني:

«هذا».

وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً؟^(١) ○

(٩) بَابُ (١)

٣٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا مُعْتَرِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي
الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ^(٢) أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ
وَلَا مَاءَ^(٣). قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ». (٤) (ب) ○ [ر: ٣٤٤]



(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.


(٢) في رواية الأصيلي: «ما يمنعك»، قارن بما في الإرشاد.

(٣) في (ن): «ولا ماء».

(٤) بهامش (ن) بخط التنويري رحمه الله: بلغت مقابلة بأصله مرة ثانية فصحَّ.

(أ) انظر تغليق التعليق: ١٩١/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٦٨٢) وأبو داود (٤٤٣) والنسائي (٣٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٧٥، ١٠٨٧٦.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

كِتَابُ الصَّلَاةِ

(١) بَابٌ^(٢): كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ^(٣) فِي الْإِسْرَاءِ

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي / أَبُو سُفْيَانَ - فِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ - فَقَالَ: يَا مُرْنَا - يَعْنِي النَّبِيَّ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - [ب/٨٥] بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ. (٧)○

٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٤)، قَالَ:

كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَرِحَ عَن سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ^(٥)، فَفَرِحَ صَدْرِي^(٦)، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي^(٧) إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا^(٨)، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا^(٩) جِبْرِيلُ. قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: أُرْسِلْ^(١٠) إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا

(١) لم ترد البسملة في رواية ابن عساکر، وهي في رواية الأصيلي مؤخّرة عن الكتاب.

(٢) التبويب ثابت في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «الصلاة» بالافراد.

(٤) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «صلى الله عليه وسلم».

(٦) في رواية [عط]: «ففرح عن صدري».

(٧) هكذا في رواية أبي ذر عن المُستَملي أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والكُشمِينِيّ وابن عساکر: «فعرج به».

(٨) لفظة: «الدنيا» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت. قارن بما في الإرشاد.

(٩) لفظة: «هذا» ليست في رواية أبي ذر.

(١٠) في رواية أبي ذر: «أرسل».

فَتَحَّ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا (١) رَجُلٌ قَاعِدٌ، عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَسَارِهِ (٢) بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ لِجَبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى. حَتَّى عَرَجَ بِي (٣) إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ. فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفَتَحَ. قَالَ (٤) أَنَسُ: فَذَكَرَ أَنَّهُ/ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِذْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُنْبِئْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِذْرِيسَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. «فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ (٥): هَذَا إِذْرِيسُ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ (٦). قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ (٧). قُلْتُ (٨): مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا (٩) عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ:

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ». قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَفَرَّضَ اللَّهُ (١٠) عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ، حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ:

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «إِذَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَكِرِيمَةَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «شِمَالِهِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «بِهِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «فَقَالَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «فَقَالَ».

(٦) قَوْلُهُ: «وَالْأَخِ الصَّالِحِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٧) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ».

(٨) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «فَقُلْتُ».

(٩) لَفْظَةٌ: «هَذَا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(١٠) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ زِيَادَةٌ: «بِرُجُلٍ».

مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ^(١). فَرَاغَعَنِي^(٢) فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ^(٣): وَضَعَ شَطْرَهَا. فَقَالَ^(٤): رَاجِعْ رَبَّكَ^(٥)، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ. فَرَاغَعْتُ^(٦) فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَاغَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ^(٧)، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ. فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ^(٨). فَقُلْتُ^(٩): اسْتَحْيَيْتُ^(١٠) مِنْ رَبِّي. ثُمَّ انْطَلَقَ بِي^(١١)، حَتَّى انْتَهَى بِي^(١٢) إِلَى سِدْرَةِ^(١٣) الْمُنتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أُدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أَدْخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلٌ^(١٤) اللَّوْلُؤُ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ». (أ) ○ [ط: ١٦٣٦، ٣٣٤٢]

(١) لفظة: «ذلك» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فراغت».

(٣) في رواية الأصيلي: «فقلت».

(٤) هكذا في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أخرى لأبي ذر: «قال».

(٥) في رواية أبي ذر وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ارجع إلى ربك».

(٦) في رواية ابن عساكر: «فراغت فراغت».

(٧) في رواية أبي ذر والمستملي: «هن خمس وهن خمسون».

(٨) في رواية أبي ذر: «ارجع إلى ربك».

(٩) في رواية أبي ذر: «قلت».

(١٠) في رواية الأصيلي: «قد استحييت».

(١١) لفظة: «بي» ليست في نسخة (ص)، وهو موافق لما في الإرشاد (ز).

(١٢) لفظة: «بي» ليست في نسخة (ن)، (و).

(١٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حتى انتهى بي السدرة».

قارن بما في الإرشاد.

(١٤) بهامش اليونينية: في الأصل مَضَبَّبٌ عَلَى: «حبايل»، ثم ضُربَ عَلَى التَضْيِيبِ، وَصَحَّحَ عَلَى لَفْظَةِ:

«حبايل» ثلاث مرّات، إحداهن بالحمرة، وفي حاشية الأصل: «الصواب: جنابذ» بالجيم جمع جُنْبَذة،

وهي القبة، ذكره ابن الأعرابي، وأورده الإسماعيلي وأبو عبيد الهروي في كتابيهما. ١٥٠٦.

(أ) أخرجه مسلم (١٦٣) والنسائي (٤٤٩) وابن ماجه (١٣٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٠٦.

أُسْوِدَةٌ: جماعات من الناس. صَرِيفُ الْأَقْلَامِ: صوت مرورها على اللوح. حبايل اللؤلؤ: مواضع مرتفعة كحبال الرمل

كأنه جمع حباله.

٣٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَزْوَةَ بْنِ

الزُّبَيْرِ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي
الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ». (١) [ط: ١٠٩٠، ٣٩٣٥]

(٢) بَابُ (١) وَجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٢): ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ

عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ (٣)

- وَيُذَكَّرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَزُرُّهُ» (٤) وَلَوْ بِشَوْكَةٍ. فِي (٥)

إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. (ب) - وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ / يَرَّ (٦) أَذَى

[٧٩/٨]

وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا. (٣٦٩)

٣٥١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدَنَّ
جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوْتَهُمْ، وَتَعْتَزَلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ (٧)، قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «بمَزْبَلٍ».

(٣) بهامش اليونينية: هذا الكلام [يعني قوله: «ومن صلى ملتحفًا في ثوب واحد»] ساقط عند أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت من طريق الحموي والكشميهني، وثابت من طريق أبي ذر عن المستملي. اهـ.

(٤) في رواية الأصيلي: «تَزُرُّهُ» بقاء المخاطب، وفي رواية [عط]: «يَزُرُّ» بحذف الضمير.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وَفِي».

(٦) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «فِيهِ».

(٧) في (ب، ص): «ويعتزل» بالياء، وأهمل نقطها في (و)، وفي رواية الكشميهني: «مُصَلَّاهُمْ»، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية المستملي.

(أ) أخرجه مسلم (٦٨٥) وأبو داود (١١٩٨) والنسائي (٤٥٣-٤٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٣٤٨.

(ب) أبو داود (٦٣٢)، وانظر تغليق التعليق: ١٩٧/٢-٢٠٢.

إِخْدَانًا لَيْسَ لَهَا جَلْبَابٌ. قَالَ: «لِتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا». (١) ○ [ر: ٣٢٤] وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ (١) بْنُ رَجَاءٍ (٢): حَدَّثَنَا عِمْرَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ يَوْمِ. بِهَذَا. (ب) ○

(٣) بَابُ (٣) عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْقَفَا فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ (٤): صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْزِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ. ○ (٣٦٢)

٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، قَالَ:

صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ، قَالَ (٥) لَهُ قَائِلٌ: تَصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟! قَالَ (٦): «إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ (٧) لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ، وَأَيْنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ (٨) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ يَوْمِ؟! (ج) ○ [ط: ٣٥٣، ٣٦١، ٣٧٠]

٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ أَبُو مُضْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ قَالَ:

- (١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ».
- (٢) قَوْلُهُ: «وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَ[عَط] [ن، و، ق]، قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ، وَلَمْ يَحْرَّرْ فِي (ب، ص) مَكَانَ السَّقَطِ.
- (٣) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.
- (٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «بِئْسَ سَعْدٌ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالَ».
- (٦) فِي (و، ب، ص): «فَقَالَ».
- (٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «ذَلِكَ»، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ: «هَذَا».
- (٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «رَسُولِ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٣٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٧٥٩) وَابْنُ مَاجَةَ

(١٣٠٧، ١٣٠٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١١٣.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٢/٢٠٣، وَتَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١٠٦.

(ج) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٠٨٩.

الْمَشْجَبِ: عَوْدَ تَنْشُرَ عَلَيْهِ الثِّيَابِ.

رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(١) يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ.^(٢) [ر: ٣٥٢]

(٤) بَابُ^(٣) الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ

قَالَ^(٣) الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: الْمُلْتَحِفُ: الْمُتَوَشَّحُ. وَهُوَ الْمُخَالَفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ، وَهُوَ الْإِشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ. (ب)

قَالَ: قَالَتْ^(٤) أُمُّ هَانِي: التَّحَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ^(٥)، وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. (ج)

٣٥٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.^(٥) [ط: ٣٥٥، ٣٥٦]

٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي:

عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.^(٥) [ر: ٣٥٤]

(١) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «وقال».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقالت»، ولفظة: «قال» ليست عندهم.

(٥) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «بثوب له» (ص)، وهو موافق لما في الإرشاد (ز)، وفي رواية الأصيلي: «في ثوب»، وليس في رواية ابن عساكر قوله: «بثوب»، وقيد في (ن، ق) ذلك بروايته عن المُسْتَمَلِي.

(٦) في رواية ابن عساكر و[عط]: «أخبرنا».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٨، ٧٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٥٦.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢٠٤/٢.

(ج) مسلم (٨٣).

(د) أخرجه مسلم (٥١٧) وأبو داود (٦٢٨) والترمذي (٣٣٩) والنسائي (٧٦٤) وابن ماجه (١٠٤٩)، وانظر تحفة الأشراف:

٣٥٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ^(٢) مِنْ الشَّهِيدِ يَصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا^(٣) بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاضِعًا ظَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. (١) [ر: ٣٥٤]

٣٥٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٤)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِي بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ^(٥) مِنْ الشَّهِيدِ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَشْتَرُهُ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». / فَقُلْتُ^(٦): أَنَا [٨٠٨] أُمُّ هَانِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِي». فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي^(٨) رَكَعَاتٍ مُتَّحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي^(٩) أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتَهُ، فَلَانَ ابْنُ^(١٠) هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(١١) مِنْ الشَّهِيدِ: / «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِي». قَالَتْ أُمُّ هَانِي: وَذَلِكَ^(١٢) ضُحَى. (ب) [ر: ٢٨٠]

(١) في رواية ابن عساکر: «أخبرنا».

(٢) في رواية الأصيلي و[عط]: «النبي».

(٣) في رواية أبي ذر: «مشتمل» بالرفع.

(٤) قوله: «بن أنس» ليس في رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٦) في رواية الأصيلي: «قلت».

(٧) في رواية ابن عساکر و[عط]: «يا أم» بياء النداء.

(٨) في رواية ابن عساکر: «ثمان»، وذكر في (ب، ص): أن قوله: «رَكَعَاتٍ» ضبط بسكون الكاف في اليونانية. اهـ.

(٩) في رواية أبي ذر عن الحموي: «بن أبي».

(١٠) ضبطت بالرفع في (و)، وبالنصب في (ب، ص)، وأهمل ضبطها في (ن) للدلالة على الضبطين.

(١١) في رواية الأصيلي: «النبي».

(١٢) في رواية الأصيلي: «وذلك».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٧) وأبو داود (٦٢٨) والترمذي (٣٣٩) والنسائي (٧٦٤) وابن ماجه (١٠٤٩)، وانظر تحفة الأشراف:

١٠٦٨٤.

(ب) أخرجه مسلم (٣٣٦) وأبو داود (٢٧٦٣) والترمذي (١٥٧٩، ٢٧٣٤) والنسائي (٢٢٥) وابن ماجه (٤٦٥)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٨٠١٨.

٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) مِنْ اللَّهِ عَمَّا يَصَلِّي فِي الثُّوبِ وَاحِدًا ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٣) مِنْ اللَّهِ عَمَّا يَصَلِّي فِي الثُّوبِ وَاحِدًا: «أَوْ لِكُلِّكُمْ ثُوبَانِ؟!». ^(٤) [ط: ٣٦٥]

(٥) بَابُ (٣): إِذَا صَلَّى فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقَيْهِ ^(٤)

٣٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ^(٥) مِنْ اللَّهِ عَمَّا يَصَلِّي فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ ^(٦) شَيْءٌ. ^(ب) [ط: ٣٦٠]

٣٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ، أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ، قَالَ ^(٧):

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٨) مِنْ اللَّهِ عَمَّا يَصَلِّي فِي الثُّوبِ وَاحِدًا فَلْيُخَالِفْ ^(٩) بَيْنَ طَرَفَيْهِ. ^(ج) [ر: ٣٥٩]

(٦) بَابُ (٣): إِذَا كَانَ الثُّوبُ ضَيِّقًا

٣٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ^(١٠) مِنْ اللَّهِ عَمَّا يَصَلِّي فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ ثُوبٌ وَاحِدٌ، فَاشْتَمَلْتُ بِهِ،

(١) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ».

(٣) لفظه: «بَاب» ليست في رواية الأَصِيلِيِّ.

(٤) في رواية ابن عساکر: «عَاتِقَهُ» بِالْإِفْرَادِ.

(٥) في رواية أبي ذر والأَصِيلِيِّ وَرَوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٦) في رواية ابن عساکر والأَصِيلِيِّ وَ[عَط]: «عَاتِقَيْهِ» بِالْإِفْرَادِ.

(٧) في رواية الأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».

(٨) هكذا في حاشية رواية ابن عساکر أيضًا، وفي روايته ورواية أبي ذر: «فِي ثُوبٍ فَلْيُخَالِفْ».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٥) وأبو داود (٦٢٥) والنسائي (٧٦٣) وابن ماجه (١٠٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٢٣١.

(ب) أخرجه مسلم (٥١٦) وأبو داود (٦٢٦) والنسائي (٧٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٣٨.

(ج) أخرجه أبو داود (٦٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٢٥٥.

وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السَّرِيُّ يَا جَابِرُ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ: «مَا هَذَا الْإِسْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ؟» قُلْتُ: «كَانَ ثَوْبٌ^(١) - يَعْنِي: ضَاقٌ^(٢) - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّرِزْ بِهِ.»^(٣) [ر: ٣٥٢]

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٣) أَبُو حَازِمٍ: عَنْ سَهْلٍ^(٤)، قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُرْزِهِمْ^(٥) عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَانِ، وَيُقَالُ^(٦) لِلنِّسَاءِ: «لَا تَزْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا.»^(ب) [ط: ٨١٤، ١٢١٥]

(٧) بَابُ^(٧) الصَّلَاةِ فِي الْجَبَّةِ الشَّامِيَّةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسُجُهَا الْمَجُوسِيُّ^(٨)؛ لَمْ يَرِ بِهَا بَاسًا.
وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ.

- (١) هكذا رواية أبي ذر أيضاً (ن، ق)، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ثوباً» بالنصب.
(٢) قوله: «يعني ضاق» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».
(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سعد».
(٥) ضبطت في (ن): «أزُرهم»، وهي لغة فيها.
(٦) هكذا في رواية الكشميَّيْنِي أيضاً، وفي رواية أبي ذر والحَمُويِّ والمُستَملي: «وقال».
(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «المجوس».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٢٢٥٣. السَّرِيُّ: السير بالليل، أراد ما أوجب مجيئك في هذا الوقت.

(ب) أخرجه مسلم (٤٤١) وأبو داود (٦٣٠) والنسائي (٧٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٨١.

قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٦٧]: اعلموا - وفقكم الله - أن «عاقدي أُرْزِهِمْ» منصوب على الحال، وهو حال سدِّ مسدِّ الخبر المسند إلى (هم)، وتقدير الحديث: وهم مُؤْتَرِزُونَ عَاقِدِي أُرْزِهِمْ، ونظير هذا الحديث: (ونحن عُصْبَةٌ) بالنصب. وهي قراءة تُعزى إلى علي بن أبي طالب رحمته، وتقديرها: ونحن معه عُصْبَةٌ، أو: ونحن نحفظه عُصْبَةً. وهذا النوع من سدِّ الحال مسدِّ الخبر، مع صلاحيتها لأن تجعل خبراً شاذاً لا يكاد يُستعمل، ومنه قول الرِّبَاءِ:

ما للجَمَالِ سَبْرُهَا وَثِيْدًا؟ أَجْنَدُ لَا يَحْمَلُنَّ أُمَّ حَدِيدًا؟

فالوجه الجيد فيما كان من هذا القبيل الرفع بمقتضى الخبرية، والاستغناء عن تقدير خبر. اه مختصراً.

وَصَلَّى عَلَيَّ^(١) فِي تَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ.^(١)

٣٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقٍ:
عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ^(٢): «يَا مُغِيرَةُ، خُذِ
الْإِدَاوَةَ». فَأَخَذْتُهَا، فَاذْهَبْ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ،
جُبَّةً شَامِيَّةً، فَذَهَبَ/ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ،
فَتَوَضَّأَ وَوَضَّأَهُ لِلصَّلَاةِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى.^(ب) [١٨٢: ر]

(٨) بَابُ^(٤) كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا^(٥)

٣٦٤- حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
دِينَارٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ،
وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ^(٦)، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ، فَجَعَلْتِ^(٧) عَلَى مَنْكَبِيكَ
دُونَ الْحِجَارَةِ. قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِيهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًا عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ^(٨) بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا
مِنَ اللَّهِ ﷺ. [ط: ١٥٨٢، ٣٨٢٩]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي طالب».

(٢) في رواية أبي ذر: «قال».

(٣) في رواية الأصيلي: «وقضى».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) لفظة: «وغيرها» ثابتة في رواية أبي ذر عن الحُمَوي والكُشمِينِي أيضًا.

(٦) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضًا، وفي روايته: «إزار» بحذف الضمير.

(٧) في رواية الأصيلي: «فَجَعَلْتَهُ».

(٨) ضبطت في اليونينية بوجهين معاً: الأول: «رُئِيَ» بضم الراء بعدها همزة مكسورة ثم ياء مفتوحة،
والثاني: «رِيء» بكسر الراء بعدها مدة ثم همزة مفتوحة.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٢٠٦/٢. مقصور: مغسول.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٤٩-١٥٢، ١٦٥) والترمذي (١٧٦٨) والنسائي (٨٢، ١٠٨، ١٢٣) وابن ماجه (٣٨٩)،
وانظر تحفة الأشراف: ١١٥٢٨.

الإداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء.

(ج) أخرجه مسلم (٣٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥١٩.

(٩) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الْقَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالتُّبَّانِ وَالْقَبَاءِ

٣٦٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: «أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟!». ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ، فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ، فِي تُّبَّانٍ وَقَبَاءٍ، فِي تُّبَّانٍ وَقَمِيصٍ، قَالَ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ: فِي تُّبَّانٍ وَرِدَاءٍ. (١) [٣٥٨: ر]

٣٦٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ (٢): «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرُنْسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ (٣)، وَلَا وَرْسَ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ». وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (ب) [١٣٤: ر]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «قال». قارن بما في الإرشاد.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «زعفران».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٤٤١٧.

إزار ورياء: الإزار ثوب يستر النصف الأسفل، والرياء للنصف الأعلى. القميص: ما ستر القسم الأعلى بأكمام. السراويل: ما ستر القسم الأسفل برجلين. القباء: ثوب ضيق الكميين ضيق الوسط، مشقوق من الأسفل، لتيسير الحركة، يلبس في الحرب والسير من لباس الأعاجم. تُّبَّان: سراويل صغيرة تستر العورة المغلظة بساقين قصيرتين أو بدونهما. قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٠٦]: تضمَّن هذا الحديث فائدتين:

* إحداهما: ورود الفعل الماضي بمعنى الأمر، وهو «صلى رجل»، والمعنى: لِيُصَلِّ رَجُلٌ. ومثله من كلام العرب: «اتقى الله امرؤ فَعَلَّ خَيْرًا يُتَّبَعُ عَلَيْهِ» بمعنى: لِيَتَّقِ... لِيَفْعَلَ؛ ولكونه بمعنى الأمر جيء بعده بجواب مجزوم كما يُجاء بعد الأمر الصريح. وأكثر مجيء الماضي بمعنى الطلب في الدعاء، نحو: «نَصَرَ اللَّهُ مَنْ وَالَاكَ، وَخَذَلَ مَنْ عَادَاكَ». * والفائدة الثانية: حَذْفُ حَرْفِ الْعَطْفِ، فَإِنَّ الْأَصْلَ: «صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، أَوْ فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، أَوْ فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ» فحذف حرف العطف مرتين لصحة المعنى بحذفه.

(ب) أخرجه مسلم (١١٧٧) وأبو داود (١٨٢٣-١٨٢٥) والنسائي (٢٦٦٧، ٢٦٦٩، ٢٦٧٠، ٢٦٧٣-٢٦٧٨) وابن ماجه

(٢٩٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٩٢٥، ٨٤٣٢.

الْبُرُنْسُ: ثوب رأسه منه ملنزق به. وَرْسٌ: نبت أصفر يصبغ به.

(١٠) بَابُ (١) مَا يَسْتُرُ (٢) مِنَ الْعَوْرَةِ

٣٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ (٤)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابنِ عْتَبَةَ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ فَرْجُهُ مِنْهُ شَيْءٌ (٥). (١) [ط: ١٩٩١، ٢١٤٤، ٢١٤٧، ٥٨٢٠، ٥٨٢٢، ٦٢٨٤]

٣٦٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ: عَنِ اللَّمَّاسِ وَالنَّبَاذِ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ (٧)، وَأَنْ يَخْتَبِيَ (٨) الرَّجُلُ (٩) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. (ب) [ط: ٥٨٤، ٥٨٨، ١٩٩٣، ٢١٤٥، ٢١٤٦، ٥٨١٩، ٥٨٢١]

٣٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (١٠) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) ضبطت في متن اليونينية على وجهين: المثبت - وهي رواية كريمة أيضاً -، و«ما ستر»، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يُستَرُّ» بالبناء للمفعول.

(٣) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية ابن عساكر و[عط].

(٤) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «الليث».

(٥) في رواية [عط]: «ليس على فرجه شيء منه».

(٦) قوله: «بن عقبة» ليس في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية ابن عساكر: «تُشْتَمَلُ الصَّمَاءُ» بالبناء للمفعول.

(٨) في رواية ابن عساكر: «وَأَنْ يُخْتَبِيَ» بالبناء للمفعول.

(٩) قوله: «الرجل» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي.

(١٠) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(أ) أخرجه أبو داود (٢٤١٧، ٣٣٧٧-٣٣٧٩) والنسائي (٥٣٤٠-٥٣٤٢) وابن ماجه (٣٥٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٤٠. استِمَالُ الصَّمَاءِ: هو إدارة الثوب على جسده لا يخرج منه يديه ولا رجليه. يَخْتَبِي: الاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما.

(ب) أخرجه مسلم (١٥١١) والترمذي (١٧٥٨) وابن ماجه (٣٥٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٦١.

الَلَّمَّاسُ: هو نوع من بيوع الجاهلية وهو أن يبتاع الثوب لا يعلمه إلا أن يلمسه بيده. النَّبَاذُ: هو نوع من بيوع الجاهلية وهو أن ينبذ الرجل ثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه على غير تأمل منهما.

عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(١):

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّينَ / يَوْمَ النَّحْرِ، نُؤَدِّنُ بِمَنَى: أَلَا لَا يَحُجُّ^(٢) بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِ﴿بِرَاءةٍ﴾. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.^(٣) (ط: ١٦٢٢، ٣١٧٧، ٤٣٦٣، ٤٦٥٥-٤٦٥٧)

(١١) بَابُ^(٣) الصَّلَاةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ

٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ^(٤)، وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟! قَالَ: نَعَمْ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلَكُمْ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا^(٥). (ب) (ر: ٣٥٢)

(١٢) بَابُ^(٣) مَا يُذَكَّرُ فِي الْفَخْدِ

وَيُرْوَى^(٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَزْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفَخْدُ عَوْرَةٌ». (ج)

(١) قوله: «بن عوف» ليس في رواية الأصيلي.

(٢) هكذا في حاشية رواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] وأخرى للسمعاني عن أبي الوقت: «أن لا يحج».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) لفظة: «به» ليست في رواية أبي ذر، وفي نسخة لأبي ذر: «ملتحف».

(٥) لفظة: «هكذا» ليست في رواية كريمة، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحُموي والكُشميَّيْنِ: «كذا».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال أبو عبد الله: ويروى».

(أ) أخرجه مسلم (١٣٤٧) وأبو داود (١٩٤٦) والنسائي (٢٩٥٧، ٢٩٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٢٤، ١٨٥٩٩.

(ب) أخرجه مسلم (٥١٨، ٧٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٥٦.

(ج) حديث ابن عباس عند الترمذي (٢٧٩٦)، وحديث جرَّهَدٍ أخرجه أبو داود (٤٠١٤) والترمذي (٢٧٩٥، ٢٧٩٧، ٢٧٩٨)،

وانظر تعليق التعليق: ٢١٢/٢.

وَقَالَ أَنَسٌ ^(١): حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخْدِهِ. (٣٧١)
 وَحَدِيثُ ^(٢) أَنَسٍ أَشْنَدُ، وَحَدِيثُ جَزْهَدٍ أَحْوَطُ، حَتَّى يُخْرَجَ ^(٣) مِنْ اخْتِلَافِهِمْ.
 وَقَالَ أَبُو مُوسَى: غَطَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ ^(٤) حِينَ دَخَلَ عَثْمَانَ. (٣٦٩٥)
 وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ وَفَخَذَهُ ^(٥) عَلَيَّ فَخِذِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ،
 حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَ فَخِذِي. ^(٦) (٢٨٣٢)

٣٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٦) إِسْمَاعِيلُ ^(٧) ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ صُهَيْبٍ:

عَنْ أَنَسٍ ^(٨): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ
 نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا زَيْدُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رُقَاقِ
 خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخَذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَنْ فَخْدِهِ، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ ^(٩)
 إِلَى بِياضِ فَخَذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرَبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا
 بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا:
 مُحَمَّدٌ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْحَمِيسُ، يَعْنِي الْجَيْشُ - قَالَ: فَأَصَبْنَاهَا
 عَنُوءَةً، فَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دِخِيَةٌ ^(١٠)، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ. قَالَ ^(١١):
 «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً». فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية ابن عساکر: «قال أبو عبد الله: وحديث».

(٣) في رواية [عط]: «يَخْرُجُ» بالبناء للفاعل (ب، ص).

(٤) في رواية [عط]: «رُكْبَتَهُ» بالإفراد.

(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني: «فَخَذَهُ» بدون واو.

(٦) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(٧) قوله: «إسماعيل» ليس في رواية ابن عساکر والأصيلي ولا في رواية [عط].

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٩) في رواية [عط]: «لأنظر».

(١٠) في رواية ابن عساکر زيادة: «الكلبي».

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ^(١) صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيِّى سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ. قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا». فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا». قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ، جَهَّزْتُهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ». وَبَسَطَ نِطْعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمَنِ - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ - قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ^(٢) وَلِيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.^(٣) [ط: ٦١٠، ٩٤٧، ٢٢٢٨، ٢٢٣٥، ٢٨٨٩، ٢٨٩٣، ٢٩٤٣، ٢٩٤٥، ٢٩٩١، ٣٠٨٦، ٣٣٦٧، ٣٦٤٧، ٤٠٨٤، ٤١٩٧، ٤٢٠١، ٤٢١١، ٤٢١٣، ٥٠٨٥، ٥١٥٩، ٥١٦٩، ٥٣٨٧، ٥٤٤٥، ٥٥٢٨، ٥٥٦٨، ٦١٨٥، ٦٣٦٣، ٦٣٦٩، ٧٣٣٣]

(١٣) بَابُ^(٣) فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي^(٤) الثِّيَابِ؟

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَوْ وَاَرَتْ جَسَدَهَا فِي ثَوْبٍ لِأَجْرَتُهُ^(٥). (ب) ○

٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ:

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ^(٦) مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ

مُتَلَفَّعَاتٍ^(٧) فِي مُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ. (ج) ○ [ط: ٥٧٨، ٨٦٧، ٨٧٢]

(١) ضبطت في (ن) في هذا الموضع بكسر الدال وفتحها معاً.

(٢) في رواية [عط]: «وكانت». وضبطت «وليمة» بالضم في (ن).

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «من».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «جاز».

(٦) في رواية [عط]: «فشهد».

(٧) في رواية الأصيلي: «متلفعات» بالرفع.

(أ) أخرجه مسلم (١٣٦٥) وأبو داود (٣٠٠٩) والنسائي (٣٣٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٠.

بِقَلَسٍ: بآخِر اللَّيْلِ. رَدِيفٌ: الرَّدِيفُ هُوَ الرَّابِكُ خَلْفَ الرَّابِكِ. نِطْعًا: جِلْدًا يَدْبِغُ وَيَفْرَشُ. السَّوِيقُ: دَقِيقُ الْقَمْحِ الْمَقْلُوقِ أَوْ الشَّعِيرِ أَوْ الذَّرَّةِ.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢١٤/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٤٥) وأبو داود (٤٢٣) والترمذي (١٥٣) والنسائي (٥٤٥، ٥٤٦، ١٣٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٧٣.

مُتَلَفَّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ: مُتَلَفَّعَاتٍ بِأَكْسِيَّتِهِنَّ.

(١٤) بَابٌ (١): إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ، وَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا

٣٧٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ (١)، عَنْ

عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَتَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «أَذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَابْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ (٢) أَبِي جَهْمٍ؛ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي». (١) [ط: ٧٥٢، ٥٨١٧].

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي (٤)». (ب) ○

(١٥) بَابٌ (١): إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرٍ،

هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ (٥)

٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

صُهَيْبٍ:

عَنْ أَنَسٍ (٦): كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «عن ابن شهاب».

(٣) ضبطت في (ب): «بِأَنْبِجَانِيَّةٍ»، بكسر الهمزة وفتح الباء، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٤) في رواية [عط]: «يَفْتِنَنِي» بالياء.

(٥) في رواية أبي ذر: «وما يُنْهَى من ذلك»، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت، وحاشية رواية ابن عساكر: «وما يُنْهَى عنه من ذلك».

(٦) في رواية للأصيلي زيادة: «بن مالك قال»، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «عن أنس قال».

(أ) أخرجه مسلم (٥٥٦) وأبو داود (٩١٤، ٩١٥، ٤٠٥٢، ٤٠٥٣) والنسائي (٧٧١) وابن ماجه (٣٥٥٠)، وانظر تحفة الأشراف:

١٦٤٠٣.

العَمِيصَةُ: ثوب من حرير وصوف أو من أحدهما مخطط. أَنْبِجَانِيَّةٌ: كساء غليظ منسوب إلى موضع اسمه أنبجان.

(ب) مسلم (٥٥٦) وأبو داود (٩١٥)، وانظر تغليق التعليق: ٢/٢١٦، وتحفة الأشراف: ١٧٣٤٥.

قِرَامِكِ هَذَا^(١)؛ فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ^(٢) تَعْرُضُ^(٣) فِي صَلَاتِي^(٤). ○ [ط: ٥٩٥٩]

(١٦) بَابُ^(٤) مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجِ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ

٣٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ^(٥)، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ^(٦) مِنْ لِبْنِ اللَّهِ عِلْمَ فُرُوجِ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ

انصَرَفَ، فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا^(٧) لِلْمُتَّقِينَ». ○ [ط: ٥٨٠١]

(١٧) بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ

٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَنْتَدِرُونَ ذَلِكَ^(٨) الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ،

وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلٍ^(٩) يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنزَةَ^(١٠) فَرَكَّزَهَا، وَخَرَجَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمَّرًا / صَلَّى إِلَى الْعَنزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ [٨٤/٨]

(١) لفظه: «هذا» ليست في رواية [عط].

(٢) بإضافته إلى الضمير، هكذا في رواية الأصيلي أيضًا، وفي رواية أبي ذر وابن عساکر: «تصاویر». قارن بما في السلطانية.

(٣) هكذا ضبطت في (ن) مصححًا عليها، وضبطت في باقي الأصول بكسر الراء، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في حاشية رواية الأصيلي ورواية [عط] زيادة: «بن أبي حبيب»، وفي رواية ابن عساکر: «هو ابن أبي حبيب» وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى حاشية رواية الأصيلي.

(٦) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٧) في رواية الأصيلي: «هذا لا ينبغي».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «ذلك».

(٩) في رواية [عط]: «بَلَلٌ» بفتح الباء وكسرهما معًا.

(١٠) في رواية [عط] زيادة: «له».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٠٥٣. قوام: ستر.

(ب) أخرجه مسلم (٢٠٧٥) والنسائي (٧٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٥٩.

فُرُوج: ثوب ضيق الكمّين ضيق الوسط، مشقوق من الأسفل، لتيسير الحركة.

يَمْرُونَ مِنْ بَيْنِ (١) يَدَيِ الْعَنْزَةِ. (١) ○ [ر: ١٨٧]

(١٨) بَابُ (٢) الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمِنْبَرِ وَالْحَشْبِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٣): وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَاسًا أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجُمُودِ (٤) وَالْقَنَاطِرِ (٥) وَإِنْ جَرَى تَحْتَهَا بَوْلٌ أَوْ فَوْقَهَا أَوْ أَمَامَهَا، إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا سُتْرَةٌ. (ب)
وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى سَقْفِ (٦) الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ.
وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ عَلَى الثَّلْجِ. (ج) ○

٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ (٧):

سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ (٨) أَعْلَمٌ (٩) مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلَ حِينَ عَمِلَ وَوَضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَفَرَّأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «يمرون بين».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي و[عط].

(٤) بهامش اليونينية: بفتح الجيم وضمها، والميم ساكنة على كل حال. اهـ (ب، ص)، وفي رواية كريمة: «على الحنْدَقِ».

(٥) في رواية أبي ذر والحُموي والمُسْتَملي: «والقناطير».

(٦) لفظة: «سقف» ثابتة في حاشية رواية ابن عساكر ورواية للسَّمعاني عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص)، وفي رواية [عط] وأبي ذر والأصيلي ورواية أخرى للسَّمعاني عن أبي الوقت: «على ظهر».

(٧) لفظة: «قال» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمعاني عن أبي الوقت.

(٨) في رواية الأصيلي ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «في الناس»، وفي رواية [عط]: «من الناس».

(٩) هكذا ضبطت في كل الأصول عدا (ن)، ففيها بالفتح مصححًا عليها: «أعلم».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٥٢٠) والترمذي (١٩٧) والنسائي (٧٧٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨١٦.

عَنْزَةُ: حربة.

(ب) انظر: فتح الباري لابن رجب ٤٤٢/٢.

الْجُمُودُ: الماء الجامد. القناطر: الجسور من الحجارة.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢١٥/٢.

رَأْسَهُ^(١) ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ^(٢)، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ، فَهَذَا شَأْنُهُ. ○^(٣) [ط: ٤٤٨، ٩١٧، ٢٠٩٤، ٢٥٦٩]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٣): قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٤): سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ^(٥): فَإِنَّمَا^(٦) أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ، فَلَا^(٧) بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: فَقُلْتُ^(٨): إِنَّ^(٩) سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا، فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا. ○^(١٠)

٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّلِيلُ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(١١): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ^(١٢)، فَجَحَشَتْ سَاقُهُ - أَوْ: كَتِفُهُ - وَاللَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُدُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ

(١) قوله: «رأسه» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.
(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت و[عط] ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي زيادة: «ثم قرأ».

(٣) في رواية الأصيلي: «وقال أبو عبد الله»، وقوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت (ن، ق)، وذكر في (و، ص) أنها ليست في رواية [عط] بدل رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وذكر في (ب) أنها ليست في رواية [عط] فقط، وهو موافق لما في السلطانية.

(٤) في رواية أبي ذر: «قال علي ابنُ المديني».

(٥) في رواية [عط]: «فقال»، وفي رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «وإنما».

(٧) في رواية ابن عساكر: «ولا».

(٨) في رواية [عط]: «قلت».

(٩) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت و[عط]: «فإن».

(١٠) من قوله: «قال علي بن عبد الله» إلى قوله: «قال: لا» ليس في رواية [عط]، كذا في الأصول ويُشكل عليه ما اتفقت الأصول على نقله سابقًا من اختلاف في الروايات عن [عط]، ولعله كان ثابتًا في الرواية ثم ضرب عليه، فقيدت الفروق من المضروب عليه.

(١١) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(١٢) في رواية أبي ذر وكريمة: «فَرَسٍ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٤) وأبو داود (١٠٨٠) والنسائي (٧٣٩) وابن ماجه (١٤١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٩٠.

أقل الغابة: الأثل: نوع من الشجر، والغابة: منطقة على تسعة أميال من المدينة ذات شجر كثير.

يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُوتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَثُرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ (١) صَلَّيْتُ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا». وَنَزَلَ لِيَتَسَعَّ وَعِشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَلَيْتَ شَهْرًا! فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ» (٢) وَعِشْرُونَ» (٣) [ط: ٦٦٨٤، ٥٢٨٩، ٥٢٠١، ٢٤٦٩، ١٩١١، ١١١٤، ٨٠٥، ٧٣٣، ٧٣٢، ٦٨٩]

(١٩) بَابُ: إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ الْمُصَلِّي أَمْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ (٣): عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. قَالَتْ: وَكَانَ يَصَلِّي عَلَيَّ عَلَى الْخُمْرَةِ. (ب) [٣٣٣]

(٢٠) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

وَصَلَّى جَابِرٌ (٤) وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا. وَقَالَ الْحَسَنُ: قَائِمًا (٥) مَا لَمْ يَشُقَّ عَلَى أَصْحَابِكَ، تَدْوُرُ مَعَهَا، وَإِلَّا فَقَاعِدًا. (ج) [٨٥/٨]

٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعْتُهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَوْمُوا فَلْأَصَلِّ» (٧) لَكُمْ». قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ،

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَإِذَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «تِسْعَةٌ».

(٣) قَوْلُهُ: «بَنُ شَدَّادٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنُ عَبْدِ اللَّهِ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «يُصَلِّي قَائِمًا».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنُ يَوْسُفَ».

(٧) هَكَذَا ضَبَطْتُ اللَّامَ فِي (و، ق) وَأَهْمَلْتُ ضَبْطَهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَأَصْلِ السَّمْعَانِيِّ: «فَلْأَصَلِّي» بِزِيَادَةِ الْبَاءِ السَّاكِنَةِ، وَاخْتَلَفَ فِي ضَبْطِ اللَّامِ فَضَبَطْتُهَا بِالْفَتْحِ فِي (ب، ص)، وَضَبَطْتُهَا بِالْكَسْرِ فِي (ق)، وَأَهْمَلْتُ ضَبْطَهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ.

(أ) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨١١. جُحِّسَتْ سَاقُهُ: الْجَحْشُ: الْخَدَشُ أَوْ أَشَدُّ مِنْهُ قَلِيلًا. أَلَى: حَلَفَ لَا يَقْرُبُ نِسَاءَهُ. مَشْرُوبَةٌ: غُرْفَةٌ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٦٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (٧٣٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٥٨، ١٠٢٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٦٠.

الْخُمْرَةُ: السَّجَادَةُ.

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ٢١٧/٢.

فَنَصَّحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْءِ، وَصَفَّقْتُ وَالْيَتِيمَ^(١) وَرَأَاهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ. ^(١) [ط: ٧٢٧، ٨٦٠، ٨٧١، ٨٧٤، ١١٦٤]

(٢١) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

٣٨١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ:

[١/١٧]

عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: / كَانَ النَّبِيُّ ﷺ^(١) مِنَ اللَّهِ ﷻ يَصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ. ^(ب) [ر: ٣٣٣]

(٢٢) بَابُ^(٣) الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ

وَصَلَّى أَنَسُ عَلَى فِرَاشِهِ. ^(ج)

وَقَالَ أَنَسُ^(٤): «كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّهِ ﷻ، فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى تَوْبِهِ. ^(٥)» [٣٨٥]

٣٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّهِ ﷻ: أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ^(٦) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ وَرِجْلَيْ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبَيْوتُ

يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. ^(٥) [ط: ٣٨٣، ٣٨٤، ٥٠٨، ٥١١، ٥١٥، ٥١٩، ٩٩٧، ١٠٩، ١٢٧٦، ٦٢٧٦]

٣٨٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ^(٧)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ:

(١) بالنصب مفعولٌ معه، وفي رواية أبي ذر [عط]: «واليتيم» بالرفع.

(٢) في رواية الأصيلي: «رسولُ الله».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) قوله: «أنس» ليس في رواية الأصيلي.

(٥) من قوله: «وقال أنس» إلى قوله: «على توبه» ليس في رواية [عط].

(٦) بهامش اليونينية: ضَبَّبَ الأصيلي على لفظه: «أنام». ١٥٠.

(٧) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٥٨) وأبو داود (٦١٢) والترمذي (٢٣٤) والنسائي (٨٠١) وابن ماجه (٧٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٩٧.

لَيْسَ: افترش.

(ب) أخرجه مسلم (٥١٣) وأبو داود (٦٥٦) والنسائي (٧٣٨) وابن ماجه (٩٥٨، ١٠٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٢.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٢١٨/٢.

(د) أخرجه مسلم (٥١٢) وأبو داود (٧١٣، ٧١٤) والنسائي (١٦٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧١٢.

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ. (١) [ر: ٣٨٢]

٣٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ. (١) [ر: ٣٨٢]

(٢٣) بَابُ (١) السُّجُودِ عَلَى الثُّوبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْقَلَنْسُوَّةِ، وَيَدَاهُ فِي كُمِّهِ. (ب) ○

٣٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٢)، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثُّوبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ. (ج) ○ [ط: ٥٤٢، ١٢٠٨]

(٢٤) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ

٣٨٦- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٤) أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. (٥) ○ [ط: ٥٨٥٠]

(٢٥) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الْخِفَافِ

٣٨٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ: عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٣) قوله: «بن أبي إياس» ليس في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «حدَّثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٢) وأبو داود (٧١١) والنسائي (٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٥٤، ١٦٣٧٢.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢١٩/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٢٠) وأبو داود (٦٦٠) والترمذي (٥٨٤) والنسائي (١١١٦) وابن ماجه (١٠٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٠.

(د) أخرجه مسلم (٥٥٥) والترمذي (٤٠٠) والنسائي (٧٧٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٦٦.

رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِالْ نُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خَفَّيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَسُئِلَ فَقَالَ:
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ؛ لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ^(١) مِنْ آخِرِ مَنْ أُسْلِمَ.^(٢)

٣٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنِ مَسْرُوقِ:
عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٣) مِنْ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ عَلَى خَفَّيْهِ وَصَلَّى.^(ب)

[١٨٢:ر]

(٢٦) بَابُ (٣): إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ

٣٨٩- أَخْبَرَنَا^(٤) الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا^(٥) مَهْدِيُّ، عَنِ وَاصِلِ، عَنِ أَبِي وَايِلِ، عَنِ
حُدَيْفَةَ: رَأَى^(٥) رَجُلًا لَا يُمِّمُ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ،
قَالَ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ: لَوْ^(٦) مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.^(ج) [٨٠٨، ٧٩١:ط]

(٢٧) بَابُ: يُبَدِّي ضَبْعَيْهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ^(٧)

٣٩٠- أَخْبَرَنَا^(٤) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا^(٨) بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ جَعْفَرِ^(٩)، عَنِ ابْنِ هُرْمَزٍ:

(١) لفظه: «كان» ليست في رواية ابن عساكر.

(٢) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وهذا الباب والذي يليه مقدم في روايته على باب الصلاة في النعال.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٥) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي رواية [عط]: «أنه رأى».

(٦) في رواية [عط]: «ولو».

(٧) قوله: «في السجود» ليس في رواية ابن عساكر.

(٨) في رواية الأصيلي: «حدثني»، وفي رواية [عط]: «أخبرنا».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن ربيعة».

(أ) أخرجه مسلم (٢٧٢) وأبو داود (١٥٤) والترمذي (٩٣، ٩٤، ٦١١، ٦١٢) والنسائي (١١٨، ٧٧٤) وابن ماجه (٥٤٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٣٥.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٤٩-١٥٢، ١٥٦، ١٦١) والترمذي (٩٧، ٩٨، ١٠٠) والنسائي (١٢٣) وابن ماجه (٣٨٩)، ٥٤٥، ٥٥٠، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥٢٨.

(ج) أخرجه النسائي (١٣١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٤٤.

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضَ إِبْطِيهِ. (١) ○ [ط: ٨٠٧، ٣٥٦٤]

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ. نَحْوَهُ. (ب) ○

(٢٨) بَابُ (١) فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ (٢)، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (٣) ○ (٨٢٨)

٣٩١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهَدَّبِيِّ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ

مَيْمُونِ بْنِ سَيَّاهَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٥)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْبِحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ (٦)، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ». (ج) ○

[ط: ٣٩٢، ٣٩٣]

٣٩٢- حَدَّثَنَا نَعِيمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ (٧)، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ (٨):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا:

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّيْنِ زيادة: «القبلة».

(٣) من قوله: «يستقبل» إلى قوله: «وسلم» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية [عط].

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «بن مهدي».

(٥) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر: «وذمة رسول الله». زاد في (ب، ص) أن في روايته أيضاً زيادة: «ﷺ».

(٧) هكذا في رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي أيضاً، وفي رواية ابن عساكر: «قال محمد بن إسماعيل: حَدَّثَنَا

نُعَيْمٌ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ»، وفي رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَحَدَّثَنَا نُعَيْمٌ. قَالَ ابْنُ

الْمُبَارَكِ»، وفي رواية الأصيلي: «وقال ابن المبارك» معلقاً دون ذكر نعيم.

(٨) قوله: «الطويل» ليس في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٤٩٥) والنسائي (١١٠٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٥٧.

صَبْعِيهِ: عَضُدِيهِ.

(ب) مسلم (٤٩٥)، وانظر تغليق التعليق: ٢/٢٣٠.

(ج) أخرجه النسائي (٣٩٦٨، ٤٩٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٢٠.

فَلَا تُخْفَرُوا: فَلَا تُخَفَرُوا.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلُّوْا صَلَاتِنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ. (١) ○ [ر: ٣٩١]

٣٩٣ - قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا (١) يَحْيَى: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣). (ب) وَقَالَ (٤) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ ابْنَ سِيَاةِ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ (٥): يَا أَبَا حَمْرَةَ، مَا (٦) يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَصَلَّى صَلَاتِنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهُوَ الْمُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ (٧). (ج) ○

(٢٩) بَابُ (٨) قِبْلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ

لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ (٩)؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرَّفُوا أَوْ عَرَّبُوا». ○

٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ (١٠): عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَايِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ

(١) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً، وفي رواية أبي ذر: «وقال ابن أبي مريم: أخبرنا»، وفي رواية ابن عساكر: «وقال محمد: قال ابن أبي مريم: حدّثني».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن أيوب».

(٣) رواية ابن أبي مريم مؤخّرة عند الأصيلي عن رواية ابن المديني التي تليها.

(٤) في رواية [عط]: «قال».

(٥) لفظه: «قال» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر عن الحموي: «فما»، وضبطت روايتهما في (ب)، (ص): «وما».

(٧) رواية علي بن عبد الله مقدّمة في رواية الأصيلي على رواية ابن أبي مريم.

(٨) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) لفظه: «قِبْلَةٌ» ليست في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(١٠) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «اللّيثي».

(أ) أخرجه أبو داود (٢٦٤١، ٢٦٤٢) والترمذي (٢٦٠٨) والنسائي (٣٩٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٦.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢/٢٢١، وتحفة الأشراف: ٧٨٩.

(ج) النسائي (٣٩٦٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٨.

وَلَا تَسْتَذْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ، فَوَجَدْنَا مَرَا حِيصَ بِنَيْتِ قَبْلِ الْقِبْلَةِ، فَتَنَحَّرَفُ^(١)، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ^(٢).

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ. ^(١) [ر: ١٤٤]

(٣٠) بَابُ (٣) قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

٣٩٥-٣٩٦- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ:

سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ^(٤)، وَلَمْ يَطْفِ بِبَيْنِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: أَيَاتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ^(٥) حَسَنَةٌ. ^(ب) [ط: ١٦٢٣، ١٦٢٧، ١٦٤٥، ١٦٤٧، ١٦٤٧، ١٧٩٣] وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَا يَفْرَبْنَهَا، حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ^(ج) [ط: ١٦٢٤،

[١٧٩٤، ١٦٤٦]

٣٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَيْفِ^(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قَالَ:

أَتَى ابْنُ عُمَرَ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا فَقُلْتُ^(٧): أَصَلَّى النَّبِيُّ^(٨) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ^(٩) إِذَا دَخَلْتَ،

(١) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «فَتَنَحَّرَفُ».

(٢) زَادَ فِي (ن، ص) بَيْنَ الْأَسْطَرِ لَفْظَةً: «تَعَالَى»، وَكُتِبَتْ فِي مِثْلِ (ب).

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَ[عَط] وَنَسْخَةٌ لِأَبِي ذَرٍّ: «لِلْعُمْرَةِ».

(٥) هَكَذَا ضَبَطَتْ الْهَمْزَةَ فِي (ص)، وَأَهْمَلَتْ ضَبْطَهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةً: «يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ»، قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٧) قَوْلُهُ: «فَقُلْتُ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «صَلَّى النَّبِيُّ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «يَسَارِكُ» (ن، ق)، وَعِزَاهَا فِي (و) إِلَى رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ بِدَلِّ ابْنِ عَسَاكِرَ،

وَعِزَاهَا فِي (ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ فَقَطْ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨) وَالنَّسَائِيُّ (٢١، ٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٤٧٨.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٣٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٣٠، ٢٩٦٠، ٢٩٦٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٣٥٢.

(ج) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٤٤.

ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ رَكَعَتَيْنِ. (١) [ط: ٤٦٨، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ١١٦٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ٢٩٨٨، ٤٤٨٩، ٤٤٩٠]

٣٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا (١) ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ (٢) الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ». (ب) [ط: ١٦٠١، ٤٢٨٨، ٣٣٥٢، ٣٣٥١]

(٣١) بَابُ (٣) التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ» (٤). (٦٢٥١) ○

٣٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، / [ب/١٧] سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ (٧) إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ زَيَّنَّا نَفْسَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ. وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «حدَّثنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت بدل رواية أبي ذر.

(٢) هكذا بالضبطين في (ن، ق) بكسر القاف وفتح الباء، وبضمهما، وبالثاني ضبطت في (و)، وضبطت في (ب، ص): بضمهما، وبضم القاف وسكون الباء.

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «كَبِّرْ»، وفي رواية ابن عساكر: «... قام النبي ﷺ استقبال القبلة فكَبَّرَ» حكاية عن فعل النبي ﷺ لا عن قوله.

(٥) قوله: «بن عازب» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهو ثابت في رواية أبي ذر عن المُستَمَلِي أيضاً.

(٦) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(٧) أهمل ضبطها في (ن، و).

(أ) أخرجه مسلم (١٣٢٩) وأبو داود (٢٠٢٣-٢٠٢٥) والنسائي (٦٩٢، ٧٤٩، ٢٩٠٥-٢٩٠٨) وابن ماجه (٣٠٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٣١) وأبو داود (٢٠٢٧) والنسائي (٢٩١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٢٢.

قُبُلٍ: أي مقابل.

[٨٨٨] الْيَهُودُ: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ النَّبِيُّ كَأَوْ أَعْلَىٰهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] (١). فَصَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ يَوْمَ رَجُلٌ (٢)، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ (٣) نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ، حَتَّىٰ تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ. (٤) [ر: ٤٠].

٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ (٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ (٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ جَابِرٍ (٦)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (٧) ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ (٨)، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ، نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. (ب) [ط: ١٠٩٤، ١٠٩٩، ١٠٩٠، ٤١٤٠].

٤٠١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ (٩)، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَذْرِي زَادَ (١٠) أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا. فَتَنَّى رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي

(١) بهامش اليونانية: عند الأصيلي: «وقال السفهاء إلى ﴿كَأَوْ أَعْلَىٰهَا﴾ متلوًا» ثم قال: «إلى قوله: ﴿صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾». ١. هـ.

(٢) في رواية أبي ذر والحُموي والمُستملي: «رجال».

(٣) قوله: «توجه» ليس في رواية أبي ذر وكريمة وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وزاد في (و، ب، ص) أنها ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن إبراهيم».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله» (ب) وهو موافق لما في السلطانية.

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النبي».

(٨) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكُثَيْمِيهِنِّيَّ زيادة: «به».

(٩) في رواية أبي ذر والحُموي زيادة: «عن عبد الله»، مضبب عليها.

(١٠) في رواية ابن عساكر: «أزاد».

(أ) أخرجه مسلم (٥٢٥) والترمذي (٣٤٠، ٢٩٦٢) والنسائي (٤٨٨، ٤٨٩، ٧٤٢) وابن ماجه (١٠١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٤.

فَتَحَرَّفَ: فأنحرف ودار.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٢٥٨٨.

الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ (١) الصَّوَابَ فَلْيُتِمِّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ (٢)، ثُمَّ يَسْجُدْ (٣) سَجْدَتَيْنِ». (١) [ط: ٤٠٤، ١٢٢٦، ١٢٦٧، ٧٢٤٩]

(٣٢) بَابُ (٤) مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ، وَمَنْ لَا يَرَى (٥)

الإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ

وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ اللَّهِ بِرُكْعَتَيْ الظُّهْرِ (٦)، وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ. (ب) ○
٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ (٧)، قَالَ:

قَالَ عَمْرٌ (٨): «وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ (٩): يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا، فَانزَلْتَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ [البقرة: ١٢٥] وآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَانزَلْتَ آيَةَ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ (١٠) أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ [التحریم: ٥]

(١) هكذا في (ن، و، ق)، وفي (ب، ص): «فليتحرَّي» بإثبات الألف المقصورة.

(٢) في رواية أبي ذر: «ثمَّ يسلم».

(٣) لم تضبط الدال في (ن، و)، وضبطت في (ب، ص) بالرفع، وفي السلطانية بالجزم، وفي رواية الأصيلي: «ثم ليسجد».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ومن لم ير».

(٦) في رواية الأصيلي: «في ركعتين من الظهر».

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن الخطاب ؓ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «قلت».

(١٠) هكذا ضبطت في (ن، ص) على قراءة نافع وأبي عمرو وأبي جعفر، وضبطت في (ب) بوجهين: المثبت، وقراءة الجمهور: ﴿يُبَدِّلُهُ﴾، وأهمل ضبطها في (و).

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٢) وأبو داود (١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢) والنسائي (١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٥٤-١٢٥٦، ١٢٥٩)

وابن ماجه (١٢٠٣، ١٢٠٥، ١٢١١، ١٢١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤٥١.

(ب) مسلم (٩٨) والنسائي (١٢٢٦)، وانظر تعليق التعليق: ٢٢٤/٢.

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. ^(١) ○ [ط: ٤٤٨٣، ٤٧٩٠، ٤٩١٦]

- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا. ^(١) ○

٤٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا ^(٣)، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا ^(٤)، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. (ب) ○ [ط: ٤٤٨٨، ٤٤٩٠، ٤٤٩١، ٤٤٩٣، ٤٤٩٤، ٧٢٥١]

٤٠٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: (وَمَا

[٨٩/٨] ذَاكَ؟) قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا. / فَفَتَى رَجُلِيهِ ^(٥)، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. (ج) ○ [ر: ٤٠١]

(٣٣) بَابُ ^(٦) حَكِّ الْبُرَاقِ بِالْيَدِ مِنْ ^(٧) الْمَسْجِدِ

٤٠٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ:

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْكُشَيْمِيِّ: «وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ:

«قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ».

(٢) قَوْلُهُ: «ابْنُ أَنَسٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «الْقُرْآنُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَاسْتَقْبَلُوهَا» بِكسر الموحدة وصيغة الأمر، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: «فَاسْتَقْبَلُوهَا» بِفَتْحِ

الْبَاءِ فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ سَائِرِ رِوَايَاتِهِ غَيْرِ الْأَصِيلِيِّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ بِكسر هَا. أ. هـ.

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «رَجَلَهُ» بِالْإِفْرَادِ.

(٦) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٧) هَكَذَا فِي (ن، و، ق): «كُتِبَ فَوْقَ «مِنْ»: (فِي مَعَا)، وَبَعْلَهُ لِهَذَا السَّبَبِ أَعَادَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ ابْنِ

عَمْرٍو ^(٨) الْآتِي فِي ضَمَنِ الْبَابِ سِنْدًا وَمَتْنًا؛ فَإِنَّ الْبَابَ مَزْدَوِجُ التَّرْجُمَةِ فِي أَصْلِ الْبُخَارِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٩٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٥٩، ٢٩٦٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (١٠٩٩٨) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٠٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ١٠٤٠٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٦) وَالنَّسَائِيُّ (٧٤٥، ٤٩٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٢٢٨.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٢) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٥٤-١٢٥٦، ١٢٥٩)

وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٠٣، ١٢٠٥، ١٢١١، ١٢١٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٤١١.

عَنْ أَنَسٍ (١): أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى رُئِيَ (٢) فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ (٣): «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ: إِنَّ (٤) رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَبْزُقَنَّ (٥) أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ (٦)». ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ، فَصَبَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ (٧) هَكَذَا». (١٠: ر: ٢٤١)

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ (٨)، فَحَكَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى». (ب) [ط: ٧٥٣، ١٢١٣، ٦١١١]

- حَدَّثَنَا (٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى». (ب) ٤٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا - أَوْ: بُصَاقًا،

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية الكشميْنِيَّ والأصيلي وأبي ذر: «حتى ريء» بكسر الراء ومدها آخره همزة.

(٣) في رواية ابن عساكر: «وقال».

(٤) في رواية أبي ذر والحُمُويِّ والمُستَملي: «وَأَنَّ» بواو العطف.

(٥) في رواية الأصيلي: «فلا يَبْزُقَنَّ».

(٦) في رواية ابن عساكر وأبي ذر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «قَدَمَيْهِ» بالإنفراد.

(٧) ضبط في (و، ص) بالرفع، وفي (ب) بالجزم، وأهمل ضبطه في (ن).

(٨) في رواية أبي ذر والمُستَملي: «في جدار المسجد».

(٩) بهامش اليونينية: مُعَادٌ بمتنه وسنده وكذا في الأصل. ١٠٥١.

(أ) أخرجه مسلم (٥٥١) وأبو داود (٣٩٠) والنسائي (٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٢، ٥٩١.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٧) وأبو داود (٤٧٩) والنسائي (٧٢٤) وابن ماجه (٧٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٦٦.

والحديث مكرر سندًا ومتنًا في الأصل نظرًا إلى ازدواج ترجمة الباب كما سبق التنبيه إليه، ووجه تكراره: اشتمال الباب

على مسألتين: الأولى: حك البزاق من بناء المسجد، والثانية: حكم البزاق في فضاء المسجد.

أَوْ: نُخَامَةٌ - فَحَكَّةٌ. (١) ○

(٣٤) بَابُ (١) حَكِّ الْمُخَاطِ بِالْحَصَى (٢) مِنَ الْمَسْجِدِ (٣)

٤٠٨-٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا (٥) ابْنُ شِهَابٍ،

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ،
فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا (٦)، فَقَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ،
وَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى». (ب) ○ [ط: ١٠، ٤١٠، ٤١٦] [ط: ٢، ٤١١، ٤١٤]

(٣٥) بَابُ (١): لَا يَبْصُقُ عَن يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ

٤١٠-٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَايِطِ الْمَسْجِدِ،
فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً فَحَكَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ مَتَى قِبَلَ وَجْهِهِ
وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى». (ج) ○ [ر: ٤٠٨، ٤٠٩]
٤١٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «بالحصباء».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط] زيادة: «وقال ابن عباس: إن وطئت على قدرٍ رطبٍ فاغسله، وإن كان يابساً فلا». انظر تغليق التعليق: ٢٢٥/٢.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٥) في رواية [عط]: «حدثنا».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فحكتها».

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٩) وابن ماجه (٧٦٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٥.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٨) وأبو داود (٤٨٠) والنسائي (٣٠٩، ٧٢٥) وابن ماجه (٧٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٩٧،

١٢٢٨١.

(ج) أخرجه مسلم (٥٤٨) وأبو داود (٤٨٠) والنسائي (٣٠٩، ٧٢٥) وابن ماجه (٧٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٩٧، ١٢٢٨١.

سَمِعْتُ أَنَسًا^(١)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(٢) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يَتَغَلَّنَ^(٣) أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ». ○^(٤) [ر: ٢٤١]

(٣٦) بَابُ^(٤): لِيَبْزُقَ^(٥) عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى

٤١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(٦) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ». ○^(٧) [ر: ٢٤١]

٤١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَن أَبِي سَعِيدٍ^(١٠) / أَنَّ النَّبِيَّ^(١١) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ^(١٢)، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَن يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ^(١٣) قَدَمِهِ الْيُسْرَى. وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ حُمَيْدًا، عَن أَبِي سَعِيدٍ. نَحْوَهُ. ○^(ب) [ر: ٤٠٩]

(٣٧) بَابُ^(٤) كَفَّارَةِ الْبُرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ:

- (١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».
- (٢) في رواية الأصيلي و[عط]: «رسول الله».
- (٣) بهامش اليونينية: ذكر الجوهري في صحاحه قال: وقد تَغَلَّنَ يَتَغَلَّنُ وَيَتَغَلَّنُ. ضبطه بالضم والكسر. اهـ.
- (٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
- (٥) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيِّ: «لِيَبْزُقَنَّ».
- (٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».
- (٧) في رواية ابن عساكر و[عط]: «أخبرنا».
- (٨) في رواية ابن عساكر: «أبي هريرة» بدل أبي سعيد. قال في الفتح: وهو وهم.
- (٩) في رواية أبي ذر والمُستَمَلِيِّ: «بحصني».
- (١٠) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي والكُشْمِينِيِّ والمُستَمَلِيِّ وكريمة وحاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وفي رواية غيرهم: «وتحت» بالعطف، وهو المثبت في متن (و).

(أ) أخرجه مسلم (٥٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٦٢.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٨) وأبو داود (٤٨٠) والنسائي (٧٢٥) وابن ماجه (٧٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٩٧، ١٢٢٨١.

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ^(١)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». ^(١)○

(٣٨) بَابُ^(٢) دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ^(٤)، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ؛ فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ؛ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَدْفِنُهَا». ^(ب)○ [٤٠٨: ر]

[١/٨]

(٣٩) بَابُ^(١) إِذَا بَدَرَهُ الْبُرَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرْفِ ثَوْبِهِ

٤١٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: عَنْ أَنَسٍ^(٥): أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهَا^(٦) بِيَدِهِ، وَرُئِيَ^(٧) مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ - أَوْ: رُئِيَ^(٨) كَرَاهِيَتُهُ - لِدَلِكِ، وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ: رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ^(٩) - فَلَا يَبْرُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ». ثُمَّ أَخَذَ

(١) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٤) في رواية الأصيلي: «أخبرنا معمر».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٦) في رواية الأصيلي: «فحكها».

(٧) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر والكشميهني: «ورئيء» بكسر الراء ومدّها آخرها همز.

(٨) في رواية الأصيلي والكشميهني: «أورئيء» بكسر الراء ومدّها آخرها همز (ب، ص).

(٩) هكذا في رواية ابن عساكر أيضًا، وفي رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن

عساكر: «القبلة».

(أ) أخرجه مسلم (٥٥٢) وأبو داود (٤٧٤-٤٧٦) والترمذي (٥٧٢) والنسائي (٧٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥١.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٤٧٣٦.

ظَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَزَقَ فِيهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ (١): «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا». ○ [٢٤١:ر]

(٤٠) بَابُ (٢) عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي إِتْمَامِ الصَّلَاةِ، وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ

٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٣) ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا؟! فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى

عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ (٤)؛ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي». ○ [٧٤١:ط] (ب)

٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا (٥) النَّبِيُّ (٦) ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ فِي

الصَّلَاةِ فِي الرَّكُوعِ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ». ○ [٧٤٢:ط] (ج) [٦٦٤٤، ٧٤٢:ط]

(٤١) بَابُ (٢): هَلْ يُقَالُ: مَسَجِدُ بَنِي فَلَانٍ؟

٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ،

وَأَمَدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ (٧) مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ

عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ كَانَ فِيْمَنْ سَابَقَ بِهَا. ○ [٢٨٦٨-٢٨٧٠، ٢٨٧٠:ط] (د) [٧٣٣٦، ٢٨٧٠:ط]

(١) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «فقال».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن النبي».

(٤) في رواية أبي ذر: «... رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لنا».

(٦) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(٧) في رواية الأصيلي: «تُضْمَرْ» بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم المفتوحة، وهو المثبت في متن (ص).

(أ) أخرجه مسلم (٥٥١) وأبو داود (٣٩٠) والنسائي (٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٥.

بَدْرُهُ: غلبه.

(ب) أخرجه مسلم (٤٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٢١.

(ج) أخرجه مسلم (٤٢٥، ٤٢٦) والنسائي (١١١٧، ١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٧.

(د) أخرجه مسلم (١٨٧٠) وأبو داود (٢٥٧٥) والترمذي (١٦٩٩) والنسائي (٣٥٨٣، ٣٥٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٤٠.

أُضْمِرَتْ: إضمار الخيل هو أن يقلل علفها مدة، وتدخل بيتًا كنيئًا، وتجلل فيه، لتعرق ويجف عرقها، فيخف لحمها وتقوى

على الجري. أمدها: غايتها.

(٤٢) بَابُ (١) الْقِسْمَةِ، وَتَغْلِيْقِ الْقِنُوفِ فِي الْمَسْجِدِ (٢)

٤٢١ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ (٣) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ:

عَنْ أَنَسٍ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ». وَكَانَ أَكْثَرَ مَا لِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / مِنْ اللَّهِ ﷻ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي؛ فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: «خُذْ». فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ: «لَمْ يَسْتَطِعْ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْمُرْ (٥) بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ (٦) إِلَيَّ. قَالَ: «لَا». قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». فَتَنَّرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْمُرْ (٥) بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». قَالَ (٧): فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». فَتَنَّرَ مِنْهُ، ثُمَّ اخْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ يُثَبِّعُهُ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا؛ عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ. (٨) ○

(٤٣) بَابُ (١) مَنْ دَعَا لَطْعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ أَجَابَ فِيهِ (٨)

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٩):

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «قال أبو عبد الله: القِنُوفُ: العِدْقُ، والاثْنان: قِنُونٌ، والجماعة أيضًا: قِنُونٌ، مثل صِنُو وصِنوان». اهـ.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن طَهْمَان»، وفي رواية أبي ذر وكريمة ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «يعني ابن طَهْمَان».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٥) رُسِمَتْ فِي الْأَصُولِ: «أُمُرٌ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَ[عَط]: «مُرٌ».

(٦) فِي نَسْخَةٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: «بِرَفْعِهِ».

(٧) لَفْظَةٌ: «قَالَ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكِرِيمَةَ وَابْنَ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنَ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «مَنْ دُعِيَ لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ أَجَابَ مِنْهُ».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةً: «بَن أَبِي طَلْحَةَ».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٢٢٦/٢، وتحفة الأشراف: ٩٨٩. يَقُولُهُ: يَحْمَلُهُ كَاهِلُهُ: بَيْنَ كَتْفَيْهِ.

سَمِعَ^(١) أَنَسًا^(٢) قَالَ^(٣): وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ^(٤) نَاسٌ، فَقُمْتُ، فَقَالَ لِي: «أَرْسَلَكْ أَبُو طَلْحَةَ؟» قُلْتُ^(٥): نَعَمْ. فَقَالَ^(٦): «لِطَعَامٍ^(٧)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ^(٨) لِمَنْ مَعَهُ^(٩): «قَوْمُوا». فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ^(١٠). [ط: ٣٥٧٨، ٥٣٨١، ٥٤٥٠، ٦٦٨٨]

(٤٤) بَابُ^(١٠) الْقَضَاءِ وَاللَّعَانِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(١٢) ابْنُ شِهَابٍ: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ؟ فَتَلَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ^(ب). [ط: ٤٧٤٥، ٤٧٤٦، ٥٢٥٩، ٥٣٠٨، ٥٣٠٩، ٦٨٥٤، ٧١٦٥، ٧١٦٦، ٧٣٠٤]

(٤٥) بَابُ^(١١): إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ، أَوْ حَيْثُ أَمَرَ، وَلَا يَتَجَسَّسُ^(١٣)

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَخْمُودٍ

(١) في رواية الأصيلي: «أنه سمع».

(٢) في رواية [عط] زيادة: «بن مالك».

(٣) لفظه: «قال» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي ولا رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٤) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ومعه».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فقلت».

(٦) في رواية أبي ذر: «قال».

(٧) في رواية [عط]: «للطعام».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي: «قال».

(٩) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «لمن حوله».

(١٠) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(١١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدثنا».

(١٢) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(١٣) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي أيضًا، وضبط روايتهما في (ن): «يتجسس» بالحاء، وهو المثبت في

متن (و)، أما ضبط آخرها فضبطت بالرفع في (ن، ب) وبالجزم في (و)، وبهما معاً في (ص) وهو الموافق

لما في الإرشاد.

(أ) أخرجه مسلم (٢٠٤٠) والترمذي (٣٦٣٠) والنسائي في الكبرى (٦٦١٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٠.

(ب) أخرجه مسلم (١٤٩٢) وأبو داود (٢٢٤٥-٢٢٥٢) والنسائي (٣٤٦٦، ٣٤٠٢) وابن ماجه (٢٠٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٨٠٥.

ابن الربيع:

عن عثبان بن مالك: أَنَّ النَّبِيَّ (١) ﷺ أَمَّا فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَفَّفْنَا (٢) خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ (٣).

[ط: ٤٢٥، ٦٦٧، ٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٥٤٠١، ٦٤٢٣، ٦٩٣٨]

(٤٦) بَابُ (٣) الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ

وَصَلَّى الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فِي مَسْجِدِهِ (٤) فِي دَارِهِ جَمَاعَةً (ب).

٤٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ:

أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ -

أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَتَيْتُكَ بِبَصْرِي، وَأَنَا أَصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا

كَانَتِ الْأَمْطَارُ، سَأَلَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ (٥) فَأُصَلِّي بِهِمْ (٦)،

وَوَدِدْتُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى. قَالَ: فَقَالَ لَهُ (٧) رَسُولُ اللَّهِ:

«سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ عِثْبَانُ: فَغَدَا (٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، [٩٢/٨]

فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى (٩) دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ

(١) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(٢) في رواية أبي ذر: «فصفنا» (ن، ص)، وضبطها في (و): «فصفنا»، وفي رواية ابن عساكر وأخرى لأبي ذر:

«وصفنا» بإسناد الفعل إلى ضمير الغائب.

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «في مسجد».

(٥) في رواية ابن عساكر: «المسجد».

(٦) في رواية الأصيلي: «فأصلي لهم»، وزاد في (ن، ق) نسبتها إلى رواية أبي ذر.

(٧) لفظه: «له» ليست في (ن).

(٨) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكشميهني ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «علي».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستلمي: «حين».

(أ) أخرجه مسلم (٣٣٣٧٤) والنسائي (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وابن ماجه (٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٥٠.

(ب) انظر فتح الباري: ٥١٩/١.

أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ (١) بَيْتِكَ؟». قَالَ: فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ لِيُحِبُّهُ، فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّفْنَا (٢)، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ: وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرَةَ صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيُّنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْنِ أَوْ ابْنُ الدُّخَيْنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ؛ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟!». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا اللَّهُ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ (٤)، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ. (١) ○ [ر: ٤٢٤]

(٤٧) بَابُ (٥) التَّيْمُنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى، فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى. (ب) ○
٤٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ، فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنْعَلِهِ. (ج) ○ [ر: ١٦٨]

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فِي».

(٢) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَ[عَط] أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِمْ: «فَصَفَّفْنَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالَ».

(٤) قَوْلُهُ: «الْأَنْصَارِيُّ» ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ أَيْضًا.

(٥) لَفْظَةُ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣ عَقَبَ ٦٥٧) وَالنَّسَائِيُّ (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٥٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٧٥٠.

خَزِيرَةُ: لَحْمٌ يَقَطَعُ صَغَارًا وَيُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ كَثِيرٌ، فَإِذَا نَضِجَ ذَرَّ عَلَيْهِ الدَّقِيقَ. مِنْ سَرَائِهِمْ: مِنْ خِيَارِهِمْ. (ب) انظُرْ فَتْحَ الْبَارِيِّ: ١/٥٢٣.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٤١٤٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٠٨) وَالنَّسَائِيُّ (٤٢١، ٥٠٥٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٦٥٧.

(٤٨) بَابٌ (١): هَلْ تُنْبَسُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَتَّخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدًا؟ (٢)

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا»؟ (٤٤٤١)

وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْقُبُورِ؟

وَرَأَى عُمَرُ (٣) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: الْقَبْرُ الْقَبْرُ. وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ. (١) / [ب/١٨]

٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ (٤): أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْتَهَا (٥) بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ،

فَذَكَرَتَا (٦) لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنُو أَعْلَى قَبْرِهِ

مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ (٧) الصُّوْرَ، فَأَوْلَيْكَ (٨) شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (ب) ○

[ط: ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٣]

٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ:

عَنْ أَنَسٍ (٩)، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ أَعْلَى (١٠) الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ:

بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ (١١) لَيْلَةً، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية [عط]: «مكانها مساجد»، وعكس في (ب، ص) فجعل المثلث في المتن هو رواية [عط].

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بِنِ الْخَطَابِ عليه السلام».

(٤) في رواية ابن عساکر زيادة: «أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ».

(٥) في رواية الأصيلي ونسخة عن أبي ذر: «رَأَتْهَا».

(٦) في رواية أبي ذر زيادة: «ذَلِكَ».

(٧) هكذا في رواية أبي ذر وابن عساکر أيضًا، وفي رواية الحَمْوِي والكُشْمِيْنِي: «تَيْك».

(٨) في رواية ابن عساکر: «أَوْلَيْكَ».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بِنِ مَالِك».

(١٠) في رواية الأصيلي: «فِي أَعْلَى».

(١١) هكذا في رواية ابن عساکر أيضًا، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر والحَمْوِي

والمُسْتَمْلِي وحاشية رواية ابن عساکر: «أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ».

(أ) انظر فتح الباري: ١/٥٢٣.

(ب) أخرجه مسلم (٥٢٨) والنسائي (٧٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣٠٦.

فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ^(١)، كَأَنِّي^(٢) أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدَّهُ، وَمَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بَيْنَاءَ أَبِي أَيُّوبَ/، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، [٩٣/٨] وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بَيْنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَلَأً مِنْ^(٣) بَنِي النَّجَّارِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامُنُونِي بِحَايِطِكُمْ هَذَا». قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَنْظَلُّ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. فَقَالَ^(٤) أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ حَرْبٌ^(٥)، وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسُوِّتَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَةَ^(٦) وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ^(٧) وَالْمُهَاجِرَةِ»^(٨). [ر: ٢٣٤]

(٤٩) بَابُ^(٨) الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ

٤٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ:

عَنْ أَنَسٍ^(٩)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ. [ر: ٢٣٤] (ب) ○

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّابِنِ عَسَاكِرَ: «مُتَقَلِّدِينَ السُّيُوفِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّابِنِ عَسَاكِرَ: «فَكَأَنِّي».

(٣) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرِّابِنِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط]: «مَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط]: «قَالَ».

(٥) ضَبَطْتُ فِي مَتْنِ (و): «حَرْبٌ» بِكسر الخاء وفتح الراء، وعزاها في (ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّابِنِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّابِنِ الْأَصِيلِيِّ وَكُرَيْمَةَ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «الصَّخْرَةَ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «الْأَنْصَارِ».

(٨) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «بِابْنِ مَالِكٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٣، ٤٥٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٠) وَالنَّسَائِيُّ (٧٠٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٤٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

١٦٩١، ١٦٩٣، ١٧٠٠.

رَدَّفَهُ: رَاكِبٌ خَلْفَهُ. ثَامُنُونِي: قَدَّرُوا ثَمَنَهُ؛ لِأَشْتَرِيهِ مِنْكُمْ. عِضَادَتَيْهِ: ثَنْثِيَّةُ عِضَادَةٍ وَهِيَ الْخَشْبَةُ الَّتِي عَلَى كَتْفِ الْبَابِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٠) وَالنَّسَائِيُّ (٧٠٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٤٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٩٣.

(٥٠) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الْإِبِلِ

٤٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (١) سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ

نَافِعٍ، قَالَ:

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ، وَقَالَ (٤): رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ. (أ) ○ [ط: ٥٠٧]

(٥١) بَابُ مَنْ صَلَّى وَقَدَامَهُ تَنُورٌ أَوْ نَارٌ،

أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ، فَأَرَادَ بِهِ اللَّهُ (٥)

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ (٦) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ وَأَنَا أَصَلِّي».

○ (٧٢٩٤)

٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:

«أَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعُ». (ب) ○ [ر: ٢٩]

(٥٢) بَابُ (١) كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ

٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (٧)، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا

قُبُورًا». (ج) ○ [ط: ١١٨٧]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَاةُ أَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنَا».

(٣) في رواية ابن عساکر: «أَخْبَرَنَا».

(٤) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «فَقَالَ».

(٥) في رواية الأصيلي وَرَوَاةُ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فَأَرَادَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عمر».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٢) وأبو داود (٦٩٢) والترمذي (٣٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٩٠٩.

(ب) أخرجه مسلم (٩٠٧) وأبو داود (١١٨٩) والنسائي (١٤٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٧٧. أفتع: أشنع وأسوأ.

(ج) أخرجه مسلم (٧٧٧) وأبو داود (١٠٤٣، ١٤٤٨) والترمذي (٤٥١) والنسائي (١٥٩٨) وابن ماجه (١٣٧٧)، وانظر تحفة

(٥٣) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ (١) الْحَسْفِ وَالْعَذَابِ

وَيُذَكَّرُ أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَرِهَ الصَّلَاةَ بِحَسْفِ بَابِلَ. (١)

٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هُمْ؛ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ». (ب) [ط: ٣٣٨٠،

[٤٧٠٢، ٤٤٤٠، ٤٤١٩، ٣٣٨١]

(٥٤) بَابُ (١) الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ

وَقَالَ عُمَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ (٣) مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ (٤).

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةَ فِيهَا تَمَاثِيلٌ. (ج)

٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٥)، قَالَ: / أَخْبَرَنَا (٦) عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

[٩٤/٨]

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنَيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُولَئِكَ سَقَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - أَوْ: الرَّجُلُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ (٧) الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ». (٥) [ر: ٤٢٧]

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «موضع» بالإنفراد.

(٣) في رواية الأصيلي: «كنائسهم».

(٤) بالنصب على التفسير، والجر على البدل من التماثيل أو عطف بيان، وفي رواية أبي ذر: «الصور» بالرفع على الابتداء، وفي رواية الأصيلي: «والصور» بالجر عطفًا.

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن سلام».

(٦) في رواية الأصيلي: «أخبرني».

(٧) في رواية [ح]: «تيك».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٣٠.

(ب) أخرجه مسلم (٢٩٨٠) والنسائي في الكبرى (١١٢٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٤٦.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٣٢.

(د) أخرجه مسلم (٥٢٨) والنسائي (٧٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٠٧٥.

(٥٥) بَابُ (١)

٤٣٥-٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ:

أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نَزِلَ^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ شَيْدِ عِلْمٍ، طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا.^(١) [١: ١٣٣٠، ١٣٩٠، ٣٤٥٣، ٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٥٨١٥، ٥٨١٦، ٣٤٥٤، ٤٤٤٤، ٤٤٤٤]

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَيْدِ عِلْمٍ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». (ب) ○

(٥٦) بَابُ (١) قَوْلِ النَّبِيِّ مِنْ شَيْدِ عِلْمٍ:

«جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»

٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ - هُوَ أَبُو الْحَكَمِ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، قَالَ:

حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ شَيْدِ عِلْمٍ: «أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيْمًا^(٣) رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ». (ج) ○ [ر: ٣٣٥]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) بالبناء للمفعول، هكذا في رواية الأصيلي و[عط] ورواية أبي ذر عن الكشميهني أيضاً (ب، ص).

(٣) في رواية الأصيلي: «طهوراً ومسجداً، فأئماً».

(أ) أخرجه مسلم (٥٣١) والنسائي (٧٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٤٢، ١٦٣١٠.

حَمِيصَةٌ: ثوب من حرير وصوف أو من أحدهما مخطط.

(ب) أخرجه مسلم (٥٣٠) وأبو داود (٣٢٢٧) والنسائي (٢٠٤٧) وفي الكبرى (٧٠٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٢٣٣.

(ج) أخرجه مسلم (٥٢١) والنسائي (٧٣٦، ٤٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣١٣٩.

(٥٧) بَابُ (١) نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عُيَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَعْتَقَهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَتْ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وَشَاحٌ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ، قَالَتْ: فَوَضَعْتُهُ، أَوْ وَقَعَ مِنْهَا، فَمَرَّتْ بِهِ^(٢) حُدَيَّاءُ وَهُوَ مُلْقَى، فَحَسِبْتُهُ لَحْمًا فَخَطِفْتُهُ، قَالَتْ: فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، قَالَتْ: فَاتَّهَمُونِي بِهِ، قَالَتْ: فَطَلَفُوا يُفْتَشُونَ^(٤)، حَتَّى فَتَّشُوا قُبُلَهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ، إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّاءُ فَأَلْقَتْهُ، قَالَتْ: فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ، زَعَمْتُمْ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَهُوَ ذَا هُوَ؟! قَالَتْ: فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ^(٥) ﷺ فَاسْلَمَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَ لَهَا خِيبَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ - أَوْ: حِفْشٌ - قَالَتْ: فَكَانَتْ تَاتِينِي فَتَحَدَّثُ عِنْدِي، قَالَتْ: فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا، إِلَّا قَالَتْ:

[٩٥/٨]

وَيَوْمَ^(٦) الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِبِ رَبِّنَا^(٧) أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي /

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا شَأْنُكَ لَا تَقْعُدِينَ مَعِيَ مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتَ هَذَا؟ قَالَتْ: فَحَدَّثْتَنِي

بِهَذَا الْحَدِيثِ. (١٨) ○ [ط: ٣٨٣٥]

(٥٨) بَابُ (١) نَوْمِ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ^(٩): قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ. (٤) (٦٨٠٤)

- (١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
- (٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عروة».
- (٣) لفظة: «به» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.
- (٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «يُفْتَشُونِي».
- (٥) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».
- (٦) هكذا ضبطت في (ن، ب)، وضبطت بالرفع في (و، ص).
- (٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «تَعَاجِبِ».
- (٨) بهامش (ن) بخط النويري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: بلغت مقابلة بأصل السَّمْعَانِي، فصَحَّ صحته، والحمد لله.
- (٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٦٨٣٠. وشاحٌ: نطاق من جلد ينظم عليه الخرز من اللؤلؤ أو الجواهر تشدُّ به المرأة خصرها.

سيور: جمع سير، وهو ما يقطع من الجلد طولًا. حُدَيَّاءُ: طائر يتغذى على الجردان و فراخ الدجاج واللحوم.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(١): كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاءَ^(٢). (٦٠٢) ○

٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي / عَبْدُ اللَّهِ^(٣): أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ - وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ^(٤) لَا أَهْلَ لَهُ - فِي مَنْسَجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١) ○

[١٨٩]

[ط: ١١٢١، ١١٥٦، ٣٧٣٨، ٣٧٤٠، ٣٧١٥، ٧٠٢٨، ٧٠٣٠، ٧٠٣٠]

٤٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ^(٥): كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَاغْضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ^(٦) يَقِلْ^(٧) عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ: «انظُرْ أَيْنَ هُوَ». فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي

الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِذَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ». (ب) ○ [ط: ٣٧٠٣،

٦٢٨٠، ٦٢٠٤]

٤٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ^(٨) سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءً، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ،

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «الصدّيق».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقراء».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بن عمر».

(٤) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وبهامش اليونينية: «أعزب، كذا هو في الأصل، وكذلك ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين» ١٠٠هـ.

(٥) في رواية لابن عساكر: «وقالت»، وفي رواية [عط] وأخرى عن ابن عساكر: «فقلت»، قارن بما في الإرشاد.

(٦) في رواية الأصيلي: «ولم».

(٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «يقل» (ب، ص).

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لقد رأيت».

(أ) أخرجه مسلم (٢٤٧٩) وأبو داود (٣٨٢) والترمذي (٣٢١) والنسائي (٧٢٢) وابن ماجه (٧٥١، ٣٩١٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ٨١٧٣.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧١٤.

فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ. (١) ○

(٥٩) بَابُ (١) الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ.

○ (٤٤١٨)

٤٤٣ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَعَّرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مُسَعَّرٌ: أَرَاهُ قَالَ:

صُحِّي - فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ». وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي. (ب) ○ [ط: ١٨١٠، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩،

٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٩٦٧، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٤٠٥٢، ٥٠٧٩، ٥٠٨٠،

٥٢٤٣ - ٥٣٦٧، ٦٣٨٧]

(٦٠) بَابُ (١) إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ (٣)

٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو

ابْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ

رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». (ج) ○ [ط: ١١٦٣]

(٦١) بَابُ (١) الْحَدَّثِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «أحدكم».

(٣) في رواية ابن عساکر و[ح] و[عط] زيادة: «قبل أن يجلس»، وهي مثبتة في متن (ب، ص) مضروباً

عليها، وبها مشهما: كذا مضروب عليه في الأصل اليونانية. اهـ.

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٣٤٢٤.

(ب) أخرجه مسلم (٧١٥) وأبو داود (٣٣٤٧) والنسائي (٤٥٩٠، ٤٥٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٧٨.

(ج) أخرجه مسلم (٧١٤) وأبو داود (٤٦٧، ٤٦٨) والترمذي (٣١٦) والنسائي (٧٣٠) وابن ماجه (١٠١٣)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٢١٢٣.

مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». (١) [١٧٦: ر.]

(٦٢) بَابُ (١) بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. (٦٦٩)

[٩٦/٨]

وَأَمَرَ عُمَرُ بَيْنَاءَ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: أَكْبَنُ (٢) النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمَّرَ أَوْ تُصَفَّرَ؛ فَتَفْتِنَ النَّاسَ.

وَقَالَ أَنَسٌ: يَتَبَاهَوْنَ بِهَا، ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَتَزْخُرِفُنَّهَا كَمَا زَخُرِفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. (ب) ○

٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي (٤) أَبِي،

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (٥) أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (٦) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ،

وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمْدَتُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ، وَبَنَاهُ عَلَى

بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمْدَتَهُ خَشْبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ

فِيهِ زِيَادَةٌ كَثِيرَةٌ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَبَةِ، وَجَعَلَ عُمْدَتَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ،

وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ. (ج) ○

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «وَأَكْبَنُ»، وفي رواية [عط]: «وَأَكْبَنُ»، وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «أَكْبَنُ».

(٣) قوله: «بن سعد» ليس في رواية أبي ذر والكشميهني.

(٤) في رواية الأصيلي و[عط]: «حَدَّثَنَا».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عمر».

(٦) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٩) وأبو داود (٤٦٩)، ٤٧١، ٥٥٩، والترمذي (٣٣٠) والنسائي (٧٣٣) وابن ماجه (٧٩٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٣٨١٦.

(ب) أثر ابن عباس عند أبي داود (٤٤٨)، ولغيره انظر تغليق التعليق: ٢/٢٣٥.

(ج) أخرجه أبو داود (٤٥١، ٤٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦٨٣.

القَصَّة: الجص. السَّاج: ضرب من الخشب معروف يؤتى به من الهند.

(٦٣) بَابُ (١) التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ (٢)

﴿ مَا كَانَ (٣) لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ (٤) اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيْهِ أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (٥) [التوبة: ١٧-١٨].

٤٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلِابْنِهِ عَلِيُّ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ؛ فَاسْمَعْنَا (٦) مِنْ حَدِيثِهِ. فَانْطَلَقْنَا، فَإِذَا هُوَ فِي حَايِطٍ يُصَلِّحُهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَتَانَا يُحَدِّثُنَا، حَتَّى (٧) أَتَى ذِكْرَ (٨) بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةً لَبَنَةً، وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْفُضُ (٩) التُّرَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ (١٠): «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الْفَيْئَةُ الْبَاغِيَّةُ (١١)»، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ. قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. (١) [ط: ٢٨١٢]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحُمَوي والمُستملي: «المساجد» بالجمع.

(٣) في رواية أبي ذر والكُشمِينِيَّ: «وقول الله بَرَّيْئٌ: ﴿ مَا كَانَ ... ﴾»، وفي رواية ابن عساکر و[عط]: «قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ ... ﴾».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة زيادة: «الآية إلى قوله: ﴿ مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾» بدل إتمامها، إلا أن لفظة: «الآية» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية ابن عساکر: «إلى قوله: ﴿ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾» بدل إتمامها.

(٥) من قوله: «﴿ شَاهِدِينَ عَلَيْهِ أَنْفُسِهِمْ ... ﴾» إلى قوله: «﴿ مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾» ليس في نسخة.

(٦) في رواية أبي ذر: «واسمعا».

(٧) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت والأصيلي وابن عساکر و[عط] زيادة: «إذا».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت و[عط] ورواية أبي ذر عن المُستملي والكُشمِينِيَّ: «على ذِكْر».

(٩) في رواية الأصيلي: «يَنْفُضُ»، وفي رواية [عط]: «فجعل يَنْفُضُ»، وقوله: «فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ» ليس في رواية ابن عساکر. قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(١٠) بهامش اليونينية: ضَبَّبَ على الواو في رواية ابن عساکر. اهـ.

(١١) قوله: «تقتله الفئئة الباغية» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٦٤) بَابُ (١) الإِسْتِعَانَةِ بِالنَّجَارِ

وَالصَّنَاعِ فِي أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ

٤٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ^(٢):

عَنْ سَهْلِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ: «مَرِي»^(٤) غَلَامِكِ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي

أَعْوَادًا أُجْلِسُ عَلَيْهَا». ○^(١) [٣٧٧]

٤٤٩ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ جَابِرٍ^(٥): أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ؟ فَإِنَّ لِي غَلَامًا

نَجَّارًا. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ». فَعَمَلَتْ الْمِنْبَرَ. ○^(ب) [ط: ٩١٨، ٢٠٩٥، ٣٥٨٤، ٣٥٨٥]

(٦٥) بَابُ (١) مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي^(٦) ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ^(٧): أَنَّ

عَاصِمَ بْنَ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ:

أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ:

إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ^(٨) ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ

قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ/ فِي الْجَنَّةِ». ○^(ج) [٩٧/٨]

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سعيد».

(٣) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية أخرى له ورواية أبي ذر: «حدّثني أبو حازم».

(٤) في رواية كريمة: «أن مري»، وضُرب على لفظه: «أن» في (و، ب)، وقبلها في متن (ب، ص) زيادة:

«فَتَلَّك» مَضْرُوبًا وَمَضْبَبًا عَلَيْهَا، وَبِهَامِشِ (ب): كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ الضَّرْبِ وَالتَّضْيِيبِ.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».

(٦) في رواية ابن عساكر: «حدّثنا».

(٧) في رواية الأصيلي: «أخبره».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٤) وأبو داود (١٠٨٠) والنسائي (٧٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧١.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٢٢١٥.

(ج) أخرجه مسلم (٥٣٣) والترمذي (٣١٨) وابن ماجه (٧٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٨٢٥.

(٦٦) بَابٌ (١) : يَأْخُذُ بِنُصُولِ (٢) النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو:

أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا»؟ (١) ○ [ط: ٧٠٧٣، ٧٠٧٤]

(٦٧) بَابٌ (١) الْمُرُورِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلِ، فَلْيَأْخُذْ

عَلَى نِصَالِهَا؛ لَا يَغْفِرُ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا (٤)». (ب) ○ [ط: ٧٠٧٥]

(٦٨) بَابٌ (١) الشُّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ (٥) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشَدَكَ اللَّهُ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّهْمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ»؟ قَالَ أَبُو

هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. (ج) ○ [ط: ٣٢١٢، ٦١٥٢]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «بِنِصَالٍ»، وفي رواية أبي ذر: «نُصُولٌ».

(٣) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية الأصيلي: «بِكَفِّهِ، لَا يَغْفِرُ مُسْلِمًا»، وبهامش اليونينية: تقديره [أي: رواية المتن] - والله

أعلم - : فليأخذ على نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، لَا يَغْفِرُ مُسْلِمًا. وكذلك عند الحافظ أبي محمد الأصيلي (ج) ٥١.

(٥) قوله: «أبو اليمان» ليس في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٢٦١٤) وأبو داود (٢٥٨٦) والنسائي (٧١٨) وابن ماجه (٣٧٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٢٧.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦١٥) وأبو داود (٢٥٨٧) وابن ماجه (٣٧٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٣٩.

يَغْفِرُ: يَجْرَحُ.

(ج) أخرجه مسلم (٢٤٨٥) وأبو داود (٥٠١٣، ٥٠١٤) والنسائي (٧١٦) وفي الكبرى (١٠٠٠٠)، وانظر تحفة الأشراف:

(٦٩) بَابُ (١) أَصْحَابِ الْحِرَابِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ (١)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ؛ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ. (١) [ط: ٤٥٥، ٩٥٠، ٩٨٨، ٢٩٠٧، ٥٣٦، ٥١٩٠، ٣٥٣٠]

٤٥٥ - زاد (٣) إِبْرَاهِيمُ/ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا (٤) ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ. (ب) [ر: ٤٥٤]

(٧٠) بَابُ (١) ذِكْرِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ (٥) عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْمَسْجِدِ (٦)

٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِيتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي. وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِيتِ أَعْطَيْتَهَا مَا بَقِيَ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِيتِ أَعْطَيْتَهَا - وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ (٧)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨): «ابْتَاعِيهَا فَأَعْطِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ (٩) لِمَنْ أَعْطَى». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وكريمة زيادة: «بن كيسان».

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «وزاد».

(٤) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثني»، وفي رواية [عط]: «حدّثه».

(٥) في رواية ابن عساكر: «ذَكَرِ الشَّرَاءَ وَالْبَيْعَ».

(٦) في رواية أبي ذر و[عط]: «على المنبر والمسجد».

(٧) لفظة: «ذلك» ليست في رواية [عط].

(٨) قوله: «النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ليس في رواية أبي ذر.

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فإنّما الولاء».

فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ - فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ^(١) فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ»^(٢). ○ [ط: ١٤٩٣، ١٤٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٥، ٢٥٧٨، ٢٧١٧، ٢٧٢٦، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥، ٢٧٩٧، ٢٧٧٩، ٢٥٢٨٤، ٥٤٣٠، ٦٧١٧، ٦٧٥١، ٦٧٥٤، ٦٧٥٨، ٦٧٦٠]

رَوَاهُ^(٣) مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ: أَنَّ بَرِيرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: صَعِدَ الْمِنْبَرِ. (٢٥٦٤)

قَالَ عَلِيُّ: قَالَ يَحْيَى^(٤) وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يَحْيَى: عَنْ عَمْرَةَ^(٥).

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ. ○ (ب)

[٩٨/١]

(٧١) بَابُ التَّقَاضِي / وَالْمُلَازِمَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٧ - حَدَّثَنَا^(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ كَعْبٍ: أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَذْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا

حَتَّى سَمِعَهُمَا^(٧) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ،

فَنَادَى: «يَا كَعْبُ». قَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا». وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرِ،

قَالَ: لَقَدْ^(٨) فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ». ○ [ط: ٤٧١٠، ٤٧٠٦، ٤٤٢٤، ٤٤١٨، ٤٧١٠، ٤٧١٠]

(١) في رواية الأصيلي: «ليست».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ورواه»، قارن بما في الإرشاد.

(٣) في رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله: قال يحيى».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «نحوه».

(٥) في رواية ابن عساكر: «حدّثني».

(٦) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] أيضاً (ص)، وهو موافق لما في السلطانية.

(٧) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحموي والمُستملي: «قد» (ن، و، ق)، وعزاها في (ب، ص)

إلى رواية أبي ذر عن المُستملي ورواية ابن عساكر في نسخة.

(أ) أخرجه مسلم (١٥٠٤) وأبو داود (٣٩٢٩، ٣٩٣٠) والترمذي (٢١٢٤) والنسائي في الكبرى (٥٠١٨، ٦٤٠٧) وابن ماجه

(٢٥٤١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٨.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٤٠/٢.

(ج) أخرجه مسلم (١٥٥٨) وأبو داود (٣٥٩٥) والنسائي (٥٤٠٨، ٥٤١٤) وفي الكبرى (٥٩٦٥) وابن ماجه (٢٤٢٩)، وانظر

تحفة الأشراف: ١١١٣٠.

السجف: الستر المشقوق الوسط.

(٧٢) بَابُ (١) كَنْسِ الْمَسْجِدِ، وَالتَّقَاطِ الْخَرَقِ وَالْقَدَائِ وَالْعِيدَانِ (٢)

٤٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ - أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ - كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ
ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ (٣): «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنَتُمُونِي بِهِ؟! ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ:
قَبْرِهَا -». فَاتَى قَبْرَهُ (٤) فَصَلَّى عَلَيْهَا (٥). (١) [ط: ٤٦٠، ١٣٣٧]

(٧٣) بَابُ (١) تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ:
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أُنزِلَ (٦) الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ. (ب) [ط: ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠، ٤٥٤٣]

(٧٤) بَابُ (١) الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ (٧)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥]: لِلْمَسْجِدِ (٨) يَخْدُمُهَا (٩). (ج)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية [عط]: «والعِيدان والقَدَائِ»، وفي رواية الأصيلي زيادة: «منه».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية ابن عساکر: «قَبْرِهَا».

(٥) في رواية الأصيلي: «عليه».

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «أُنزِلَتْ»، وفي رواية أخرى لابن عساکر: «نَزَلَتْ».

(٧) في رواية ابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «في المسجد».

(٨) في رواية أبي ذر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «...مُحَرَّرًا»: مُحَرَّرًا لِلْمَسْجِدِ، وفي رواية الأصيلي: «...مُحَرَّرًا»: تعني: مُحَرَّرًا لِلْمَسْجِدِ.

(٩) لفظة: «يخدمها» ليست في رواية ابن عساکر، وفي رواية أبي ذر: «يخدمه». وذهب عليها في (ب، ص) قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٦) وأبو داود (٣٢٠٣) وابن ماجه (١٥٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٥٠.

(ب) أخرجه مسلم (١٥٨٠) وأبو داود (٣٤٩٠، ٣٤٩١) والنسائي (٤٦٦٥) وابن ماجه (٣٣٨٢)، وانظر تحفة الأشراف:

٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(١)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً - أَوْ رَجُلًا - كَانَتْ تَقُمُ^(٢) الْمَسْجِدَ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً. فَذَكَرَ حَدِيثَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ^(٣).^(٤) ○ [ر: ٤٥٨]

(٧٥) بَابُ الْأَسِيرِ أَوْ الْغَرِيمِ^(٤) يُرْبَطُ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجَنِّ تَقَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ:
كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ^(٦) أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي
الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ^(٧) هَبْ لِي مُلْكًا لَا
يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» ○ [ص: ٣٥] ^(٨). قَالَ رَوْحٌ: فَرَدَّهُ خَاسِيًا. ○ [ط: ١٢١٠، ٣٢٨٤، ٣٤٢٣، ٤٨٠٨]

(٧٦) بَابُ الْإِغْتِسَالِ إِذَا أَسْلَمَ، وَرَبَطِ الْأَسِيرِ^(٩) أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ

وَكَانَ شَرِيحٌ يَأْمُرُ الْغَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ الْمَسْجِدِ^(١٠). ○ [ج]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن زيد».

(٢) في رواية أبي زر: «كان يقيم».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قبرها» (ب، ص)، وفي رواية [عط]: «قبر».

(٤) في رواية ابن عساکر: «والغريم»، وفي رواية الأصيلي: «الأسير أو الغريم» ولفظة: «باب» ليست عنده.

(٥) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي زر عن الكُشْمِينِي:
«وأردت».

(٧) لفظه: «رب» ليست في رواية ابن عساکر.

(٨) في رواية كريمة زيادة: «﴿إِنَّكَ أَنْتَ الرَّهَابُ﴾».

(٩) في نسخة لأبي زر: «ويربط الأسير» (ب، ص).

(١٠) من قوله: «ويربط الأسير...» إلى: «سارية المسجد» ليس في رواية الأصيلي وابن عساکر، وضبب عليه
في رواية أبي زر و[عط] وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٦) وأبو داود (٣٢٠٣) وابن ماجه (١٥٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٥٠.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤١) والنسائي في الكبرى (١١٤٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٣٨٤.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٤٢/٢.

٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ:

سَمِعَ ^(٢) أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَنَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ». فَاَنْطَلَقَ ^(٣) إِلَى نَجْدٍ ^(٤) قَرِيبٍ مِنْ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ^(٥)» [ط: ٤٦٩، ٤٤٢٢، ٤٤٢٣، ٤٣٧٢]

(٧٧) بَابُ ^(٥) الْحَيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرَضِيِّ وَغَيْرِهِمْ

٤٦٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ فِيهَا ^(٦). [ب: ٤١٢٢، ٤١١٧، ٣٩٠١، ٢٨١٣] ط: ٤١٢٢، ٤١١٧، ٣٩٠١، ٢٨١٣]

(٧٨) بَابُ ^(٥) إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعَلَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ ^(٧). [١٦١٢] ○

٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ،

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثني».

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أنه سمع».

(٣) في نسخة: «فذهب».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «نخل» بالخاء، (ن، و)، قارن بما في الإرشاد، وبهامش اليونينية: قال

القاضي عياض رحمته: «فانطلق إلى نخل» كذا هي الرواية بالخاء، وذكر ابنُ زُرَيْدٍ: «إلى نخل» بالجيم، قال: وهو الماء الجاري. اهـ.

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر وكريمة و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «منها».

(٧) في رواية [عط]: «بعيره».

(أ) أخرجه مسلم (١٧٦٤) وأبو داود (٢٦٧٩) والنسائي (٧١٢، ١٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٠٧.

(ب) أخرجه مسلم (١٧٦٩) وأبو داود (٣١٠١) والنسائي (٧١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٧٨.

عن عُرْوَةَ^(١)، عن زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ:

عن أُمِّ سَلَمَةَ، قالت: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قال: «طُوفِي مِنْ وِرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ». فَطُفْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، يَقْرَأُ بِ﴿الطُّورِ﴾ وَكُتِبَ مَسْطُورٌ^(٢). ○ (ط: ١٦١٩، ١٦٢٦، ١٦٣٣، ٤٨٥٣)

(٧٩) بَابُ (٢)

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قال: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عن قَتَادَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَنَسُ^(٣): أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِضْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ، حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ. (ب) ○ (ط: ٣٦٣٩، ٣٨٠٥)

(٨٠) بَابُ (٤) الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قال: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عن عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ^(٥):

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قال: حَظَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا

(١) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الوقت زيادة: «بن الزبير».

(٢) لفظه: «باب» ليست في رواية ابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الوقت.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) قوله: «عن بسر بن سعيد» ليس في رواية أَبِي ذر والأصيلي ولا في رواية كريمة، وبهامش اليونينية:

حاشية على الأصل المسموع على الحافظ أَبِي ذر: «صوابه: عن عُبيد بن حُنين عن أَبِي سعيد» وقال الْفَرَبْرِي: الرواية هكذا وفي كتاب البخاري: «عن بُسر بن سعيد» وهو مضروبٌ عليه.

وبهامشها أيضاً: قال الحافظ أَبُو علي العَسَّانِي: روي: «فُلَيْحٌ عن أَبِي النَّضْرِ عن عُبيد بن حُنين عن بُسر»، و: «عن عُبيد وِبُسر» بواو العطف، و: «عن أَبِي النَّضْرِ عن بُسر عن أَبِي سعيد» بإسقاط عُبيد بن حُنين. قال: وكلُّ صوابٌ، لعلَّ فُلَيْحًا كان يحدث به مرةً: عن عُبيد، ومرةً: عن بُسر، ومرةً يجمعهما. اهـ.
انظر: «تقييد المهمل»: ٥٨٤/٢.

(أ) أخرجه مسلم (١٢٧٦) وأبو داود (١٨٨٢) والنسائي (٢٩٢٥-٢٩٢٧) وابن ماجه (٢٩٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٦٢.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٣٧٢.

وَبَيَّنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ^(١). فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ^(٢)، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا^(٣) وَبَيَّنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ؟! فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الْعَبْدُ^(٤)، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، قَالَ^(٥): «يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ، إِنْ أَمَنَّ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي^(٦) لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ^(٧)، وَلَكِنْ أَخُوهُ^(٨)»

[١/٢٠] الإسلام / وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْتَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ^(١). [ط: ٣٦٥٤، ٣٩٠٤]

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ:

سَمِعْتُ يَغْلَى بْنَ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ^(٩) مِنْ اللَّهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ^(١٠) رَأْسُهُ بِخَرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ / فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ

(١) قوله: «فاختار ما عند الله» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية [عط]، وبهامش اليونينية: وُضِرَ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَهُوَ مَخْرَجٌ [يعني إلى الهامش] في رواية أبي ذر. هـ.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «الصدِّيق».

(٣) في رواية أبي ذر: «إِنْ يَكُنِ عَبْدًا خَيْرَ بَيْنِ الدُّنْيَا».

(٤) في (و، ب، ص، ع): «هُوَ الْعَبْدُ» بِالنِّسْبِ.

(٥) في رواية الأصيلي و[عط] ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّةِ: «فَقَالَ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا».

(٧) في رواية الأصيلي: «يَعْنِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا». وَالَّذِي فِي (ب، ص) أَنْ رِوَايَتِهِ: «لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ يَعْنِي خَلِيلًا» وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٨) في رواية الأصيلي: «خَوْخَةٌ».

(٩) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «عَاصِبًا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٨٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٦٦٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨١٠٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤١٤٥.

الْخَوْخَةُ: بَابٌ صَغِيرٌ فِي حَائِطٍ.

غَيْرَ حَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ. (١) ○ ط: ٣٦٥٧، ٣٦٥٦، ٦٧٣٨

(٨١) بَابُ (١) الْأَبْوَابِ وَالْعَلَقِ (٢) لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٣): وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا عَبْدَ الْمَلِكِ، لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا. (ب) ○
٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ وَقُتَيْبَةُ (٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٥)، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ:
عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَفَتَحَ الْبَابَ، فَدَخَلَ
النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، ثُمَّ أُغْلِقَ الْبَابُ (٦)، فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً،
ثُمَّ خَرَجُوا.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالَ، فَقَالَ: صَلَّى فِيهِ. فَقُلْتُ: فِي أَيِّ؟ قَالَ: بَيْنَ الْأُسْطُوَاتَيْنِ.
قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. (ج) ○ [ر: ٣٩٧]

(٨٢) بَابُ (١) دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدِ

٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ:
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي
حَنِيفَةَ، يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ. (د) ○ [ر: ٤٦٢]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) أهمل ضبط اللام في (ن)، وضبطها في (و) بالكسر، وضبطها في (ب) بالفتح، وضبطت بالوجهين في (ص، ع).

(٣) قوله: «قال: أبو عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي، وهو ثابت في رواية [عط] أيضًا.

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بن سعيد».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن زيد».

(٦) في رواية [عط]: «أغلق الباب».

(أ) أخرجه النسائي في الكبرى (٨١٠٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٢٧٧.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٥٨٠٤.

(ج) أخرجه مسلم (١٣٢٩) وأبو داود (٢٠٢٣-٢٠٢٥) والنسائي (٦٩٢، ٧٤٩، ٢٩٠٥، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧، ٢٩٠٨) وابن ماجه

(٣٠٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧.

(د) أخرجه مسلم (١٧٦٤) وأبو داود (٢٦٧٩) والنسائي (١٨٩، ٧١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٠٠٧.

(٨٣) بَابُ (١) رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسَاجِدِ (٢)

٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ، فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ، فَتَنَزَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَذْهَبُ فَأَتِينِي بِهِدَيْنٍ. فَحِجَّتُهُ بِهِمَا، قَالَ (٣): مَنْ (٤) أَنْتُمْ؟ - أَوْ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ - قَالَ: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمْ؛ تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (٥) مِنْهُ الشَّيْطَانُ! (٦) ○

٤٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٧) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٨) بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ:

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرَدٍ دَيْنًا (٩) لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مِنْهُ الشَّيْطَانُ فِي الْمَسْجِدِ، فَازْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا (١٠) رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ الشَّيْطَانُ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ، وَنَادَى (١١): «يَا كَعْبُ (١٢) بْنَ مَالِكٍ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية كريمة: «في المسجد» بالإنفراد، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية أبي ذر، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «مَنْ».

(٥) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٦) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَخْبَرْنَا».

(٧) هكذا صحَّ عليهما معاً، وذكر في (ب، ص): أن المثبت في متن اليونانية: «عبد الله» وأن قوله: «عبد الرحمن» مُهْمَّشٌ، وهو عكس ما في (و)، وذكر في (ب) أَنَّهُ مَضْرُوبٌ عَلَيْهِ بِالْحُمْرَةِ.

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «كان».

(٩) في رواية الأصيلي: «سمعها».

(١٠) في رواية [عط] وأبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «كعب بن مالك»، وزاد في (ب): «قال»، وهو موافق لما في السلطانية.

(١١) ضبطها في (و، ع): «يا كعب» بالنصب.

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٠٤٤٢.

حَصَّبَنِي: رَمَانِي بِحِجَارَةٍ صَغِيرَةٍ.

يا كَعْبُ». قَالَ^(١): لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ: ضَعِ الشُّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ. قَالَ كَعْبٌ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُمْ فَاقْضِئْهُ»^(٢). [٤٥٧: ر]

[١٠١/٨]

(٨٤) بَابُ^(١) الْحَلَقِ^(٢) وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٤)، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٥)، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا حَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى». وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ^(٦) وَتَرَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِهِ. [ب] [١١٣٧، ٩٩٣، ٩٩٠، ٤٧٣: ط]

٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٧)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ^(٨): «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا حَشَيْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ^(٩) مَا قَدْ صَلَّيْتَ». [ب] [٤٧٢: ر]

(١) في رواية الأصيلي: «فقال». ولم يضبط في (ب، ص) موضع التخريج، وكذلك في الإرشاد والسلطانية.

(٢) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) ضبطها في (و): «الحَلَقِ» بفتح الحاء وكسرها، وعزافي في (ب، ص) الفتح إلى رواية ابن عساكر. وبهامش اليونينية: «قال عياض رحمته: الحَلَقَةُ بفتح الحاء وجزم اللام حَلَقَةُ القوم، والجمع: حَلَقٌ، مثل بَدْرَةٌ ويدر، قاله الخطابي، وذكرها غير واحد بالفتح: حَلَقٌ». اهـ.

(٤) في رواية الأصيلي: «حدثنا عبيد الله».

(٥) في رواية الأصيلي: «عبد الله بن عمر».

(٦) في رواية الأصيلي وحاشيتي رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بالليل»، وعزاها في (ب، ص) إلى حواشي: الأصيلي وابن عساكر والسمعاني عن أبي الوقت.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن زيد».

(٨) في رواية أبي ذر: «قال».

(٩) لفظه: «لك» ثابتة في نسخة من رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهي ليست في رواية كريمة (ن، و)، وفي (ب، ص) أنها ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (١٥٥٨) وأبو داود (٣٥٩٥) والنسائي (٥٤٠٨، ٥٤١٤) وابن ماجه (٢٤٤٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٣٠.

السُّجْفُ: الستر المشقوق الوسط.

(ب) أخرجه مسلم (٧٤٩) وأبو داود (١٣٢٦) والترمذي (٤٣٧) والنسائي (١٦٧٠-١٦٧٤، ١٦٩٣-١٦٩٥) وابن ماجه

(١٣٢٠، ١٣٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٥٥٤، ٧٨١٤.

قَالَ^(١) الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ.^(أ)

٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ:

عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ^(٤)، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ^(٥) فَجَلَسَ، وَأَمَّا الْآخَرَ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ^(٦) الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ». ^(ب) [ر: ٦٦]

(٨٥) بَابُ^(٧) الْاسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ الرَّجُلِ^(٨)

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ: عَنِ عَمِّهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِخْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. ^(ج)

(١) في رواية [عط]: «وقال».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «حدَّثنا».

(٣) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(٤) في رواية الأصيلي و[عط]: «فأقبل نفرًا ثلاثة».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «في الحلقة».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «التفري».

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) قوله: «وَمَدَّ الرَّجُلِ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة ولا في رواية ابن عساكر، وفي (ب، ص) أن هذه الزيادة ثابتة في نسخة عند أبي ذر وابن عساكر أيضًا.

(أ) مسلم (٧٤٩)، وانظر تليق التعليق: ٢/٢٤٣.

(ب) أخرجه مسلم (٢١٧٦) والترمذي (٢٧٢٤) والنسائي في الكبرى (٥٩٠٠، ٥٩٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٥١٤.

فرجة: فسحة أو مكان خالٍ. أوى: لجأ.

(ج) أخرجه مسلم (٢١٠٠) وأبو داود (٤٨٦٦) والترمذي (٢٧٦٥) والنسائي (٧٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٨.

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ. (١) ○
[ط: ٥٩٦٩، ٦٢٨٧]

(٨٦) بَابُ (١) الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ (٢)

وَيِهِ قَالَ الْحَسَنُ وَأَيُّوبُ وَمَالِكٌ. (ب) ○

٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٣)
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ
عَلَيْنَا (٤) يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَاثْبَتَنِي
مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ،
يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، / فَأَفْرَعُ [١٠٢٨]
ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. (ج) ○ [ط: ٢١٣٨، ٢٢٦٣، ٢٢٩٧، ٣٩٠٥، ٤٠٩٣، ٥٨٠٧، ٢٢٦٤، ٦٠٧٩]

(٨٧) بَابُ (٥) الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ (٦) السُّوقِ

وَصَلَّى ابْنُ عَوْنٍ فِي مَسْجِدٍ فِي دَارٍ يُغْلَقُ عَلَيْهِمُ الْبَابُ. (ب) ○

٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمِيعِ (٧) تَزِيدُ عَلَيَّ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «للناس».

(٣) في رواية أبي ذر والكشميهني: «فأخبرني» بالفاء، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي
الوقت: «وأخبرني» بالواو.

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عليهما».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي ولا في رواية أبي ذر والكشميهني.

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر و[عط]: «مساجد» بالجمع.

(٧) في نسخة: «صلاة الجماعة».

(أ) أخرجه أبو داود (٤٨٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٨.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٤٤/٢.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ١٦٥٥٢.

وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً؛ فَإِنِ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ^(١) بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ^(٢) عَنْهُ^(٣) خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ^(٤) تَحْسِبُهُ، وَتُصَلِّي -يَعْنِي عَلَيْهِ- الْمَلَائِكَةُ^(٥) مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ^(٦)». ^(١)○ [١٧٦: ر]

(٨٨) بَابُ^(٧) تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

٤٧٨ - ٤٧٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بَشْرِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ: حَدَّثَنَا وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبْنِ عَمْرٍو: سَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ^(٨) أَصَابِعَهُ. (ب)

٤٨٠ - وَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ

أَحْفَظْهُ، فَقَوْمَهُ لِي وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، كَيْفَ بِكَ إِذَا بَقِيتَ فِي

(١) لفظ الجلالة ليس في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر والكشميهني: «أو حطَّ».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بها».

(٤) هكذا في نسخة عن أبي ذر أيضاً (و، ب، ص)، وفي روايته: «كان».

(٥) لفظه: «يعني» ليست في [عط]، وبهامشها دون تخريج زيادة لفظه: «عليه» مرموزاً عليها برمز رواية

أبي ذر عن الحموي والكشميهني، وبهامش (ب): هذه الرواية ليس لها تخريج في اليونينية، والظاهر

أنها بعد: «الملائكة». اهـ. وبهامش اليونينية: سقط «يعني» عند أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية

السمعاني عن أبي الوقت، و«عليه»: [أي: وسقط لفظ «عليه»] عند ابن عساكر في نسخة، وثبت في

نسخة عند ابن عساكر. اهـ.

(٦) لفظه: «فيه» ليست في نسخة عند ابن عساكر (ب، ص)، وهو موافق لما في السلطانية، وفي رواية أبي ذر

وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط]: «ما لم يُؤدِّ؛ يحدث فيه».

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) قوله: «ﷺ» ليس في رواية ابن عساكر (ن)، والذي في (ص، ق) أن قوله: «النبي» ليس في روايته أيضاً.

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٩) وأبو داود (٥٥٩) وابن ماجه (٧٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٠٢.

(ب) أخرجه أبو داود (٤٣٤٢، ٤٣٤٣) والنسائي في الكبرى (١٠٠٣٣) وابن ماجه (٣٩٥٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٤٢٨.

حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟!﴾ بِهَذَا. (١) ٥١

٤٨١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا/ شُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ: [ب/٢٠]

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ (١) لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ (٣). (ب) ٥ [ط: ٢٤٤٦، ٦٠٢٦]

٤٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ (٤): أَخْبَرَنَا (٥) ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ (٦) - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا (٧) أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَسِيْتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى حَشْبَةِ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى (٨) الْيُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرْعَانُ (٩) مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ (١٠) الصَّلَاةُ. وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا (١١) أَنْ يُكَلِّمَاهُ،

(١) من قوله: «حدثنا حامد» إلى قوله: «بهذا» ليس في رواية الأصيلي ولا في رواية كريمة.

(٢) في رواية ابن عساکر: «قال: المؤمن».

(٣) في رواية الأصيلي: «بين أصابعه».

(٤) في رواية ابن عساکر: «النضر بن شميل».

(٥) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(٦) في رواية أبي ذر والحكموي والمستملي: «العشاء»، وبهامش اليونينية: وعند أبي ذر لغير أبي الهيثم: العشاء، وهو وهم. اهـ.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قد سمَّاهَا».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «يده».

(٩) بهامش اليونينية: سرعان الناس، بفتح السين والراء المهملتين: أو ايلهم. اهـ.

(١٠) ضببت في رواية [عط] على وجهين: الأول: «قُصِرَت» كالمثبت: بفتح القاف وضم الصاد، والثاني: «قُصِرَت» بضم القاف وكسر الصاد؛ بالبناء للمفعول (ب، ص)، وبهامش اليونينية: حاشية بخط

اليونيني: في أصل شيخنا الحافظ المنذري: «قُصِرَت» بضم القاف وكسر الصاد. اهـ.

(١١) في رواية [عط]: «فهاباه».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٢٤٥/٢

(ب) أخرجه مسلم (٢٥٨٥) والترمذي (١٩٢٨) والنسائي (٢٥٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٤٠.

وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ^(١): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرْتَ^(٢) الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصِرْ». فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟». فَقَالُوا: نَعَمْ. فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ^(٣) وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ. فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ^(٤): بُنِيتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.^(٥) [ط: ٧١٤، ٧١٥، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ٦٠٥١، ٧٢٥٠، ١٠٣٨]

(٨٩) بَابُ^(٥) الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى / طُرُقِ الْمَدِينَةِ،

[١٠٣٨]

وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى

ابْنُ عَقْبَةَ، قَالَ:

رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ

يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي^(٦) فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ. [ط: ١٥٣٥، ٢٣٣٦، ٧٣٤٥]

وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ. [ط: ٤٨٤ - ٤٩٢، ١٥٣٢، ١٥٣٣،

١٧٦٧، ١٧٦٩، ١٧٩٩]

وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ

بِشْرَفِ الرُّوحَاءِ.^(ب)

٤٨٤ - ٤٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

عَقْبَةَ، عَنِ نَافِعِ:

(١) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «فَقَالَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «قُصِرْتَ» (ب، ص).

(٣) قَوْلُهُ: «ثُمَّ كَبَّرَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «يَقُولُ».

(٥) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٦) لَفْظَةٌ: «يُصَلِّي» ثَابِتَةٌ فِي حَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ أَيْضًا.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٠٨-١٠١٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٩) وَالنَّسَائِيُّ (١٢٢٤-١٢٣٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢١٤)، وَانظُرْ

نَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٤٦٩.

(ب) انظُرْ نَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٠٣١، ٨٤٧٥.

الرُّوحَاءُ: قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ^(١) أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَغْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي^(٢) بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ^(٣) فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ، هَبَطَ مِنْ بَطْنِ^(٤) وادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَاةِ، وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ، فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ^(٥) بِالْبَطْحَاءِ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ. (٥٠) [ر: ٤٨٣]

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرَّوْحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ^(٦) الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ^(٧) صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّرِيقِ الْيُمْنِيِّ، يَقُولُ: ثُمَّ عَنِ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي. وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنِيِّ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

- وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنَ عُمَرَ»، وفي رواية الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «يعني ابن عمر».

(٢) في رواية كَرِيمَةَ زِيَادَةَ: «كَانَ».

(٣) في رواية كَرِيمَةَ وَأَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «غَزَوْهُ كَانَ»، وفي رواية أَبِي ذَرِّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ وَرِوَايَةَ [عَط] وَأَخْرَجَ عَنِ الْأَصِيلِيِّ: «غَزَوْهُ وَكَانَ»، وفي رواية ابْنِ عَسَاكِرَ وَنَسَخَةَ عَنِ أَبِي ذَرِّ: «غَزَوْهُ وَكَانَ».

(٤) في رواية أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[عَط] وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «هَبَطَ بَطْنٌ»، وفي رواية ابْنِ عَسَاكِرَ: «ظَهَرَ بَطْنٌ».

(٥) في رواية أَبِي ذَرِّ: «فَدَحَا فِيهِ السَّيْلُ».

(٦) في رواية أَبِي ذَرِّ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يُعْلِمُ»، وَضَبَطَتْ رِوَايَاتُهُمَا فِي بَعْضِ فُرُوعِ الْيُونَانِيَّةِ كَمَا ذَكَرَ فِي (ب، ص): «تَعْلَمُ».

(٧) لَفْظَةُ: «كَانَ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ [عَط].

(٨) فِي مَتْنِ (ب، ص): «إِلَيْهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٥٧، ١٣٤٦) وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٦٥، ٢٠١٢، ٢٠٤٤) وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٥٩، ٢٦٦١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٤٦٣.

سَمُرَةٌ: شَجَرَةٌ. الْأَكْمَةُ: التَّلْخِيجُ. وَادِلُهُ عَمَقٌ. دَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ: أَي: دَفَعَ السَّيْلُ بِحِصَى الْبَطْحَاءِ وَتَرَابِهِ فِيهِ فَمَحَى مَعَالِمَهُ.

طَرَفِهِ^(١) عَلَى^(٢) حَافَةِ الطَّرِيقِ، دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ ابْتَنَيْتُمْ مَسْجِدًا، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ^(٣) يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، كَانَ^(٤) يَتْرُكُهُ عَنِ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِزْقِ نَفْسِهِ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ، فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ، أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ، عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ.

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ^(٥) ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ صَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ، عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوَجْهَهُ^(٦) الطَّرِيقِ، فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ، حَتَّى^(٧) يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمَيْلَيْنِ^(٨)، وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْتَثَرَ فِي جَوْفِهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ.

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، عَلَى الْقُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَامَاتِ الطَّرِيقِ، بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلَامَاتِ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ.

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحاتٍ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلِ دُونَ هَرْشَى، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرْشَى، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ^(٩)، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَرَحاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ.

(١) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ ورواية [عط]: «انتهى طرفه».

(٢) لفظه: «على» ليست في رواية كريمة.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عمر».

(٤) في رواية الأصيلي: «وكان».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «رسول الله».

(٦) في رواية الأصيلي: «ووجهه» بضم الواو.

(٧) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً (و، ب، ص)، وفي روايته ورواية الأصيلي و[عط] ورواية

السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي: «حين».

(٨) في رواية ابن عساكر: «دون الرويثة بميلين».

(٩) بهامش اليونينية: الغلوة: طلق الفرس، وهو أمد جزية، وهو الغلاء ممدود مكسور، وأصله في السهم،

وهو أن يرمى به حيث بلغ، وأصله الارتفاع ومجاوزة الحد. قاله عياض. اهـ.

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أذُنِي^(١) مَرَّ الظَّهْرَانِ^(٢) قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ^(٣) مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ، يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ.

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى^(٤)، وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ^(٥).^(٦) [ر: ٤٨٣]

- وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ^(٦) حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي^(٧) بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السَّوْدَاءِ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ^(٨) أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ.^(ب) ○

(١) في رواية [عط] زيادة: «وادي».

(٢) في رواية الأصيلي: «مَرَّ الظَّهْرَانِ».

(٣) في رواية [عط]: «حتى يهبط».

(٤) في رواية أبي ذر: «الطَّوَاءِ»، وفي رواية الكُشْمِينِيَّ وَأُخْرَى لِأَبِي ذَرٍّ: «طُوًى»، وزاد في (و) رواية أخرى لِأَبِي ذَرٍّ: «طُوًى»، وعزاها في (ص) إلى رواية الأصيلي.

(٥) بهامش اليونينية: في نسخة: «عظيمة». اهـ.

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عمر».

(٧) في رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «كان».

(٨) في رواية أبي ذر: «عشر».

(أ) أخرجه مسلم (١٢٥٩) والنسائي (٢٨٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٤٦٠.

العزق: عرق الظبية وهو واد معروف. مُنْصَرَفُ الرُّوحَاءِ: أي آخرها. عَرَسَ: التعريس نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة. الرُّوَيْثَةُ: قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخاً. دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ: أي بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالرويثة ميلان. ثَلْعَةٌ: مسيل الماء من فوق إلى أسفل. العَرُج: قرية جامعة بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلاً. رَضَمٌ: الحجارة الكبار. سَلِمَاتٌ: صخرات. مَرَحَاتٌ: شجرات ضخمة. المَسِيلُ: المكان المنحدر. هرشي: جبل على ملتقى طريق المدينة والشام قريب من الجحفة. كُرَاعٌ هَرَشِيٌّ: طرفها. الغلوة: قدر ثلثي ميل. مَرَّ الظَّهْرَانِ: هو الوادي الذي تسميه العامة بطن مزو، بينه وبين مكة ستة عشر ميلاً. الصفرافات: مكان بعد مَرَّ الظَّهْرَانِ فُرْضَتِي الْجَبَلِ: الفُرْضَةُ: مدخل الطريق إلى الجبل.

(ب) أخرجه مسلم (١٢٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٤٦٢، ٨٤٧٥.

(٩٠) بَابٌ (١): سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ

٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُنْبَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ (٣): أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ (٤) بِمِنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَزْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ (٥) الْأَتَانَ تَزَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ. (٦) [ر: ٧٦]

٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (٦) / قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٧)، عَنْ نَافِعٍ: [١٠٥/٨]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا/ وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ. (ب) [١/٢١]

[ط: ٤٩٨، ٩٧٢، ٩٧٣]

٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبِي: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةُ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٣) هكذا في رواية الكُشَيْبِيِّ أيضًا، وفي رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ»، وفي رواية ابن عساکر: «عن ابن عباس: أنه قال».

(٤) قوله: «بالناس» ليس في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر: «فأرسلت».

(٦) في رواية ابن عساکر زيادة: «يعني ابن منصور».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت زيادة: «بُنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٤) وأبو داود (٧١٥-٧١٧) والترمذي (٣٣٧) والنسائي (٧٥٢) وفي الكبرى (٥٨٦٤) وابن ماجه (٩٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٣٤.

أَتَان: أنثى الحمار. نَاهَزْتُ: قاربت. تَزَعُ: ترعى.

(ب) أخرجه مسلم (٥٠١) وأبو داود (٦٨٧) والنسائي (٧٤٧، ١٥٦٥) وابن ماجه (٩٤١، ١٣٠٤، ١٣٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٩٤٠.

وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ. ^(١) ○ [ر: ١٨٧]

(٩١) بَابُ ^(١) قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالشُّتْرَةِ

٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ سَهْلٍ ^(٣)، قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلِّيِّ رَسُولِ اللَّهِ ^(٤) مِنْ اللَّهِ عِلْمٍ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرٌ الشَّاةِ. ○ (ب)

[ط: ٧٣٣٤]

٤٩٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ:

عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا ^(٦). ○ (ج)

(٩٢) بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ إِلَى الْحَرْبَةِ

٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٧): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَكِّزُ ^(٨) لَهُ الْحَرْبَةَ، فَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا. ○ [ر: ٤٩٤]

(٩٣) بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ إِلَى الْعَنْزَةِ

٤٩٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ:

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدثنا».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سعد».

(٤) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن إبراهيم».

(٦) في رواية الكُشْمِينِيَّ: «أَنْ تَجُوزَهَا».

(٧) في رواية أبي ذر زيادة: «بن عمر».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «تُرَكِّزُ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٦٨٨، ٥٢٠) والترمذي (١٩٧) والنسائي (١٣٧، ٤٧٠، ٧٧٢، ٥٣٧٨) وابن ماجه (٧١١)،

وانظر تحفة الأشراف: ١١٨١٠.

عَنْزَةٌ: حربة ذات سنان.

(ب) أخرجه مسلم (٥٠٨) وأبو داود (٦٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٠٧.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٩) وأبو داود (١٠٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٥٣٧.

(د) أخرجه مسلم (٥٠١) وأبو داود (٦٨٧) والنسائي (٧٤٧، ١٥٦٥) وابن ماجه (٩٤١، ١٣٠٤، ١٣٠٥)، وانظر تحفة

الأشراف: ٨١٧٢.

سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ^(١): خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ^(٢) مِنْ الشَّيْخِ بِأَلْهَاجِرَةِ، فَأَتَيْتِي بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَصَلَّى^(٣) بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمْرُونَ مِنْ وَرَائِهَا^(٤). ○ [ر: ١٨٧] ٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ^(٥)، قَالَ^(٦): كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ، وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ أَوْ عَصَا أَوْ عَنَزَةٌ^(٧)، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنْ حَاجَتِهِ نَاولْنَاهُ الإِدَاوَةَ. ○ [ر: ١٥٠]

(٩٤) بَابُ^(٧) السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا

٥٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ: عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَلْهَاجِرَةِ، فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ

(١) في رواية الأصيلي: «يقول».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النَّبِيُّ».

(٣) في رواية [عط]: «وصلَّى».

(٤) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٥) في رواية [عط]: «يقول» (ب)، وهو موافق لما في (ز)، وفي رواية الأصيلي: «قال: قال».

(٦) في رواية الكُشْمِينِيِّ: «أو غيره»، وبهامش اليونينية: قال القاضي رحمته: «أَوْ عَنَزَةٌ» كذا لكافتهم، ولأبي

الهيثم: «أو غيره» بدلاً من «عَنَزَةٌ»، والصواب: «عَنَزَةٌ» كما في سائر الأمهات. اهـ.

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٥٢٠، ٦٨٨) والترمذي (١٩٧) والنسائي (١٣٧، ٤٧٠، ٧٧٢، ٥٣٧٨) وابن ماجه (٧١١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨١٠.

قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٤٤]: المُشْكَلُ من هذا الحديث قوله: «والمراة والحمار يمرون» فأعاد ضمير الذكور العقلاء على مؤنثٍ ومدكرٍ غير عاقل. والوجه فيه أنه أراد: والمرأة والحمار وراكبهما، فحذف (الراكب) للدلالة (الحمار) عليه، مع نسبة مرور مستقيم إليه، ثم غلب تذكر الراكب المفهوم على تأنيث المرأة، وعقلهما على بهيمتهما الحمار فقال: يمرون. ومثل (يمرون) المخبر به عن مذكور ومعطوف محذوف وقُوع (طليحان) في قول بعض العرب: (راكب البعير طليحان) يُريدُ: راكب البعير والبعير طليحان. طَلَحَ البعيرُ: إذا أعيا وكلَّ.

الهاجرة: اشتداد الحر نصف النهار.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧١) وأبو داود (٤٣) والنسائي (٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٩٤.

عُكَّازَةٌ: حربة ذات سنان، ومثلها عَنَزَةٌ. الإِدَاوَةُ: إناء صغير من جلد يُتَّخَذُ للماء.

رَكَعَتَيْنِ، وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةً، وَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَتَمَسَّحُونَ بِوُضُوئِهِ. ○^(١) [ر: ١٨٧]

(٩٥) بَابُ (١) الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ

وَقَالَ عُمَرُ: الْمُصَلُّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ الْمُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا.

وَرَأَى عُمَرَ^(٢) رَجُلًا يُصَلِّي بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ، فَأَذَنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقَالَ: صَلِّ إِلَيْهَا. ○(ب)

[٣: ٣٠٨]

٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ:

كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ! قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ^(٣) مِنْ اللَّهِ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا. ○(ج)

٥٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ:

[١٠٦/٨]

عَنْ أَنَسٍ^(٤)، قَالَ: لَقَدْ^(٥)/رَأَيْتُ^(٦) كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ^(٧) مِنْ اللَّهِ يَتَحَرَّوْنَ السَّوَارِيَّ عِنْدَ

الْمَغْرِبِ. ○^(٨) [ط: ٦٢٥]

وَزَادَ شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَنَسٍ: حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ^(٩) مِنْ اللَّهِ يَتَحَرَّوْنَ. ○(١٠) [٦٢٥]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وزواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «ابن عمر». والمثبت في المتن أشبه بالصواب كما في الفتح.

(٣) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٥) لفظة: «لقد» ثابتة في نسخة عن ابن عساكر أيضاً (و، ب، ص).

(٦) في رواية أبي ذر عن المستملي والحُموي: «أدركت».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٦٨٨، ٥٢٠) والترمذي (١٩٧) والنسائي (١٣٧، ٤٧٠، ٧٧٢، ٥٣٧٨) وابن ماجه (٧١١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٩٩.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢/٤٤٦.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٩) وابن ماجه (١٤٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٥٤١.

(د) أخرجه مسلم (٨٣٧) والنسائي (٦٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٢.

يَتَحَرَّوْنَ: يتسارعون.

(٩٦) بَابُ (١) الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ، فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ، كُنْتُ (٢) أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَيَّ أَثَرَهُ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ: أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ (٣): بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ. (٤) [ر: ٣٩٧]

٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٤): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ - وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى (٥) سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ - ثُمَّ صَلَّى. [ر: ٣٩٧]

- وَقَالَ لَنَا إِسْمَاعِيلُ (٦): حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَقَالَ (٧): عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ. (ب) [ر: ٣٩٧]

(٩٧) بَابُ (١)

٥٠٦ - حَدَّثَنَا (٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ

نَافِعٍ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر: «وكنْتُ».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فقال».

(٤) في رواية ابن عساکر: «عن ابن عمر».

(٥) لفظة: «على» ليست في رواية ابن عساکر، وهي ثابتة في حاشية روايته.

(٦) في رواية [عط]: «قال لنا إسماعيل»، وفي رواية الأصيلي: «وقال إسماعيل».

(٧) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٨) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «حدَّثني».

(أ) أخرجه مسلم (١٣٢٩) وأبو داود (٢٠٢٣، ٢٠٢٤، ٢٠٢٥) والنسائي (٦٩٢، ٧٤٩) وابن ماجه (٣٠٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٢٩) وأبو داود (٢٠٢٣، ٢٠٢٤، ٢٠٢٥) والنسائي (٦٩٢، ٧٤٩) وابن ماجه (٣٠٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ^(١) كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ^(٢) أَذْرُعٍ صَلَّى، يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِيهِ. قَالَ: وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ نَاسٌ أَنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ.^(٣) [ر: ٣٩٧]

(٩٨) بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ إِلَى^(٥) الرَّاحِلَةِ وَالْبَعِيرِ^(٦) وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ

٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٨)، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ يُعْرَضُ^(٩) رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ^(١٠) إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ؟ قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ هَذَا^(١١) الرَّحْلَ فَيَعْدِلُهُ، فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ. أَوْ قَالَ: مُؤَخَّرِهِ^(١٢). وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفَعِّلُهُ.^(ب) [ر: ٤٣٠]

(٩٩) بَابُ^(٤) الصَّلَاةِ إِلَى^(١٣) السَّرِيرِ

٥٠٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ:

- (١) في رواية الأصيلي و[عط] زيادة: «بن عمر».
- (٢) في رواية أبي ذر: «ثلاث».
- (٣) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً (و، ب، ص)، وفي روايته: «أحد».
- (٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
- (٥) في رواية ابن عساكر: «علي».
- (٦) قوله: «والبعير» ليس في رواية الأصيلي.
- (٧) في رواية كريمة: «البصري».
- (٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عمر».
- (٩) في نسخة: «يُعْرَضُ» (ب، ص).
- (١٠) في رواية الأصيلي: «أرأيت».
- (١١) لفظة: «هذا» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.
- (١٢) ضبطت في (و، ص) بفتح الخاء المشددة.
- (١٣) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً (و، ب، ص)، وفي روايته: «علي».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧، ٨٤٧٦.

(ب) أخرجه مسلم (٥٠٤) وأبو داود (٦٩٢) والترمذي (٣٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١١٩.

يُعَدِّلُهُ: يُقِيمُهُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ.

عن عايشة، قالت: أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلبِ وَالْحِمَارِ؟! لَقَدْ^(١) رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ يَلْمِ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي، فَأُكْرَهُ أَنْ أُسْنَحَهُ^(٢)، فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ، حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي.^(٣) [ر: ٣٨٢]

(١٠٠) بَابُ (٣): يَرُدُّ الْمُصَلِّيَّ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ فِي التَّشَهُدِ، وَفِي الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ^(٤). (ب) ○

٥٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَمَّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَحَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَتَنَزَّرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَا ابْنَ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». (ج) ○ [ط: ٣٢٧٤]

(١) في رواية [عط]: «ولقد».

(٢) في رواية الأصيلي و[عط]: «أُسْنَحَهُ» بضم ثم سكون فكسرة ففتحة.

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر و[عط]: «قاتله».

(٥) قوله: «بن أبي إياس» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١٠ - ٧١٤) والنسائي (١٦٦ - ١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٨٧.

أَعَدَلْتُمُونَا: أَسَاوَيْتُمُونَا. أُسْنَحَهُ: أَمْرٌ أَمَامَهُ.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٤٧/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٥) وأبو داود (٦٩٧ - ٧٠٠) والنسائي (٧٥٧، ٤٨٦٢) وابن ماجه (٩٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٠٠.

(١٠١) بَابُ (١) إِثْمُ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ

٥١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جَهْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ؟

فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ» (٢)، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا (٣) لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي أَقَالَ (٤): أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً. (٥)

(١٠٢) بَابُ اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ / صَاحِبِهِ أَوْ غَيْرِهِ فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يُصَلِّي (٥)

وَكَرَهُ عُثْمَانُ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي.

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في نسخة زيادة: «من الإثم»، ورمز عليها بهامش الأصول بـ «لا»، وعزاها في (ق) بعد أن ضرب عليها إلى رواية الكشميهني، وهو موافق لما في الإرشاد (ز)، قال في الفتح ٥٨٥/١: زاد الكشميهني: «من الإثم» وليست هذه الزيادة في شيء من الروايات عند غيره، والحديث في الموطأ بدونها، وقال ابن عبد البر: لم يختلف على مالك في شيء منه. وكذا رواه باقي الستة وأصحاب المسانيد والمستخرجات بدونها، ولم أرها في شيء من الروايات مطلقاً، لكن في مصنف ابن أبي شيبة: «يعني: من الإثم» فيحتمل أن تكون ذكرت في أصل البخاري حاشية، فظنّها الكشميهني أصلاً؛ لأنه لم يكن من أهل العلم ولا من الحفاظ، بل كان راوية، وقد عزاها المحب الطبري في الأحكام للبخاري، وأطلق، فعيب ذلك عليه وعلى صاحب العمدة في إيهامه أنّها في الصحيحين، وأنكر ابن الصلاح في «مشكل الوسيط» على من أثبتها في الخبر، فقال: لفظ: «الإثم» ليس في الحديث صريحاً. ولمّا ذكره النووي في شرح المهذب دونها قال: وفي رواية روينها في الأربعين لعبد القادر الرهاوي: «ماذا عليه من الإثم». ١هـ.

(٣) في رواية [عط]: «خير» بالرفع.

(٤) في حاشية رواية أبي ذر: «قال».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «باب استقبال الرجل الرجل وهو يصلي».

(أ) أخرجه مسلم (٥٠٧) وأبو داود (٧٠١) والترمذي (٣٣٦) والنسائي (٧٥٦) وابن ماجه (٩٤٥)، وانظر تحفة الأشراف:

وَإِنَّمَا هَذَا إِذَا^(١) اشْتَعَلَ بِهِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْتَعَلْ، فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا بَالَيْتُ؛ إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ^(٢).

٥١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ^(١): حَدَّثَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ - يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ^(٣) - عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا^(٤): يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ. قَالَتْ^(٥): لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا؟! لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٦) يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَّةُ، فَأَكْرَهُ^(٧) أَنْ أُسْتَقْبَلَهُ، فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا. وَعَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. نَحْوُهُ^(٨). (ب) ○ [ر: ٣٨٢]

(١٠٣) بَابُ الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّاسِ

٥١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ، مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَتَيْتَنِي فَأَوْتَرْتُ. (ج) ○ [ر: ٣٨٢]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَهَذَا إِذَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «الْخَلِيلِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَخْبَرَنَا».

(٤) قَوْلُهُ: «يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَ[عَط].

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَقَالُوا».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَ[عَط]: «فَقَالَتْ».

(٧) فِي (و، ق، ب): «مِنْ اللَّهِ ﷺ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَأَكْرَهُ» (ن، و)، وَعِزَّاهَا فِي (ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُثْمِيِّنِي بِدَلِّ رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ. قَارَنَ بِمَا فِي السَّلْطَانِيَّةِ.

(٩) فِي نَسَخَةِ: «مِثْلَهُ».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٢٤٨/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٢، ٧٤٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٧١٠-٧١٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٥٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٦٤٢، ١٥٩٥٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٢، ٧٤٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٧١٠-٧١٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٥٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٣١٢.

(١٠٤) بَابُ (١) التَّنَطُّوعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ

٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ [١٠٨٨] أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّيْءِ وَرِجَالِي فِي قِبَلْتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَكَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا. قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ. (١) [ر: ٣٨٢]

(١٠٥) بَابُ (١) مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

٥١٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (٣)، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ - قَالِ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ - ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمْرِ وَالْكَلابِ (٤)؟! (ب) وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ (٥) ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي (٦) عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن غياث».

(٣) في رواية ابن عساکر: «... الأعمش عن إبراهيم».

(٤) في رواية الأصيلي: «بالكلاب والحمر».

(٥) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٦) هكذا في رواية الكشميهني أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وأنا».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١٠-٧١٤) والنسائي (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧١٢.

(ب) قال ابن مالك رحمه الله في الشواهد [ص ١٤٩]: المشهورُ تعدية (شبهه) إلى مُشَبِّهٍ ومُشَبَّهِ به دون باء، كقول امرئ القيس:

فَسَبَّهْتُهُمْ فِي الْأَلِّ لَمَّا تَكَمَّمْتُنَا

وَيَجُوزُ أَنْ يُعَدَّى إِلَى الثَّانِي بِالْبَاءِ، فَيُقَالُ: شَبَّهْتُ كَذَا بِكَذَا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَلَهَا مَنَسَمٌ يُشَبِّهُ بِالْإِغْـ

رِيضِ بَعْدَ الْهُدُوءِ عَذْبُ الْمَذَاقِ

ومنه قولُ أم المؤمنين رضي الله عنها: «شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمْرِ وَالْكَلابِ». وقد كان بعضُ المعجبين بآرائهم يُحَطِّئُ سببويه وغيره من أئمة العربية في قولهم: (شَبَّهْتُ كَذَا بِكَذَا)، ويزعمُ أنَّ هذا الاستعمالُ لحنٌ، وأنه لا يوجدُ في كلام مَنْ يوثقُ بعربيته، والواجب تركُ الباء. وليس الذي زعم صحيحاً، بل سقوطُ الباء وثبوتُها جائزان، وسقوطُها أشهرُ في كلام القدماء، وثبوتُها لازمٌ في عَرَفَ العلماء. اهـ.

وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً^(١)، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَّةَ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ. (١) ○ [ر: ٣٨٢]

٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٥) ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ: يَقْطَعُهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ^(٦): لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى^(٧) فِرَاشِ أَهْلِهِ. (ب) ○ [ر: ٣٨٢]

(١٠٦) بَابُ^(٨): إِذَا حَمَلَ جَارِيَةٌ صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهَا فِي الصَّلَاةِ^(٩)

٥١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١٠) مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ^(١١)

(١) في رواية أبي ذر: «مُضْطَجِعَةً» بالرفع.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن إبراهيم».

(٣) في رواية [عط]: «حدَّثنا».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن سعد».

(٥) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا» (ص)، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وفي رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(٦) في رواية الأصيلي: «قال: فقال».

(٧) في رواية أبي ذر عن الحُمَيْي: «عن».

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) قوله: «في الصلاة» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(١٠) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(١١) في رواية [عط]: «ابنة».

(أ) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١٠-٧١٤) والنسائي (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٥٢، ١٧٦٤٢.

(ب) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١٠-٧١٤) والنسائي (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٦١٥.

رَسُولِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ^(١)، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا.^(١) [ط: ٥٩٩٦]

(١٠٧) بَابٌ^(٢): إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَايِضٌ

٥١٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ:

أَخْبَرْتَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، قَالَتْ: كَانَ فِرَاشِي حِيَالَ مُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرُبَّمَا وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى فِرَاشِي.^(ب) [ط: ٣٣٣]

٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ^(٣): حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ:

سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةً، فَإِذَا سَجَدَ

أَصَابَنِي ثَوْبُهُ^(٤)، وَأَنَا حَايِضٌ^(٥).^(ب) [ر: ٣٣٣]

وَزَادَ مُسَدِّدٌ، عَنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ: وَأَنَا حَايِضٌ^(٦). [٣٧٩]

(١٠٨) بَابٌ^(٢): هَلْ يَغْمِزُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ؟

٥١٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: / حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ: [١٠٩/٨]

(١) في هامش اليونينية: حاشية على أصل أصله: الصواب: أبو العاص بن الربيع بن عبد العزيز بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، اختلف في اسمه، فذكر الأكثر: لقيط. اه. قال في الفتح: كذا رواه الجمهور عن مالك، ورواه يحيى بن بكير ومعن بن عيسى وأبو مصعب وغيرهم عن مالك فقالوا: (ابن الربيع) وهو الصواب... والواقع أن من أخرجه من القوم من طريق مالك كالبخاري فالمخالفة فيه إنما هي من مالك. اه.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) قوله: «سليمان» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «أصابني ثوبه»، وفي رواية كريمة وابن عساكر: «أصابني ثيابه»، وفي رواية أبي ذر: «أصابني ثيابه».

(٥) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً (ن، و، ق)، وزاد في (ن، ق) نسبتها إلى رواية [عط].

(٦) قوله: «وزاد مسدد... إلخ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٣) وأبو داود (٩١٧-٩٢٠) والنسائي (٧١١، ٨٢٧، ١٢٠٤، ١٢٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٢٤.

(ب) أخرجه مسلم (٥١٣) وأبو داود (٦٥٦) وابن ماجه (٩٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٦٠.

عن عايشة رضي الله عنها، قالت: بَيَسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ، فَقَبَضْتُهُمَا. ^(١) ○ [ر: ٣٨٢]

(١٠٩) بَابُ الْمَرْأَةِ تَطْرُحُ عَنِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الْأَذَى

٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّورِمَارِيُّ ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي؟! أَبَيْكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلَانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاهَا، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يَنْهَلُهُ، حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى ^(٢) بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَاَنْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ ^(٣) وَهِيَ جُوَيْرِيَّةٌ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا، حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْتَبِهُمُ، فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) الصَّلَاةَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَتَبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سَحَبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَتَّبِعْ أَصْحَابُ ^(٥) الْقَلْبِ لَعْنَةً». ○ [ر: ٢٤٠]

(١) قوله: «السُّورِمَارِيُّ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي، وفي رواية ابن عساكر: «السُّرْمَارِيُّ»، قاله الكلاباذي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «على».

(٣) بهامش اليونينية دون رقم زيادة: «بِالْبَيْتِ».

(٤) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٥) في رواية أبي ذر و[عط]: «وَأَتَّبِعْ أَصْحَابَ...» بصيغة الدعاء.

(أ) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١٠-٧١٢-٧١٤) والنسائي (١٦٦-١٦٨، ٧٥٥، ٧٥٩) وابن ماجه (٩٥٦)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٧٥٣٧.

(ب) أخرجه مسلم (١٧٩٤) والنسائي (٣٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤٨٤.

قَرْنُهَا: مَا فِي كَرِشِهَا. سَلَاهَا: مَشِيْمَتَهَا. الْقَلْبِ: الْبِئْرُ الَّتِي لَمْ تُبْنَ بِالْحِجَارَةِ لِتَثْبِتَ وَلَا تَنْهَارَ.

(١) **بَابُ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ وَفَضْلِهَا وَقَوْلِهِ^(١): ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ**

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(٢) كِتَابًا مَوْقُوتًا^(٣)﴾ [النساء: ١٠٣]:^(٣) وَقَتَهُ عَلَيْهِمْ^(٤)

٥٢١-٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ

عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ:

أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ

فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةَ؟! أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى^(٥) رَسُولُ اللَّهِ^(٦) [١١٠/٨]

صَلَّى، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى،

فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، / ثُمَّ قَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُ^(٧)»؟! [١١/٢٢]

فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ^(٨)، أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ^(٩) أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٠) وَقَتَ^(١١)

الصَّلَاةَ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ^(١٢) كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. (١) ○ [ط: ٣٢٢١، ٤٠٠٧]

(١) في رواية الأصيلي: «مَوَاقِيَتُ الصَّلَاةِ وَفَضْلِهَا وَقَوْلُهُ بِرَجْوَةٍ» ولفظة: «باب» ليست عنده، وفي رواية أبي ذر:

«بِمِثْلِ الرَّجْمِ الرَّجْمِ». كتاب مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ. باب...»، وفي رواية ابن عساکر: «كتاب مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ. بِمِثْلِ الرَّجْمِ الرَّجْمِ».

باب...»، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية المُسْتَمْلِي بدل ابن عساکر.

(٢) هكذا بالإبدال على قراءة ورش والسُّوسِي وأبي جعفر وحمزة وقفًا.

(٣) في رواية الأصيلي والحموي والكشميهني وأبي ذر زيادة: «مَوْقُوتًا».

(٤) قوله: «وَقَتَهُ عَلَيْهِمْ» ثابت في رواية أبي ذر والحموي والكشميهني أيضًا، وزاد في (ن، و، ق) نسبة ثبوته

إلى رواية الأصيلي.

(٥) قوله: «فَصَلَّى» ليس في رواية ابن عساکر.

(٦) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «برسول الله».

(٧) بضم التاء وفتحها، هكذا في رواية الأصيلي أيضًا بالضبطين معًا، وضُبطت في رواية أبي ذر بفتح التاء فقط.

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «به».

(٩) في رواية الأصيلي و[عط] زيادة: «الذي».

(١٠) في رواية الأصيلي: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّم».

(١١) في رواية ابن عساکر: «مَوَاقِيَتُ»، وفي رواية أبي ذر والمُسْتَمْلِي: «وَقُوتُ» بفتح الواو.

(١٢) في رواية أبي ذر: «وكذلك».

قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ. (١) ○ [ط: ٥٤٤-٥٤٦، ٣١٠٣]

(٢) بَابُ (١): ﴿مُنْبِيَيْنَ﴾ (٣) إِلَيْهِ وَأَتَقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ

وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿ [الرؤم: ٣١]

٥٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادٌ - هُوَ (٤) ابْنُ عَبَّادٍ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ (٥) مِنْ رَبِيعَةَ، وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِشَيْءٍ نَاخِذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَانَا. فَقَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ (٦)». ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْتَهَى (٧) عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقْمِيرِ وَالنَّقِيرِ (٨)». (ب) ○ [ر: ٥٣]

(٣) بَابُ (١) الْبَيْعَةِ عَلَى إِقَامَةِ الصَّلَاةِ

٥٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مُنْبِيَيْنَ﴾»، وفي رواية الأصيلي: «قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مُنْبِيَيْنَ﴾».

(٣) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر: «وهو».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «إِنَّا هَذَا الْحَيُّ».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بِهَرَجَل».

(٧) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي: «وَأَنْهَاكُمْ».

(٨) في رواية أبي ذر: «وَالنَّقِيرِ وَالْمُقْمِيرِ».

(٩) في رواية أبي ذر: «إِقَام».

(أ) أخرجه مسلم (٦١١) وأبو داود (٤٠٧) والترمذي (١٥٩) والنسائي (٥٠٥) وابن ماجه (٦٨٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٩٦.

(ب) أخرجه مسلم (١٧) وأبو داود (٣٦٩٢، ٤٦٧٧) والترمذي (١٥٩٩، ٢٦١١) والنسائي (٥٠٣١، ٥٦٩٢)، وانظر تحفة

الأشراف: ٦٥٢٤.

الدُّبَاءُ: جَرَّةٌ تَتَّخَذُ مِنَ الْقَرْعِ، الْحَنْتَمُ: جَرَّةٌ تَتَّخَذُ مِنَ الْفَخَّارِ، الْمُقْمِيرُ: الْأَنْبِيَةُ الْمَطْلِيَّةُ بِالْقَارِ وَهُوَ الزَّفْتُ، النَّقِيرُ: جَرَّةٌ تَتَّخَذُ

مِنْ أَصْلِ النَّخْلَةِ يُنْقَبُ فِيهَا ثَقْبٌ وَيُوضَعُ فِيهَا النَّبِيدُ.

عن جرير بن عبد الله، قال: بايعتُ رسولَ الله^(١) صلى الله عليه وسلم على إقامِ الصَّلَاةِ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.^(٢) [ر: ٥٧]

(٤) بَابُ: الصَّلَاةُ كَفَّارَةٌ^(٣)

٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ^(٤)، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ^(٥) صلى الله عليه وسلم فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا، كَمَا قَالَهُ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجَرِيءٌ. قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ». قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنَّ الْفِتْنَةَ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ. قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ^(٦) مُغْلَقًا. قَالَ: أَيُّكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ. قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ^(٧) أَبَدًا. قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِّ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوفًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ.^(ب) [ط: ١٤٣٥، ٧٠٩٦، ٣٥٨٦، ١٨٩٥]

٥٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ التَّنِيمِيِّ، عَنِ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ^(٧): ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ / طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفُقًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [مود: ١١٤]، فَقَالَ الرَّجُلُ: [١١٨]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية المُستملي ونسخة لأبي ذر: «باب تكفير الصلاة».

(٣) في رواية أبي ذر والمُستملي: «حدَّثني حديفة».

(٤) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لَبَابًا».

(٦) في رواية أبي ذر والكُشَيْبِيِّ: «لَا يُغْلَقُ» بالرفع.

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «هَرَجَلٌ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٦) والترمذي (١٩٢٥) والنسائي (٤١٧٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٢٦.

(ب) أخرجه مسلم (١٤٤) والترمذي (٢٢٥٨) والنسائي في الكبرى (٣٢٧) وابن ماجه (٣٩٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٣٧.

الأعمالِيط: جمع أغلوطه، وهو ما يُغلط فيه ويُخطأ، أي: ليس فيه كذب ولا وهم.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ»^(١). ○ (ط: ٤٦٨٧)

(٥) بَابُ (٢) فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقَتِهَا

٥٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) شُعْبَةُ، قَالَ: الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَارِ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ:

حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أُمَّتِي: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ^(٥)؟ قَالَ: «ثُمَّ^(٦) بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ^(٥)؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي. ○ (ب: ٧٨٢، ٧٥٣٤، ٥٩٧٠)

(٦) بَابُ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ^(٧)

٥٢٨- حَدَّثَنَا^(٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٩) ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالِدْرَاوَزْدِي، عَنْ

(١) لفظة: «كلهم» ليست في رواية الأصيلي ولا في رواية أبي ذر عن الكشميَّهنيِّ والحُمويِّ.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) قوله: «هشام بن عبد الملك» ليس في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا». قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٥) لم تضبط لفظة: «أي» في الأصول الأربعة، وضبطت في (ق) بالتنوين، وهو موافق لما نقله ابن الجوزي عن ابن الخشاب، انظر كشف المشكل ١/١٩٦، وفي (ع): «أي»، والمسألة فيها خلاف انظره في فتح الباري ١٠/٢، وعمدة القاري ٧/٣٢٤.

(٦) لفظة: «ثم» ليست في رواية ابن عساكر والأصيلي، وهي ثابتة في رواية المُستملي.

(٧) في رواية ابن عساكر و[عط] ورواية أبي ذر والكشميَّهنيِّ: «كفارات للخطايا إذا صلَّاهنَّ لوقتهنَّ في الجماعة وغيرها». وبهامش اليونينية: سقط الباب وترجمته عند أبي ذر والأصيلي، وُضِبَّ عليه عند السَّمعاني عن أبي الوقت، وعند أبي ذر في نسخة أبي الهيثم الباب والترجمة، وعنده عوض كفارات: كفارة، وعوض لوقتهن: لوقتها. اهـ.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط]: «حدَّثني».

(٩) في رواية أبي ذر: «حدَّثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٢٧٦٣) وأبو داود (٤٤٦٨) والترمذي (٣١١٢، ٣١١٤) والنسائي في الكبرى (٣٢٦، ٧٣١٧-٧٣٢١، ٧٣٢٢،

٧٣٢٤، ٧٣٢٦، ٧٣٤٧، ١١٢٤٧) وابن ماجه (١٣٩٨، ٤٢٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٣٧٦.

(ب) أخرجه مسلم (٨٥) والترمذي (١٧٣) والنسائي (٦١٠، ٦١١)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٣٢.

يزيد^(١)، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:
 عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ
 يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا يَقُولُ؟^(٢) ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟» قالوا: لا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا. قال:
 «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ^(٣) الْخَطَايَا». ^(٤) ○

(٧) بَابُ^(٤) تَضْيِيعِ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا

٥٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، عن غَيْلَانَ، عن أَنَسِ، قَالَ: مَا
 أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. قِيلَ: الصَّلَاةُ؟ قَالَ: أَلَيْسَ ضَيَّعْتُمْ مَا ضَيَّعْتُمْ^(٥)
 فِيهَا؟! ^(ب) ○ [ط: ٥٣٠]

٥٣٠ - حَدَّثَنَا^(٦) عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ واصلِ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ،
 عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ أَخِي^(٧) عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٨)، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: لا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ
 الصَّلَاةَ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضَيَّعْتُ. ^(ج) ○ [ر: ٥٢٩]

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بن عبد الله»، وفي رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن عبد الله بن الهاد».

(٢) في رواية أبي ذر: «يقول» (ب، ص).

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و [عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بها»، وهي غير ثابتة
 في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ.

(٤) الباب والترجمة ليسا في رواية الأصيلي وابن عساكر، وهو في رواية أبي ذر: «باب في تضييع...».

(٥) في رواية أبي ذر: «أليس قد ضيَّعتم...»، وفي رواية ابن عساكر: «أليس صنعتم ما صنعتم».

(٦) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(٧) في رواية أبي ذر والحُمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «أخو».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن أبي رواد».

(أ) أخرجه مسلم (٦٦٧) والترمذي (٢٨٦٨) والنسائي (٤٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٩٨.

ما تقول: ما تظنُّ. دَرَنَهُ: وسخه.

(ب) أخرجه الترمذي (٢٤٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٣٠.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ١٥١٤.

وَقَالَ بَكْرٌ^(١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ: أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَادٍ نَحْوَهُ.^(١) ○

(٨) بَابُ^(٢): الْمُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ هَرَجَلًا

٥٣١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٣)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ هَرَجَلًا^(٤)، فَلَا

يَتَفَلَّنَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى». (ب) ○ [ر: ٢٤١]

وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: «لَا يَتَفَلَّنُ^(٥) قَدَامَهُ^(٦) أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ

قَدَمَيْهِ^(٧)». (ج)

وَقَالَ شُعْبَةُ: «لَا يَنْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ^(٨) تَحْتَ قَدَمَيْهِ». (٤١٢)

وَقَالَ حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَنْزُقُ فِي الْقِبْلَةِ وَلَا عَنِ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنِ

يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ^(٩) قَدَمَيْهِ^(١٠)». ○ (٤٠٥)

٥٣٢ - حَدَّثَنَا^(١١) حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنَ خَلْفًا».

(٢) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْأَصِيلِيِّ أَيْضًا.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بَنَ مَالِكًا».

(٤) قَوْلُهُ: «هَرَجَلًا» ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ أَيْضًا، وَهُوَ مُهْمَّسٌ فِي (و، ب، ص).

(٥) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «لَا يَتَفَلَّنُ»، وَلَمْ يَذْكُرْهَا فِي (ن)، وَإِنَّمَا ضَبَطَ رِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ: «لَا يَتَفَلَّنُ» بِضَمِّ الْفَاءِ دُونَ

ضَبَطَ اللَّامِ.

(٦) قَوْلُهُ: «قَدَامَهُ» ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[عَط] أَيْضًا (ن).

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَدَمَيْهِ» بِالْإِفْرَادِ.

(٨) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «وَتَحْتَ». قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٩) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَتَحْتَ».

(١٠) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «قَدَمَيْهِ» بِالتَّثْنِيَّةِ.

(١١) هَذَا الْحَدِيثُ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ مُقَدَّمٌ إِلَى مَا قَبْلَ قَوْلِهِ: «وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ...».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٢٥٠/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٥٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٣.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٥١/٢.

عن أنس^(١)، عَنِ النَّبِيِّ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ^(٢): «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا تَبْسُطُوا^(٣) ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ، وَإِذَا بَزَقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ^(٤) بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ؛ فَإِنَّهُ^(٥) يُنَاجِي رَبَّهُ». [ر: ٢٤١]

(٩) بَابُ^(٦) الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٥٣٣ - ٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَنَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ^(٩) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ^(١٠)؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [ب: ٥٣٦، ١٥٣٦]

٥٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ^(١١)، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ: سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَذَّنَ مُؤَدِّنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدُوا أَبْرِدُوا». أَوْ قَالَ: «انْتَظِرِ

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «أنه قال».

(٣) في رواية أبي ذر عن غير الكشميهني وحاشية رواية [عط] زيادة: «أحدكم».

(٤) في رواية الأصيلي: «فلا يبزق».

(٥) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «فإنما».

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن بلال».

(٨) في رواية الأصيلي و[عط]: «حدثني».

(٩) في رواية ابن عساکر: «حدثنا».

(١٠) هكذا في رواية أبي ذر عن الكشميهني أيضاً، وفي رواية [ق] ورواية أبي ذر عن الحُموي والمستملي:

«أبردوا بالصلاة».

(١١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «محمد بن بشار».

(أ) أخرجه مسلم (٤٩٣، ٥٥١) والترمذي (٢٧٦) والنسائي (١٠٢٨، ١١١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤٣.

(ب) أخرجه مسلم (٦١٥، ٦١٧) وأبو داود (٤٠٢) والترمذي (١٥٧) والنسائي (٥٠٠) وابن ماجه (٦٧٧، ٦٧٨)، وانظر تحفة

انْتَظِرِ». وَقَالَ: «شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ». حَتَّى (١) رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوَلِ. (١) [ط: ٥٣٩، ٦٢٩، ٣٢٥٨]

٥٣٦-٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ (٣) الزُّهْرِيِّ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبُّ (٤) أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ (٥) مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ». (ب) [ر: ٥٣٣] [ط: ٣٢٦٠]

٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (٧): حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». (ج) [ط: ٣٢٥٩]

تَابَعَهُ (٨) سُفْيَانُ وَيَحْيَى وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. (د)

(١) بهامش اليونينية: في جمع الحميدي: «قال أبو ذر: حتى». اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «المديني».

(٣) في رواية [عط]: «عن».

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رب».

(٥) لفظة: «فهو» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت، وفي رواية المستملي: «فأشد».

(٦) في رواية أبي ذر زيادة: «بن غياث».

(٧) في رواية الأصيلي: «.. أبي، عن الأعمش».

(٨) في رواية [عط]: «وتابعه».

(أ) أخرجه مسلم (٦١٦) وأبو داود (٤٠١) والترمذي (١٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٩٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦١٥، ٦١٧) وأبو داود (٤٠٢) والترمذي (١٥٧، ٢٥٩٢) والنسائي (٥٠٠) وفي الكبرى (١١٦٤٠) وابن ماجه (٦٧٧، ٦٧٨، ٤٣١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣١٤٢.

(ج) أخرجه ابن ماجه (٦٧٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٠٦.

(د) متابعة سفیان عند البخاري (٣٢٥٩)، ولمتابعة يحيى وأبي عوانة انظر تعليق التعليق: ٢٥٣/٢ - ٢٥٤.

(١٠) بَابُ (١) الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

٥٣٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا/ شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ مَوْلَى [٢٢/ب] لِبَنِي (٣) تَيْمِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ:

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (٤) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَبْرِدْ». ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ». حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ؛ فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ». (١) [ر: ٥٣٥] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (٥): ﴿يَنْفِيئًا﴾ [النحل: ٤٨]: يَتَمَيَّلُ (٦). (ب) ○

(١١) بَابُ وَقْتِ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ

وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي بِالْمُهَاجِرَةِ. ○ (٥٦٠)

٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي (٨) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ، فَلَا (٩) تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا (١٠)». فَكَثُرَ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن أبي إياس» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٣) في رواية أبي ذر والحُمَوي والكُشمِينِي: «مولي بني» بالإضافة.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «رسول الله».

(٥) في رواية ابن عساكر: «قال محمد: قال ابن عباس».

(٦) في رواية أبي ذر بالتاء: «تَفَيَّأُ: تَمَيَّلُ»، وذكر في (ص) أن روايته عن الكُشمِينِي بالياء: «﴿يَنْفِيئًا﴾»:

يَتَمَيَّلُ، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وليس هذا الأثر في رواية الأصيلي. وبالتاء قرأ أبو عمرو ويعقوب، وفي رواية كريمة: «تَفَيَّأُ: تَمَيَّلُ».

(٧) في رواية أبي ذر: «بابٌ: وقتٌ»، ولفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٩) في رواية الأصيلي: «لا».

(١٠) لفظة: «هذا» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (٦١٦) وأبو داود (٤٠١) والترمذي (١٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٩٤.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٠٤/٢.

[١١٣/٨] النَّاسُ / فِي الْبُكَاءِ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»^(١). فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ». ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ^(٢): رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَايِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ»^(٣). ○ [ر: ٩٣]

٥٤١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ:

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ: كَانَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمَايَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجْعًا^(٤) وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ. ○ [ط: ٥٤٧، ٥٦٨، ٥٩٩، ٧٧١]

وَقَالَ^(٥) مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ مَرَّةً فَقَالَ: أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ. ○ [ج]

٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ مُقَاتِلٍ^(٦) - قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٨) خَالِدُ بْنُ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «سَلُوا».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: كَانَ».

(٤) فِي حَاشِيَةِ [عَط]: «ثُمَّ يَرْجِعُ». وَرَمَزَ عَلَيَّ كَلِمَةَ «يَرْجِعُ» عِلَامَةَ السَّقُوطِ.

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَالَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ:

«مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ مُعَاذٍ». وَبِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: قَالَ الْحَافِظُ مُؤَرِّخُ الشَّامِ: كَذَا وَقَعَ فِيهِ، وَهُوَ فِي الْأَطْرَافِ

لِخَلْفٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَهُوَ ابْنُ مُقَاتِلِ الْمَرْزُوقِيِّ. وَلَا يُعْرَفُ لِلْبُخَارِيِّ شَيْخٌ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ

مُعَاذٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فِي حَاشِيَةِ عَلَيَّ نَسْخَةٌ مِنَ الْبُخَارِيِّ. ١. هـ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٥٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٩٣.

زَاعَتْ الشَّمْسُ: مَالَتْ لِلزُّوَالِ إِلَى جِهَةِ الْمَغْرِبِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٨، ٤٨٤٩) وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٩٤٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٧٤، ٧٠١، ٨١٨)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٠٥، ١١٦٠٧. شَطْرُ اللَّيْلِ: نِصْفُهُ.

(ج) مُسْلِمٌ (٢٣٦)، وَانظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٢٥٤/٢.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ، فَسَجَدْنَا (١)
عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ. (١) [ر: ٣٨٥]

(١٢) بَابُ (١) تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ

٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ (٣) ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ (٤)، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ:
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ
وَالْعِشَاءَ. فَقَالَ (٥) أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ؟ قَالَ: عَسَى. (ب) [ط: ٥٦٢، ١١٧٤]

(١٣) بَابُ (٦) وَقْتِ الْعَصْرِ

وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: مِنْ (٧) قَعْرِ حُجْرَتِهَا (٨). (ج) [ح: ٥٦٢، ١١٧٤]

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «سجدنا».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وبهامش اليونينية نقلًا عن [ق]: من هذا الباب إلى «باب: إنَّما جعل الإمام ليؤتم به» سقط الأبواب والتراجم من سماع كريمة. ه. (ن)، وألحق هذا التعليق في (و)، ب، ص) بهامش الباب الآتي.

(٣) لفظة: «هو» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن عمرو، وهو ابن دينار».

(٥) في رواية [عط]: «قال».

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية أبي ذر والكشميهني: «في» (ب، ص).

(٨) هذا التعليق ليس في رواية ابن عساكر، وهو في رواية الأصيلي و[عط] مؤخَّر إلى ما بعد الحديث الآتي،

وزاد في (ن، و، ق) أنه ليس في رواية أبي ذر والكشميهني، وهو مشكل مقارنة مع الهامش السابق. قال

في الفتح: كذا وقع هذا التعليق في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة، والصواب تأخيره عن الإسناد

الموصول كما جرت به عادة المصنِّف. ه.

(أ) أخرجه مسلم (٦٢٠) وأبو داود (٦٦٠) والترمذي (٥٨٤) والنسائي (١١١٦) وابن ماجه (١٠٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٠.

(ب) أخرجه مسلم (٧٠٥) وأبو داود (١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٤) والترمذي (١٨٧) والنسائي (٥٨٩، ٥٩٠، ٦٠١-٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٧٧.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٥٥/٢.

قَعْرِ حُجْرَتِهَا: أي من داخلها وأرضها.

٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ:
أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا.^(٢) [٥٢٢:ر]

٥٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:
عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ مِنْ
حُجْرَتِهَا.^(٣) [٥٢٢:ر]

٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي،
لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ بَعْدُ.^(٥) [٥٢٢:ر]

وَقَالَ^(٦) مَالِكٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَشُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ: وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ.^(ب)
٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ
سَلَامَةَ، قَالَ:

دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْخُضُ الشَّمْسُ،
وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ/ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي [١١٤/٨]
الْمَغْرِبِ، وَكَانَ^(٨) يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ^(٩) الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عروة».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٣) في رواية الأصيلي و[عط]: «قال»، وفي رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال أبو عبد الله: وقال».

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني: «فكان».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «من العشاء».

(أ) أخرجه مسلم (٦١١) وأبو داود (٤٠٧) والترمذي (١٥٩) والنسائي (٥٠٥) وابن ماجه (٦٨٣)، وانظر تحفة الأشراف:

١٦٤٤٠، ١٦٥٨٥، ١٦٧٦٥.

(ب) متابعة مالك عند البخاري (٥٢٢)، ولمتابعة الباقي انظر تعليق التعليق: ٢/٢٥٦.

وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِئَةِ. (١) [ر: ٥٤١]

٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ،
فَنَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ. (ب) [ط: ٥٥٠، ٥٥١، ٧٣٢٩]

٥٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ (١) يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا
عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟
قَالَ: الْعَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ. (ج) [٥٤٨]

(*) بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ (٢)

٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:
حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (٣) ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ
حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ، أَوْ نَحْوِهِ (٤). (٥) [ر: ٥٤٨]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سهل».

(٢) هكذا تكرر الباب والترجمة في نسختنا، وليس في رواية كريمة وابن عساكر والأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(٤) في رواية أبي ذر: «نحوه» بالنصب. وهذا الحديث مؤخر في رواية الأصيلي عن الحديث الذي بعده.

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٧) وأبو داود (٣٩٨، ٤٨٤٩) والنسائي (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٩٤٨) وابن ماجه (٦٧٤، ٧٠١، ٨١٨)،
وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٠٥، ١١٦٠٦، ١١٦٠٧.

الهَجِير: الظهر. تدحض: تزول عن كبد السماء.

(ب) أخرجه مسلم (٦٢١) والنسائي (٥٠٦-٥٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٢٣) والنسائي (٥٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٢٥.

(د) أخرجه مسلم (٦٢١) وأبو داود (٤٠٤، ٤٠٥) والنسائي (٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨) وابن ماجه (٦٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٥.

٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءِ^(١)، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُزْتَفِعَةٌ^(٢). ○ [٥٤٨: ر]

(١٤) بَابُ^(١) إِثْمِ مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ

٥٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعِ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوَّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا^(٤) وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ^(٥)». ○ [٦: ب]

(١٥) بَابُ^(١) مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ

٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ

أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، قَالَ:

(١) في (و، ص): «قُبَاءٍ» بالمد والصراف، وفي (ب) بالقصر: «قبا».

(٢) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية أبي ذر و [عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عبد الله بن عمر».

(٤) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «فكأنما»، وليست هذه اللفظة في رواية أخرى عن الكُشْمِينِيِّ.

(٥) هكذا ضبطا في (ن) بالرفع، وفي باقي الأصول بالنصب.

(٦) في رواية المُسْتَمْلِي زيادة: «قال أبو عبد الله: ﴿يَرْكُزُ﴾ [محمد: ٣٥] وَتَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا قَتَلْتَ لَهُ قَتِيلًا، أَوْ

أَخَذْتَ لَهُ مَالًا». وفي رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي ورواية السمعاني عن أبي الوقت

زيادة: «قال أبو عبد الله: ﴿يَرْكُزُ﴾ [محمد: ٣٥] وَتَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا قَتَلْتَ لَهُ قَتِيلًا، أَوْ أَخَذْتَ مَالَهُ»، وقيد في

(ب، ص) نسبتها إلى حاشية ابن عساكر بدل روايته.

(٧) قوله: «بن إبراهيم» ليس في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «أخبرنا».

(٩) في رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(أ) أخرجه مسلم (٦٢١) وأبو داود (٤٠٤، ٤٠٥) والنسائي (٥٠٦-٥٠٨) وابن ماجه (٦٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٣١.

(ب) أخرجه مسلم (٦٢٦) وأبو داود (٤١٤) والترمذي (١٧٥) والنسائي (٥١٢) وابن ماجه (٦٨٥)، وانظر تحفة الأشراف:

كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي عَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَنِيمٍ، فَقَالَ: بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»^(١). (ط: ٥٩٤)

(١٦) بَابُ (٢) فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

٥٥٤ - حَدَّثَنَا^(٣) الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ: عَنْ جَرِيرٍ^(٤)، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَنَظَرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ^(٥) - فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ^(٦) فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ^(٧) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩].

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا لَا تَفُوتَنَّكُمْ^(٨). (ب) ○ (ط: ٥٧٣، ٥٧٤، ٤٨٥١، ٧٤٣٤ - ٧٤٣٦)

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

- (١) لفظة: «فقد» ثابتة في رواية أبي ذر والحُموي والكُشميْنِي أيضاً، وليست في رواية ابن عساكر و[عط].
- (٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.
- (٣) في رواية الأصيلي: «حدّثني».
- (٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن عبد الله».
- (٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ليلة»، وقوله: «يعني البدر» ليس عندهم.
- (٦) هكذا ضبطت في (ن)، وضبطت في (و): «تضامون» وهو موافق لما في (ع) والإرشاد، وضبطت في (ب، ص): «تضامون» بضم أوله وتشديد الميم، وضبطت في (ق): «تضامون».
- (٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت و[عط]: «فسبّح»، وهي خلاف التلاوة.
- (٨) في رواية [عط]: «لا يفوتنكم».
- (٩) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أخبرنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية ابن عساكر بدل الأصيلي.

(أ) أخرجه النسائي (٤٧٤) وابن ماجه (٦٩٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠١٣.

(ب) أخرجه مسلم (٦٣٣) وأبو داود (٤٧٢٩) والترمذي (٢٥٥١) والنسائي في الكبرى (٤٦٠، ٧٧٦٢، ١١٣٣٠، ١١٥٢٤) وابن ماجه (١٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٢٣.

لا تُضَامُونَ: بفتح أوله مع تشديد الميم: لا ينضم بعضكم إلى بعض ولا تردحون وقت النظر إليه، وبضمّ أوله مع التخفيف أي: لا ينالكم تعب في رؤيته ولا ظلم فيراه بعضكم دون بعض.

[١١٥/٨] عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ/ فَبَيْنَكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ
[١٢/٢٣] بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ/ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ (١)
وهو أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ
يُصَلُّونَ». (١) [ط: ٣٢٢٣، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦]

(١٧) بَابُ (٢) مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ (٣) قَبْلَ الْغُرُوبِ (٤)

٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٥) شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى (٦)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ
قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ (٧) الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ
الشَّمْسُ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ». (ب) [ط: ٥٧٩، ٥٨٠]

٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي (٩) إِبْرَاهِيمُ (١٠)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ

(١) في رواية ابن عساکر زيادة: «ربهم». وضبط روايته في (ب، ص): «ربکم»، وعزا في (ب) الرواية الأولى:
«ربهم» إلى رواية [عط].

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية ابن عساکر: «باب من أدرك من العصر ركعة...».

(٤) في رواية الأصيلي: «المغرب».

(٥) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٦) في رواية السمعاني عن أبي الوقت في نسخة زيادة: «بن أبي كثير».

(٧) في رواية الأصيلي: «تغيب».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «الأويسي».

(٩) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(١٠) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن سعد».

(أ) أخرجه مسلم (٦٣٢) والنسائي (٤٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٠٩.

(ب) أخرجه مسلم (٦٠٨) وأبو داود (٤١٢) والترمذي (١٨٦) والنسائي (٥١٤-٥١٧، ٥٥٠) وابن ماجه (٦٩٩)، وانظر تحفة

مِنَ الْأَمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْتِيَ أَهْلُ التَّوَرَاةِ التَّوَرَاةَ، فَعَمِلُوا^(١) حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا^(٢)، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِينَا الْقُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ^(٣): أَيُّ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا! قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنَ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنَ أَسَاءَ»^(٤). [ط: ٢٢٦٨، ٢٢٦٩، ٣٤٥٩، ٥٠٢١، ٧٤٦٧، ٧٥٣٣]

٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ:

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ. فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا^(٤) بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ. فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا. فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ»^(ب). [ط: ٢٢٧١]

(١٨) بَابُ^(٥) وَقْتِ الْمَغْرِبِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَجْمَعُ الْمَرِيضُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(ج).

٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦)

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بها».

(٢) في رواية الأصيلي: «ثم عجزوا».

(٣) في رواية ابن عساکر: «الكتاب» بالإنفراد على إرادة الجنس.

(٤) في رواية أبي ذر والكشميهني: «اعملوا».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية ابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدّثني»، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية أبي

ذر بدلها، وخرّجها لروايتيهما عند قوله: «حدّثنا الوليد» وهو موافق لما في السلطانية.

(أ) أخرجه الترمذي (٢٨٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٧٩٩.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٩٠٧٠.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٠/٢٥٧.

أَبُو النَّجَاشِيِّ صُهَيْبٌ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ^(١)، قَالَ:

سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُنْصَرِفُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ^(٢).

٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ^(٣):

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: [١١٦/٨] كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، إِذَا رَأَهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَهُمْ أَبْطَؤُوا^(٤)، أَخْرَجَ، وَالصُّبْحَ كَانُوا - أَوْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بَعْلَسَ. (ب) [٥٦٥: ط]

٥٦١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ: [عنه: ٤]

عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. (ج) [٥٦٢ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ:

(١) قوله: «مولى رافع بن خديج» ليس في رواية كريمة. وبهامش اليونينية: الصواب: «أبو النجاشي» وهو عطاء بن صهيب. اه، ونسب هذه العبارة في (ب، ص) إلى رواية [ق]، وبهامش (ب): مضروب على قوله: «الصواب أبو النجاشي» في اليونينية. اه، وبهامش اليونينية أيضاً: في رواية أبي ذر: «مولى رافع هو عطاء بن صهيب» وعند الأصملي مثله، وعند الحافظ ابن عساكر: «حدثني أبو النجاشي قال: سمع رافع بن خديج» وفي أصل الوقف بالشميصاطي: «حدثني أبو النجاشي مولى رافع» في الحاشية: واسمه عطاء بن صهيب. اه، وبهامش (ب، ص): بخط الحافظ أبي القاسم [يعني ابن عساكر]: قال أبو عبد الله: اسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج. اه من اليونينية. اه.

(٢) في رواية الكُشْمِينِيَّةِ زيادة: «بن إبراهيم»، وليست في رواية أبي ذر.

(٣) في (ب، ص): «أَبْطَؤُوا» من غير همز، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٦٣٧) وابن ماجه (٦٨٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٥٧٢.

(ب) أخرجه مسلم (٦٤٦) وأبو داود (٣٩٧) والنسائي (٥٠٤، ٥٢٤، ٥٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٦٤٤.

الشَّمْسُ نَقِيَّةٌ: أي: بيضاء صافية. وَجِبَتْ: غابت. الْعَلَسَ: ظلامٌ آخر الليل.

(ج) أخرجه مسلم (٦٣٦) وأبو داود (٤١٧) والترمذي (١٦٤) وابن ماجه (٦٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٥٣٥.

تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ: غابت الشمس واستترت بحجاب الليل.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١)، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ سَبْعًا جَمِيعًا، وَثَمَانِيًا^(٢) جَمِيعًا. ○ (ر: ٥٤٣)

(١٩) بَابُ (٣) مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ: الْعِشَاءُ

٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ - هُوَ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ^(٥) الْمُرْنَبِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ^(٦) ﷺ قَالَ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ^(٧) الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ^(٨)». قَالَ: وَتَقُولُ^(٩) الْأَعْرَابُ: هِيَ الْعِشَاءُ. (ب: ١١٠) ○

(٢٠) بَابُ (٣) ذِكْرُ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ^(١١)، وَمَنْ رَأَاهُ وَإِسْعَاءً

قال^(١٢) أبو هريرة: عن النبي ﷺ: «أثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ». (٦٥٧) ○ وقال: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ». ○ (٦١٥)

(١) في رواية أبي ذر عن غير الكُشْمِينِيَّيْنِ: «عبد الله بن عباس».

(٢) في رواية [عط]: «وثمانين».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) لفظه: «هو» ليست في رواية ابن عساكر (ن، ق)، وذكر في (و) أنها ليست في رواية الأصيلي بدل ابن

عساكر، وهو موافق لما في الإرشاد، وذكر في (ب، ص) أنها ليست في روايتهما معاً.

(٥) بهامش (ب) دون رقم زيادة: «بن مَعْقَل»، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وعزاها في الفتح إلى رواية كريمة.

(٦) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٧) بالتاء فوقية، هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي روايته عن الكُشْمِينِيَّيْنِ: «لَا يَغْلِبَنَّكُمْ» بالياء آخر الحروف.

(٨) في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «المغرب» بالرفع (ب، ص)، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٩) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً (ب، ص)، وفي رواية [عط]: «تقول» بإسقاط الواو.

(١٠) بهامش (ن، و): آخر الجزء الثاني.

(١١) في رواية الأصيلي: «أو العتمة».

(١٢) في رواية أبي ذر: «وقال».

(أ) أخرجه مسلم (٧٠٥) وأبو داود (١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٤) والترمذي (١٨٧) والنسائي (٥٨٩، ٥٩٠، ٦٠١-٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٧٧.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٩٦٦١.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(١): وَالْاِخْتِيَارُ أَنْ يَقُولَ: الْعِشَاءُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨].

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا تَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَعْتَمَ بِهَا. (٥٦٧)
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَايِشَةُ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ. (٥٧١، ٥٦٦)
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ عَايِشَةَ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَمَةِ. (٨٦٤)
 وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ. (٥٦٥، ٥٦٠)
 وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ. (٥٤٧)
 وَقَالَ أَنَسٌ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ. (٥٧٢)
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو أَيُّوبَ وَابْنُ عَبَّاسٍ^(٣): صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.
 ○ (١١٠٧، ١٦٧٤، ١٦٧٣)

٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ سَالِمٌ:
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ^(٣) ﷺ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي
 يَدْعُو النَّاسُ: الْعَتَمَةَ - ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ^(٤) لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ
 سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». ○ (١١٦: ر)

(٢١) بَابُ^(٥) وَقْتِ الْعِشَاءِ، إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا

٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَمْرٍو - هُوَ^(٦) ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ^(٧) - قَالَ:

(١) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية الأصيلي و[عط].

(٢) في رواية أبي ذر: «لقول الله تعالى».

(٣) في رواية أبي ذر: «النبي».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أرأيتكم».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «وهو»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(٧) قوله: «بن علي» ليس في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٥٣٧) وأبو داود (٤٣٤٨) والترمذي (٢٢٥١) والنسائي في الكبرى (٥٨٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٠٣.

أَعْتَمَ بِهَا: أَي أَخْرَجَهَا حَتَّى اشْتَدَّتْ ظِلْمَةُ اللَّيْلِ.

سَأَلْنَا^(١) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ^(٢): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي^(٣) يُصَلِّي
الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ / حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا، [١١٧٨]
وَإِذَا قَلُّوا أَحْرَ، وَالصُّبْحَ بَعْلَسِ. ^(٤) [٥٦٠: ر]

(٢٢) بَابُ فَضْلِ الْعِشَاءِ^(٤)

٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:
أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو
الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصُّبْيَانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ: «مَا
يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ»^(٥). [ب] [٥٦٩، ٨٦٢، ٨٦٤]

٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ:
عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نَزُولًا فِي بَقِيعِ
بُطْحَانَ^(٧)، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ
نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ
حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ:

(١) في رواية [ح]: «سألت».

(٢) في رواية ابن عساکر: «قال».

(٣) قوله: «النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ» ليس في رواية الأصيلي، وهو مهمس في (ب، ص) وكذلك في السلطانية.

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) ضبطت في (ب، ص) بالرفع والنصب: «غَيْرِكُمْ»، وعزا ذلك في (ب) إلى اليونينية.

(٦) في رواية ابن عساکر وأبي ذر والأصيلي: «حَدَّثَنَا». وزاد في (و، ص) نسبتها إلى رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي
الوقت، ولكنها في (و) بدل الأصيلي، قارن بما في السلطانية.

(٧) بهامش اليونينية: قال القاضي عياض رحمته: «بُطْحَانَ» بضم الباء يرويه المحدثون أجمعون، وحكى أهل

اللغة فيه: «بُطْحَانَ» بفتح الباء وكسر الطاء، وكذا قيده أبو علي في «بارعه» وأبو حاتم والبكري، قال

البكري: لا يجوز غيره. وهو موضع وادٍ بالمدينة. ٥١.

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٦) وأبو داود (٣٩٧) والنسائي (٥٠٤، ٥٢٤، ٥٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٦٤٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦٣٨) والنسائي (٤٨٢، ٥٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٤٤.

أَعْتَمَ: أحر حتى اشتدت ظلمة الليل.

«عَلَى رَسَلِكُمْ، أَبَشِّرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ». أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّيْ هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرَكُمْ». لَا يَذِرِي^(١) أَيُّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا، فَفَرِحْنَا^(٢) بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.^(٣) ○

(٢٣) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ

٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ،

عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ:

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. (ب) ○ [٢٣/ب] [ر: ٥٤١]

(٢٤) بَابُ^(٥) النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلِبَ

٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ^(٧): قَالَ صَالِحُ بْنُ

كَيْسَانَ^(٨): أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لَا أَدْرِي».

(٢) فِي رِوَايَةِ [ح] وَرِوَايَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فَرِحْنَا» (ب، ص)، وَلَعَلَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ عِنْدَهُمَا بَوَجهين: «فَرِحْنَا، فَرِحْنَا» وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ لَابِنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «وَفَرِحْنَا»، وَفِي رِوَايَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فَرِحْنَا» وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسْبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَفِي رِوَايَةِ [ق] وَأُخْرَى لِابْنِ عَسَاكِرَ: «فَرِحْنَا».

(٣) قَوْلُهُ: «بَن سَلَامٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(٥) لَفْظَةٌ: «بَابٍ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «هُوَ ابْنُ بِلَالٍ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةٌ: «هُوَ ابْنُ بِلَالٍ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٥٨.

إِنِّهَارَ اللَّيْلِ: انْتَصَفَ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٨، ٤٨٤٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٨) وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٩٤٨) وَابْنُ مَاجَةَ

(٦٧٤، ٧٠١، ٨١٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٠٦.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاةُ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ^(١): «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ^(٢) غَيْرِكُمْ». قَالَ: وَلَا يُصَلِّي^(٣) يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا^(٤) يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. (١) [٥٦٦:]

٥٧٠-٥٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٧) ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا^(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُبَالِي أَقْدَمَهَا أَمْ أَخْرَجَهَا إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَانَ^(٩) يَرْقُدُ قَبْلَهَا. (ب)

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ، وَقَالَ^(١٠)/ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ:

(١) في رواية ابن عساکر: «وقال».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «من أهل الأرض أحد».

(٣) في رواية أبي ذر: «تُصَلِّي» بضم المثناة الفوقية.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قال: وكانوا».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن غَيْلان».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٨) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقد كان».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط]: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٨) والنسائي (٤٨٢، ٥٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٩٩.

(ب) أخرجه مسلم (٦٣٩) وأبو داود (١٩٩، ٤٢٠) والنسائي (٥٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٧٧٦.

الصَّلَاةِ. قَالَ (١) عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ (٢) مِنْ الشَّامِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ (٣)، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا (٤)». فَاسْتَنْبَتَ عَطَاءٌ (٥): كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ مِنْ الشَّامِ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ، كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّاسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّاسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِنْهَامُهُ طَرْفَ (٦) الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يَقْصُرُ (٧) وَلَا يَنْطُشُ إِلَّا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوْا (٨) هَكَذَا (٩)». (١٠) [ط: ٧٢٣٩]

(٢٥) بَابُ (٩) وَقْتِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ

وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ: كَانَ النَّبِيُّ مِنْ الشَّامِ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيرَهَا. (٥٤٧) ○
 ٥٧٢ - خ: عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ (١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا زَايِدَةٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّلَبِيِّ:
 عَنْ أَنَسٍ (١١)، قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ مِنْ الشَّامِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ (١٢) إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ قَالَ:

(١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «فَقَالَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «النَّبِيُّ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[ق]: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٣) هَكَذَا فِي حَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّةِ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «رَاسِي»، قَالَ فِي الْإِرْشَادِ: وَهُوَ وَهْمٌ لَمَّا يَأْتِي بَعْدُ.

(٤) فِي نَسَخَةِ: «كَذَا».

(٥) فِي (ن): «فَاسْتَنْبَتَ عَطَاءٌ» بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «... إِبْهَامِيهِ طَرْفٌ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَ[ح] وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «لَا يَعْصِرُ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يُصَلُّوْهَا».

(٩) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(١٠) فِي رِوَايَةِ [ح] وَأَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُحَارِبِيُّ».

(١١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «بْنُ مَالِكٍ».

(١٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «أَخَّرَ النَّبِيُّ مِنْ الشَّامِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٤) وَالنَّسَائِيُّ (٥٣١، ٥٣٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٩١٥.

بَدَّدَ: فَزَّقَ. قَرْنُ الرَّاسِ: جَانِبُهُ.

«قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرُ تَمُوهَا».^(١) ○ [ط: ٦٠٠، ٦٦١، ٨٤٧، ٨٦٩، ٥٨٦٩]
 وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ: سَمِعَ أَنَسًا^(١) قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ
 إِلَى وَبَيْصِ خَاتِمِهِ لَيْلَتَيْدٍ. ○^(ب)

(٢٦) بَابُ^(٢) فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٣)

٥٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ:

قَالَ لِي^(٤) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ:
 «أَمَا^(٥) إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تُضَامُونَ^(٦) - أَوْ: لَا^(٧) تُضَاهُونَ - فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ
 اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَالَ: «فَسَبَّحْ
 بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا».^(ج) ○ [ر: ٥٥٤]

٥٧٤ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنِي^(٨) أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي

مُوسَى^(٩):

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بَن مَالِك».

(٢) لَفْظَةٌ: «بَاب» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «وَالْحَدِيث».

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: قَالَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «قَالَ: قَالَ لِي».

(٥) فِي (ب، ص) أَنَّ الَّذِي فِي الْيُونِنِيَّةِ: «أَمَا» بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ لَا غَيْرَ.

(٦) فِي (ب، ص): «تُضَامُونَ» بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ لَا غَيْرَ.

(٧) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «أَوْ قَالَ: لَا».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٩) قَوْلُهُ: «بَن أَبِي مُوسَى» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (٥٣٩، ٥٢٠٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٩٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٥٧.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٢/٢٦٠، وَتَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٩١.

وَبَيْصٍ: بَرِيقٌ وَلَمْعَانٌ.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٣٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٢٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٥١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٤٦٠، ٧٧٦٢، ١١٣٣٠، ١١٥٢٤) وَابْنُ

مَاجَةَ (١٧٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٢٢٣.

تُضَامُونَ بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ: لَا يَنَالُكُمْ ظَلَمٌ فِي رُؤْيَيْهِ فَيَرَاهُ بَعْضُكُمْ دُونَ بَعْضٍ. تُضَاهُونَ: لَا يَشْتَبِهُ عَلَيْكُمْ وَلَا تَرْتَابُونَ فِيهِ فَيَعَارِضُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي رُؤْيَيْهِ.

عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». (١)
 وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا (١) هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا. (ب)
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ حَبَّانَ (٢): حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
 أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ (٣). (١)

(٢٧) بَابُ (٤) وَقْتِ الْفَجْرِ

٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ (٥):
 أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ (٦): أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ. قُلْتُ:
 كَمْ (٧) بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ. يَغْنِي: آيَةٌ (ج) [ط: ١٩٢١]
 ٥٧٦ - (ح): حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ (٨) / سَمِعَ زَوْحًا (٩): حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: [١١٩/٨]
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (١٠): أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا (١١)، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ

(١) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٢) هكذا في رواية ابن عساكر أيضاً: بالنعنة، وفي رواية أبي ذر: «حَدَّثَنَا حَبَّانٌ».

(٣) في هامش اليونينية بدون رقم: «بمثله».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٦) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَهُمْ».

(٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر عن الكُشْمِيهَنِيِّ زيادة: «كان»، وذكر في (ب، ص) أنها ليست في رواية عن الكُشْمِيهَنِيِّ.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «الحسنُ بنُ الصَّبَّاحِ».

(٩) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «زَوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

(١٠) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(١١) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشْمِيهَنِيِّ أيضاً: بالثنية، وفي رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «تَسَحَّرُوا» بالجمع.

(أ) أخرجه مسلم (٦٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٣٨.

الْبَرْدَيْنِ: الصبح والعصر.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٦١/٢.

(ج) أخرجه مسلم (١٠٩٧) والترمذي (٧٠٣) والنسائي (٢١٥٦، ٢١٥٥) وابن ماجه (١٦٩٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٦٩٦.

سَحُورِهِمَا، قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى^(١). قُلْنَا^(٢) لَأَنْسَى: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً^(٣). ○ [ط: ١١٣٤]

٥٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً^(٤) بِي أَنْ أَدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (ب) ○ [ط: ١٩٢٠]

٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكَّيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

عَزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: كُنَّ^(٦) نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ. (ج) ○ [ر: ٣٧٢]

(٢٨) بَابُ^(٦) مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً

٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ

سَعِيدٍ، وَعَنْ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ:

(١) هكذا في رواية المُسْتَمْلِي وَكَرِيمَةَ وَأَبِي ذَرٍّ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أُخْرَى لِأَبِي ذَرٍّ: «فَصَلَّى»، وَقَيَّدَ رِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ بِرِوَايَتِهِ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ فِي (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «فَصَلَّيْنَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «قُلْتُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ [عَطَاءٍ]: «تَكُونُ سُرْعَةً».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَ[عَطَاءٍ] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «كُنَّا».

(٦) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ، وَزَادَ فِي (و، ب، ص) أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا.

(أ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢١٥٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٨٧.

(ب) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٦٩٦.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٣) وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٥، ٥٤٦، ١٣٦٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٦٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الأشرف: ١٦٥٥٥.

مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ: مُتَلَفِّعَاتٍ بِأَكْسِيَّتِهِنَّ. الْعَلَسُ: ظِلَامٌ آخِرُ اللَّيْلِ.

عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً^(١) قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ». ^(١) [ر: ٥٥٦]

(٢٩) بَابُ^(٢) مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً

٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ». ^(ب) [ر: ٥٥٦]

(٣٠) بَابُ^(٣) الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ

٥٨١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ: أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرِقَ^(٣) الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. ^(ج)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي نَاسٌ. بِهَذَا. ^(ج)

٥٨٢ - ٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ:

أَخْبَرَنِي^(٤) ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ^(٥) طُلُوعَ الشَّمْسِ

وَلَا غُرُوبَهَا». ^(د) [ط: ٥٨٥، ٥٨٩، ١١٩٢، ١٦٢٩، ٣٢٧٣]

(١) في رواية ابن عساكر: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) ضبطها في (ن): «تَشْرِيقٌ» بفتح التاء وكسر الراء، وفي رواية أبي ذر: «تَشْرِيقٌ» بضم التاء وكسر الراء.

(٤) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنِي».

(٥) في رواية الأصيلي: «لِصَلَاتِكُمْ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٨) وأبو داود (٤١٢) والترمذي (١٨٦) والنسائي (٥١٤-٥١٧، ٥٥٠) وابن ماجه (٦٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٢٠٦، ١٤٢١٦، ١٣٦٤٦.

(ب) أخرجه مسلم (٦٠٧) وأبو داود (١١٢١) والترمذي (٥٢٤) والنسائي (٥٥٣-٥٥٦) وابن ماجه (١١٢٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٢٤٣.

(ج) أخرجه مسلم (٨٢٦) وأبو داود (١٢٧٦) والترمذي (١٨٣) والنسائي (٥٦٢) وابن ماجه (١٢٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٤٩٢.

(د) أخرجه مسلم (٨٢٨) والنسائي (٥٦٣، ٥٦٤، ٥٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣٢٢.

وَقَالَ: حَدَّثَنِي ^(١) ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ ^(٢) الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ». ^(٣) ○ [٣٢٧٢، ٣٢٧٣]

٥٨٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي / أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ^(٤) [١٢٠/٨] عَنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ: /

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لَيْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنِ الْاِخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، يُفْضِي بِفَرْجِهِ ^(٥) إِلَى السَّمَاءِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَالْمَلَامَسَةِ ^(٦). ○ [٣٦٨: ر]

(٣١) بَابٌ ^(٦): لَا يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ ^(٧) قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ، فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا» ^(ج) ○ [٥٨٢: ر]

- (١) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: وحديثي».
- (٢) في رواية الأصيلي: «حاجبا الشمس» بالثنية.
- (٣) في رواية ابن عساکر: «قال محمد: تابعه».
- (٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «فَرْجُهُ».
- (٥) في رواية الأصيلي: «وعن الملامسة والمُنَابَذَةُ».
- (٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي (ن، و، ق).
- (٧) هكذا في حاشية رواية ابن عساکر ورواية عن أبي ذر أيضاً، وفي رواية الأصيلي وأخرى عن أبي ذر: «لَا تَتَحَرَّى الصَّلَاةُ» بالبناء للمفعول، وفي رواية ابن عساکر: «لَا تَتَحَرَّوْا الصَّلَاةَ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٢٩) والنسائي (٥٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣٢٢.

(ب) أخرجه مسلم (٨٢٥) والنسائي (٥٦١، ٤٥١٧) وابن ماجه (١٢٤٨، ١٦٦٩، ٣٥٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٢٦٥.
استِمَالِ الصَّمَاءِ: هو إدارة الثوب على جسده لا يخرج منه يديه. الاختِبَاءُ: أن يقعد على ألبتية وينصب ساقيه ويلف عليه ثوباً. المُنَابَذَةُ: أن يقول الرجل لصاحبه: انبذ إلي الثوب أو أنبذه إليك ليجب البيع. المَلَامَسَةُ: أن يقول: إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع.

(ج) أخرجه مسلم (٨٢٨) والنسائي (٥٦٣، ٥٦٤، ٥٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٧٥.

٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ». ^(٢) [ط: ١١٨٨، ١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٩٢، ١٩٩٥]

٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ:

عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهِمَا ^(٣)، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا ^(٤). يَعْنِي: الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. (ب) [ط: ٣٧٦٦]

٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ^(٥). (ج) [ر: ٣٦٨]

(٣٢) بَابُ ^(٥) مَنْ لَمْ يَكْرَهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بَعْدَ الْعَصْرِ وَالْفَجْرِ ^(٦)

رَوَاهُ عُمَرُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ. (د) (٥٨١) (٥) (٥٨٦) (٥٨٨)

٥٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ^(٧)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

(١) في رواية أبي ذر: «حدّثني»، وفي رواية الأصيلي: «حدّثنا».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميهني والمستملي: «يُصَلِّيهِمَا».

(٣) في رواية أبي ذر: «عنها»، وقيدتها في (و، ب، ص) بروايته عن الحموي.

(٤) لفظة: «الشمس» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) قوله: «والفجر» ليس في رواية الأصيلي.

(٧) قوله: «بن زيد» ليس في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (٨٢٧) والنسائي (٥٦٦-٥٦٨) وابن ماجه (١٢٤٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٥٥.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١١٤٠٦.

(ج) أخرجه مسلم (٨٢٥) والنسائي (٥٦١، ٤٥١٧) وابن ماجه (١٢٤٨، ٢١٦٩، ٣٥٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٢٦٥.

(د) أصرح ما جاء عن ابن عمر مما يوافق الترجمة ما أخرجه أحمد في «مسنده» (٥٠١٠) قارن بما في تعليق التعليق ٢/٢٦٣.

قَالَ: أَصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ، لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي بِلَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ^(١) مَا شَاءَ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحْرَوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا.^(٢) ○ [ر: ٥٨٢]

(٣٣) بَابُ^(١) مَا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوَهَا

وَقَالَ^(٣) كُرَيْبٌ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: صَلَّى^(٤) النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: «شَغَلَنِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ». ○ [١٢٣٣]

٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي:

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ، مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تُثَقَلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - تَعْنِي: الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يُثَقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ^(٥) عَنْهُمْ. (ب) ○ [ط: ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ١٦٣١]

[١٢١٨]

٥٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي / أَبِي:

قَالَتْ^(٦) عَائِشَةُ: ابْنُ^(٧) أُخْتِي، مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ. (ج) ○ [ر: ٥٩٠]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَ[عَط] وَرِوَايَةِ لِأَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بِلَيْلٍ وَنَهَارٍ»، وَفِي أُخْرَى عَنِ أَبِي ذَرٍّ: «بِلَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»، وَعَزَاهَا فِي (ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ.

(٢) لَفْظَةٌ: «بَابٍ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «قَالَ: صَلَّى» (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالَتْ: صَلَّى».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْكَشْمِينِيِّ: «مَا خَفَّفَ» بِصِيغَةِ الْمَاضِي.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: قَالَتْ».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «يَا ابْنَ».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٥٣٢.

(ب) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٠٤٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٣٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٧٩) وَالنَّسَائِي (٥٧٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٣١١.

٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً^(١): رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ. (ب) [٥٩٠: ر]

٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:

رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلِيَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كَانَ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. (ب) [٥٩٠: ر]

(٣٤) بَابُ^(٣) التَّبَكُّيرِ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ^(٤)

٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ^(٥) حَدَّثَهُ، قَالَ:

كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ، فَقَالَ: بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ^(٦) حَبِطَ عَمَلُهُ» (ج) [٥٥٣: ر]

(٣٥) بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٥ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ^(٧) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

(١) قوله: «سرًّا ولا علانية» ليس في رواية ابن عساكر.

(٢) في رواية الأصيلي: «وما كان».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «في يوم الغيم».

(٥) في رواية أبي ذر: «أبا مَلِيح».

(٦) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ زيادة: «فقد»، وليست في رواية أخرى عن الكُشْمِينِيَّيْنِ.

(٧) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(أ) أخرجه مسلم (٨٣٥) والنسائي (٥٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٠٠٩.

(ب) أخرجه مسلم (٨٣٥) وأبو داود (١٢٧٩) والنسائي (٥٧٥، ٥٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٠٢٨، ١٧٦٥٦.

(ج) أخرجه النسائي (٤٧٤) وابن ماجه (٦٩٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠١٣.

قَالَ: «أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ». قَالَ^(١) بِلَالٌ: أَنَا أَوْقِطُكُمْ. فَاصْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتْهُ^(٢) عَيْنَاهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي كَانَ يَفْعَلُ، وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟!». قَالَ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ، ثُمَّ فَأَذَّنَ بِالنَّاسِ^(٣) بِالصَّلَاةِ». فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَتْ، قَامَ فَصَلَّى^(٤). (ط: [٧٤٧١])

(٣٦) بَابُ^(٤) مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

٥٩٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا». فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. (ب: [٤١١٢، ٩٤٥، ٦٤١، ٥٩٨])

(٣٧) بَابُ^(٤) مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا^(٥)، وَلَا يُعِيدُ^(٦) إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً عَشْرِينَ سَنَةً، لَمْ يُعِدْ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ. (ج: [٥٩٧])

٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «فَقَالَ».
- (٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمَوِيِّ: «فَغَلَبَتْ» بِحَذْفِ الضَّمِيرِ.
- (٣) هَكَذَا فِي حَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَأَذَّنَ لِلنَّاسِ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «فَأَذَّنَ النَّاسَ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فَأَذَّنَ النَّاسَ».
- (٤) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.
- (٥) هَكَذَا فِي نَسْخَةِ مِنْ رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَأُخْرَى لِلسَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «ذَكَرَ» بِحَذْفِ الضَّمِيرِ.
- (٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَلَا يُعِيدُ» بِالْجَزْمِ.

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٧-٤٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (٨٤٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٢٠٩٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٣١) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٦٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣١٥٠. بُطْحَانَ: وَادٍ بِالْمَدِينَةِ.

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ٢٦٤/٢.

عن أنس^(١)، عن النَّبِيِّ ﷺ / قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ^(٢) إِذَا ذَكَرَهَا^(٣)، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ؛ ﴿وَأَقِمِ^(٤) الصَّلَاةَ لِذِكْرِي^(٥)﴾ [طه: ١٤]».

قَالَ مُوسَى: قَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي^(٦)﴾ [طه: ١٤]. ○^(١)

وَقَالَ^(٧) حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا^(٨) قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَهُ. ○^(ب)

(٣٨) بَابُ^(٩) قِضَاءِ الصَّلَوَاتِ^(١٠)، الْأُولَى فَلِأُولَى

٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى^(١١)، عَنِ هِشَامِ^(١٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١٣) يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ -

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ جَابِرِ^(١٤)، قَالَ: جَعَلَ عُمَرُ^(١٥) يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَسُبُّ كَفَّارَهُمْ، وَقَالَ^(١٦): مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فَلْيُصَلِّ» بالياء المفتوحة.

(٣) في رواية أبي ذر: «إِذَا ذَكَرَ» بحذف الضمير.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَقِم». في هذا الموضع والذي يليه.

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «لِلذِّكْرِ» (ن، و، ق)، وفي (ب، ص) أن رواية الأصيلي وابن عساكر: «لِلذِّكْرِ».

(٦) في رواية الأصيلي: «لِلذِّكْرِ».

(٧) في رواية الأصيلي: «قال أبو عبد الله: وقال».

(٨) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٩) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(١٠) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «الصلوة» بالإفراد.

(١١) في رواية ابن عساكر زيادة: «الْقَطَّان».

(١٢) بهامش اليونينية دون رقم: «أخبرنا هشام»، وفي رواية أبي ذر وكريمة: «حدَّثنا هشام».

(١٣) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(١٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».

(١٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «رضوان الله عليه»، وفي رواية أبي ذر زيادة: «ﷺ».

(١٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (٦٨٤) وأبو داود (٤٤٤) والترمذي (١٧٨) والنسائي (٦١٣، ٦١٤) وابن ماجه (٦٩٥، ٦٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٩٩.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٦٤/٢.

حَتَّى غَرَبَتْ^(١). قَالَ: فَتَزَلْنَا بَطْحَانَ، فَصَلَّيْنَا بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ.^(٢) [ر: ٥٩٦]

(٣٩) بَابُ^(١) مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ^(٣)

٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ، قَالَ:

انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ^(٤): كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ - وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى - حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيتُ مَا قَالَ^(٥) فِي الْمَغْرِبِ - قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِثَةِ.^(ب) [ر: ٥٤١] [ب/٢٤]

(٤٠) بَابُ السَّمْرِ فِي الْفِقْهِ وَالْخَيْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ:

انْتَهَرْنَا الْحَسَنَ، وَرَأَتْ عَلَيْنَا حَتَّى قَرُبْنَا^(٧) مِنْ وَقْتِ قِيَامِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ^(٨): دَعَانَا جِيرَانُنَا هَوْلًا. ثُمَّ قَالَ:

قَالَ أَنَسٌ^(٩): نَظَرْنَا^(١٠) النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ يَبْلُغُهُ، فَجَاءَ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «الشَّمْسُ».

(٢) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «السَّامِرُ مِنَ السَّمْرِ، وَالْجَمِيعُ: السَّمَارُ، وَالسَّامِرُ هَاهُنَا فِي مَوْضِعِ الْجَمِيعِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةَ: «لِي».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَ[عَط]: «حَتَّى قَرِيبًا».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَالَ».

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ مَالِكٍ».

(١٠) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «انْتَظَرْنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٣١) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٦٦)، وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣١٥٠. بَطْحَانَ: وَادٍ بِالْمَدِينَةِ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٨، ٤٨٤٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٨) وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٩٤٨) وَابْنُ مَاجَةَ

(٦٧٤، ٧٠١، ٨١٨)، وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٠٥، ١١٦٠٦، ١١٦٠٧.

الْهَجِيرِ: الظُّهْرُ. تَدْحُضُ: تَزُولُ عَنِ كِبَدِ السَّمَاءِ. الشَّمْسُ حَيَّةٌ: أَيُّ بَاقِيَةِ عَلَيٍّ شِدَّةَ حَرِّهَا.

فَصَلَّى لَنَا، ثُمَّ حَطَبْنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ^(١) تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ، وَإِنَّ^(٢) الْقَوْمَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ^(٣) مَا أَنْتَظَرُوا الْخَيْرَ».

قَالَ قُرَّةٌ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١) [ر: ٥٧٢]

٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُمَرَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةٍ^(٤) لَا يَبْتَقِي مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». فَوَهَّلَ النَّاسُ فِي^(٥) مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ^(٦) هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْتَقِي مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ»،

[١٢٣/٨]

يُرِيدُ بِذَلِكَ: أَنَّهَا تَحْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ. (ب) [ر: ١١٦]

(٤١) بَابُ^(٨) السَّمْرِ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ^(٩)

٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ:

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «لن».

(٢) في (و، ب، ص): «قال الحسن: وإن». وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر والكُشْمِينِيَّ ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «في خير»، وعزاها في

(ب، ص) إلى رواية أبي ذر بدل الكُشْمِينِيَّ.

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي زيادة: «سنة».

(٥) في رواية المُسْتَمَلِي والكُشْمِينِيَّ: «من».

(٦) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٧) في رواية أبي ذر والحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِي: «في».

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية أبي ذر: «مع الأهل والضيف».

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٠) والنسائي (٥٣٩، ٥٢٠٢) وابن ماجه (٦٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٦.

(ب) أخرجه مسلم (٢٥٣٧) وأبو داود (٤٣٤٨) والترمذي (٢٢٥١) والنسائي في الكبرى (٥٨٧١)، وانظر تحفة الأشراف:

عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَا سًا^(١) فُقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٍ^(٢) فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ^(٣)». وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَاَنْطَلَقَ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي^(٥) - فَلَا أُدْرِي قَالَ^(٦): «وَأَمْرَاتِي؟ - وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ^(٨) صُلِّيتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: وَمَا^(٩) حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: صَيْفِكَ؟ - قَالَ: أَوْ مَا عَشَّيْتِيهِمْ؟! قَالَتْ: أَبُوا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا^(١٠) فَأَبَوْا. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ. فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُّوْا، لَا هَنِيئًا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. وَإِيْمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رُبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَ: يُعْنِي حَتَّى شَبِعُوا^(١١)، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا^(١٢)، فَقَالَ لِأَمْرَاتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ،

(١) في رواية أبي ذر والكُشمِينِيَّ: «نَاسًا».

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «أَرْبَعَةٌ».

(٣) بكسر الهمزة رواية أبي ذر و[عط] (ب، ص).

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَأَنْطَلَقَ».

(٥) هكذا في رواية الكُشمِينِيَّ أيضًا، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وأبي ذر عن الحُمَيْي: «أَنَا وَأَبِي»، وفي رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي: «أَنَا وَأُمِّي».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ»، وفي رواية [عط] وأخرى عن أبي ذر: «بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَتَّى»، وزاد في (ن) نسبتها إلى [عط]، وقيدت رواية أبي ذر في (و، ب، ص) بروايته عن الكُشمِينِيَّ، وفي حاشية رواية ابن عساكر: «حِينَ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «مَا» بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ.

(١٠) في رواية [عط]: «عَرَضُوا» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ الْمَخْفُفَةِ.

(١١) قوله: «قَالَ: يُعْنِي حَتَّى شَبِعُوا» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكِرِيمَةَ وَابْنَ عَسَاكِرِ وَ[ق] وَ[عط]، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَقْتِ بَدَلُهَا: «قَالَ: وَشَبِعُوا»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ بَدَلُهَا: «قَالَ: شَبِعُوا». وَفِي رِوَايَةِ [عط]: «قَالَ: فَشَبِعُوا».

(١٢) لَفْظَةٌ: «مِنْهَا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَأَبِي ذَرٍّ، وَذَكَرَ فِي (ب، ص) أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ [عط] وَابْنِ عَسَاكِرِ.

مَا هَذَا؟! (١) قَالَتْ: لَا وَفَرَّةٌ (٢) عَيْنِي، لَهْيِي (٣) الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ (٤). فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ. يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا (٥) اثْنَا (٦) عَشَرَ رَجُلًا (٧)، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ (٧)، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ. (ب) ○ [ط: ٣٥٨١، ٦١٤٠، ٦١٤١]



(١) في رواية ابن عساکر: «ما هذه؟!».

(٢) في (ن، و) بالرفع، وبالضبطين في (ع).

(٣) في (ص): «لهي»، وهو موافق لما في (ز).

(٤) في رواية الأصيلي و[عط]: «مرار».

(٥) في رواية أبي ذر: «ففرقنا» بإهمال ضبط الفاء، وضبطها بالسكون في (ص)، وهو موافق لما في الإرشاد،

وهامش (ب، ص): التخفيف للحموي والمستملي، والتثقيب لأبي الهيثم. اه نقلاً عن هامش اليونينية.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «اثني».

(٧) في رواية [عط] زيادة: «منهم».

(أ) قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٤٥]: مقتضى الظاهر أن يقول: (وفرقتنا اثني عشر رجلاً)؛ لأن (اثني عشر) حالّ

من النون والألف، ولكنته جاء بالألف على لغة بني الحارث بن كعب، فإنهم يلزمون المثني وما جرى مجراه الألف في

الأحوال كلها؛ لأنه عندهم بمنزلة المقصور.

(ب) أخرجه مسلم (٢٠٥٧) وأبو داود (٣٢٧٠، ٣٢٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٦٨٨.

يا غنفر: أراد: يا جاهل. جدع وسب: خاصمه وذمه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)(١) بَابُ^(٢) بَدْءِ الْأَذَانِ

وَقَوْلِهِ^(٣) عُرَيْبٍ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزْءًا^(٤) وَلِعَبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا

يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾^(٥) [الجمعة: ٩]

٦٠٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ^(٦)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٧)، قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ

الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ.^(٨) [ط: ٦٠٥-٦٠٧، ٣٤٥٧]

٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ

الصَّلَاةَ^(٨)، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ

النَّصَارَى. / وَقَالَ^(٩) بَعْضُهُمْ: بَلْ^(١٠) بُوْقًا مِثْلَ قُرْنِ^(١١) الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ^(١٢): أَوْ لَا تَبْعَثُونَ [١٢٥/٨]

(١) لم ترد البسمة في رواية ابن عساكر، وزاد في (ن، و، ق) أنها ليست في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٢) لفظة «باب» ليست في رواية الأصيلي وأبي ذر، وفي رواية ابن عساكر: «كتاب الأذان. بدء...».

(٣) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «وقول الله».

(٤) هكذا بضم الهاء والزاي مع الهمز على قراءة الجمهور غير حفص وحمزة وخلف.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «الآية».

(٦) قوله: «الحذاء» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٨) في رواية أبي ذر والكشميهني: «للصلاة».

(٩) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(١٠) لفظة: «بل» ليست في رواية [عط].

(١١) بهامش اليونينية بدون رقم: «بوق».

(١٢) بهامش اليونينية بدون رقم زيادة: «بوق».

رَجُلًا^(١) يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ ». ^(١) ○

(٢) بَابُ (٣) الْأَذَانِ مُثْنَى مُثْنَى (٤)

٦٠٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٥)، قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ^(٦) الْإِقَامَةَ^(٧)، إِلَّا الْإِقَامَةَ. ^(ب) ○ [ر: ٦٠٣]

٦٠٦ - حَدَّثَنَا^(٨) مُحَمَّدٌ^(٩)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١٠) عَبْدُ الْوَهَّابِ^(١١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١٢) خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ

أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، قَالَ: ذَكَّرُوا أَنْ يَعْلَمُوا^(١٣) وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ

(١) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّ زيادة: «منكم».

(٢) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقال».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) لفظة: «مثنى» الثانية ثابتة في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ أيضًا (ب، ص)، وهي ليست في نسخة من رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٦) في رواية [عط]: «ويوتر».

(٧) لفظة: «الإقامة» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) هكذا في رواية ابن عساکر والأصيلي أيضًا، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية عن أبي ذر ورواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وفي رواية لأبي ذر: «حدَّثني»، وزاد في (ن، ق) نسبتها إلى رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٩) في رواية أبي ذر زيادة: «هو ابن سلام».

(١٠) في رواية أبي ذر: «حدَّثني»، وفي رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(١١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «الثقفي».

(١٢) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية ابن عساکر بدل الأصيلي.

(١٣) هكذا في رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] وأخرى للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يُعلموا».

(أ) أخرجه مسلم (٣٧٧) والترمذي (١٩٠) والنسائي (٦٢٦) وابن ماجه (٧٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٧٧٥.

(ب) أخرجه مسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٨، ٥٠٩) والترمذي (١٩٣) والنسائي (٦٢٧) وابن ماجه (٧٢٩، ٧٣٠)، وانظر تحفة

الأشراف: ٩٤٣. يَشْفَعُ الْأَذَانَ: أي: يقوله زوجًا وزوجًا.

يَعْرِفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنَّ يُورُونَ نَارًا، أَوْ يَضْرِبُونَ نَاقُوسًا، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ. (١) ○
[ر: ٦٠٣]

(٣) بَابُ (١): الْإِقَامَةُ وَاحِدَةً إِلَّا قَوْلُهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (١): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ (٢)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ،
عَنْ أَنَسٍ (٤) قَالَ: قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ.
قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرْتُ (٥) لِأَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ. (ب) ○ [ر: ٦٠٣]

(٤) بَابُ فَضْلِ التَّأْذِينِ (٦)

٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٧) ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ (٨)
ضُرَاطٌ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ (٩) أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا
قَضَى التَّثْوِيبَ (١٠) أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ (١١) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا (١٢). لِمَا

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية [عط].

(٣) في رواية [عط] زيادة: «الحداء».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي والكشميهني: «فذكرته».

(٦) التثويب والترجمة ليسا في رواية الأصيلي و[عط]، وذكر في (ب، ص) أن الترجمة ثابتة في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية أبي ذر: «النبي».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي: «له».

(٩) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً (و، ب)، وفي رواية الأصيلي وكريمة وابن عساكر: «قضي النداء».

(١٠) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «قضي التثويب».

(١١) هكذا بالضبطين - بضم الطاء وكسرهما - في رواية أبي ذر أيضاً (ب، ص).

(١٢) في رواية [عط]: «واذكر».

(أ) أخرجه مسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٨، ٥٠٩) والترمذي (١٩٣) والنسائي (٦٢٧) وابن ماجه (٧٢٩، ٧٣٠)، وانظر تحفة
الأشراف: ٩٤٣.

يُورُونَ: يُشْعَلُونَ. يَشْفَعُ الْأَذَانَ: أَي: يَقُولُهُ زَوْجًا زَوْجًا.

(ب) أخرجه مسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٨، ٥٠٩) والترمذي (١٩٣) والنسائي (٦٢٧) وابن ماجه (٧٢٩، ٧٣٠)، وانظر تحفة
الأشراف: ٩٤٣.

لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». (١) [ط: ١٢٢٢، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٥، ٣٢٨٥]

(٥) بَابُ (١) رَفْعُ الصَّوْتِ بِالنِّدَاءِ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَذَّنْ أَدَانًا سَمَحًا، وَإِلَّا فَاغْتَرْنَا. (ب) ○

٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ:
أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ^(٢) فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ^(٣) فَازْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ»^(٤) لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ^(٥) ﷺ. (ج) ○
[ط: ٣٢٩٦، ٧٥٤٨]

(٦) بَابُ (١) مَا يُخْفَنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ

٦١٠ - حَدَّثَنَا^(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٨): أَنَّ النَّبِيَّ^(٩) ﷺ كَانَ^(١٠) إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «وباديته».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «للصلاة».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «يشهد».

(٥) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثني».

(٧) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٨) قوله: «بن مالك» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٩) في رواية أبي ذر: «عن النبي»، وقيدتها في (ب، ص) بروايته عن الكشميهني والحموي.

(١٠) في رواية أبي ذر: «أنه كان».

(أ) أخرجه مسلم (٣٨٩) وأبو داود (٥١٦) والنسائي (٦٧٠، ١٢٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨١٨.

تُؤَب: التثويب: الإقامة؛ لأنه رجوع إلى النداء. يَخْطُر: يوسوس.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٦٥.

أَدَانًا سَمَحًا: أي: سهلاً بلا نغمات وتطريب.

(ج) أخرجه النسائي (٦٤٤) وابن ماجه (٧٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٠٥.

بنا^(١) حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ: فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى حَيْبَرٍ، فَاَنْتَهَيْنَا/ إِلَيْهِمْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي [١٢٦/٨] طَلْحَةَ، وَإِنْ قَدِمِي لَتَمَسَّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ/ قَالُوا^(٢): مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ^(٣)، قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَدِيدِ عِلْمِ^(٤) قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ حَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَذِرِينَ»^(٥). [ر: ٣٧١]

(٧) بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُنَادِي

٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ»^(ب).

٦١٢ - ٦١٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْسَى بْنُ طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ^(٦): فَقَالَ مِثْلَهُ^(٧)، إِلَى قَوْلِهِ:

(١) من الغزو، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يُغَيِّرُ بِنَا» من الإغارة، وفي رواية أخرى للسمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المُستملي: «يُغَيِّرُ بِنَا» من الإغارة أيضاً لكن بالجزم، وفي رواية أبي ذر والحُموي والكُشميْنِي: «يُعْدُّ بِنَا» بالعين المهملة من العُدُوِّ وبالجزم، وفي رواية ابن عساکر ورواية ثالثة للسمعاني عن أبي الوقت: «يُغَيِّرُ بِنَا» من الغزو.

(٢) في رواية أبي ذر والحُموي والمُستملي: «قال».

(٣) في رواية أبي ذر والحُموي والمُستملي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «والجيش».

(٤) في رواية [ق]: «إِلَّا» (ن، و).

(٥) في رواية [عط]: «حدَّثنا».

(٦) في نسخة زيادة: «وسمع المؤدَّن».

(٧) في رواية ابن عساکر: «بمثله»، وزاد في (و، ب) نسبتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهو موافق

لما في الإرشاد.

(أ) أخرجه مسلم (٣٨٢) وأبو داود (٢٦٣٤) والترمذي (١٦١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨١.

مكاتيلهم: المكتل: القفة. مساحيهم: المسحاة: المجرفة من الحديد. الحَمِيس: الجيش.

(ب) أخرجه مسلم (٣٨٣) وأبو داود (٥٢٢) والترمذي (٢٠٨) والنسائي (٦٧٣) وابن ماجه (٧٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٥٠.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى نَحْوَهُ.

قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا: أَنَّهُ^(٢) قَالَ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَالَ^(٣): هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ. ^(١) [ط: ٩١٤]

(٨) بَابُ (٤) الدُّعَاءِ عِنْدَ النَّدَاءِ

٦١٤ - حَدَّثَنَا^(٥) عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ^(ب) [ط: ٤٧١٩]

(٩) بَابُ (٤) الْإِسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ

وَيُذَكَّرُ: أَنَّ أَقْوَامًا^(٦) اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ سَعْدٌ. ^(ج)
 ٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا^(٧) إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ

(١) قوله: «بن راهويه» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) لفظة: «أنه» ليست في رواية [عط].

(٣) في رواية الأصيلي: «قال».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي: «أن قومًا».

(٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «ثم لا يجدون».

(أ) أخرجه النسائي (٦٧٥-٦٧٧) وفي الكبرى (١٠١٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٣٤.

(ب) أخرجه أبو داود (٥٢٩) والترمذي (٢١١) والنسائي (٦٨٠) وابن ماجه (٧٢٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٤٦.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٢٦٥/٢.

يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لِأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا^(١). ○ [ط: ٦٥٤، ٧٢١، ٢٦٨٩]

(١٠) بَابُ (١) الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ

وَتَكَلَّمَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ فِي أَذَانِهِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ يَضْحَكَ وَهُوَ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ. ○ (ب)

٦١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ - صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ -

وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ رَذِغٍ^(٢)، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ،

فَقَالَ: فَعَلَّ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ^(٣)، وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ. ○ (ج) [ط: ٦٦٨، ٩٠١]

[١٢٧/٨]

(١١) بَابُ (١) أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ

٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ

أُمِّ مَكْتُومٍ». ثُمَّ^(٤) قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ^(٥) لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ. ○ (د)

[ط: ٦٢٠، ٦٢٣، ١٩١٨، ٢٦٥٦، ٧٢٤٨]

(١٢) بَابُ (١) الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ

٦١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «رَذِغٍ» بفتح الراء والزاي.

(٣) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «منهم»، وفي حاشية رواية ابن عساكر: «متي».

(٤) لفظة: «ثم» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٥) ضبطت في (و، ص): «يُقَالُ».

(أ) أخرجه مسلم (٤٣٧) والترمذي (٢٢٥) والنسائي (٥٤٠، ٦٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٧٠.

العَتَمَةُ: العشاء.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٦٦.

(ج) أخرجه مسلم (٦٩٩) وأبو داود (١٠٦٦) وابن ماجه (٩٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٨٣.

رَذِغٍ: طين كثير. عَزْمَةٌ: ضد الرخصة.

(د) أخرجه مسلم (١٠٩٢) والترمذي (٢٠٣) والنسائي (٦٣٧، ٦٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٩١٧.

أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ^(١) الْمُؤَدِّنَ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحَ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ.^(٢) ○ [ط: ١١٧٣، ١١٨١]

٦١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ

الصُّبْحِ. ○ (ب) [ط: ١١٥٩]

٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا^(٣) مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي^(٤)، بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا

حَتَّى يُنَادِيَ^(٥) ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». ○ (ج) [ر: ٦١٧]

(١٣) بَابُ الْأَذَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ

٦٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

التَّهْدِي:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ - أَوْ: أَحَدًا مِنْكُمْ - أَذَانُ

بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ^(٧)؛ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ: يُنَادِي - بِلَيْلٍ؛ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ،

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «كَانَ إِذَا أَدَّنَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَحَاشِيَةِ رِوَايَةِ [عَط]: «اعْتَكَفَ وَأَدَّنَ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «اعْتَكَفَ أَدَّنَ». قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَتْ: كَانَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «يُؤَدِّنُ».

(٥) هَكَذَا ضَبَطْتُ فِي (ص، ق، ز)، وَأَهْمَلْتُ ضَبْطَهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ.

(٦) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.

(٧) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ: «سَحْرِهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٣٣) وَفِي الشَّمَاثِلِ (٢٨٥) وَالنَّسَائِيُّ (٥٨٣، ١٧٧٣، ١٧٦٠، ١٧٦١، ١٧٦٦، ١٧٧٣-١٧٧٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١١٤٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٨٠١.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٣٦، ٧٣٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٦٢، ١٣٣٦، ١٣٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٥٩) وَالنَّسَائِيُّ (٦٨٥، ١٧٥٦، ١٧٦٢، ١٧٨٠، ١٧٨١) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٥٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٧٨٣، ١٧٧٨١.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٩٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٣) وَالنَّسَائِيُّ (٦٣٧، ٦٣٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٢٣٧.

وَلَيْسَ ^(١) أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ، أَوْ: الصُّبْحُ - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ ^(٢)، وَرَفَعَهَا ^(٣) إِلَى فَوْقِ، وَطَاطَأَ إِلَى
أَسْفَلَ ^(٤) - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِخْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى، ثُمَّ مَدَّهَا ^(٥) عَنْ
يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ^(٦). [ط: ٥٢٩٨، ٧٢٤٧]

٦٢٢ - ٦٢٣ - حَدَّثَنَا ^(١) إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا ^(٧)، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٨) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [ر: ٦١٧: ٢]
قَالَ: وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ^(١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَمَرَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّه ^(١١) قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى
يُؤَدِّنَ ^(١٢) ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ». [ب: ١٧١٩: ١]

(١) في رواية [عط]: «فليس».

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «بأصبعه» بالإنفراد.

(٣) في رواية أبي ذر: «ورفعهما» بالثنية.

(٤) لم تضبط اللام في (ن، و)، وضبطت بالرفع في باقي الأصول، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مدَّهما» بالثنية.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثني».

(٧) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٨) في رواية أبي ذر: «النبي».

(٩) قوله: «المروزي» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي
الوقت.

(١٠) في رواية أبي ذر زيادة: «بن موسى»، وفي رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن موسى».

(١١) لفظه: «أنه» ليست في رواية الأصيلي.

(١٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «يُنَادِي».

(أ) أخرجه مسلم (١٠٩٩٣) وأبو داود (٢٣٤٧) والنسائي (٦٤١، ٢١٧٠) وابن ماجه (١٦٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٣٧٥.

لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ: يعود المتجهد إلى راحته.

(ب) أخرجه مسلم (١٠٩٢) والترمذي (٢٠٣) والنسائي (٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٣٥، ٧٨٣١.

(١٤) بَابُ (١): كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ؟ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ (١)

٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ الْمُرَنْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» ثَلَاثًا

«لِمَنْ شَاءَ». (١) [٦٢٧: ط]

٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ

الْأَنْصَارِيِّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّانَ، قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَّ، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ (٣) كَذَلِكَ، يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ (٤) قَبْلَ

الْمَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ. (ب) [٥٠٣: ر]

قال (٥) عثمانُ بنُ جبلةَ وأبو داودُ، عن شُعْبَةَ: لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَلِيلٌ. (ج)

(١٥) بَابُ (٦) مَنْ انْتَظَرَ الْإِقَامَةَ

٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٦) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (٨) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قَامَ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «ومن ينتظر الإقامة» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر، وقد ضرب عليه في اليونينية.

(٣) في نسخة من رواية أبي ذر والحُمَوي والكُشمِينِي: «وهي»، وفي (ن، ق) أنها ليست في رواية كريمة، وضُيِّبَ عليها في (ب).

(٤) في رواية ابن عساكر: «ركعتين».

(٥) في رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله: وقال».

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي و[عط] ورواية أبي ذر عن الحُمَوي.

(٧) في رواية الأصيلي: «حدثنا».

(٨) في رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(أ) أخرجه مسلم (٨٣٨) وأبو داود (١٢٨٣) والترمذي (١٨٥) والنسائي (٦٨١) وابن ماجه (١١٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٦٥٨.

(ب) أخرجه النسائي (٦٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٢.

يَبْتَدِرُونَ: يتسارعون.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٢/٢٦٧.

فَرَكَعَ^(١) رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ^(٢) الْفَجْرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ^(٣). ○ (ط: ٩٩٤، ١١٢٣، ١١٦٠، ١١٧٠، ٦٣١٠)

(١٦) بَابُ (٣): بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٍ لِمَنْ شَاءَ

٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ»^(٥). ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». ○ (ب: ٦٢٤ ر: ٦٢٤)

(١٧) بَابُ (٣) مَنْ قَالَ: لِيُؤَذِّنَ فِي السَّفَرِ مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ

٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ: عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ: أَتَيْتُ^(٦) النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا^(٧)، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهْلِنَا^(٨)، قَالَ: «أَزِجُوا فَكُونُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ، وَصَلُّوا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَوْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٩). ○ (ج: ٧٢٤٦، ٦٠٠٨، ٢٨٤٨، ٨١٩، ٦٨٥، ٦٥٨، ٦٣١، ٦٣٠: ط)

(١) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيّ أيضاً، وفي رواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «يركع».

(٢) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيّ: «يَسْتَبِينَ».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية [عط]: «أخبرنا».

(٥) في رواية الأصيلي: «قال النبي ﷺ: بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، مرتين» بدل تكرار العبارة.

(٦) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «قال: أتيت».

(٧) بالفاء من الرِّفْقِ، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر والكُشْمِينِيّ: «رفيقاً» بالقاف، من الرِّقَّةِ.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «إلى أهلينا».

(٩) بهامش (ن): بلغت سماعاً في المجلس الثاني بقراءة الشيخ نور الدين الهاشمي بالمدرسة المنصورية، بخط بين القصرين بالقاهرة المعزّية، وذلك في يوم الخميس خامس جمادى الأولى سنة خمس عشرة وسبع مائة، وكتبه أحمد بن عبد الوهاب بن محمّد البكري التيمي القرشي.

(أ) أخرجه مسلم (٧٣٦) وأبو داود (١٢٦٢، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧) والترمذي (٤٥٩) والنسائي (٦٨٥، ١٧٦٢) وابن ماجه (١٣٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٦٥.

(ب) أخرجه مسلم (٨٣٨) وأبو داود (١٢٨٣) والترمذي (١٨٥) والنسائي (٦٨١) وابن ماجه (١١٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٦٥٨.

(ج) أخرجه مسلم (٦٧٤) وأبو داود (٥٨٩) والترمذي (٢٠٥) والنسائي (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) وابن ماجه (٩٧٩)، وانظر

(١٨) بَابُ (١) الْأَذَانِ لِلْمُسَافِرِ (٢) إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، وَالْإِقَامَةَ، وَكَذَلِكَ بِعَرَفَةَ وَجَمْعٍ، /

وَقَوْلِ الْمُؤَذِّنِ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ

٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ». ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ». ثُمَّ أَرَادَ (٣) أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ». حَتَّى سَاوَى الظِّلُّ التَّلْوَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». (١) ○ [ر: ٥٣٥]

٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا، فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَوْمُكُمْمَا أَكْبَرُكُمْمَا». (ب) ○ [ر: ٦٢٨]

٦٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ،

قَالَ:

حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ (٤) ﷺ، وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً (٥)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا (٦)، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ اسْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ: قَدْ اسْتَقْنَا - سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرْنَا، قَالَ: «ازْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ» (٨)، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر والكشميني: «للمسافرين».

(٣) بهامش اليونينية بدون رقم زيادة: «المؤذن»، وهذه الزيادة ليست في رواية كريمة.

(٤) في رواية ابن عساکر: «قال: أتيت إلى النبي». وسقطت لفظة: «إلى» من متن (ب).

(٥) لفظة: «وليلة» ليست في رواية ابن عساکر وأبي ذر (ن، ق)، والذي في (و، ب، ص) أن لفظة: «يومًا»

ليست في رواية ابن عساکر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) ذكر في (ب) أن متن اليونينية مضبوط بالوجهين: «رفيقًا» و«رفيقًا»؛ بالفاء والقاف معًا.

(٧) في رواية ابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقد».

(٨) في رواية [عط]: «أهاليكم».

(أ) أخرجه مسلم (٦١٦) وأبو داود (٤٠١) والترمذي (١٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٩٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦٧٤) وأبو داود (٥٨٩) والترمذي (٢٠٥) والنسائي (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) وابن ماجه (٩٧٩)، وانظر

وَعَلَّمُوهُمْ وَمُرَّوَهُمْ» - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظَهَا، أَوْ لَا أَحْفَظَهَا - «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمَكُمُ أَكْبَرُكُمْ»^(١) ○ [٦٢٨: ر]

٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: أَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةِ بَارِدَةَ بِصُخْنَانَ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ. فَأَخْبَرَنَا^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٤) ﷺ مِنَ الشَّهِيدِ لَمْ يَكُنْ يَأْمُرُ مُؤَدِّنًا يُؤَدِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَيَّ إِثْرُهُ^(٥): «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ». فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. (ب) ○ [٦٦٦: ط]

٦٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَّاسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَرَجَ^(٧) بِلَالٌ بِالْعَنْزَةِ حَتَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ. (ج) ○ [١٨٧: ر]

(١) بهامش اليونينية: بخط الحافظ مؤرخ الشام [يعني ابن عساكر]: هذا الحديث من: «حدَّثنا محمد بن المثنى» إلى: «حدَّثنا مسدد». وقال في أوله: زاد الحموي والنعمي. ثم ذكر الحديث في الحاشية، وهو ساقط عند الحافظ أبي ذر في هذا المكان. اه. وهذا الحديث ليس في رواية كريمة أيضاً.
(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».
(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وأخبرنا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية [عط] بدل رواية السمعاني.
(٤) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٥) ضبط في (ن، و) الراء فقط، وبهامش (ب، ص): بكسر الهمزة وسكون المثناة من الفرع. اه. وضبط الكلمة في الإرشاد بوجهين: المذكور، وبفتح الهمزة والثاء: «أثْرُهُ».
(٦) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً، وفي رواية [عط] زيادة: «بن منصور».
(٧) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «ثم أخرج».

(أ) أخرجه مسلم (٦٧٤) وأبو داود (٥٨٩) والترمذي (٢٠٥) والنسائي (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) وابن ماجه (٩٧٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٢.

(ب) أخرجه مسلم (٦٩٧) وأبو داود (١٠٦٠-١٠٦٤) والنسائي (٦٥٤) وابن ماجه (٩٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٨٦.
صُخْنَانَ: موضع أو جبل بين مكة والمدينة.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٥٢٠) والترمذي (١٩٧) والنسائي (١٣٧، ٦٤٣، ٥٣٧٨) وفي الكبرى (٤٢٠٣) وابن ماجه (٧١١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨١٤. الأَبْطَحُ: مسيل الماء وهو إلى منى أقرب منه إلى مكة.

(١٩) بَابٌ (١): هَلْ يَتَّبِعُ (٢) الْمُؤَذِّنُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا؟ وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الْأَذَانِ؟

وَيُذَكِّرُ عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ جَعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ. (١)

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَجْعَلُ إِصْبَعِيهِ (٣) فِي أُذُنَيْهِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ عَلَيَّ غَيْرِ وُضوءٍ.

وَقَالَ عطاءٌ: الْوُضوءُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ. (ب)

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. (ج)

٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ:

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ، فَجَعَلَتْ أَتْتَبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا بِالْأَذَانِ. (د) [ر: ١٨٧]

(٢٠) بَابٌ (١) قَوْلِ الرَّجُلِ: فَاتَتْنَا الصَّلَاةُ

وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ أَنْ يَقُولَ: فَاتَتْنَا (٤)، وَلَكِنْ لِيَقُلَ (٥): لَمْ نَذْرِكْ. (هـ)

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ:

٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «يُتَّبِعُ».

(٣) لم تضبط الهمزة في (ن، و) في هذا الموضع والذي قبله، وضبطها في (ب) هنا بالكسر، وبه ضبطت في (ص) في الموضعين.

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «الصَّلَاةُ» (ب، ص)، وهي مثبتة عندهما في المتن، مُحَوَّقٌ عليها.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وَلِيَقُلَ».

(أ) أبو داود (٣٠٥٥) والترمذي (١٤٤) وابن ماجه (٧١٠)

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٦٨/٢.

ووجه مناسبة هذه الآثار لترجمة الباب أن الآثار صحَّت بأن الطهارة لا تُشترط للأذان فهو يصح بدونها، وإذا كان الأمر كذلك كان السكون فيه غير مُشترط أيضًا؛ لأنَّ الطهارة أعظم وأشدُّ، وأنَّ عدم اشتراط الطهارة دلٌّ على أن الأذان ذِكْرٌ، والذِكْرُ يصحُّ كيفما كان، فجاز للمؤذن أن يتحرَّك عند الأذان كيفما شاء ومنه أن يتبع فاه هنا وفاه هنا، والله أعلم.

(ج) مسلم (٣٧٣) وأبو داود (١٨) والترمذي (٣٣٨٤).

(د) أخرجه مسلم (٥٠٣) وأبو داود (٥٢٠) والترمذي (١٩٧) والنسائي (١٣٧)، ٦٤٣، (٥٣٧٨) وابن ماجه (٧١١)، وانظر تحفة

الأشراف: ١١٨٠٧.

(هـ) انظر تعليق التعليق: ٢٧٤/٢.

عن أبيه، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ^(١) مَعَ النَّبِيِّ^(٢) ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ^(٣)، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعَجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا»^(٤)، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ^(٥)، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»^(٦). ○

(٢١) بَابُ: لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلِيَاتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

○ وَقَالَ^(٧): «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»^(٨)؛ قَالَهُ^(٩) أَبُو قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ○ (٦٣٥)

٦٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ»^(١٠)، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»^(ب). ○ (ط: ٩٠٨)

(١) في متن (و، ب، ص) زيادة: «نصلي».

(٢) في رواية [عط]: «رسول الله».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «الرجال».

(٤) في رواية أبي ذر: «لا تفعلوا».

(٥) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «السكينة».

(٦) في رواية أبي ذر: «وليأتها».

(٧) قوله: «لا يسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار وقال» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في

رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهو مشكل بالنسبة لرواية أبي ذر، وذكر في (ب، ص) أنه ثابت في

رواية أبي ذر عن الحموي.

(٨) من قوله: «باب» إلى قوله: «فأتتموا» ليس في رواية الأصيلي.

(٩) بهامش اليونينية بدون رقم: «وقاله» (ب، ص).

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وعليكم السكينة والوقار»،

والذي في (ب، ص) أن المثبت في المتن هو رواية لأبي ذر، وكلا القولين صحيحٌ موافقٌ لما في رواية أبي

مكتوم عنه: فالأول: رواية أبي ذر عن الحموي، والثاني: روايته عن المستملي والكشمينهي.

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١١١. جَلْبَةَ رِجَالٍ: أصواتهم حال حركتهم.

(ب) أخرجه مسلم (٦٠٢) وأبو داود (٥٧٢، ٥٧٣) والترمذي (٣٢٧) والنسائي (٨٦١) وابن ماجه (٧٧٥)، وانظر تحفة

(٢٢) بَابٌ (١): مَتَى يَقُومُ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ؟

٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى (٢): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ / مِنْ شَرِيحٍ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي». (١) ○

[١٢٩/٨]

[ط: ٦٣٨، ٩٠٩]

(٢٣) بَابٌ (٤): لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ مُسْتَعَجِلًا، وَلِيَقُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ (٥)

٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٦) مِنْ شَرِيحٍ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي،

وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ (٧)». (ب) ○ [ر: ٦٣٧]

(٢٤) بَابٌ (٤): هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِعِلَّةٍ؟

٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي (و، ب، ص).

(٢) قوله: «بن إبراهيم» ليس في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بن أبي كثير».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر: «باب لا يقوم إلى الصلاة مستعجلاً، وليقم إليها بالسكينة والوقار»، وعزاها في الفتح والإرشاد إلى روايته عن الحموي، وهو موافق لما في رواية أبي مكتوم عنه، وفي رواية أبي ذر عن المستملي: «باب لا يسعى إلى الصلاة» فحسب، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت وابن عساكر و[عط] ورواية عن أبي ذر: «باب لا يسعى إلى الصلاة، ولا يقوم إليها مستعجلاً، وليقم بالسكينة والوقار».

(٦) في رواية أبي ذر: «النبي».

(٧) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت وأبي ذر والكشميهني: «وعلیکم السکينة»، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «تابعه علي بن المبارك».

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٤) وأبو داود (٥٣٩، ٥٤٠) والترمذي (٥٩٢) والنسائي (٦٨٧، ٧٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٦.

(ب) أخرجه مسلم (٦٠٤) وأبو داود (٥٣٩، ٥٤٠) والترمذي (٥٩٢) والنسائي (٦٨٧، ٧٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٦.

عن ابنِ شِهَابٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) مِنْ اللَّهِ بِرَسُولِهِ خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَلَتِ الصُّفُوفُ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، انْتَهَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ انْصَرَفَ، قَالَ ^(٢): «عَلَى مَكَانِكُمْ». فَمَكَّنْنَا عَلَى هَيْئَتِنَا ^(٣) حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً وَقَدْ اغْتَسَلَ. ^(٤) [ر: ٢٧٥]

(٢٥) بَابٌ ^(٤): إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: مَكَانِكُمْ. حَتَّى إِذَا رَجَعَ ^(٥) انْتَهَرُوهُ

٦٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ،

عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَسَوَّى النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ بِرَسُولِهِ فَتَقَدَّمَ وَهُوَ جُنُبٌ، ثُمَّ قَالَ ^(٧): «عَلَى مَكَانِكُمْ». فَرَجَعَ فَاغْتَسَلَ ^(٨)، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِهِمْ. ^(ب) [ر: ٢٧٥] [ج]

(١) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٢) في رواية الأصيلي: «وقال».

(٣) في رواية أبي ذر والكشميهني: «على هَيْئَتِنَا» بكسر الهاء وبعد الياء نون مفتوحة من غير همز، وبهامش اليونينية: «الهيئة: الرُّفْق».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وكريمة: «حتى أَرْجَعَ»، وفي رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حتى يَرْجِع»، وفي رواية أبي ذر: «حتى تَرْجِع».

(٦) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «أخبرنا».

(٧) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٨) في رواية الأصيلي: «واغْتَسَلَ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٥) وأبو داود (٢٣٥) والنسائي (٨٠٩، ٧٩٢) وابن ماجه (١٢٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥١٩٣. يَنْظِفُ رَأْسَهُ: يَقْطُرُ وَيَسِيلُ.

(ب) أخرجه مسلم (٦٠٥) وأبو داود (٢٣٥) والنسائي (٨٠٩، ٧٩٢) وابن ماجه (١٢٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٢٠٠.

(ج) قال في الإرشاد: وقع في بعض الأصول هنا زيادة نبه عليها الحافظ ابن حجر لم أرها في الفرع ولا في اليونينية وهي: (قيل لأبي عبد الله -أي البخاري-: إن بدا لأحدنا مثل هذا، يفعل كما فعل النبي ﷺ؟ قال: فأَيُّ شَيْءٍ يَصْنَعُ؟! فقيل: ينتظرونه قياماً أو قعوداً؟ قال -أي البخاري-: إن كان قبل التكبير للإحرام فلا بأس أن يقعدوا، وإن كان بعد التكبير انتظروه حال كونهم قياماً. اهـ.

(٢٦) بَابُ (١) قَوْلِ الرَّجُلِ (٢): مَا صَلَّيْنَا

٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ:

أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ (٣) مَا كِدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ (٤) حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. (١) وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَفْطَرَ الصَّائِمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا». فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بُظْحَانَ وَأَنَا مَعَهُ، فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ - يَعْنِي (٥) الْعَصْرَ - بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. (ب) ○ [ر: ٥٩٦]

(٢٧) بَابُ (١) الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَّةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (٦)

ابْنُ صُهَيْبٍ:

(١) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «للنبي ﷺ».

(٣) قوله: «والله» ليس في رواية أبي ذر والكشميهني.

(٤) في رواية الأصيلي: «ما كدْتُ أصلي».

(٥) لفظه: «يعني» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط].

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «هو».

(أ) قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٥٣]: تضمنت هذه الأحاديثُ وَقُوعَ خَيْرِ (كاد) مقرونًا بـ (أن) وهو ممَّا خفي على أكثر النحويين، أعني وَقُوعَهُ في كلامٍ لا ضرورة فيه. والصحيح جوازُ وَقُوعِهِ، إِلَّا أَنْ وَقُوعَهُ غَيْرَ مقرونٍ بـ (أن) أكثر وأشهر من وقوعه مقرونًا بـ (أن)؛ ولذلك لم يقع في القرآن إِلَّا غَيْرَ مقرونٍ بـ (أن)، نحو: ﴿وَمَا كَادُوا يَقْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] ... ولا يمنع عدمُ وَقُوعِهِ في القرآن مقرونًا بـ (أن) من استعماله قياسًا لو لم يرد به سماعٌ؛ لِأَنَّ السَّبَبَ المانع من اقتران الخبر بـ (أن) في بابِ المقاربة هو دِلَالَةُ الفعلِ على الشروعِ، كـ (طَفِقَ) و(جَعَلَ)، فَإِنَّ (أَنْ) تقتضي الاستقبال، وفعل الشروع يقتضي الحال، فتنافيا. وما لا يدلُّ على الشروعِ كـ (عَسَى) و(أوشك) و(كُتِبَ) و(كاد) فمقتضاهُ مُسْتَقْبَلٌ، فاقترانُ خبره بـ (أن) مُؤَكِّدٌ لمقتضاه، فَإِنَّهَا تقتضي الاستقبال، وذلك مطلوبٌ، فمانعُه مغلوبٌ. فإذا انضمَّ إلى هذا التعليل استعمالُ فصيحٍ ونقلُ صحيحٍ، كما في الأحاديثِ المذكورة، تأكَّدَ الدليلُ، ولم يُوجَدْ لمخالفته سبيلٌ. وقد اجتمع الوجهان في قولِ عمر رضي الله عنه: «مَا كِدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ»، وفي قولِ النبي ﷺ فيما رواه بالسند المتصل: «كَادَ الْحَسَدُ يَغْلِبُ الْقَدْرَ، وَكَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كَفْرًا». اهـ. والحديث الذي ذكره ضعيف، انظر المقاصد الحسنة ص ٤٩٨.

(ب) أخرجه مسلم (٦٣١) والترمذي (١٨٠) والنسائي (١٣٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣١٥٠.

بُظْحَانَ: وإدٍ بالمدينة.

عن أنس^(١)، قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالتَّبَيُّ مِنْهُ لِيُطَاعَ مِنْ جَانِبِي رَجُلًا فِي^(٢) جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.^(٣) [ط: ٦٤٣، ٦٤٩٢]

[١/٢٦]

(٢٨) بَابُ (٣) الْكَلَامِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ/

٦٤٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الزُّبَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ:

سَأَلْتُ ثَابِتًا الْبُنَائِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَمَا تُقَامُ الصَّلَاةُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،

قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَعَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَحَبَسَهُ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ.^(ب) [ر: ٦٤٤٢] / [١٣٠/٨] وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ مَعَنَّهُ أُمَّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ شَفَقَتْ عَلَيْهِ^(٤)، لَمْ يُطْعَمْهَا.^(٥) (ج) ○

(٢٩) بَابُ (٣) وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ مَعَنَّهُ أُمَّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ^(٦) شَفَقَتْ، لَمْ يُطْعَمْهَا.^(ج) ○

٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ

بِحَظْبٍ فَيُحَظَّبُ^(٧)، ثُمَّ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا، ثُمَّ أُمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية ابن عساكر: «إلى».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) لفظة: «عليه» ثابتة في رواية ابن عساكر أيضًا (ب، ز)، وهو مشكل لما سيأتي في التعليق الآتي.

(٥) هذا الأثر ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط]. قال في الإرشاد: ذكرها في الباب الآتي، وهو اللائق كما لا يخفى.

(٦) في رواية [عط]: «في جماعة» بالتنكير.

(٧) كذا بالضبطين في اليونانية: رفعًا ونصبًا في هذا الفعل وفي الأفعال الآتية بعده في الحديث، وفي رواية [عط]: «فَيُحَظَّبُ»، وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَيُحَظَّبُ»، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر:

«يُحَظَّبُ»، وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «لِيُحَظَّبُ».

(أ) أخرجه مسلم (٣٧٦) وأبو داود (٢٠١، ٥٤٤) والنسائي (٧٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٥.

(ب) أخرجه أبو داود (٢٠١، ٥٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٩٥.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٢٧٥/٢.

فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، لَشَهَدَ الْعِشَاءَ». ^(١) [ط: ٦٥٧، ٢٤٢٠، ٧٢٢٤]

(٣٠) بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

وَكَانَ الْأَسْوَدُ إِذَا فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ ذَهَبَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ ^(١).

وَجَاءَ أَنَسُ ^(٢) إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَصَلَّى جَمَاعَةً. ^(ب)

٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدَى

بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». ^(ج) [ط: ٦٤٩] ^(٤)

٦٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٥) الْأَعْمَشُ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ:

(١) من قوله: «باب فضل...» إلى قوله: «مسجد آخر»، ليس في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر زيادة: «بن مالك».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «عن ابن عمر».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط] زيادة حديث هو:

٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا ^(١) اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ^(٢): أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَدَى بِخَمْسِ ^(٣)

وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». [أخرجه أبو داود (٥٦٠) وابن ماجه (٧٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٩٦].

(٥) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(١*) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٢*) لفظة: «الْخُدْرِيُّ» ليست في رواية ابن عساكر.

(٣*) في رواية الأصيلي: «خمسًا».

(أ) أخرجه مسلم (٦٥١) وأبو داود (٥٤٨، ٥٤٩) والترمذي (٢١٧) والنسائي (٨٤٨) وابن ماجه (٧٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٣٢.

أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ: آتِيَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ. عَرَقًا: الْعَرَقُ: الْعِظَامُ الَّتِي يُؤْخَذُ مِنْهَا هَبْرُ اللَّحْمِ وَيَبْقَى عَلَيْهَا لَحْمٌ رَقِيقٌ. مِرْمَاتَيْنِ: ثَنِيَّةٌ مِرْمَاةٌ، وَهِيَ مَا بَيْنَ ظِلْفِي الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢/٢٧٥.

(ج) أخرجه مسلم (٦٥٠) والترمذي (٢١٥) والنسائي (٨٣٧) وابن ماجه (٧٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٦٧.

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ^(١) تَضَعُفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا^(٢) وَعِشْرِينَ ضِعْفًا؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا أُرْفَعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ»^(٣). [ر: ١٧٦]

(٣١) بَابُ^(٣) فَضْلِ صَلَاةِ^(٤) الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ^(٥)

٦٤٨-٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَخَذَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ^(٦) مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ^(٧) كَانَتْ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]. [ر: ١٧٦]

(١) في رواية أبي ذر والكشَمِينِيَّ: «جماعة» بالتنكير، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ.

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «خمسَةٌ».

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأَصِيلِيِّ.

(٤) لفظه: «صلاة» ثابتة في رواية أبي ذر والمُسْتَمَلِيِّ أيضًا (ب، ص)، وهي ليست في رواية الأَصِيلِيِّ وابن عساکر.

(٥) في رواية [عط]: «الجماعة».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «تجتمع» بدون واو (ن، و، ص)، واختلف في ضبط رواية الكشَمِينِيَّ: ففي (ن) أن روايته: «يجتمع» بالياء وبدون واو، وفي (و، ص): «ويجتمع» بالياء والواو، وأهمل كل ذلك في (ب)، قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٧) في رواية ابن عساکر: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ...﴾.

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٩) وأبو داود (٥٥٩) والترمذي (٢١٦) والنسائي (٨٣٨) وابن ماجه (٧٨٦)، وانظر تحفة الأشراف:

١٢٤٣٧.

(ب) أخرجه مسلم (٦٤٩) والترمذي (٣١٣٥) والنسائي (٤٨٦) وابن ماجه (٦٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥١٥٦، ١٣١٤٧.

قَالَ شُعَيْبٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(١). [ر: ٦٤٥]

٦٥٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغَضَّبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ^(١): وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ^(٢) مِنْ اللَّهِ يَرْزُقُهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا. (ب) ○

٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ:

[١٣١/٨]

عَنْ أَبِي مُوسَى^(٣)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ فَأَبَعْدُهُمْ مَمْشَى، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ». (ج) ○

(٣٢) بَابُ^(٤) فَضْلِ التَّهْجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ^(٥)

٦٥٤ ← ٦٥٤ - حَدَّثَنَا^(٦) قُتَيْبَةُ^(٧)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ^(٨)، عَنْ أَبِي صَالِحِ

السَّمَانِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غَضْنَ شَوْكٍ

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «قال».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحُمَوي ورواية [عط]: «من أمر محمد»، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «من محمد».

(٣) في رواية ابن عساكر زيادة: «الأشعري».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية [عط]: «... التهجير إلى الصلاة».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «حدثني».

(٧) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن سعيد».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الرحمن».

(أ) أخرجه مسلم (٦٥٠) والترمذي (٢١٥) والنسائي (٨٣٧) وابن ماجه (٧٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦٧٨.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٠٩٨٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٦٣.

عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ^(١)، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ^٧. ثُمَّ قَالَ: «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ^(٢): الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ^(٣)، وَصَاحِبُ الْهَذْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^٧. وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا^(٤) لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا^(٥)». (١) ○ [ط: ١٠٧٢: ٢٤٧٢]

[٢٤: ٧٢٠، ٢٨٢٩، ٥٧٣٣] [ر: ٦١٥]

(٣٣) بَابُ اخْتِسَابِ الْأَثَارِ

٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) حُمَيْدٌ: عَنْ أَنَسٍ^(٧)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنْ تَارَكُمُ؟!». (ب) ○ [ط: ٦٥٦: ١٨٨٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ^(٨): ﴿وَنَكَتُ مَا قَدَّمُوا وَأَثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، قَالَ: خُطَاهُمْ^(٩). (ج)
٦٥٦ - وَقَالَ^(١٠) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ:

(١) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «فأخذه».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي: «خمس».

(٣) في رواية الأصيلي: «والغريق» (ب، ص).

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر زيادة: «عليه».

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) بهامش اليونينية دون رقم: «حدثني» (ن، و، ق).

(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٨) قوله: «في قوله» ليس في رواية [عط].

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي: «وقال [في رواية أبي ذر: قال] مجاهد: خطاهم [في رواية أبي ذر: قال

خطاهم]: آثار المشي بأرجلهم في الأرض». وفي حاشية رواية ابن عساكر: «قال مجاهد: خطاهم: آثارهم؛

يعني: المشي في الأرض بأرجلهم». ورمز عليها بعلامة السقوط، فلعله ضرب عليه في إحدى النسخ

والروايات، أو إتمام لبيان فروق الروايات السابقة.

(١٠) في رواية أبي ذر: «وحدثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٤٣٧) والترمذي (٢٢٥، ٢٢٦) والنسائي (٦٧١، ٥٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٧٠.

المطعون: الذي يموت في الطاعون. المبتون: من مات بدهاء بطنه مطلقاً. صاحب الهدم: الذي يموت تحت الهدم.

يستهموا: يقتربوا. التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه. العتمة: العشاء.

(ب) أخرجه ابن ماجه (٧٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧١٩.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٧٧/٢.

حَدَّثَنِي أَنَسٌ (١): أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ، فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مِنْهُ لِيُحَرِّمَ أَنْ يُعْرُوا (٢)، فَقَالَ: «أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنَا رَكْمٌ؟!» (١) [ر: ٦٥٥] قَالَ مُجَاهِدٌ: خُطَاهُمْ: أَنَا رَكْمٌ، أَنْ يُمَشَى (٤) فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ (٥). (ب)

(٣٤) بَابُ (٦) فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ

٦٥٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ» (٨) وَالْعِشَاءِ (ج)، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، لَقَدْ (٩) هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ الْمُؤَدَّنَ فَيُتِيمَ، ثُمَّ

(١) في رواية أبي ذر: «عن أنس».

(٢) في رواية أبي ذر: «النَّبِيُّ».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستملِي زيادة: «المدينة»، وفي رواية أبي ذر عن الكُشمِينِيَّ زيادة: «مَنَازِلَهُمْ».

(٤) في رواية [عط]: «أَنْ يَمْشُوا»، وفي نسخة «والمشي»، وضبطها في (ب): «والمشي أَنْ يَمْشَى» وهو المَثبت في متن (و).

(٥) بهامش اليونينية: سقط عند ابن عساکر والأصيلي، مضروبٌ عليه عند السَّمعاني عن أبي الوقت: من «أَنَّ بَنِي سلمة» إلى «أَلَا تَحْتَسِبُونَ [زاد في (ب، ص): أَنَا رَكْمٌ]»، وقول مجاهد غير مكرَّر إلا في حاشية السَّمعاني عن أبي الوقت. اهـ.

(٦) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) لفظه: «صلاة» ليست في رواية ابن عساکر.

(٨) في رواية السَّمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «من صلاة الفجر».

(٩) في رواية أبي ذر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «ولقد».

(أ) أخرجه ابن ماجه (٧٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٩٢.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٧٧/٢.

(ج) قال ابن مالك رحمه الله في الشواهد [ص ٢٠٣]: وفي «ليس صلاة أثقل على المنافقين» بعض إشكالي، وهو أن يقال: (ليس) من أخوات (كان)؛ فيلزم أن تجزى مجزأها في أن لا يكون اسمها نكرة إلا بمصحح، كالتخصيص، وتقديم ظرف، كما يلزم ذلك في الابتداء. والجواب أن يقال: قد ثبت أن من مصححات الابتداء بالنكرة وفوعه بعد نفي، فلا يستبعد وقوع اسم (كان) المنفية نكرة مخضة، كقول الشاعر:

إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَاقِيًا فَإِنَّ النَّاسِي دَوَاءَ الْأَسَى

وأما (ليس) فهي بذلك أولى؛ لِمَلازِمَتِهَا النَّفْيِ، فَלِذَلِكَ كَثُرَ مَجِيءُ اسْمِهَا نَكْرَةً مَخْضَةً، ك(صلاة) في الحديث المذكور،

وكقول الشاعر: كَمِ قَدْرَ أَيْتٍ وَلَيْسَ شَيْءٌ بَاقِيًا مِنْ زَائِرِ طَرْفِ الْهَوَى وَمَرْوِرِ

وفي «ليس صلاة أثقل» شاهد على استعمال (ليس) للنفي العام المُستغَرَّقِ به الجنس، وهو مما يُعْقَلُ عنه، ونظيره قوله

تعالى: ﴿لَيْسَ لَكُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ صَدْرِي﴾ [الغاشية: ٦]. اهـ.

أَمَرَ رَجُلًا يُؤْمُ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَذَ شِعْلًا مِنْ نَارٍ، فَأَحْرَقَ^(١) عَلَيَّ مَنْ لَا يُخْرِجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ^(٢)». (١) [٦٤٤:ر]

(٣٥) بَابُ (٣): اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ

٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ^(٤)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:
عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذْنَا وَأَقِيمَا، ثُمَّ
لِيَوْمٍ مَكْمَا أَكْبَرُكُمْ». (ب) [٦٢٨:ر]

(٣٦) بَابُ (٣) مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَفَضَلَ الْمَسَاجِدِ

٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ
مَا لَمْ يُحَدِّثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا (٥) يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ (٦) الصَّلَاةُ
تَحْسِبُهُ/ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ». (ج) [١٧٦:ر]

٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيْنِيَّةِ: «فَأَحْرَقَ» مَخْفَفًا.

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يَقْدِرُ» بَدَلَ «بَعْدُ».

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «الْحَدَّاءُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ [عَط]: «وَلَا».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيْنِيَّةِ: «مَا كَانَتْ».

(٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةٌ: «بُنْدَار».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٥١) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٩٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٢٣٦٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٧٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٨٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٧٩)، وَانظُرْ
تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١١٨٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٩، ٤٧٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٠) وَالنَّسَائِيُّ (٧٣٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٩٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ
الْأَشْرَافِ: ١٣٨٠٧، ١٣٨١٦.

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإمامُ العادلُ، وشابٌّ نشأ في عبادةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ^(١) فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ^(٢) وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبْتَهُ امْرَأَةٌ^(٣) ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ^(٤)، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى^(٥) حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»^(٦). [ط: ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦]

٦٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عن حُمَيْدٍ، قَالَ:

سُئِلَ أَنَسٌ^(٦): هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَمَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَهَرْتُمُوهَا». قَالَ: فَكَأَنِّي^(٧) أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ. (ب) [ر: ٥٧٢]

(٣٧) بَابُ^(٨) فَضْلِ مَنْ غَدَا^(٩) إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ

٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ^(١٠)،

عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

(١) في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستَملي: «مُتَعَلَّقٌ».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستَملي: «اجتمعوا على ذلك».

(٣) لفظة: «امرأة» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية كريمة: «رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(٥) في رواية الأصيلي: «إخفاء».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٧) في رواية [عط]: «وكأني».

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وفي روايته ورواية أبي ذر عن الكُشَيْبِيِّ: «مَنْ خَرَجَ»، وفي

رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستَملي: «مَنْ يَخْرُجَ».

(١٠) في رواية [عط]: «محمد بن المطرف».

(أ) أخرجه مسلم (١٠٣١) والترمذي (٢٣٩١) والنسائي (٥٣٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٢٦٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦٤٠) والنسائي (٥٣٩) وابن ماجه (٦٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٨.

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ نُزُلَهُ»^(١) مِنْ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ.»^(٢) ○

(٣٨) بَابُ (٣): إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ

٦٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عن أَبِيهِ، عن حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٥) سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ^(٦)، يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ^(٧) لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْصُّبْحُ أَرْبَعًا؟! الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟!»^(ب) ○
تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ فِي^(٨) مَالِكٍ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عن سَعْدٍ، عن حَفْصِ: عن عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ.

(١) في رواية أبي ذر والمستملي: «نُزُلًا».

(٢) في رواية ابن عساكر: «في».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «يعني ابن بشر».

(٥) في رواية الأصيلي: «حدّثني».

(٦) في رواية الأصيلي: «الأسد».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «فقال». قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «عن»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية أبي ذر عن الكُشميّهني فقط.

(أ) أخرجه مسلم (٦٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٢١٧.

نُزُلُهُ: المكان الذي يهيا للنزول فيه.

(ب) أخرجه مسلم (٧١١) والنسائي (٨٦٧) وابن ماجه (١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٥٥.

لَاحَ بِهِ النَّاسُ: أحذقوا به، وأحاطوا حوله.

وَقَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ^(١) سَعْدٌ، عَنْ حَفْصٍ: عَنْ مَالِكٍ ^(٢).

(٣٩) بَابُ ^(٣) حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ

٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٤) أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الْأَسْوَدُ ^(٥) قَالَ ^(٦):

كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا الْمُوَاطَبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٧) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ / فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِنَ ^(٨)، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(٩) بِالنَّاسِ». فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ ^(١٠) لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «إِنَّكَ صَوَابٌ يُوسُفُ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(١١) بِالنَّاسِ ^(١٢)». فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ^(١٣)، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ ^(١٤) يَحْطَانِ ^(١٥) مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ

(١) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٢) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) قوله: «بن غياث» ليس في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن إبراهيم، عن الأسود».

(٦) لفظه: «قال» ليست في رواية ابن عساكر. وبهامش اليونينية: «قال» الثانية ثابتة مع «عن»، ساقطة مع

«قال الأسود». اهـ.

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النبي».

(٨) في رواية الأصيلي: «فأُذِنَ».

(٩) في رواية ابن عساكر: «فليُصَلِّ».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] وابن عساكر وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت: «قام مقامك».

(١١) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فليُصَلِّ».

(١٢) في رواية ابن عساكر و[عط] ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «للناس».

(١٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يُصَلِّي».

(١٤) في رواية ابن عساكر و[عط]: «إلى رجليه».

(١٥) في (و، ق، ب، ص): «تَحْطَانِ» بالبناء الفوقية، وفي رواية أبي ذر زيادة: «الأرض».

إِلَيْهِ النَّبِيُّ^(١) مِنْ الشَّيْطَانِ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِيهِ.
 قِيلَ^(٢) لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ^(٣) النَّبِيُّ مِنْ الشَّيْطَانِ يُصَلِّي، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ^(٤)
 بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ نَعَمْ.^(٥) ○ [ر: ١٩٨]

رَوَاهُ^(٥) أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. بَعْضُهُ. (ب)
 وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ^(٦) أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا. ○ (٧١٣)
 ٦٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:
 أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ^(٨) مِنْ الشَّيْطَانِ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَاذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي،
 فَأَذِنَ لَهُ، فَحَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ نَحَطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ^(٩) بَيْنَ الْعَبَّاسِ^(١٠) وَرَجُلٍ^(١١) آخَرَ.

(١) لفظة: «النَّبِيُّ» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «فقيل».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فكان».

(٤) لفظة: «يُصَلُّونَ» ليست في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّ والأصيلي وابن عساکر، ولا في رواية السَّمْعَانِي

عن أبي الوقت.

(٥) في رواية [عط]: «ورواه».

(٦) في رواية [عط]: «وكان».

(٧) في رواية الأصيلي: «أخبرني»، وفي رواية أبي ذر: «حدثنا».

(٨) في رواية [عط]: «رسول الله».

(٩) في رواية الأصيلي: «فكان».

(١٠) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «بين عبَّاسٍ».

(١١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر و[عط] ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وبين رجلٍ»، وقيد

في (ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن الكُشْمِينِيَّ.

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي (٨٣٣) وابن ماجه (١٢٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٤٥.

رَجُلٌ أَسِيفٌ: شديد الحزن رقيق القلب سريع البكاء. إنكن صواحب يوسف: أي تشبهن بكثرة الإلحاح على غير الصواب.
 يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ: أي يمشي بينهما معتمداً عليهما من ضعفه وتمايله. يُحَطَّنُ: أي لم يكن يقدر على تمكينهما من الأرض.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢٨١/٢.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ^(١) لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. ○^(٢) [ر: ١٩٨]

(٤٠) بَابُ^(١) الرُّخْصَةِ فِي الْمَطْرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو^(٤) أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْذٍ وَرَبِيعٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ ذَاتِ مَطَرٍ وَبَرْذٍ، يَقُولُ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ». ○^(ب) [ر: ٦٣٢]

٦٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيِّنْ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ○^(ج) [ر: ٤٢٤]

(٤١) بَابُ^(٢): هَلْ يُصَلِّيُ الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ؟

وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطْرِ؟

٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ

صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: / سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: [١٣٤/٨]

حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ ذِي رُدْغٍ^(٦)، فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ لَمَّا بَلَغَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْ:

(١) لفظة: «ذلك» ليست في نسخة من رواية ابن عساکر.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٤) في رواية الأصيلي: «عن ابن عمر».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «الحجبي».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي: «ذي رزغ»، وقوله: «ذي رذغ» ليس في رواية ابن عساکر.

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي في الكبرى (٧٠٨٣، ٧٠٨٨، ٨٩٣٥) وابن ماجه (١٦١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٣٠٩.

(ب) أخرجه مسلم (٦٩٧) وأبو داود (١٠٦٠-١٠٦٤) والنسائي (٦٥٤) وابن ماجه (٩٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٤٢.

(ج) أخرجه مسلم (٣٣) والنسائي (٧٨٨) وابن ماجه (٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٥٠.

الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَكَانَتْهُمْ^(١) أَنْكَرُوا، فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا! إِنْ هَذَا فَعَلَهُ^(٢) مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي النَّبِيَّ^(٣) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنَّهَا عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ^(٤). وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَرِهْتُ أَنْ أُؤْتَمَّكُمْ، فَتَجِيئُونَ^(٥) تَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكْبِكُمْ.^(٦) ○ (ر: ٦١٦)

٦٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقَالَ: جَاءَتْ سَحَابَةٌ، فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ السَّقْفُ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ.^(ب) ○ (ط: ٨١٣، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠، ٢٠٤٠)
٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا^(٧) يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ. وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ، صَلَّى^(٨) عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسٍ^(٧): أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلًّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ.^(ج) ○ (ط: ١١٧٩، ٦٠٨٠)

- (١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية [عط]: «كأنهم»، ولم ينسبها إلى رواية [عط] في (ب، ص).
(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «فعل».
(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».
(٤) بالحاء المهملة، وفي رواية الأصيلي: «أخرجكم» بالحاء المعجمة.
(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني: «فتجيئوا».
(٦) قوله: «بن إبراهيم» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
(٧) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».
(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فصللي».

(أ) أخرجه مسلم (٦٩٩) وأبو داود (١٠٦٦) وابن ماجه (٩٣٨، ٩٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٨٣.

رَفْعُ: طين كثير. عَزْمَةٌ: ضد الرخصة.

(ب) أخرجه مسلم (١١٦٧) وأبو داود (٨٩٤، ٨٩٥، ٩١١، ١٣٨٢) والنسائي (١٠٩٥، ١٣٥٦) وابن ماجه (١٧٦٦)، وانظر

تحفة الأشراف: ٤٤١٩.

(ج) أخرجه أبو داود (٦٥٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٣٤.

(٤٢) بَابُ (١): إِذَا حَضَرَ الطَّعَامَ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِالْعِشَاءِ. (٦٧٣)

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ إِقْبَالُهُ عَلَى حَاجَتِهِ؛ حَتَّى يُقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِعٌ. (١)

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ،

فَابْدَأُوا بِالْعِشَاءِ». (ب) ○ [ط: ٥٤٦٥]

٦٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا/ قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَابْدَأُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا

[١/٢٧]

صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا (١) عَنْ عِشَائِكُمْ». (ج) ○ [ط: ٥٤٦٣]

٦٧٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ،

فَابْدَأُوا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ، وَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ (٣)

قِرَاءَةَ الْإِمَامِ. (د) ○ [ط: ٥٤٦٤]

٦٧٤ - وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتَّى

يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ». (هـ) ○ (٦٧٣)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) بهامش اليونينية: في نسخة مسموعة على الأصيلي: «تَعْجَلُوا» بضم التاء وفتح الجيم. اهـ.

(٣) في رواية الأصيلي و[عظ] ورواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «يَسْمَعُ». وعزاها في (و، ب، ص)

إلى رواية ابن عساكر بدل الأصيلي.

(أ) انظر تغليق التعليق: ٢٨٢/٢.

(ب) أخرجه ابن ماجه (٩٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣١٨.

(ج) أخرجه مسلم (٥٥٧) والترمذي (٣٥٣) والنسائي (٨٥٣) وابن ماجه (٩٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥١٧.

(د) أخرجه مسلم (٥٥٩) والترمذي (٣٥٤) وابن ماجه (٩٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨٢٥.

(هـ) انظر تغليق التعليق ٢٨٤/٢

رواه^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ وَهَبِ بْنِ عُثْمَانَ. وَوَهَبٌ مَدِينِيٌّ^(٢). ○^(١)

[١٣٥/٨]

(٤٣) بَابٌ (٣): إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ / وَيَبْدِهِ مَا يَأْكُلُ

٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ:

أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَرُّ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ

فَطَرَحَ السَّكِّينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ○ (ب) [٢٠٨: ر]

(٤٤) بَابٌ (٣) مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلِهِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ

٦٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ

أَهْلِهِ^(٤) - تَعْنِي خِدْمَةَ^(٥) أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. ○ (ج) [ط: ٥٣٦٣، ٦٠٣٩]

(٤٥) بَابٌ (٣) مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ

إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتَهُ

٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ:

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «قال أبو

عبد الله: رواه».

(٢) في رواية [عط]: «مَدِينِيٌّ».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي: «في مهنة بيت أهله».

(٥) في رواية أبي ذر: «في خدمة» (ن، ق)، وعزاها في (و، ص) إلى رواية الأصيلي بدل رواية أبي ذر، وهو موافق لما في السلطانية.

(أ) انظر فتح الباري: ٢٠٩/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٥٥) والترمذي (١٨٣٦) وابن ماجه (٤٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٧٠٠.

يَحْتَرُّ: يَقْطَعُ.

(ج) أخرجه الترمذي (٢٤٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٢٩.

جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا، فقال^(١): إني لأصلي بكم^(٢) وما أريد الصلاة، أصلي كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي. فقلت لأبي قلابة: كيف كان يصلي؟ قال: مثل شيخنا هذا. قال: وكان شيخاً^(٣) يجلس إذا رفع رأسه من السجود، قبل أن ينهض في الركعة الأولى. ^(٤) ○ [ط: ٨٠٢، ٨١٨، ٨٢٤]

(٤٦) باب^(٤): أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

٦٧٨ - حدثنا^(٥) إسحاق بن نصر، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، قال: حدثني أبو بردة:

عن أبي موسى، قال: مرص النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد مرصه، فقال: «مروا أبا بكر فليصل^(٦) بالناس». قالت عائشة: إنه رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس. قال: «مروا^(٧) أبا بكر فليصل^(٨) بالناس». فعادت، فقال: «مري أبا بكر فليصل^(٩) بالناس، فإنك نك صواحب يوسف». فأتاه الرسول، فصلى بالناس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. ^(ب) ○ [ط: ٣٣٨٥]

٦٧٩ - حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه:

(١) في رواية الأصيلي: «قال».

(٢) في رواية الأصيلي: «لكم».

(٣) في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي و[عط] و[ق]: «الشيخ».

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(٦) في رواية ابن عساكر: «فليصلي».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مري».

(٨) في رواية الأصيلي: «فليصلي»، وزاد في (ن) نسبتها إلى رواية ابن عساكر، ولم يعزها في الإرشاد إلا إليه.

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فليصلي». ولم ينسبها إلى رواية الأصيلي في (ب، ص).

(أ) أخرجه أبو داود (٨٤٢، ٨٤٣) والنسائي (١١٥١، ١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٥.

(ب) أخرجه مسلم (٤٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١١٢.

عن عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ^(١) رضي الله عنها: أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ^(٢) لِلنَّاسِ^(٣). فَقَالَتْ^(٤) عَائِشَةُ: فَقُلْتُ^(٥) لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ^(٦) لِلنَّاسِ^(٧). فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ! إِنَّكَ^(٨) لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ^(٩) لِلنَّاسِ^(١٠)». فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. ○^(١١) [ر: ١٩٨]

٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ / الْأَنْصَارِيُّ - وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَدَمَهُ وَصَحَبَهُ - : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ^(١١) فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحِجْرَةِ، يَنْظُرُ^(١٢) إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ

(١) قوله: «أم المؤمنين» ليس في رواية أبي ذر.

(٢) في رواية ابن عساكر: «فَلْيُصَلِّيَ».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بِالنَّاسِ».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَتْ».

(٥) هكذا في رواية ابن عساكر وأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر عَنِ الْحَمُويِّ: «قُلْتُ» (ن، و، ق)،

وعزاها في (ب، ص) إلى نسخة عن أبي ذر.

(٦) في رواية ابن عساكر: «فَلْيُصَلِّيَ»، وفي رواية أبي ذر عَنِ الْحَمُويِّ: «يُصَلِّي».

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بِالنَّاسِ»، وزاد في (و، ب) نسبتها إلى رواية ابن

عساكر، وقيدتها في (و) بحاشية رواية ابن عساكر، قارن بما في السلطانية.

(٨) في رواية أبي ذر والحَمُويِّ: «فَأَنْتَنُ». وعزا في (ب، ص) المثبت في المتن إلى رواية لأبي ذر.

(٩) في رواية ابن عساكر: «فَلْيُصَلِّي».

(١٠) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عَنِ الْحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «بِالنَّاسِ».

(١١) في رواية أبي ذر: «بِهِمْ».

(١٢) في رواية أبي ذر والكُشْمِيهَنِيِّ: «فَنظُرُ».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والترمذي (٣٦٧٢) والنسائي (٨٣٣) وفي الكبير (١١٢٥٢) وابن ماجه (١٢٣٢، ١٢٣٣)، وانظر تحفة

وَرَقَّةٌ مُصْحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ^(١)، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ. وَأَرَخَى السُّتْرَ، فَتَوَفَّى^(٢) مِنْ يَوْمِهِ. (ب) [ط: ٦٨١، ٧٥٤، ١٢٠٥، ٤٤٤٨]

٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ:

عَنْ أَنَسٍ^(٣)، قَالَ: لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ^(٤)، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ، فَلَمَّا وَضَحَ^(٥) وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ مَا نَظَرْنَا^(٦) مَنْظَرًا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ^(٧) أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَأَرَخَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجَابِ، فَلَمْ يُقَدِّرْ^(٨) عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ. (ب) [ر: ٦٨٠]

٦٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، قِيلَ لَهُ فِي^(١٠) الصَّلَاةِ، فَقَالَ^(١١):

(١) هكذا في حاشية رواية ابن عساکر أيضًا، وفي روايته: «فَضَحِكَ».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكَشْمِينِيَّيْنِ: «وتوفي».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٤) في رواية أبي ذر: «فتقدم».

(٥) ضبطت بفتح الضاد في (و، ص، ق)، وبضمها في (ن)، وأهمل ضبطها في (ب).

(٦) في رواية أبي ذر والحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «ما رأينا».

(٧) في رواية الأصيلي: «إلى أبي بكر بيده».

(٨) في رواية الأصيلي: «نقدِر».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدثني».

(١٠) لفظة: «في» ليست في رواية [عط].

(١١) في رواية أبي ذر: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٩) والنسائي في الكبرى (٧١٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٦.

نُفْتِنَ: أي نخلط في صلواتنا ونذهل عنها.

(ب) أخرجه مسلم (٤١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٨.

«مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ»^(١) بِالنَّاسِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ. قَالَ: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي»^(٢). فَعَاوَذْتَهُ^(٣)، قَالَ (٣): «مُرُوهُ فَيُصَلِّي»^(٤)، إِنَّا نَكُنُّ^(٥) صَوَاحِبُ يُونُسَ». ^(١) تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ عَقِيلٌ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: عَنِ حَمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(ب)

(٤٧) بَابُ (٦) مَنْ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ لِعَلَّةِ

٦٨٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٧) ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي^(٨) نَفْسِهِ خِيفَةً، فَخَرَجَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ إِلَيْهِ^(٩)، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: أَنْ كَمَا أَنْتَ. فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ^(١٠) بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ. ^(ج) [ر: ١٩٨]

(١) في رواية ابن عساکر: «فَلْيُصَلِّي».

(٢) في رواية أبي ذر: «فَعَاوَذْتَهُ» بنون الجمع.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فَقَالَ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساکر: «فَلْيُصَلِّ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فِيئَا نَكُنُّ».

(٦) لفظة: «بَاب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية الأصيلي: «أَخْبَرَنَا».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مِنْ».

(٩) لفظة: «إِلَيْهِ» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساکر و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(١٠) لفظة: «يُصَلُّونَ» ليست في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٢٧٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٧٠٥.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٨٥/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي (٨٣٣، ٨٣٤) وابن ماجه (١٢٣٢، ١٢٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٧٩.

(٤٨) بَابُ (١) مَنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ، فَجَاءَ الْإِمَامُ الْأَوَّلُ
فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ (٢) أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ، جازَتْ صَلَاتُهُ

فِيهِ عَايِشَةُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (٦٦٤) ٥

٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ (٣) فَأُقِيمُ (٤)؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، / فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّفَتَّ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ اْمْكُثْ مَكَانَكَ. فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَرَهُ (٥) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟! مَنْ رَابَهُ (٦) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْبَحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّفَتَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». (١) ٥ [ط: ١٢٠١، ١٢٠٤، ١٢١٨، ١٢٣٤، ٢٦٩٠، ٢٦٩٣، ٧١٩٠]

(٤٩) بَابُ (١): إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيُؤَمِّمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ

٦٨٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ، فَلَمَّا عَلِمْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «فتأخَّر الآخِرُ»، وعزاها في (و، ص، ب) إلى حاشية رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي: «بالناس».

(٤) بالنصب رواية أبي ذر.

(٥) في رواية السمعاني عن أبي الوقت و[عط] ونسخة لأبي ذر: «أمر».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «نابه».

مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا، فَقَالَ: «لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَّمْتُمُوهُمْ، مُرُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».^(١) [٦٢٨:ر]

(٥٠) بَابٌ^(١): إِذَا زَارَ الْإِمَامُ قَوْمًا فَأَمَّهُمْ

٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ: أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ

ابْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ:

سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ فَأَذْنَتْ لَهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟». فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ، فَقَامَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا^(٤). (ب) [٤٢٤:ر]

(٥١) بَابٌ^(٥): إِتْمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ

وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ. [٦٨٧:ر]
وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا رَفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ يَعُودُ فَيَمُكُّهُ بِقَدْرِ مَا رَفَعَ، ثُمَّ يَتَّبِعُ الْإِمَامَ.
وَقَالَ الْحَسَنُ، فَيَمَنْ يَرْكَعُ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ: يَسْجُدُ لِلرَّكَعَةِ
الْآخِرَةِ^(٦) سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْضِي الرَّكَعَةَ الْأُولَى بِسُجُودِهَا. وَفَيَمَنْ نَسِيَ سَجْدَةً حَتَّى قَامَ:
يَسْجُدُ. (ج) [٤٢٤:ر]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٣) في رواية أبي ذر والكشميهني زيادة: «علي».

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فسلمنا».

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي. وبهامش اليونينية: إلى هنا سقطت الأبواب والتراجم، ومن هنا

تسقط الأبواب دون التراجم من سماع كريمة. اهـ.

(٦) في رواية ابن عساكر: «الآخيرة»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً.

(أ) أخرجه مسلم (٦٧٤) وأبو داود (٥٨٩) والترمذي (٢٠٥) والنسائي (٦٣٤، ٦٣٥، ٦٦٩، ٧٨١) وابن ماجه (٩٧٩)، وانظر

تحفة الأشراف: ١١١٨٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٣) والنسائي (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وابن ماجه (٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٥٠.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٢٨٩/٢.

٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ^(١)، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي / عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى،
ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا^(٢): لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣). قَالَ:
«ضَعُوا لِي^(٤) مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ^(٥)، فَذَهَبَ^(٦) لِيَنْوَأَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ
أَفَاقَ، فَقَالَ ﷺ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «ضَعُوا
لِي^(٧) مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». قَالَتْ: فَفَعَدَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوَأَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ:
«أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ^(٨): «ضَعُوا لِي^(٧) مَاءً فِي
الْمِخْضَبِ». فَفَعَدَ^(٩) فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوَأَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»
فَقُلْنَا^(١٠): لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ^(١١)
ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^(١٢)، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ،
فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا

(١) قوله: «بن عتبة» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقلنا».

(٣) في رواية أبي ذر وكريمة: «لا يا رسول الله، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ».

(٤) في رواية أبي ذر والحُموي والمُستلمي: «ضَعُونِي».

(٥) في رواية أبي ذر عن المُستلمي: «فقعده فاغتسل».

(٦) في رواية أبي ذر والكُشميَّهني: «ثم ذهب».

(٧) في رواية أبي ذر والحُموي والكُشميَّهني: «ضَعُونِي».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي و[عط] وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٩) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن الكُشميَّهني: «قعده».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قلنا».

(١١) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(١٢) في رواية أبي ذر عن الحُموي والمُستلمي: «الصَّلَاةُ الْعِشَاءُ الْآخِرَةَ» (ب، ص).

رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ. فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ^(١) بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، قَالَ: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ». فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتُمُّ^(٢) بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣) مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ.

قَالَ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥) مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: هَاتِي. فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ^(٦). ○^(٧) [ر: ١٩٨: ٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ^(٨)، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ^(٩): أَنْ اجْلِسُوا. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا^(١٠)، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا

(١) هكذا في رواية أبي ذر والكشميهني أيضًا، وفي روايته عن الحموي والمستملي: «وخرج».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «وهو قائم».

(٣) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقال».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر و[عط]: «رسول الله».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن أبي طالب عليه السلام».

(٧) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر و[عط] ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «شاكٍ» بإثبات الياء.

(٩) في رواية أبي ذر عن الحموي: «عليهم».

(١٠) في رواية أبي ذر وابن عساكر زيادة: «وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: ربنا لك [في رواية أبي ذر: ولك] الحمد».

فَصَلُّوا جُلُوسًا»^(١). [ط: ١١١٣، ١٢٣٦، ٥٦٥٨]

٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصَرَعَ عَنْهُ، فَجَحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ/ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا^(١)، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا^(٢)، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ^(٣)». (ب) [ر: ٣٧٨]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٥): قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا^(٦)، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْفُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ^(٧) ﷺ^(٨).

(١) قوله: «به فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً» ليس في رواية [عط]. وضبط في (ب، ص) ابتداء السقط في روايتهم من قوله: «فإذا».

(٢) في رواية الأصيلي و[عط] وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وإذا».

(٣) قوله: «وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر، وزاد في (ن، ص) أنه ليس في رواية [عط]، وزاد في (و، ب، ص) أنه ليس في رواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وقيد في (و، ب) بنسخة من رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «أجمعين».

(٥) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر و[عط]، ولم يشر في (ب، ص) إلى رواية [عط].

(٦) في رواية أبي ذر: «قياماً».

(٧) في رواية ابن عساكر: «رسول الله» (و، ص)، وهو موافق لما في السلطانية، وعزاها في (ن) إلى رواية الأصيلي، وهو موافق لما في الإرشاد، والأول أشبه بالصواب؛ لاتفاق الأصول على أن العبارة كلها ليست عند الأصيلي.

(٨) من قوله: «قوله: إذا صلى» إلى قوله: «ﷺ» ليس في رواية الأصيلي، وفي رواية [عط] مكانه: «هذا منسوخ؛ لأن النبي ﷺ صلى في مرضه الذي مات فيه قاعداً [قاعداً: ليست في (ن)] والناس خلفه قياماً».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٢) وأبو داود (٦٠٥) والنسائي في الكبرى (٧٥١٤) وابن ماجه (١٢٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٦.

(ب) أخرجه مسلم (٤١١) وأبو داود (٦٠١) والترمذي (٣٦١) والنسائي (٧٩٤، ٨٣٢، ١٠٦١) وابن ماجه (١٢٣٨)، وانظر تحفة

(٥٢) بَابُ (١) مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ؟

قَالَ (١) أَنَسٌ (٢): فَإِذَا (٤) سَجَدَ فَاسْجُدُوا. (٨٠٥)

٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (٥) - وَهُوَ غَيْرُ كُذُوبٍ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ

حَمِدَهُ» لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعَ سُجُودًا بَعْدَهُ. ○

حَدَّثَنَا (٦) أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، نَحْوَهُ بِهَذَا (٧). ○ (ط: ٧٤٧، ٨١١)

(٥٣) بَابُ (١) إِنْ مَن رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ

٦٩١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ (٨):

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا (٩) يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ: لَا يَخْشَى

أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ»، أَوْ: «يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ

صُورَةَ حِمَارٍ!؟». (ب) ○

[١/٢٨]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقال».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «عن النبي ﷺ»، ولم ينسبها في (ب، ص) إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية ابن عساكر: «إذا» (ن، و)، وعزاها في (ب) إلى رواية [عط] بدل ابن عساكر، وعزاها في (ص) إليهما معًا.

(٥) في رواية الأصيلي: «حدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٦) في رواية [عط]: «قال: وحدَّثنا».

(٧) بهامش اليونينية: سقط «حدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ» إلى «بهذا» عند الأصيلي وابن عساكر، وثبت جميع ذلك ما عدا «بهذا» عند أبي ذر. هـ. وقيد في (ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن المستملي.

(٨) لفظة: «قال» ثابتة في رواية أبي ذر أيضًا.

(٩) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «أولاً».

(أ) أخرجه مسلم (٤٧٤) وأبو داود (٦٢٠-٦٢٢) والترمذي (٢٨١) والنسائي (٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٢.

(ب) أخرجه مسلم (٤٢٧) وأبو داود (٦٢٣) والترمذي (٥٨٢) والنسائي (٨٢٨) وابن ماجه (٩٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٣٨٠.

(٥٤) بَابُ (١) إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى (٢)

- وَكَانَتْ (٣) عَائِشَةُ يَوْمَهَا عَبْدُهَا ذَكَوَانٌ مِنَ الْمُصْحَفِ (١) -

وَوَلَدِ الْبَغِيِّ وَالْأَعْرَابِيِّ وَالْغُلَامِ الَّذِي لَمْ يَخْتَلِمْ؛

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَوْمُهُمْ أَفْرُؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ» (٤) (ب)

٦٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ (٥)، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ الْعُصْبَةَ - مَوْضِعٌ (٦) بِقُبَاءَ (٧) - قَبْلَ

مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ (٨) ﷺ، كَانَ يَوْمُهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. (ج) ○

[ط: ٧١٧٥]

٦٩٣ - حَدَّثَنَا (٩) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (١٠) أَبُو التَّيَّاحِ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «والموالي» بالجمع.

(٣) في رواية [عط]: «وكان».

(٤) في رواية [عط] وأبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «ولا يُمنعُ

العبدُ من [في رواية ابن عساكر: «عن» (ب، ص)] الجماعةِ بغير [في رواية الأصيلي: «لغير»] علة».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عبد الله بن عمر».

(٦) هكذا في رواية لأبي ذر وابن عساكر أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أخرى لأبي ذر ورواية السمعاني عن

أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «مَوْضِعًا»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل

رواية أبي ذر.

(٧) ضبطها في (ب، ص): «بُقْبَاءَ».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النَّبِيِّ».

(٩) في رواية ابن عساكر: «حَدَّثَنِي».

(١٠) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٢/٢٩٠.

(ب) مسلم (٦٧٣) وأبو داود (٥٨٣) والترمذي (٢٣٥) والنسائي (٧٨٠) وابن ماجه (٩٨٠).

(ج) أخرجه أبو داود (٥٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨٠٠.

عن أنس^(١)، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبِشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَيْبَةٌ».^(١) [ط: ٦٩٦، ٧١٤٢]

(٥٥) بَابُ^(١): إِذَا لَمْ يُتِمَّ الْإِمَامُ وَأَتَمَّ^(٣) مَنْ خَلْفَهُ

٦٩٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا/ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».^(ب)

[١٤٠/٨]

(٥٦) بَابُ^(١) إِمَامَةِ الْمَفْتُونِ وَالْمُبْتَدِعِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: صَلَّى وَعَلَيْهِ بِدَعْتُهُ.^(ج)

٦٩٥ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٥): وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ خِيَارٍ^(٦): أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه وَهُوَ مَخْضُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ، وَنَزَلَ بِكَ مَا تَرَى^(٧)، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فِتْنَةٌ، وَتَبَجَّرَجُ. فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنَ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاؤُوا

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية ابن عساكر: «أتم» بإسقاط الواو.

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثني».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «محمد بن إسماعيل»، قارن بما في السلطانية، وبهامش اليونينية: سقط «قال أبو عبد الله» عند ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت، وثبت عند أبي ذر: «قال: وقال لنا محمد» إلى آخره. هـ.

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بن الخيَّار».

(٧) في رواية أبي ذر: «ترى» بالنون.

(أ) أخرجه ابن ماجه (٢٨٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٩. زَيْبَةٌ: حبة من العنب يابسة سوداء، قيل: شبهه بذلك لصغر رأسه، وذلك معروف في الحبشة، وقيل: لسواده، وقيل: لقصر شعر رأسه وتقلقله.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٤٢١٨.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٢٩٢/٢.

فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ. (١)

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا تَرَى أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُخَنَّبِ (١) إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا. (ب)

٦٩٦ - حَدَّثَنَا (٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأَبِي ذَرٍّ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَأَنَّ

رَأْسَهُ زَيْبَةٌ». (ج) [٦٩٣: ر]

(٥٧) بَابُ (٣): يَقُومُ عَنِ يَمِينِ الْإِمَامِ بِحِذَائِهِ (٤) سِوَاءَ إِذَا كَانَ اثْنَيْنِ

٦٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ،

ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ،

فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ - أَوْ قَالَ: حَطِيظَهُ - ثُمَّ

خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. (د) [١١٧: ر]

(٥٨) بَابُ (٣): إِذَا قَامَ الرَّجُلُ (٥) عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ

فَحَوَّلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ، لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُمَا (٧)

٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) ضبطت في (ن) بتشديد النون فقط، وذكر في الإرشاد الفتح والكسر.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «يقوم بحذاء الإمام عن يمينه».

(٥) في رواية ابن عساكر: «رجل».

(٦) لفظة: «عن» ثابتة في رواية الأصيلي أيضاً.

(٧) في رواية الأصيلي: «صلاته».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٩٨٢٧.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢/٢٩٣.

(ج) أخرجه ابن ماجه (٢٨٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٩.

(د) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٦٤، ١٣٦٧) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (٤٤٤، ٨٠٦، ٨٤٢،

١١٢١، ١٦٢٠) وابن ماجه (٤٧٦، ٩٧٣، ١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٩٦.

ابن سُلَيْمَانَ، عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نِمْتُ ^(١) عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ ^(٢) يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ عَمْرُو: فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرًا فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ. ^(١) [ر: ١١٧]

(٥٩) بَابُ (٣): إِذَا لَمْ يَنْوِ الْإِمَامُ أَنْ يَوْمَ ^(٤)، ثُمَّ جَاءَ ^(٥) قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ

٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي ^(٦)، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ أَصْلَى مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَاسِي، فَأَقَامَنِي ^(٧) عَنْ يَمِينِهِ. ^(ب) [ر: ١١٧]

(٦٠) بَابُ (٣): إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ، فَخَرَجَ فَصَلَّى ^(٨)

٧٠٠ - ٧٠١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمَهُ

(١) هكذا في حاشية رواية ابن عساکر أيضاً، وفي روايته ورواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «بَثُّ».

(٢) في متن (ب، ص): «علی»، وبهامش (ب): «كذا في اليونينية: «علی»، وفي أصول كثيرة صحيحة: «عن». اهـ.

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) قوله: «أَنْ يَوْمَ» ليس في رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية الأصيلي: «فجاء».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر زيادة: «مَيْمُونَةَ».

(٧) في رواية ابن عساکر: «وأقامني».

(٨) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «وصلی».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن إبراهيم».

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٦٤، ١٣٦٧) والترمذي (٢٣٢) وفي الشامل (٢٦٦) والنسائي

(٤٤٤، ٦٨٦، ٨٠٦، ٨٤٤، ١١٢١، ١٦٢٠) وابن ماجه (٤٢٣، ٩٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٦٢.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٦٤، ١٣٦٧) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (٨٠٦) وابن ماجه

(٤٢٣، ٩٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٥٢٩.

[١٤١/٨] - وَحَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ / قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ^(٢) يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمَهُ - فَصَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ، فَكَانَ مُعَاذًا ^(٣) تَنَاوَلَ ^(٤) مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «فَتَانٌ، فَتَانٌ، فَتَانٌ». ثَلَاثَ مَرَارٍ ^(٥) - أَوْ قَالَ: «فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا» ^(٦) - وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفَصَّلِ. قَالَ عَمْرٌو: لَا أَحْفَظُهُمَا. ^(٧) [ط: ٧٠٥، ٧١١، ٧١٦]

(٦١) بَابُ ^(٧) تَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ، وَإِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبَسًا،

قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا. فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّينَ، فَأَيْكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيْتَجَوَّزَ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ». ^(ب) [٩٠: ر]

(١) في رواية الأصيلي: «حدَّثني»، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «قال: وحدَّثني»، وفي رواية أَبِي ذَرٍّ: «قال: حدَّثني».

(٢) قوله: «بن جبل» ليس في رواية ابن عساکر.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية أَبِي ذَرٍّ عن الْكُشْمِينِيَّيْنِ ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فَكَانَ مُعَاذًا».

(٤) في رواية الأصيلي: «يَنَالُ»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية ابن عساکر ورواية أَبِي ذَرٍّ عن الْكُشْمِينِيَّيْنِ ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ.

(٥) في حاشية رواية ابن عساکر: «مرات».

(٦) في رواية أَبِي ذَرٍّ والأصيلي وكريمة وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فاتنًا» بالنصب في الثالثة أيضًا، وفي (ب، ص) أن في رواية الأصيلي زيادة: «ثلاث مرار».

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٤٦٥) وأبو داود (٦٠٠، ٧٩٠) والترمذي (٥٨٣) والنسائي (٨٣١، ٨٣٥، ٩٩٨) وابن ماجه (٩٨٦)، انظر تحفة الأشراف: ٢٥٥٢. تَنَاوَلَ مِنْهُ: تكلم فيه بسوء.

(ب) أخرجه مسلم (٤٦٦) والنسائي في الكبرى (٥٨٩١) وابن ماجه (٩٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٠٠٤.

الغداة: الفجر. يتجَوَّزُ: يخفّف.

(٦٢) بَابٌ (١): إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ

٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ^(٢) الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»^(١). ○

(٦٣) بَابٌ (١) مَنْ شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ

وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ^(٣): طَوَّلْتُ بِنَا يَا بُنَيَّ. (ب)

٧٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فُلَانٌ فِيهَا. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ^(٤) كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ^(٥)، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ؛ فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ»^(ج). ○ [ر: ٩٠]

٧٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِقَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاصِحِينَ وَقَدْ جَحَّحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) هكذا في رواية أبي ذر عن الكشميْنِيّ أيضاً، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «فيهم».

(٣) في رواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِيّ: «أبو أُسَيْدٍ» بفتح الهمزة وكسر السين، وهو خطأ كما قال القاضي عياض في المشارق.

(٤) في رواية الأصيلي وحاشية رواية ابن عساكر: «في موعظة».

(٥) في رواية ابن عساكر: «لَمُنْفَرِينَ»، قارن بما في الإرشاد.

(أ) أخرجه مسلم (٤٦٧) وأبو داود (٧٩٤) والترمذي (٢٣٦) والنسائي (٨٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨١٥. السَّقِيم: المريض.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٢٩٣/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٤٦٦) والنسائي في الكبرى (٥٨٩١) وابن ماجه (٩٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٠٠٤. يتَجَوَّزُ: يخفّف.

مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ^(١) نَاضِحَهُ^(٢)، وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ؛ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَانَ أَنْتَ؟!» - أَوْ قَالَ^(٣): «أَفَاتِنُ^(٤)؟!» - ثَلَاثَ مَرَارٍ^(٥)، «فَلَوْلَا صَلَّيْتُ بِ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ﴾^(٦)»، «وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا» ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾؛ فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذُو الْحَاجَةِ. أَحْسِبُ فِي الْحَدِيثِ^(٧) ○ [ر: ٧٠٠]

قال أبو عبد الله: / وَ^(٨) تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ / وَمِسْعَرٌ وَالشَّيْبَانِيُّ. [ب/٢٨] [١٤٢/٨]
قال عمرو وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: قَرَأَ مُعَاذٌ فِي الْعِشَاءِ بِالْبَقَرَةِ. وَتَابَعَهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ مُحَارِبٍ. (ب)
٧٠٦ - حَدَّثَنَا^(٩) أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ:

(١) في رواية الأصيلي ونسخة لأبي ذر: «فَبَرَكَ».

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «ناضِخَه».

(٣) لفظه: «قال» ليست في رواية الكُشْمِينِيَّ وكريمة.

(٤) في رواية ابن عساكر: «فاتن»، وفي رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر زيادة: «أنت»، ولم تنسب لحاشية رواية ابن عساكر في (ب، ص).

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «مَرَاتٍ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «﴿الْأَخْلُ﴾».

(٧) في رواية أبي ذر وكريمة والكُشْمِينِيَّ: «أَحْسِبُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ»، وفي رواية ابن عساكر: «وَأَحْسِبُ فِي هَذَا، وَفِي الْحَدِيثِ».

(٨) قوله: «قال أبو عبد الله: و» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٩) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت قبل الحديث زيادة: «باب»، وفي رواية أبي ذر قبل الحديث زيادة: «(٦٤) بَابُ الْإِجَازِ فِي الصَّلَاةِ وَإِكْمَالِهَا».

(أ) أخرجه مسلم (٤٦٥) وأبو داود (٧٩٠) والنسائي (٨٣١، ٨٣٥، ٩٨٤، ٩٩٧، ٩٩٨) وابن ماجه (٩٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٨٢.

الناضح: الجمل الذي يُسْتَقَى به الماء. جَنَّحَ اللَّيْلِ: أَقْبَلَ ظِلَامُهُ وَالْمَرَادُ أَوَّلُ اللَّيْلِ. نَالَ مِنْهُ: طَعَنَ فِيهِ

(ب) متابعة مسعر عند النسائي في الكبرى (١١٦٦٤)، ورواية عمرو بن دينار عن جابر عند البخاري (٧٠٠، ٧٠١، ٧١١)، ومتابعة الأعمش عند النسائي (٨٣١، ٩٩٧)، ولباقي الروايات والمتابعات انظر تغليق التعليق: ٢٩٤/٢.

عن أنس^(١)، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا. (١) ○

(٦٥) بَابُ (٢) مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ

٧٠٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) الْوَلِيدُ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى

ابن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أَطْوَلَ فِيهَا،

فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ». (ب) ○ [ط: ٨٦٨]

تَابَعَهُ بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَبَقِيَّةُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. (ج)

٧٠٨- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٧) شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،

قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ^(٨) يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ

ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِبُكَاءِ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمَّهُ^(٩). (د) ○

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «هو القراء».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حدَّثنا».

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن مسلم».

(٦) قوله: «أبي قتادة» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثني».

(٨) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٩) في رواية أبي ذر: «أَنْ يُفْتَنَ أُمَّهُ».

(أ) أخرجه مسلم (٤٦٩) وأبو داود (٨٥٣) والترمذي (٢٣٧) والنسائي (٨٢٤) وابن ماجه (٩٨٥)، وانظر تحفة الأشراف:

١٠٥٧.

(ب) أخرجه أبو داود (٧٨٩) والنسائي (٨٢٥) وابن ماجه (٩٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠.

(ج) متابعة بشر عند البخاري (٨٦٨)، ومتابعة ابن المبارك عند النسائي (٨٢٥)، ولمتابعة بقية انظر تعليق التعليق: ٢/٢٩٧،

وهدى الساري: ص ٢٨.

(د) أخرجه مسلم (٤٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٨.

٧٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ^(١):

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ^(٢): أَنَّ النَّبِيَّ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ». ^(١) [ط: ٧١٠]

٧١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ مِمَّا^(٦) أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ». ^(١) [ر: ٧٠٩] وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(٧) (ب)

(٦٦) بَابُ^(٨): إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا

٧١١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ:

عَنْ جَابِرٍ^(٩)، قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ. ^(ج) [ر: ٧٠٠]

(١) في رواية ابن عساکر: «... سعيد، عن قتادة».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حدّث» بحذف الضمير.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «نبي الله».

(٤) في رواية الأصيلي: «حدّثني».

(٥) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر.

(٦) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الكُشَمِيهَنِيِّ: «لَمَّا».

(٧) لفظة: «مثله» ليست في رواية الأصيلي وابن عساکر.

(٨) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الله».

(أ) أخرجه مسلم (٤٧٠) والترمذي (٣٧٦) وابن ماجه (٩٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٨.

الوجد: الخوف والشققة.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٢٩٨/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٤٦٥) وأبو داود (٥٩٩، ٦٠٠، ٧٩٠) والترمذي (٥٨٣) والنسائي (٨٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٠٤.

(٦٧) بَابُ (١) مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

٧١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، أَتَاهُ ^(١) يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(٢)». قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ بَيْنِي ^(٤)، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْفِرَاءَةِ. قَالَ ^(٥): «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(٦)». فَقُلْتُ ^(٧) مِثْلَهُ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «إِنَّكَ نَكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ / فَلْيُصَلِّ». فَصَلَّى، وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ الْأَرْضَ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: أَنْ صَلِّ. فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ. ^(١) [ر: ١٩٨]

تَابِعَهُ مُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. (ب)

(٦٨) بَابُ (١) الرَّجُلُ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ، وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ

وَيُذَكِّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيْتُمُوا بِي، وَلِيَأْتِمَنَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ». (ج)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية الأصيلي ونسخة زيادة: «بلال».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بالناس».

(٤) هكذا في رواية ابن عساكر أيضاً، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يَبْكُ» بالجزم.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَلْيُصَلِّ»، وفي رواية كريمة وابن

عساكر زيادة: «بالناس»، وضبط في (ب، ص، ز) رواية ابن عساكر كالمثبت في المتن: «فَلْيُصَلِّ».

(٧) في رواية الأصيلي: «قلت».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي (٨٣٣) وابن ماجه (١٢٣٢، ١٢٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٤٥.

يؤذنه: يُخَيِّرُهُ. أسيف: شديد الحزن رقيق القلب سريع البكاء. إنكن صواحب يوسف: أي تشبهن بكثرة الإلحاح على

غير الصواب. يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ: أي يمشي بينهما معتمداً عليهما من شدة التمايل والضعف. يخط برجليه الأرض: أي

يجرهما على الأرض من عدم القوة فيظهر أثرهما فيها.

(ب) انظر هدى الساري: ص ٣٤.

(ج) مسلم (٤٣٨) وأبو داود (٦٨٠) والنسائي (٧٩٥) وابن ماجه (٩٧٨).

٧١٣- حَدَّثَنَا^(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ^(٣) بِالنَّاسِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ^(٤) مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ^(٥) النَّاسُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ^(٦) بِالنَّاسِ». فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قَوْلِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ^(٧) مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ^(٥) النَّاسُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ. قَالَ^(٨): «إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ^(٩) بِالنَّاسِ». فَلَمَّا دَخَلَ^(١٠) فِي الصَّلَاةِ، وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خَفَةً، فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ يَخْطَانِ^(١١) فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ، ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ^(١٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١٣) حَتَّى جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ،

(١) في رواية أبي ذر: «حدّثني».

(٢) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية ابن عساکر وأبي ذر.

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «أبا بكرٍ يُصَلِّي».

(٤) في رواية ابن عساکر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحُموي والمُستملي: «متى يقوم».

(٥) في رواية أبي ذر: «لم يُسمع».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «أن يُصَلِّي».

(٧) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الحُموي والمُستملي: «متى يقوم»، وفي رواية أبي ذر والكُشمينهي: «متى ما يَقُمْ».

(٨) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٩) في رواية ابن عساکر: «أبا بكرٍ يُصَلِّي».

(١٠) في رواية أبي ذر عن الحُموي والمُستملي، وهو في نسخة من روايته: «داخل» (ن، ق)، وجعل في (ص) تخريج هذا الاختلاف على قوله: «حتى دَخَلَ الْمَسْجِدَ» الآتي، وضبطه: «داخِل» بكسر الخاء، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وهكذا ضبطه في الإرشاد لكن جعله في الموضوع الأول. وذكر في (و) الاختلاف ولم يُقيده بموضع منهما، وأهمل ذكره في (ب، ع).

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السّمعاني عن أبي الوقت: «تَخَطَّان» بالتاء.

(١٢) في رواية الأصيلي: «فجاءه».

(١٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «النبي».

فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ^(١) بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ○^(١) [ر: ١٩٨]

(٦٩) بَابٌ^(٢): هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ؟

٧١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ^(٣)، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ أَثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى أَثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ. ○(ب) [ر: ٤٨٢]

٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٤):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ^(٥) مِنَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَقِيلَ: صَلَّيْتَ^(٦) رَكَعَتَيْنِ.

فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ. ○(ج) [ر: ٤٨٢]

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «يقْتَدُونَ» فِعْلًا لَا اسْمًا.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) قوله: «بن أنس» ليس في رواية ابن عساكر.

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عبد الرحمن».

(٥) هكذا في رواية أبي ذر أيضًا (ص)، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وفي رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٦) في رواية أبي ذر والمُستَمَلِي: «قد صليت».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٨) والنسائي (٨٣٣) وابن ماجه (١٢٣٢، ١٢٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٩٤٥.

ثقل: اشتدَّ مرضه. جشهُ: صوته. أوماً: أشار.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٣) وأبو داود (١٠٠٨) والترمذي (٣٩٩) والنسائي (١٢٢٤-١٢٢٦، ١٢٢٨-١٢٣٠) وابن ماجه (١٢١٤)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (٥٧٣) وأبو داود (١٠٠٨، ١٠١٤) والنسائي (١٢٢٤-١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨-١٢٣٠)، وانظر تحفة الأشراف:

(٧٠) بَابٌ (١): إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ: سَمِعْتُ نَسِيحَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ، يَقْرَأُ (٢): ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ (٣) [يوسف: ٨٦]. (١)

[١٤٤/٨]

٧١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٤) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:
عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي (٥)
بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ
عُمَرَ فَلْيُصَلِّ (٦). فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ (٧)». فَقَالَتْ (٨) عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ (٩): قُولِي لَهُ:
إِنَّ أَبَا بَكْرٍ (١٠) إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ (١١) لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ (١٢)، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ (١٣).
فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ! إِنَّكَ لَأَنْتَنَنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ
فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ». قَالَتْ (١٤) حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ (١٥): مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. (ب) [ر: ١٩٨]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والحُموي: «فقرأ».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «الآية».

(٤) في رواية الأصيلي: «حدثني».

(٥) في رواية الأصيلي: «فليُصَلِّ» بالجزم.

(٦) في رواية أبي ذر: «يُصَلِّي». قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٧) في رواية أبي ذر: «بِالنَّاسِ» (ن، و).

(٨) في متن (ب، ص): «قالت».

(٩) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فقالَت عَائِشَةُ: فقلتُ لحفصة».

(١٠) في رواية أبي ذر والكُشميَنيَّ زيادة: «رجلٌ أسيِّف»، ولم ينسبها إلى الكُشميَنيَّ في (ب، ص).

(١١) في رواية أبي ذر: «إِذَا قَامَ مَقَامَكَ».

(١٢) في رواية أبي ذر والحُموي: «في البكاء»، وزاد في (ب، ص، و، ق) نسبتها إلى رواية المُستملي.

(١٣) في رواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «بِالنَّاسِ» (ن، و).

(١٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «فقالَت».

(١٥) قوله: «لعائشة» ثابت في رواية أبي ذر والكُشميَنيَّ أيضًا.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٠٠/٢. التَّشْيِيعُ: نَشَجُ الْبَاكِي إِذَا غَضَّ بِالْبُكَاءِ فِي حَلْقِهِ مِنْ غَيْرِ انْتِحَابٍ.

(ب) أخرجه مسلم (٤١٨) والترمذي (٣٦٧٢) والنسائي في الكبرى (١١٢٥٢) وابن ماجه (١٢٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٣.

(٧١) بَابُ ^(١) تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا

٧١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(٢) عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ:

سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَتَسْوُونَ^(٣) صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ». ^(٤) ○

[١/٢٩]

٧١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٥) /:

عَنْ أَنَسٍ ^(٥): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي». ^(٦) ○

[ط: ٧١٩، ٧٢٥]

(٧٢) بَابُ ^(١) إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٧١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَايِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ:

حَدَّثَنَا أَنَسٌ ^(٧)، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي» ^(٨). ^(ج) ○ [ر: ٧١٨]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَتَسْوُونَ» بواو ين.

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بِنِ صُهَيْب».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بِنِ مَالِك».

(٦) بهامش (ن) بخط النوري رَضِيَ: بلغت مقابلة بأصل السَّماع، فصَحَّ صحته، والحمد لله.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بِنِ مَالِك».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «الحدِيث».

(أ) أخرجه مسلم (٤٣٦) وأبو داود (٦٦٢، ٦٦٣) والترمذي (٢٢٧) والنسائي (٨١٠) وابن ماجه (٩٩٤)، وانظر تحفة

الأشراف: ١١٦١٩.

(ب) أخرجه مسلم (٤٣٤) والنسائي (٨١٤، ٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٩.

(ج) أخرجه النسائي (٨١٤، ٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥٨.

تَرَاصُّوا: تَقَارَبُوا وَتَلَاصَّفُوا.

(٧٣) بَابُ (١) الصَّفِّ الْأَوَّلِ

٧٢٠-٧٢١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْدَاءُ: الْعَرِيقُ، وَالْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْهَدِيمُ».
 وَقَالَ: «وَلَوْ^(٢) يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا^(٣)، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا
 وَلَوْ حَبَوًّا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ^(٤) لَأَسْتَهْمُوا».^(١) [ر: ٦١٥، ٦٥٣]

(٧٤) بَابُ (١) إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ^(٥) الصَّلَاةِ

٧٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ^(٦):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا
 عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ^(٧) الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ
 فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ^(٨)، وَأَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ إِقَامَةَ
 الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ».^(ب) [ط: ٧٣٤]

٧٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «لو».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «إليه».

(٤) في رواية الأصيلي ورواية ابن عساكر والمستملي: «ما في الصفِّ الأوَّل».

(٥) في رواية السَّمْعَانِي عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ: «إِتِمَام».

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «بِنِ مَنَّبِهِ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي: «ولك».

(٨) هكذا في رواية أبي ذر والكشَمِينِي أَيضًا، وَفِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَجْمَعِينَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣٧، ٤٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٥) وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٠، ٦٧١) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٩٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٢٥٧٠.
 الْعَرِيقُ: الَّذِي يَمُوتُ غَرَقًا. الْمَطْعُونُ: الَّذِي يَمُوتُ بِمَرَضِ الطَّاعُونِ. الْمَبْطُونُ: الَّذِي يَمُوتُ بِسَبَبِ الْأَمْرَاضِ الْبَاطِنَةِ.
 الْهَدِيمُ: الَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ. التَّهْجِيرُ: التَّبْكَيرُ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ وَالْمُبَادَرَةُ إِلَيْهِ. الْحَبْوُ: الْمَشْيُ عَلَى الْيَدَيْنِ وَالرَّكْبَتَيْنِ.
 اسْتَهَمُوا: افْتَرَعُوا عَلَيْهِ قُرْعَةً.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٧٥٣، ١٤٧٥٥.

عن أنس^(١)، عن النبي^{صلى الله عليه وسلم}، قال^(٢): «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ^(٣) مِنْ

إِقَامَةِ الصَّلَاةِ»^(٤). ○

(٧٥) بَابُ (٤) إِثْمَ مَنْ لَمْ يُتِمَّ^(٥) الصُّفُوفَ

٧٢٤- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ

الطَّائِي، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٧): أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا^(٨) مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتْ رَسُولَ اللَّهِ^{صلى الله عليه وسلم}؟ قَالَ: مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنْكُمْ لَا تُقِيمُونَ

الصُّفُوفَ. (ب) ○

وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ^(٩) الْمَدِينَةَ. بِهَذَا. (ج)

(٧٦) بَابُ (٤) الْإِزَاقِ الْمَنَكِبِ بِالْمَنَكِبِ وَالْقَدَمِ بِالْقَدَمِ فِي الصَّفِّ

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِمَّا يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ^(٥).

٧٢٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ^(١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ:

عَنْ أَنَسِ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ^{صلى الله عليه وسلم}، قَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي».

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية ابن عساکر: «عن أنس، قال: قال رسول الله^{صلى الله عليه وسلم}».

(٣) في رواية الأصيلي: «الصف» بالإنفراد، وخرَج له في (ب، ص) على لفظة: «الصفوف» في ترجمة الباب الآتي.

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية ابن عساکر: «يقم».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حدَّثنا».

(٧) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر.

(٨) لفظة: «مِنَّا» ثابتة في رواية الكُشْمِينِيَّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ أَيْضًا، وَلَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٩) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر وأبي ذر.

(١٠) في رواية ابن عساکر: «عمرُو، وهو ابنُ خَالِدٍ».

(أ) أخرجه مسلم (٤٣٣) وأبو داود (٦٦٨) وابن ماجه (٩٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٤٣.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٢٤٩.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٣٠١/٢-٣٠٢.

(د) أبو داود (٦٦٢).

وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مِنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَّمَهُ بِقَدَمِهِ. ^(١) ○ [ر: ٧١٨]

(٧٧) بَابٌ ^(١): إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنِ يَسَارِ الْإِمَامِ

وَحَوْلَهُ الْإِمَامُ خَلْفَهُ إِلَى يَمِينِهِ، تَمَّتْ صَلَاتُهُ

٧٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِرَاسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَرَقَدَ، فَجَاءَهُ ^(٣) الْمَوْذُنُ، فَقَامَ وَصَلَّى ^(٤) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ^(ب) ○ [ر: ١١٧]

(٧٨) بَابٌ ^(١): الْمَرْأَةُ وَخَدَهَا تَكُونُ صَفًّا

٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْحَاقَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَأُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا. ^(ج) ○ [ر: ٣٨٠]

(٧٩) بَابٌ ^(١) مَيْمَنَةُ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامِ

٧٢٨- حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قُمْتُ لَيْلَةَ أُصَلِّي عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَخَذَ بِيَدِي - أَوْ بَعْضِي - حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي ^(٥). ^(د) ○ [ر: ١١٧]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية أبي ذر.

(٣) في رواية ابن عساكر: «فجاء».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةُ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْحُمُويِّ وَالْمُسْتَمْلِي: «يصلِّي»، وفي رواية أبي ذر وَالْكُشْمِينِي: «فصلَّى».

(٥) في رواية أبي ذر وَالْكُشْمِينِي: «من ورائه».

(أ) أخرجه مسلم (٤٣٤) والنسائي (٨١٤، ٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٦.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ١٣٦٤، ١٣٦٧) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (١١٢١، ١٦٢٠) وابن ماجه (٤٢٣)، (١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٥٦.

(ج) أخرجه النسائي (٨٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٢.

(د) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (١٣٥٧) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (٤٤٢) وابن ماجه (٩٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٦٩.

(٨٠) بَابُ (١): إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الْقَوْمِ حَائِطٌ أَوْ سِتْرَةٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: يَأْتُمُّ بِالْإِمَامِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ أَوْ جِدَارٌ إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ^(٢).

٧٢٩- حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدٌ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) عَبْدُهُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ، وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ،

فَرَأَى النَّاسَ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أَنَسُ^(٦) يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا / بِذَلِكَ، [١٤٦/٨]

فَقَامَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ^(٧)، فَقَامَ مَعَهُ أَنَسُ^(٨) يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً^(٩)، حَتَّى

إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَ:

«إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ». (ب) [ط: ٧٣٠، ٩٢٤، ١١٢٩، ٢٠١١، ٢٠١٢، ٥٨٦١]

(٨١) بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ^(١٠)

٧٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ^(١١)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ

الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١٢):

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضًا، وفي روايته: «نُهَيْرٌ» بالتصغير.

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنى».

(٤) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن سلام».

(٥) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «ناس».

(٧) في رواية الأصيلي: «الليلة الثانية».

(٨) في رواية الأصيلي: «ناس».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ثلاثًا».

(١٠) الباب والترجمة ليسا في رواية الأصيلي.

(١١) في رواية أبي ذر: «الفُدَيْكِ».

(١٢) قوله: «بن عبد الرحمن» ليس في رواية ابن عساكر.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٠٣/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٧٨٢) وأبو داود (١١٢٦) والنسائي (٧٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٧.

عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ، يَبْسُطُهُ^(١) بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ^(٢) بِاللَّيْلِ، فَثَابَ^(٣) إِلَيْهِ نَاسٌ، فَصَلُّوا^(٤) وَرَاءَهُ. ○^(٥) [ر: ٧٢٩]

٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً^(٥) - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْالِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ^(٦) الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ^(٧)»، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. ○^(ب) [ط: ٦١١٣، ٧٢٩٠]

قَالَ عَقَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ رضي الله عنه ^(٨). ○ (٧٢٩٠)

(١) في رواية الأصيلي: «يَبْسُطُهُ».

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «ويحتجزه» بالزاي.

(٣) هكذا في رواية لابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكشميهني والمستملي أيضاً، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى حاشية رواية السمعاني عن أبي الوقت، وفي روايته ورواية أبي ذر وأخرى عن ابن عساكر والكشميهني ورواية الحموي: «فثاب» بالراء بدل الباء.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وصفوا»، وضبطت روايتهم في (ب، ص): «فصفوا».

(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني: «حجرة» بالزاي.

(٦) في رواية ابن عساكر: «علمت».

(٧) في رواية أبي ذر والكشميهني: «صنيعكم».

(٨) قوله: «قال عفان... إلخ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه مسلم (٧٨٢) وأبو داود (١٣٦٨، ١٣٧٣، ١٣٧٤) والنسائي (٧٦٢) وابن ماجه (٩٤٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٢٠.

يحتجزه: يتخذها كالحجرة.

(ب) أخرجه مسلم (٧٨١) وأبو داود (١٠٤٤، ١٤٤٧) والترمذي (٤٥٠) والنسائي (١٥٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٦٩٨.

(٨٢) بَابُ (١) إِيْجَابِ التَّكْبِيرِ، وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ^(١): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ. قَالَ أَنَسُ^(٢): فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»^(٤)، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ^(١) [٣٧٨:ر]

٧٣٣ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(٦)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ^(٧): حَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا، ثُمَّ^(٨) انْصَرَفَ فَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ - أَوْ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ - لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ^(٩)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «الأنصاري» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر والأصيلي.

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٤) قوله: «وإذا سجد فاسجدوا» ثابت في رواية أبي ذر والمستملي أيضًا.

(٥) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «الليث».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن أنس، قال» (ن، و)، وضبطت

رواية أبي ذر في (ب، ص): «عن أنس أنه قال»، وفي أخرى عنه فيهما ورواية ابن عساكر ورواية السمعاني

عن أبي الوقت: «عن أنس بن مالك قال».

(٨) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «فلما».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «ولك».

(أ) أخرجه مسلم (٤١١) وأبو داود (٦٠١) والترمذي (٣٦١) والنسائي (٧٩٤، ٨٣٢، ١٠٦١) وفي الكبرى (٧٥١٥) وابن ماجه

(١٢٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٧، ١٥٢٣.

جُحِشَ: خُدِشَ وَقُفِّرَ جِلْدُهُ. الشَّقُّ: الجَانِبُ.

الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»^(١). ○ [ر: ٣٧٨]

٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(١) ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ^(٢) الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»./ ○ [ط: ٧٢٢]

[١٤٧/٨]
[ب/٢٩]

(٨٣) بَابُ^(٣) رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِيحِ سِوَاءِ

٧٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا افْتَتِحَ الصَّلَاةُ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. ○ [ط: ٧٣٦، ٧٣٨، ٧٣٩]

(٨٤) بَابُ^(٣) رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ

٧٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٢) لفظه: «جُعِلَ» ليست في رواية الأصيلي.

(٣) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية أبي ذر: «حدَّثنا».

(٥) في رواية ابن عساكر: «عن ابن عمر»، وخرج لرواية ابن عساكر في (ب، ص) بعد قوله: «سالم بن عبد الله»، وفي رواية أبي ذر: «سالم، عن أبيه».

(٦) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(أ) أخرجه مسلم (٤١١) وأبو داود (٦٠١) والترمذي (٣٦١) والنسائي (٧٩٤، ٨٣٢، ١٠٦١) وفي الكبرى (٧٥١٥) وابن ماجه (١٢٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٧، ١٥٢٣.

(ب) أخرجه مسلم (٤١٤، ٤١٧) وأبو داود (٦٠٣، ٦٠٤) والنسائي (٩٢١، ٩٢٢) وابن ماجه (٨٤٦، ١٢٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٤٣.

(ج) أخرجه مسلم (٣٩٠) وأبو داود (٧٢١، ٧٢٢) والترمذي (٢٥٥، ٢٥٦) والنسائي (٨٧٦-٨٧٨، ١١٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٩١٥.

حَتَّى يَكُونَا^(١) حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.^(٢) [ط: ٧٣٥]

٧٣٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ^(٣)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْخُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا. (ب) ○

(٨٥) بَابٌ^(٤): إِلَى أَيْنَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟

وَقَالَ^(٥) أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَذَوَ^(٦) مَنْكِبَيْهِ. (٨٢٨)

٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ^(٨) قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ^(٩).

(١) في رواية أبي ذر: «تكونا» بالبناء المثناة الفوقية، وهو المثبت في متن (ب، ص).

(٢) في رواية ابن عساكر زيادة: «قال محمد: قال علي بن عبد الله: حق على المسلمين أن يرفعوا أيديهم؛ لحديث الزهري، عن سالم، عن أبيه^(١)».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «حدثنا خالد».

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «قال».

(٦) في رواية ابن عساكر: «إلى حذو».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرني».

(٨) في رواية ابن عساكر: «رسول الله».

(٩) قوله: «رأسه» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٣٩٠) وأبو داود (٧٢٢، ٧٢١) والترمذي (٢٥٥، ٢٥٦) والنسائي (٨٧٦-٨٧٨، ١١٨٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٩٧٩.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩١) وأبو داود (٧٤٥) والنسائي (٨٨٠، ٨٨١، ١٠٢٤، ١٠٥٦، ١٠٨٥-١٠٨٧، ١١٤٣) وابن ماجه (٨٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٧.

مِنَ السُّجُودِ^(١) ○ (ر: ٧٣٥)

(٨٦) بَابُ^(١) رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ

٧٣٩- حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ^(٢) كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ:

«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ^(٣)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ب) ○ (ر: ٧٣٥)

رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، مُخْتَصَرًا. (ج) ○

(٨٧) بَابُ^(١) وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى^(٤)

٧٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

[١٤٨/٨]

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ

الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا^(٥) أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (د) ○

قَالَ إِسْمَاعِيلُ^(٦): يُنْمَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَقُلْ: يَنْمِي. (هـ) ○

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر: «إِذَا دَخَلَ الصَّلَاةَ».

(٣) في رواية أبي ذر: «إِلَى النَّبِيِّ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «فِي الصَّلَاةِ».

(٥) في رواية ابن عساکر: «وَلَا».

(٦) في رواية ابن عساکر: «قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ».

(أ) أخرجه مسلم (٣٩٠) وأبو داود (٧٢١، ٧٢٢) والترمذي (٢٥٥، ٢٥٦) والنسائي (٨٧٦-٨٧٨، ١١٨٢)، وانظر تحفة

الأشراف: ٦٨٤١.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٠) وأبو داود (٧٢١، ٧٢٢، ٧٤١، ٧٤٢) والترمذي (٢٥٥، ٢٥٦) والنسائي (٨٧٦-٨٧٨، ١١٨٢)،

وانظر تحفة الأشراف: ٨٠١٧.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٣٠٥/٢.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٤٧٤٧.

(هـ) انظر تغليق التعليق: ٣٠٦/٢.

(٨٨) بَابُ (١) الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ

٧٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا؟! وَاللَّهِ مَا يَخْفَى^(١)

عَلَيَّ زُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأُرَاكُمْ وَرَاءَ^(٢) ظَهْرِي». (١) ○ (ر: ٤١٨)

٧٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٤)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي

لَأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرُبَّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ^(٥)». (ب) ○ (ر: ٤١٩)

(٨٩) بَابُ (٧) مَا يَقُولُ^(٨) بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٧٤٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ^(٩): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ^(١٠) كَانُوا يَقْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. (ج) ○

٧٤٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ

الْقَعْقَاعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي وأبي ذر ولا في رواية كريمة.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي: «لا يَخْفَى».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميَّيْنِ: «من وراء».

(٤) في رواية الأصيلي: «عن شعبة»، قارن بما في الإرشاد.

(٥) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر: «وإذا سجدتم».

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن المستملي: «ما يقرأ»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي أيضاً.

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(أ) أخرجه مسلم (٤٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٢١.

(ب) أخرجه مسلم (٤٢٥) والنسائي (١٠٥٤، ١١١٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٦٣.

(ج) أخرجه مسلم (٣٩٩) وأبو داود (٧٨٢) والترمذي (٢٤٦) والنسائي (٩٠٢، ٩٠٣) وابن ماجه (٨١٣)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٢٥٧.

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيْئَةً^(١) - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ^(٢) بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ^(٣)، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ». ^(٤) ○

(٩٠) بَابٌ (٤)

٧٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٥): أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ^(٦)، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ^(٧) فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «قَدْ دَنَّتْ مِنِّي الْجَنَّةُ، حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَحِجَّتْكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ^(٨)، وَأَنَا مَعَهُمْ^(٩)؟!»

(١) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشمِينِيَّ: «هُنَيْئَةً».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «أَسْكَوْتُكَ». وضبطت روايتهما في (ب، ص): «أَسْكَاتُكَ» وهو المثبت في متن (و).

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وبين القراءة».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٦) لفظة: «الركوع» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) في رواية الأصيلي: «ثم سجد».

(٨) قوله: «أي رب» ثابت في رواية أبي ذر عن الحَمُويِّ أيضاً.

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أوأنا معهم؟!».

(أ) أخرجه مسلم (٥٩٨) وأبو داود (٧٨١) والنسائي (٦٠، ٣٣٤، ٨٩٤، ٨٩٥) وابن ماجه (٨٠٥)، وانظر تحفة الأشراف:

فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ - قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، لَا أَطْعَمْتُمَهَا^(١)/ وَلَا أَرْسَلْتُمَهَا^(٢) تَأْكُلُ» قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ^(٣) أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَشِيشٍ أَوْ خَشَاشٍ^(٤)»^(٥) [ط: ٢٣٦٤]

(٩١) بَابُ^(٥) رَفْعِ الْبَصْرِ إِلَى الْإِمَامِ^(٦) فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ: «فَرَأَيْتُمْ^(٧) جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ». (١٢١٢)

٧٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ،

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ:

قُلْنَا لِحَبِيبٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا^(٩): بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ^(١٠)؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحَيْتِهِ^(ب) [ط: ٧٦٠، ٧٦١، ٧٧٧]

٧٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ

يَخْطُبُ، قَالَ:

(١) في رواية ابن عساكر والأصيلي ورواية أبي ذر عن المُستَملي: «لَا هِيَ أَطْعَمْتُمَا».

(٢) في رواية ابن عساكر والأصيلي: «وَلَا هِيَ أَرْسَلْتُمَا».

(٣) في رواية أبي ذر: «حَسِبْتُهُ»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «الْأَرْضِ»، وزاد في (و، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر عن الكُشميْنِيّ أَيْضًا، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وضُبطت «خشاش» في (ب، ص) مثلثة الخاء.

(٥) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) ضبط الهمزة في (و، ص) بالكسر، وبها وبالفتح معاً في (ع)، وأهمل ضبطها في باقي الأصول.

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «رَأَيْتُمْ».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بِنُ زِيَادٍ».

(٩) في رواية أبي ذر: «فَقُلْنَا».

(١٠) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر: «ذَلِكَ».

(أ) أخرجه النسائي (١٤٩٨) وابن ماجه (١٢٦٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧١٧.

خشيش أو خشاش الأرض: حشرات الأرض.

(ب) أخرجه أبو داود (٨٠١) والنسائي في الكبرى (٥٣٠) وابن ماجه (٨٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٥١٧.

يخطم: يكسر، والمراد شدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها. اضطراب: حركة.

حَدَّثَنَا ^(١) الْبَرَاءُ، وَكَانَ غَيْرَ ^(٢) كَذُوبٍ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ^(٣) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَامُوا قِيَامًا، حَتَّى يَرُؤْنَ ^(٤) قَدْ سَجَدَ. ^(١) [ر: ٦٩٠]

٧٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ^(٥)، قَالَ: حَسَفَتِ ^(٥) الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٦) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى، قَالُوا ^(٧): يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلُ ^(٨) شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ. قَالَ ^(٩): «إِنِّي أُرَيْتُ ^(١٠) الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُهَا ^(١١) مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا». ^(ب) [ر: ٢٩]

٧٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(١٢)، قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ^(١٣) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَفَعَى ^(١٣) الْمِنْبَرَ، فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ ^(١٤) قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ - مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالتَّارَ مُمْتَلِئَتَيْنِ

(١) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٢) في رواية أبي ذر: «وهو غير».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر وابن عساكر أيضًا، وبهامش اليونانية دون رقم: «رسول الله»، وهو المثبت في (و).

(٤) هكذا في رواية السمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وقد ضبب على النون في اليونانية، وفي رواية أبي ذر والأصيلي: «يرؤه».

(٥) في رواية كريمة: «كسفت».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «النبي».

(٧) في رواية أبي ذر: «فقالوا».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «تناولت».

(٩) في رواية أبي ذر وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(١٠) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «رأيت».

(١١) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «لأكلت».

(١٢) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(١٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رفعي».

(١٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بيده».

(أ) أخرجه مسلم (٤٧٤) وأبو داود (٦٢٢-٦٢٠) والترمذي (٢٨١) والنسائي (٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٢.

(ب) أخرجه مسلم (٩٠٧) وأبو داود (١١٨٩) والنسائي (١٤٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٧٧. تكعكع: تراجع إلى الخلف.

[1/30]

فِي / قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ. ثَلَاثًا. (١) ○ [ر: ٩٣]

(٩٢) بَابُ (١) رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُرْوَةَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ:

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ (٣)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟!». فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهَنَّ (٤) عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ». (ب) ○

(٩٣) بَابُ (١) الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٧٥١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «هُوَ اِخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ (٥) الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ». ○ [ط: ٣٢٩١]

٧٥٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (٦): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَقَالَ: «شَغَلْتَنِي (٧) أَعْلَامُ هَذِهِ،

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٣) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَهُ».

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَيَنْتَهَيَنَّ» بفتح الياء الأولى وسكون النون وفتح التاء وكسر الهاء وضم الياء الأخيرة (ن، ق)، وهو موافق لما في (ك)، وُضِبَتْ روايته عنهما في (ب، ص): «لَيُنتَهَيَنَّ» بضم الياء وسكون النون وفتح التاء والهاء والياء وتشديد النون؛ على البناء للمفعول، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٥) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «يَخْتَلِسُ».

(٦) زاد في (ب، ص): «قَالَ».

(٧) هكذا في رواية أبي ذر والكشميهني أيضاً، وفي روايته عن الحموي والمستملي: «شَغَلْتَنِي».

(أ) أخرجه مسلم (٢٣٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٧.

(ب) أخرجه أبو داود (٩١٣) والنسائي (١١٩٣) وابن ماجه (١٠٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٣.

(ج) أخرجه أبو داود (٩١٠) والترمذي (٥٩٠) والنسائي (١١٩٦-١١٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٦١.

أَذْهَبُوا بِهَا^(١) إِلَى أَبِي جَهْمٍ^(٢)، وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ^(٣)». (١) / (ر: ٣٧٣)

(٩٤) بَابُ (٤): هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ، أَوْ يَرَى شَيْئًا أَوْ بُصَاقًا فِي الْقِبْلَةِ؟

وَقَالَ سَهْلٌ: التَفَّتْ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَرَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. (٥) مِنَ الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلَ. (٦٨٤)

٧٥٣ - حَدَّثَنَا^(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(٨)، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ^(٩): رَأَى^(١٠) النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ، فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ أَنْصَرَفَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهَهُ،

فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ^(١٢) قَبَلَ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ». (ب) / (ر: ٤٠٦)

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِبْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ. (ج)

٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ^(١٣)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «بِه»، وَعَزَاهَا فِي (ب، ص) إِلَى نَسْخَةِ عَنْهُ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ: «أَبِي جَهْمٍ» بِالتَّصْغِيرِ.

(٣) ضَبَطَتْ فِي (ن) بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَأَهْمَلْ ضَبَطَ الْهَمْزَةَ، وَضَبَطَتْ فِي (ب، ص) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسَرَ الْبَاءَ، وَأَهْمَلْ ضَبَطَهُمَا فِي (و).

(٤) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٥) فِي نَسْخَةِ: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنِي».

(٧) قَوْلُهُ: «بَنُ سَعِيدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «الَلَيْثُ».

(٩) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ زِيَادَةً: «قَالَ».

(١٠) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «رِيئًا»، (ب، ص)، وَبِهَامِشِ (ب): كَذَا صُورَةٌ «رِيئًا» بِالْحُمْزَةِ فِي الْيُونَانِيَّةِ، وَصُورَتُهَا فِي الْفَرَعِ: «رِيئًا» بَرَاءً بَعْدَهَا يَاءٌ فَوْقَهَا هَمْزَةٌ. ١هـ.

(١١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَكَرِيمَةَ وَأَبِي ذَرٍّ: «رَسُولَ اللَّهِ».

(١٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَحَدَكُمْ».

(١٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «... اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٥٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٩١٤، ٩١٥، ٤٠٥٢) وَالنَّسَائِيُّ (٧٧١) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٥٥٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٤٣٤.

حَاصِيصَةٌ: ثَوْبٌ مِنْ حَرِيرٍ وَصُوفٍ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا مَحْطُوطٌ. الْأَنْبِجَانِيَّةُ: كَسَاءٌ غَلِيظٌ مِنَ الصُّوفِ لَيْسَ فِيهِ أَعْلَامٌ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٥٢٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٦٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٢٧١.

(ج) حَدِيثٌ مُوسَى بْنِ عُسَيْبَةَ (٥٤٧)، وَلِرِوَايَةِ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ٣٠٨/٢.

أَخْبَرَنِي أَنَسٌ ^(١)، قَالَ: بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الشَّرِيعِ بِمِثْلِ كَشَفِ سِتْرِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَظَنَّرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ بِضَحْكَ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ ^(٢) الصَّفِّ، فَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ، وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: أْتِمُوا ^(٣) صَلَاتَكُمْ. فَأَزْحَى ^(٤) السُّنْبُرُ، وَتَوُفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ. ^(٥) ^(٦) [ر: ٦٨٠]

(٩٥) بَابُ ^(٦) وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ

كُلُّهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافُ ^(٧)

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ ﷺ، فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكُّوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي! قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ^(٨): أَمَّا أَنَا، وَاللَّهِ فَإِنِّي ^(٩) كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرُمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَزْكَدُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأُخْفُ ^(١٠) فِي الْأُخْرِيِّينَ. قَالَ: ذَلِكَ ^(١١) الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ: رِجَالًا - إِلَى الْكُوفَةِ،

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بُنُ مَالِك».

(٢) لفظة: «له» ليست في رواية ابن عساکر.

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «أَنْ أْتِمُوا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَأَرْحَى».

(٥) بهامش (ن، و): آخر الجزء الثالث.

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) ضبطت الفاء في (ب، ص) بالفتح.

(٨) قوله: «أبو إسحاق» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٩) في رواية الأصيلي: «إِنِّي».

(١٠) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِي: «وَأُخْدِفُ».

(١١) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِي: «ذَلِكَ».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٩) والترمذي في الشمائل (٣٨٦) والنسائي في الكبرى (٧١٠٧) وابن ماجه (١٦٢٤)، وانظر تحفة الأشراف:

فَسَأَلَ^(١) عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، وَلَمْ^(٢) يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ^(٣)، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبُو سَعْدَةَ، قَالَ^(٤): «أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ^(٥) لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ. قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كاذِبًا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطْلُ عُمَرَةَ، وَأَطْلُ فَقرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ. وَكَانَ^(٦) بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابْتَنِي دَعْوَةَ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا^(٧) رَأَيْتُهُ بَعْدُ، قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرْقِ^(٨) يَغْمِزُهُنَّ^(٩)» [ط: ٧٧٠، ٧٥٨]

٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَخْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ:

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». (ب)

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٩) سَعِيدُ بْنُ

أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يَسْأَلُ».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «لَمْ».

(٣) زاد في متن (ب، ص): «فجلس» مضر وبأ عليها، وذكر أنها ليست في رواية ابن عساكر.

(٤) في رواية الأصيلي: «فقال».

(٥) لفظة: «كان» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فكان».

(٧) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وأنا».

(٨) في رواية كريمة: «الطريق»، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر.

(٩) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٤٥٣) وأبو داود (٨٠٣) والنسائي (١٠٠٢، ١٠٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٨٤٧.

أخرم: أنقص. أركد: أطول. لا يسير بالسريرة: لا يقود الجيوش بنفسه.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٤) وأبو داود (٨٢٢، ٨٢٣) والترمذي (٢٤٧، ٣١١) والنسائي (٩١٠، ٩١١) وابن ماجه (٨٣٧)، وانظر

تحفة الأشراف: ٥١١٠.

بِإِذْنِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدَّدَ، وَقَالَ^(١): «أَرْجِعْ فَصَلِّ^(٢)، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَرَجَعَ يُصَلِّي^(٣) كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثَلَاثًا، فَقَالَ^(٤): «وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَحْسِنَ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي». فَقَالَ^(٥): «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا^(٦) تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَتَعَدَلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(٧). [ط: ٧٩٣، ٦٢٥١، ٦٢٥٢، ٦٦٦٧]

(٩٦) بَابُ (٧) الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ^(٨)

٧٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فقال».

(٢) في رواية ابن عساكر: «وصل».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فصلى».

(٤) في رواية ابن عساكر: «قال».

(٥) في رواية الأصيلي: «قال»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية ابن عساكر أيضًا.

(٦) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِي: «بما».

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة حديث:

٧٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ:

قَالَ سَعْدٌ: كُنْتُ^(١) أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَاتِي الْعَشِيِّ^(٢) لَا أُخْرِمُ عَنْهَا، أَرْكَدُ^(٣)

فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَحْدِفُ^(٤) فِي الْآخِرِينَ. فَقَالَ^(٥) عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ذَلِكَ^(٦) الظَّنُّ بِكَ. [ر: ٧٥٥] [أخرجه مسلم

(٤٥٣) وأبو داود (٨٠٣) والنسائي (١٠٠٢، ١٠٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٨٤٧].

(١*) في رواية ابن عساكر: «قد كنت».

(٢*) في رواية ابن عساكر: «صلاتي العشاء».

(٣*) في رواية أبي ذر: «كنت أركد».

(٤*) في رواية أبي ذر والمستملي: «وأحدف»، وضبط روايتهما في (ن): «وأحقف» بفاءين، ونُسبت في (ب، ص) إلى رواية الحَمُويي والمستملي.

(٥*) في رواية أبي ذر والأصيلي: «قال».

(٦*) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ذاك».

(أ) أخرجه مسلم (٣٩٧) وأبو داود (٨٥٦) والترمذي (٣٠٣، ٢٦٩٢) والنسائي (٨٨٤) وابن ماجه (١٠٦٠، ٣٦٩٥)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٤٣٠٤.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ^(١) مِنْ اللَّهِ يَدْعُو بِقِرَاءَةِ الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى، وَيَقْصُرُ ^(٢) فِي الثَّانِيَةِ، وَيُسْمَعُ الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَكَانَ يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى، وَكَانَ يُطَوَّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ. ^(٣) [ط: ٧٦٢، ٧٧٦، ٧٧٨، ٧٧٩]

٧٦٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ:

سَأَلْنَا حَبَّابًا: أَكَانَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ يَدْعُو بِقِرَاءَةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا ^(٤): بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ^(٥)؟ قَالَ: بِأَضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ ^(٦). ^(ب) [ر: ٧٤٦]

(٩٧) بَابُ ^(٧) الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ

٧٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ:

قُلْتُ ^(٨) لِحَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ: أَكَانَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ يَدْعُو بِقِرَاءَةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ ^(٩). قَالَ: قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ قِرَاءَتَهُ؟ قَالَ: بِأَضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ. ^(ب) [ر: ٧٤٦]

٧٦٢- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ ^(١٠) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

(١) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(٢) ضبطت في (ب، ص، ق): «يُقَصِّرُ» في الموضوعين.

(٣) قوله: «بن حفص» ليس في رواية الأصيلي، وزاد في (ن، و، ق) أنها ليست في رواية أبي ذر.

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «قلت».

(٥) في رواية أبي ذر زيادة: «ذلك».

(٦) في رواية الأصيلي: «لِحْيَتِهِ».

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٨) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «قلنا»، وقيد في (و، ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن الكشميهني.

(٩) قوله: «قال: نعم» ليس في رواية ابن عساكر.

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي: «مكِّي».

(أ) أخرجه مسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨-٨٠٠) والنسائي (٩٧٤-٩٧٨) وابن ماجه (٨١٩، ٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٨.

(ب) أخرجه أبو داود (٨٠١) والنسائي في الكبرى (٥٣٠) وابن ماجه (٨٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٥١٧.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ سُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحياناً. (١) ○ [ط: ٧٥٩]

(٩٨) بَابُ (١) الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ:

إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ، وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَالْمُرْسَلَتْ عُرْفًا﴾ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ (١) لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَأَخْرُ/ مَا سَمِعْتُ (٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ. (ب) ○ [١٥٢/٨] [ط: ٤٤٢٩]

٧٦٤ - حَدَّثَنَا (٤) أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ ابْنِ الْحَكَمِ، قَالَ:

قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ (٥)، وَقَدْ سَمِعْتُ (٦) النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطُولٍ (٧) الطُّوْلَيْنِ؟ (٨) ○

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) قوله: «والله» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية كريمة.

(٣) في رواية ابن عساكر: «ما سمعته».

(٤) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(٥) في رواية أبي ذر والكشميهني وكريمة وحاشية رواية ابن عساكر: «بقصار المفضل»، وهي مثبتة في متن (ب، ص)، وفي حاشية رواية أبي ذر: «بقصار، يعني: المفضل».

(٦) في (ب، ص): «سمعت»، وأهمل الضبط في (ن).

(٧) لم تضبط في الأصول إلا في (ب) فضبطت: (بطول)، ولم نر لها وجهًا، والمثبت موافق لضبط الكرمانى وابن حجر والعيني والقسطلاني، وفي رواية الأصيلي وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بطول».

(٨) بهامش (ن) بخط النويري رضي الله عنه: بلغت مقابلة بأصله مرة ثانية.

(أ) أخرجه مسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨-٨٠٠) والنسائي (٩٧٤، ٩٧٥-٩٧٨) وابن ماجه (٨١٩، ٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٨.

(ب) أخرجه مسلم (٤٦٢) وأبو داود (٨١٠) والترمذي (٣٠٨) والنسائي (٩٨٥، ٩٨٦) وابن ماجه (٨٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٥٢.

(ج) أخرجه أبو داود (٨١٢) والنسائي (٩٨٩، ٩٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٣٨.

(٩٩) بَابُ (١) الْجَهْرِ فِي الْمَغْرِبِ

٧٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ

[ب/٣٠] مُطْعِمٍ/:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَرَأَ (٣) فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. (ب) [ط: ٣٠٥٠، ٤٠٢٣،

[٤٨٥٤]

(١٠٠) بَابُ (١) الْجَهْرِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ:

صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا الْمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ، قَالَ: سَجَدْتُ

خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَا أَرَأَى أَنْ أُسْجَدَ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. (ب) [ط: ٧٦٨، ١٠٧٤، ١٠٧٨]

٧٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ: أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ بِالتَّيْنِ

وَالزَّيْتُونِ. (ج) [ط: ٧٦٩، ٤٩٥٢، ٧٥٤٦]

(١٠١) بَابُ (١) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ بِالسَّجْدَةِ

٧٦٨- حَدَّثَنَا (٥) مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٦) النَّبِيُّ، عَنْ أَبِي

رَافِعٍ، قَالَ:

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٣) في رواية ابن عساكر: «يقرأ».

(٤) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٥) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٤٦٣) وأبو داود (٨١١) والنسائي (٩٨٧) وابن ماجه (٨٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣١٨٩.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٨) وأبو داود (١٤٠٨) والترمذي (٥٧٣) والنسائي (٩٦٨-٩٦١) وابن ماجه (١٠٥٨، ١٠٥٩)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٤٦٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (٤٦٤) وأبو داود (١٢٢١) والترمذي (٣١٠) والنسائي (١٠٠٠، ١٠٠١) وابن ماجه (٨٣٤)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٩١.

صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا^(١) خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ مِنَ الشَّيْخِ عَدِيٍّ، فَلَا أُرَازِلُ أُسْجِدُ بِهَا^(٢) حَتَّى أَلْقَاهُ^(٣). ○ (ر: ٧٦٦)

(١٠٢) بَابُ (٣) الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ

٧٦٩- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ:

سَمِعْتُ^(٤) الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ فِي الْعِشَاءِ^(٥)، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ، أَوْ: قِرَاءَةً^(ب). ○ (ر: ٧٦٧)

(١٠٣) بَابُ (٣) يُطَوَّلُ فِي الْأُولِيِّينَ، وَيَخْدِفُ فِي الْأُخْرِيِّينَ

٧٧٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ^(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ:

قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: لَقَدْ^(٧) شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ^(٨). قَالَ: أَمَّا أَنَا، فَأَمُدُّ فِي الْأُولِيِّينَ، وَأَخْدِفُ فِي الْأُخْرِيِّينَ، وَلَا أَلُو مَا افْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: صَدَقْتَ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ. أَوْ: ظَنِّي بِكَ^(ج). ○ (ر: ٧٥٥)

(١) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ وَالْحَمَوِيِّ: «فِيهَا».

(٢) في رواية ابْنِ عَسَاكِرَ وَرَوَايَةُ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فِيهَا».

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابٌ» لَيْسَتْ فِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «أَنَّهُ سَمِعَ».

(٥) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالْتَيْنِ وَالزَيْتُونِ».

(٦) في رواية الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ».

(٧) في رواية ابْنِ عَسَاكِرَ وَرَوَايَةُ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «قَدْ»، قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٨) ضَبَطَتْ فِي (و) بِالْجَرِّ وَالنَّصْبِ، وَضَبَطَتْ فِي (ن) بِالْجَرِّ وَحَرَكَةً أُخْرَى لَمْ تَتَضَحَّ أَهِيَ رَفَعَ أَمِ نَصَبٌ،

وَضَبَطَهَا فِي (ق) بِالْجَرِّ، وَأَهْمَلْ ضَبَطَهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ، قَالَ فِي الْإِرْشَادِ: بِالْجَرِّ فِي الْفَرْعِ وَأَصْلُهُ...

وَضَبَطَهَا الْعَيْنِيُّ بِالرَّفْعِ. اهـ. وَفِي رَوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَتَّى فِي الصَّلَاةِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٠٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٧٣) وَالنَّسَائِيُّ (٩٦٨-٩٦١) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٥٨، ١٠٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٦٤٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٢١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٠٠، ١٠٠١) وَابْنُ مَاجَةَ (٨٣٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٩١.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٥٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٨٠٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٠٢، ١٠٠٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٨٤٧.

أَخْدَفَ: أَحْخَفَ. لَا أَلُو: لَا أَقْصَرَ.

بَابُ (١٠٤) الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ

وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِالطُّورِ. (١٦١٩)

٧٧١- حَدَّثَنَا أَدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ^(١)، قَالَ:

دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيٌّ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ^(٢)، فَقَالَ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَيَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ

وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَلَا

يُحِبُّ/ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ^(٤) الرَّجُلُ فَيَعْرِفُ جَلِيسَهُ،

وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ - أَوْ إِحْدَاهُمَا - مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى الْمِئَةِ. (١) [ر: ٥٤١]

٧٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ^(٥)، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ^(٦)، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْرَأْتُ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ

خَيْرٌ. (ب) ○

بَابُ (١٠٥) الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٧)

وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: طُفْتُ وَرَاءَ النَّاسِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، وَيَقْرَأُ^(٨) بِالطُّورِ. (١٦١٩)

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «هو أبو المنهال».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «الصلاة» بالافراد.

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «وَيَنْصَرِفُ».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «نَقْرَأُ».

(٦) لفظة: «عنكم» ثابتة في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ أَيْضًا (ب، ص)، وليست في رواية أبي ذر

والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت.

(٧) في رواية أبي ذر: «صلاة الصبح».

(٨) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «يَقْرَأُ» دون واو.

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٧) وأبو داود (٣٩٨، ٤٨٤٩) والترمذي (١٦٨) والنسائي (٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٩٤٨) وابن ماجه (٦٧٤)،

(١١٨، ٧٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٠٧.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٦) وأبو داود (٧٩٧) والنسائي (٩٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤١٩٠.

٧٧٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢)، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا^(٣): حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَاَنْظُرُوا^(٤) مَا هَذَا^(٥) الَّذِي حِيلَ^(٦) بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ. فَاَنْصَرَفَ أَوْلِيكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ. فَهَنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا^(٧): يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَتَأْمَنَّا بِهِ، وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢] فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ﴾، وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ^(٨). [ط: ٤٩٢١]

٧٧٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ، ﴿وَمَا كَانَ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «هو جعفر بن أبي وحشية».

(٢) في رواية الأصيلي: «عبد الله بن عباس».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «قالوا».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «وانظروا».

(٥) لفظه: «هذا» ليست في رواية ابن عساكر.

(٦) في حاشية رواية ابن عساكر و[ق]: «حال»، وذكر في (ب) أن قوله: «حِيلَ» قد ضرب وضُرب عليه معاً في اليونينية، ونقل ذلك في الإرشاد أيضاً.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقالوا».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «﴿أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرَيْنِ لَإِخْنٍ﴾».

(أ) أخرجه مسلم (٤٤٩) والترمذي (٣٣٢٣) والنسائي في الكبرى (١١٦٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٥٢.

طائفة: جماعة. عامدين: قاصدين. سوق عكاظ: موضع معروف بأطراف مكة المكرمة. حيل: منع. الشُّهُبُ: النجوم.

تهامة: اسم يطلق على مكة المكرمة وما حولها، وأصلها من التَّهَم وهو شدة الحرِّ وركود الرِّيح. نخلة: موضع بتهامة.

رَبِّكَ نَسِيًّا ﴿مريم: ٦٤﴾، ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْرَةٌ ﴿١﴾ حَسَنَةٌ ﴿الأحزاب: ٢١﴾﴾. (١)

(١٠٦) بَابُ (٣) الْجَمْعِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ (٤)

وَالْقِرَاءَةَ بِالْحَوَاتِمِ (٥)، وَبِسُورَةٍ (٦) قَبْلَ سُورَةٍ، وَبِأَوَّلِ سُورَةٍ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُؤْمِنُونَ (٧) فِي الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرَ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرَ عِيسَى، أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ. (ب)

وَقَرَأَ عَمْرٌ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِمِئَةِ وَعِشْرِينَ آيَةً مِنَ الْبَقَرَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةٍ مِنَ الْمَثَانِيِّ.

وَقَرَأَ الْأَخْنَفُ بِالْكَهْفِ فِي الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ بِيُوسُفَ / أَوْ يُونُسَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عَمْرٍ ﷺ [١٥٤/٨].
الصُّبْحَ بِهِمَا.

وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِأَرْبَعِينَ آيَةً مِنَ الْأَنْفَالِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةٍ مِنَ الْمُفْصَلِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ - فِيمَنْ يَقْرَأُ سُورَةً وَاحِدَةً (٨) فِي رَكْعَتَيْنِ (٩)، أَوْ يُرَدِّدُ سُورَةً وَاحِدَةً فِي رَكْعَتَيْنِ - :

كُلُّ كِتَابِ اللَّهِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ (١٠) ﷺ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمُهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ (١١)،

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَلَقَدْ ﴿﴾».

(٢) هَكَذَا بِكسر الهمزة على قراءة الجمهور غير عاصم.

(٣) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ: «رَكْعَةٌ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «بِالْحَوَاتِمِ».

(٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَسُورَةٌ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «الْمُؤْمِنِينَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «بِسُورَةٍ وَاحِدَةٍ».

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فِي الرَّكْعَتَيْنِ».

(١٠) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «ابْنِ مَالِكٍ».

(١١) ضَبَطَتْ فِي (ب، ص): «قُبَاءَ» مَصْرُوفَةً، وَأَهْمَلْ ضَبْطَهَا فِي (و).

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٦٠٠٤.

(ب) مسلم (٤٥٥) وأبو داود (٦٤٩) والنسائي (١٠٠٦) وابن ماجه (٨٢٠).

وَكَانَ^(١) كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً^(٢) يَقْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يُقْرَأُ^(٣) بِهِ^(٤)، افْتَتَحَ: بِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً^(٥) أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا^(٦): إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ^(٧) تَرَى أَنَّهَا لَا تُجْزِيكَ^(٨) حَتَّى تَقْرَأُ^(٩) بِأُخْرَى^(١٠)! فِيمَا تَقْرَأُ^(١١) بِهَا، وَإِنَّمَا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأُ^(١٢) بِأُخْرَى. فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمِّكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوا يُرَوْنُ^(١٣) أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمِّهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُهَا. فَقَالَ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ»^(١٤).

٧٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ^(١٤)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَايِلَ، قَالَ:

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فكان».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «بِسُورَةٍ».

(٣) ضبطت في (ب) بفتح الياء، وعزا ضمها إلى رواية أبي ذر، وهو موافق لما في السلطانية.

(٤) في رواية ابن عساكر: «بها».

(٥) في رواية أبي ذر: «بِسُورَةٍ».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقالوا».

(٧) لفظة: «ثم» ليست في رواية ابن عساكر.

(٨) في متن (و، ب، ص، ق): «ثم لا ترى أنها تجزيك»، وأشار إليه في (ن).

(٩) ضبطت في (و، ص، ع): «تقرأ» بالنصب.

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي: «بالأخرى».

(١١) في (ن): «يقراء»، وفي رواية أبي ذر: «أَنْ تَقْرَأَ».

(١٢) ضبطت في (ب): «وتقرأ» بالرفع، وأهمل ضبطها في (ن، و).

(١٣) أهمل ضبط الياء في الأصول إلا في (ب) فضبطها بالفتح، وفي (ق) بضمها، وفي (ع) بهما معاً، وفي رواية

الأصيلي: «يرؤونه».

(١٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا عمرو بنُ مُرَّةَ».

جاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفْضَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ! لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ (١) مِنْهُ لِيُذَكِّرَ بِهَا قَوْمَهُ بِمَنْ يَفْرُقُونَ (٢) بَيْنَهُمْ. فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْضَلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ (٣) [٥٠٤٣، ٤٩٩٦: ط] (١)

(١٠٧) بَابُ (٤): يَقْرَأُ فِي الْأَخْرَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ مِنْهُ لِيُذَكِّرَ بِهَا قَوْمَهُ بِمَنْ يَفْرُقُونَ (١) بَيْنَهُمْ. فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْضَلِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَتُسَمِعُنَا الْآيَةَ، وَيَطْوِلُ/ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا (٥) لَا يَطْوِلُ (٦) فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ. (ب) [٧٥٩: ر]

(١٠٨) بَابُ (٤) مَنْ خَافَتِ الْقِرَاءَةَ (٧) فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ: عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ: قُلْتُ (٩) لِحَبَابٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ لِيُذَكِّرَ بِهَا قَوْمَهُ بِمَنْ يَفْرُقُونَ (١) بَيْنَهُمْ. فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْضَلِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَتُسَمِعُنَا الْآيَةَ، وَيَطْوِلُ/ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا (٥) لَا يَطْوِلُ (٦) فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ. (ج) [٧٤٦: ر]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «رسول الله».

(٢) ضبطت الراء في (و) بالكسر، وبالضم والكسر في (ب، ص).

(٣) لفظه: «كل» ليست في رواية ابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية أبي ذر عن الحثوبي والمستملي: «بما».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يطيل».

(٧) في رواية الكشميهني: «بالقراءة».

(٨) قوله: «ابن سعيد» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت ولا في نسخة لأبي ذر.

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: قلنا».

(أ) أخرجه مسلم (٨٢٢) وأبو داود (١٣٩٦) والنسائي (١٠٠٥، ١٠٠٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٨٨.

الهذ: الإسراع المفرط الزائد عن الحد. النظائر: المتشابهة في المعاني أو المتقاربة في الطول والقصر. يقرن: يجمع.

(ب) أخرجه مسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠) والنسائي (٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨) وابن ماجه (٨١٩)، (٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٨.

(ج) أخرجه أبو داود (٨٠١) والنسائي في الكبرى (٥٣٠) وابن ماجه (٨٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٥١٧.

(١٠٩) بَابٌ (١): إِذَا سَمِعَ (٢) الْإِمَامَ الْآيَةَ

٧٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا (٣) الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ

ابن أبي قتادة (٤):

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَشُورَةَ مَعَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا، وَكَانَ يُطِيلُ (٥) فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى. ○ (١) [ر: ٧٥٩]

[١٥٥/٨]

(١١٠) بَابٌ (٦): يُطَوَّلُ فِي الرَّكْعَةِ/ الْأُولَى

٧٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ:

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَيُقْصِرُ فِي

الثَّانِيَةِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. (ب) ○ [ر: ٧٥٩]

(١١١) بَابٌ (٦) جَهْرُ الْإِمَامِ (٧) بِالتَّامِينَ

وَقَالَ عَطَاءٌ: آمِينَ دُعَاءٌ.

أَمَّنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ وَرَاهُ حَتَّىٰ إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لَللَّجَّةَ (٨).

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُنَادِي الْإِمَامَ: لَا تَغْتَنِي (٩) بِآمِينَ.

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، والباب بمحتواه ثابت في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني أيضًا.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «إِذَا سَمِعَ».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنِي».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن عبد الله بن أبي قتادة».

(٥) في رواية أبي ذر: «يُطَوِّلُ».

(٦) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٧) زاد في متن (ب، ص): «وَالنَّاسُ» مضروبٌ عليها وعليها علامة السقوط، وذكر في (ب) أنها هكذا في اليونانية.

(٨) بهامش اليونانية دون رقم: «لَرَجَّةٌ» بالزاي.

(٩) في رواية ابن عساكر: «لَا تَسْبِقْنِي».

(أ) أخرجه مسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨-٨٠٠) والنسائي (٩٧٤-٩٧٨) وابن ماجه (٨١٩، ٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٨.

(ب) أخرجه مسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨-٨٠٠) والنسائي (٩٧٤-٩٧٨) وابن ماجه (٨١٩، ٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٨.

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَدَعُهُ، وَيَحْضُهُمْ، وَسَمِعْتُ مِنْهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا^(١).

٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ^(٣) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَامِينُهُ تَامِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَقَالَ^(٤) ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ^(٥) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «أَمِينَ». (ب) ○ [ط: ٦٤٠٢]

(١١٢) بَابُ^(٥) فَضْلِ التَّامِينِ

٧٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٦): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٧) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (ج) ○

(١١٣) بَابُ^(٥) جَهْرِ الْمَأْمُومِ بِالتَّامِينِ^(٦)

٧٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَلِّمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ^(٧):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٨) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضْلَاءٍ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». (د) ○ [ط: ٤٤٧٥]

(١) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحُمَيْدِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «خَبْرًا» بالباء.

(٢) في رواية الأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساکر والأَصِيلِيِّ ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر والأَصِيلِيِّ وابن عساکر: «قال» بإسقاط الواو.

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأَصِيلِيِّ.

(٦) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ أيضًا، وفي رواية أبي ذر: «بابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِآمِينَ».

(٧) في رواية الأَصِيلِيِّ زيادة: «السَّمَانِ».

(أ) انظر تغليق التعليق ٣١٧/٢. اللَّجَّةُ: الصوت المرتفع.

(ب) أخرجه مسلم (٤١٠) وأبو داود (٩٣٦) والترمذي (٢٥٠) والنسائي (٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٨) وابن ماجه (٨٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٢٤٢، ١٣٢٣٠.

(ج) أخرجه مسلم (٤١٠) وأبو داود (٩٣٦) والترمذي (٢٥٠) والنسائي (٩٣٠) وابن ماجه (٨٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٢٦.

(د) أخرجه مسلم (٤١٥) وأبو داود (٩٣٥) والنسائي (٩٢٧، ٩٢٩) وابن ماجه (٨٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٧٦.

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)
وَتُعْنِمُ الْمُجْمِرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. (ب)

(١١٤) بَابُ (١): إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

٧٨٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْأَعْلَمِ - وَهُوَ زِيَادٌ - عَنِ الْحَسَنِ:
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى (٢) الصَّفِّ،
فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ». (ج)

(١١٥) بَابُ (١): إِنْ تَمَّ التَّكْبِيرُ فِي الرَّكْعِ

قَالَ (٣) ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (٧٨٧)

فِيهِ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ. (٨١٨)

٧٨٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٤) خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنِ مُطَرِّفِ:
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: صَلَّى مَعَ عَلِيٍّ ﷺ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلُ صَلَاةً
كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٥) ﷺ. فَذَكَرَ / أَنَّهُ كَانَ يَكْبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ. (٥) [ط: ٧٨٦، ١٥٦/١]
[٨٢٦]

٧٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ (٦)، فَيَكْبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) بهامش اليونينية: ضرب على «إلى» عند الأصيلي. اهـ.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية لأبي ذر: «قاله»، وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت وأخرى
لأبي ذر: «وقال».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «أخبرنا».

(٥) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٦) في رواية أبي ذر والكشيتهبي: «لهم».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣١٩/٢.

(ب) النسائي (٩٠٥).

(ج) أخرجه أبو داود (٦٨٣، ٦٨٤) والنسائي (٧٨١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٥٩.

(د) أخرجه مسلم (٣٩٣) وأبو داود (٨٣٥) والنسائي (١٠٨٢، ١١٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٥٧.

لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ لِيُطِيعُوا. (أ) [ط: ٧٨٩، ٧٩٥، ٨٠٣]

(١١٦) بَابُ إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ

٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَّرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ: قَدْ^(١) ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم. أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتُ بِنَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم. (ب) [ر: ٧٨٤]

٧٨٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ^(٢) فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عليه السلام، قَالَ^(٣): أَوْلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ^(٤) النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَا أُمَّ لَكَ؟! (ج) [ط: ٧٨٨]

(١١٧) بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ

٧٨٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ^(٧) وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً. فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ. فَقَالَ^(٨): تَكَلَّفْتَكَ أُمَّكَ! سَنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم.
وَقَالَ^(٩) مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ. (د) [ر: ٧٨٧]

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر والكشمينيني: «لقد».

(٢) في رواية ابن عساكر: «فكَبَّرَ».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فقال».

(٤) في (و، ع) بالرفع.

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي: «اثنتين».

(٨) في رواية ابن عساكر: «قال».

(٩) في نسخة: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٣٩٢) والنسائي (١١٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٢٤٧.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٣) وأبو داود (٨٣٥) والنسائي (١٠٨٢، ١١٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٤٨.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٦٠١٨.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٦١٩٤.

٧٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُكْبَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ^(١)، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا لَكَ^(٢) الْحَمْدُ» - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(٣): «وَلَكَ الْحَمْدُ»^(٤) - ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ. (ب) ○ [ر: ٧٨٥]

(١١٨) بَابُ^(٥) وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ فِي الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ: أَمَكَنَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ. (٨٢٨)

٧٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ مُضْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ^(٦) بَيْنَ كَفَّيَّ، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْي، فَتَهَانِي أَبِي، وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَتُهِنَا عَنْهُ، وَأَمْرُنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ. (ج) ○

[١٥٧/٨]

(١١٩) بَابُ^(٥) إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ

٧٩١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ:

(١) في رواية أبي ذر: «من الركوع».

(٢) هكذا في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والكُشمِينِيَّ أيضاً، وفي روايةٍ أُخْرَى لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحُمَويِّ: «ولك».

(٣) في رواية أبي ذر: «قال عبد الله بن صالح، عن الليث» (ب، ص).

(٤) قوله: «قال عبد الله: ولك الحمد» ليس في رواية ابن عساكر.

(٥) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) أهمل ضبط الباء في (ن، و).

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٢٥/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٢) وأبو داود (٧٣٨، ٨٣٦) والنسائي (١٠٢٣، ١١٥٠، ١١٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٨٦٢.

(ج) أخرجه مسلم (٥٣٥) وأبو داود (٨٦٧) والترمذي (٢٥٩) والنسائي (١٠٣٢، ١٠٣٣) وابن ماجه (٨٧٣)، وانظر تحفة

رَأَى حُدَيْفَةَ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ^(١): مَا صَلَّيْتُ، وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ
الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢) ○ [٣٨٩: ر]

(١٢٠) بَابُ^(٣) اسْتِوَاءِ الظَّهْرِ فِي الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ فِي أَصْحَابِهِ: رَكَعَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ هَضَرَ^(٤) ظَهْرَهُ. (٨٢٨)^(٥)
٧٩٢ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٦) الْحَكَمُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى:
عَنِ الْبَرَاءِ^(٧)، قَالَ: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ^(٨) مِنْ

(١) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٢) في حاشية رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الكشيميهني زيادة: «عليها».

(٣) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الكشيميهني: «حَنَى».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر والحُمَيْدِي والكشيميهني زيادة:

«(١٢١) بَابُ حَدِّ اِتِّمَامِ الرُّكُوعِ وَالاعْتِدَالِ فِيهِ وَالْأَطْمَأْنِينَةَ^(*)».

(٦) في رواية أبي ذر: «أَخْبَرَنَا»، وفي رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن عازب».

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «رأسه».

(*) في رواية الكشيميهني: «وَالْأَطْمَأْنِينَةَ».

(أ) أخرجه النسائي (١٣١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٢٩.

قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ٢٨٩]: في قول حُدَيْفَةَ رحمته: (ولو مُتَّ مُتَّ) شاهدٌ على وقوع الجوابِ موافقاً للشَّرْطِ لفظاً ومعنى؛ لتعلُّق ما بعده به، وهو أخذ المواضع التي يعرض فيها للفضلة توقُّف الفائدة عليها؛ فيكون لها بذلك من لزوم الذكر ما للعمدة، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أُحْسِنْتُمْ لَأَنْقِضَنَّكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، فلولا [قوله: (على غير الفطرة) و﴿لَأَنْقِضَنَّكُمْ﴾] لم يكن للكلام فائدة. فيه أيضاً شاهدٌ على إخلاء جواب (لو) المثبت من اللام، وهو ممَّا يخفى على أكثر الناس مع أنَّه في مواضع من كتاب الله تعالى، نحو: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَاقِنِ﴾ [الأعراف: ١٥٥]... وفي قوله: (على غير الفطرة التي فطر الله محمداً رحمته) وجهان:

أحدهما: أن يكون الأصل: على غير الفطرة التي فطرها، والصمير ضمير الفطرة، ومنصوبٌ نصب المصدر، ثم حذفت لكونه متصلاً منصوباً بفعل، كما تقول: عرفت العطيئة التي أعطيته زيدا، والملامة التي أمتها عمرا، ثم تحذف فتقول: عرفت العطيئة التي أعطيته زيدا، والملامة التي أمت عمرا.

والثاني: أن يكون الأصل: على غير الفطرة التي فطر الله عليها، ثم حذفت (على) والمجرور بها؛ لتقدم مثلها قبل الموصول. وفيه ضعف؛ لعدم مباشرتها إياه، وعدم تعلُّقها بمثل ما تعلقت به في الصلة، فلو باشرتْها وتعلقت بمثل ما تعلقت به في الصلة؛ زال الضعف، كقولك: سلمت على الذي سلم زيد. ومثل هذا في عدم الضعف قوله تعالى: ﴿وَتَشْرَبُ مِمَّا شَرَبُوا﴾ [المؤمنون: ٣٣]؛ فإنَّ الجار الذي قبل (ما) مثل الذي بعدها، ومباشرٌ لها، ومتعلِّقٌ بمثل ما تعلقت به في الصلة. اهـ.

[ب/٣١]

الرُّكُوعِ، مَا خَلَا/الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. (١)(٢) ○ [ط: ٨٠١، ٨٢٠]

٧٩٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤): أَنَّ النَّبِيَّ (٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ (٦) رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» -ثَلَاثًا- فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، فَمَا (٧) أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي. قَالَ (٨): «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا (٩) تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». (ب) ○ [ر: ٧٥٧]

(١٢٣) بَابُ (١٠) الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ

٧٩٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ:

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُومِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ زِيَادَةَ: «(١٢٢) بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالْإِعَادَةِ».
- (٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنِي».
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيرِيِّ: «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُومِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «عَنِ النَّبِيِّ».
- (٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَدَخَلَ».
- (٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «مَا».
- (٨) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالَ».
- (٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «بِمَا».
- (١٠) لَفْظَةٌ: «بَابُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٧١) وَأَبُو دَاوُدَ (٨٥٢، ٨٥٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٩، ٢٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٦٥، ١١٤٨، ١٣٣٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٨١.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٨٥٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٣، ٢٦٩٢) وَالنَّسَائِيُّ (٨٨٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٦٠، ٣٦٩٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٣٠٤.

عن عايشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». ○(١) [ط: ٨١٧، ٤٢٩٣، ٤٩٦٧، ٤٩٦٨]

(١٢٤) بَابُ مَا يَقُولُ الْإِمَامُ وَمَنْ خَلْفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ

٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ يُكَبِّرُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ○(ب) [ر: ٧٨٥]

(١٢٥) بَابُ فَضْلِ «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». ○(ج) [ط: ٣٢٢٨]

(١٢٦) بَابُ

٧٩٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ / يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لِأَقْرَبِينَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَكَانَ ○(٥) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقْنُتُ فِي رَكْعَةِ الْأُخْرَى ○(٦) مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ.

[١٥٨/٨]

(١) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وزاد في (ب، ص) أنها ليست في رواية أبي ذر.

(٣) في رواية الأصيلي: «ولك».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(٥) في رواية ابن عساكر: «وكان».

(٦) هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي أيضاً، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى روايته عن المستملي أيضاً،

وفي رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «الركعة الآخرة».

(أ) أخرجه مسلم (٤٨٤)، وأبو داود (٨٧٧) والنسائي (١٠٤٧، ١١٢٢، ١١٢٣) وابن ماجه (٨٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٣٥.

(ب) أخرجه مسلم (٣٩٢، ٦٧٥)، وأبو داود (٨٣٦) والنسائي (١٠٢٣، ١٠٧٤، ١١٥٠، ١١٥٦) وابن ماجه (٨٧٥)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٣٠٢٧.

(ج) أخرجه مسلم (٤٠٩، ٤١٦) وأبو داود (٨٤٨) والترمذي (٢٦٧) والنسائي (١٠٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٦٨.

فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ. (١)

٧٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ^(١)، عَنْ أَبِي

قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ^(٢)، قَالَ: كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ. (ب) [ط: ١٠٠٤]

٧٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى

ابنِ خَلَادٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي^(٣) وَرَاءَ النَّبِيِّ^(٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَفَعَ

رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ^(٥) رَجُلٌ وَرَاهُ^(٦): «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا

كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا. قَالَ: «رَأَيْتُ بِضْعَةَ^(٧)

وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا؛ أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا^(٨)». (ج)

(١٢٧) بَابُ الْاطْمَأْنِينَةِ^(٩) حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَوَى^(١٠) جَالِسًا^(١١)، حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ. (٨٢٨)

(١) قوله: «الحذاء» ليس في رواية ابن عساكر.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «ابن مالك».

(٣) في رواية أبي ذر: «كُنَّا نُصَلِّي يَوْمًا» (ب، ص، ع).

(٤) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) لفظه: «وراه» ثابتة في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ أيضًا، وليست في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٧) في رواية أبي ذر والمُسْتَمَلِي: «بِضْعًا»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الحَمُويي.

(٨) في (و) بالنصب فقط، وأهمل ضبطها في (ن)، وفي رواية الأصيلي: «أولًا».

(٩) لفظه: «باب» ليست في رواية الأصيلي، وفي رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «الطَّمَأْنِينَةِ»، وزاد في (ن، ق) نسبتها إلى

رواية أبي ذر.

(١٠) في رواية أبي ذر: «فاستوى».

(١١) لفظه: «جالسًا» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٦٧٥، ٦٧٦) وأبو داود (١٤٤٠) والنسائي (١٠٧٣-١٠٧٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٤٢١.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٩٥٤.

(ج) أخرجه أبو داود (٧٧٠، ٧٧٣) والترمذي (٤٠٤) والنسائي (١٠٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٦٠٥.

يبتدرونها: يستبقون إليها.

٨٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:

كَانَ أَنَسٌ ^(١) يَنْعَتُ لَنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي، وَإِذَا ^(٢) رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ نَسِيَ. ^(١) [ط: ٨٢١]

٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى:

عَنِ الْبَرَاءِ ^(٣)، قَالَ: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُجُودُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ^(٤) مِنَ الرُّكُوعِ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. ^(ب) [ر: ٧٩٢]

٨٠٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ:

كَانَ ^(٥) مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ^(٦)، فَقَامَ فَأَمَكَّنَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَمَكَّنَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَبَ ^(٧) هُنَيْئَةً، قَالَ: فَصَلَّيْنَا بِهَا صَلَاةً شَخِخْنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ ^(٨)، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ اسْتَوَى

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك»، وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فاذا».

(٣) لفظة: «راسه» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «قام».

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «الصلوة» بالتعريف.

(٦) هكذا في رواية أبي ذر عن رواية الحموي والمستملي أيضاً، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية

السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «فأنصت».

(٧) هكذا في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني أيضاً: بضم الموحدة وفتح الراء، في

الموضعين. وفي (ز) أن رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «أبي يزيد»، وضبط

الإرشاد و(ز) لروايتي الحموي والمستملي: «أبي يزيد». وبهامش اليونينية: قال أبو ذر: الصواب أبو

بُرَيْدٍ (ب، ص)، وبهامشها أيضاً: قال الحافظ الإمام أبو علي الحسين بن محمد الجبائي ^(٩) و(يزيد)

بالياء المعجمة باثنتين من تحتها وزاء معجمة كثير في الأسماء والكنى، منهم: أبو يزيد عمرو بن سلمة

الجزمي، بكسر اللام، قاله عمرو بن علي. وهكذا هو مكث في الجامع الصحيح للبخاري، وفي الحديث =

(أ) أخرجه مسلم (٤٧٢، ٤٧٣) وأبو داود (٨٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٤٦.

(ب) أخرجه مسلم (٤٧١) وأبو داود (٨٥٢، ٨٥٤) والترمذي (٢٧٩، ٢٨٠) والنسائي (١٠٦٥، ١١٤٨، ١٣٣٢)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٨١.

قَاعِدًا، ثُمَّ نَهَضَ. (١) [٦٧٧: ر]

(١٢٨) بَابُ: يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. (ب)

٨٠٣-٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا (١) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا، فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ (٢)، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ يَقُولُ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» قَبْلَ

أَنْ يَسْجُدَ/ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» حِينَ يَهْوِي (٣) سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ (١٥٩/٨)

يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْاِثْنَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَقْرَبُكُمْ سَبْهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. ٧ قَالَا: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ

لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، يَدْعُو لِرِجَالِ فَيْسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ ابْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ

= الذي رواه أبو يوب السخيتياني عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث أنه ذكر صلاة رسول الله ﷺ، وفي

آخر الحديث: (كصلاة شيخنا أبي يزيد عمرو بن سلمة) هكذا روي عن البخاري: بالياء والراء من جميع

طرق الكتاب، إلا شيئاً ذكره أبو ذر الهروي عن شيوخه: أبي محمد الحموي عن الفربري؛ فإنه قال:

كصلاة شيخنا أبي بُرَيْدٍ، بالياء المعجمة بواحدة المضمومة وبالراء، هكذا كناه مسلم بن الحجاج في

كتاب الكنى في باب الباء، وقال أبو محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري: لم أسمع من أحد إلا

بالتزاي، قال: ومسلم بن الحجاج أعلم في أسماء المحدثين. ١هـ.

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «أَخْبَرَنَا».

(٢) قوله: «وغيره» ليس في نسخة.

(٣) في رواية أبي ذر: «يَهْوِي» بضم الياء.

(أ) أخرجه أبو داود (٨٤٢) والنسائي (١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨٥.

فأنصب: انتصب حتى استقرت أعضاؤه. الهنئة: القليل من الزمن.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٢٦/٢.

أَشَدُّ وَظَانَتَكَ^(١) عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ^(٢) كَسِنِي يَوْسُفَ». وَأَهْلُ الْمَشْرِقِ يَوْمِيذٍ مِنْ مُضَرٍّ مُخَالِفُونَ لَهُ.^(٣) ○ [٧٨٥:١] [ط:١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٣٣٨٦، ٤٥٦٠، ٤٥٩٨، ٦٢٠٠، ٦٣٩٣، ٦٩٤٠]

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ^(٣): مِنْ فَرَسٍ - فَجَحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا^(٤) - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُعُودًا - فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُوتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا». قَالَ سُفْيَانُ^(٥): كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمَرٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: لَقَدْ حَفِظْتُ؛ كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَلَكَ الْحَمْدُ». حَفِظْتُ^(٦): مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَنَا عِنْدَهُ: فَجَحِشَ سَاقُهُ الْأَيْمَنُ. (ب) ○ [ر: ٣٧٨]

(١٢٩) بَابُ^(٧) فَضْلِ السُّجُودِ

٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَرِيدَ اللَّيْثِيُّ:

(١) ضبطت في (ب، ص) بفتح الطاء، وأهمل ضبطها في (و)، وبهامش (ب، ص): هكذا الطاء مفتوحة في اليونانية. وزاد في (ب): وضبطها الشُّرَّاح بسكون الطاء، وهو كذلك في اليونانية في تفسير سورة النساء، والتي في تفسير سورة آل عمران كانت على الطاء فتحة ثم صلحت بالسكون. اهـ.

(٢) لفظة: «سنين» ليست في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية لأبي ذر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وذكر في (ب، ص) أنها ثابتة في رواية لأبي ذر.

(٣) قوله: «سفيان» ليس في رواية الأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي: «فَقَعَدْنَا».

(٥) قوله: «قال سفيان» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٦) في رواية ابن عساكر: «وحفظت».

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية الأصيلي.

(أ) أخرجه مسلم (٣٩٢) وأبو داود (٨٣٦) والترمذي (٢٥٤) والنسائي (١٠٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٨٦٤، ١٥١٥٩.

(ب) أخرجه مسلم (٤١١) وأبو داود (٦٠١) والترمذي (٣٦١) والنسائي (٨٣٢) وابن ماجه (١٢٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٨٥.

جَحِشٌ: خُدَشٌ وَقُشِرَ جِلْدُهُ. الشَّقُّ: الْجَانِبُ.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ^(١) لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا^(٢). قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُحْشِرُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ^(٣). فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوها، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. فَيَذَعُوهُمْ فَيُضْرَبُ^(٤) الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأَمْتِهِ، وَلَا يَنْتَكِلُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ. وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ/ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: [١٦٠/٨]

«فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ^(٥) النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُبْقِي بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدَلُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَشُوا^(٦) فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءَ الْحَيَاةِ، فَيَنْبِتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَنْزِعُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، مُقْبِلٌ^(٧) بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ^(٨)

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «في رؤية الشمس».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «يا رسول الله».

(٣) ضببط في (ن): «فليتبع»، وأهمل ضبطها في (و)، وفي رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فليتبعه».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ويضرب».

(٥) في رواية الكشميهني: «فتخطف» (ن، ق)، وضببط روايته في (و) بالتاء فقط، وضببط روايته في (ب)،

(ص): «فتتخطف».

(٦) بضم التاء المثناة الفوقية وكسر الحاء، وفتحهما أيضاً، هكذا بالضبطين في اليونينية.

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مقبلاً» بالنصب.

(٨) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «من».

النَّارِ، قَدْ^(١) فَشَبَّنِي رِيحُهَا، وَأَخْرَفَنِي ذَكَوُهَا^(٢). فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعَزَّتْكَ. فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ^(٣) مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهَجَّتِهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدَّمَنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ وَالْمِيثَاقَ^(٤) أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لَا أَكُونُ^(٥) أَشَقَى خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ^(٦) غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعَزَّتْكَ، لَا أَسْأَلُ^(٧) غَيْرَ ذَلِكَ. فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا، فَرَأَى زَهْرَتَهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّصْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: وَيَحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعُهُودَ^(٨) وَالْمِيثَاقَ^(٩) أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ. فَيَضْحَكُ اللَّهُ هَزْجَلٍ مِنْهُ^(١٠)، ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: تَمَنَّ. فَيَتَمَنَّ حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ^(١١) أَمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ هَزْجَلٍ: مِنْ كَذَا وَكَذَا^(١٢). أَقْبَلَ يُدَكِّرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ

(١) في رواية أبي ذر: «فقد».

(٢) في رواية أبي ذر: «ذكاها».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «ما شاء».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «والمواثيق».

(٥) في رواية الكُشْمِينِيَّيْنِ: «لا أكونن».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أن تسأل».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «لا أسألك».

(٨) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ أيضاً: بالجمع، وفي روايته عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «العهد»

بالإفراد.

(٩) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيَّيْنِ: «والمواثيق».

(١٠) لفظة: «منه» ليست في رواية الأصيلي.

(١١) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ: «انقطعت».

(١٢) في رواية أبي ذر: «زد من كذا وكذا»، وفي رواية ابن عساکر: «تمن كذا وكذا».

أَحْفَظُ^(١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَوْلَهُ: «لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ذَلِكَ لَكَ^(٢) وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ»^(٣). ○ [١٥: ٦٥٧٣، ٧٤٣٧] [٢٢: ٢٢]

(١٣٠) بَابٌ: يُبَدِّي صَبْعَيْهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

٨٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٤) بَكْرُ بْنُ مَضَرَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمَزٍ: [١٦١/٨]
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِينَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ^(٥) بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بِيَاضَ إِنْطِينِهِ. ○ [٣٩٠: ٢٠]

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ. ○ (ج)

(١٣١) بَابٌ: يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ^(٦)

قَالَ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ^(٧)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (٨٢٨)

(١٣٢) بَابٌ: إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ^(٨)

٨٠٨- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ^(٩)، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «لَمْ أَحْفَظْهُ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِي: «لَكَ ذَلِكَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٥) بِهَامِشِ (ب، ص): كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدِ الرَّاءِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «بَابٌ: يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ»، وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسَبَهَا إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٧) قَوْلُهُ: «السَّاعِدِيُّ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «سُجُودَهُ».

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «بْنُ مَيْمُونٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٣٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٤٩، ٢٥٥٧) وَالنَّسَائِيُّ (١١٤٠) وَابْنُ مَاجَةَ (٤٣٢٦، ٤٣٣٦)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣١٥١، ١٤٢١٣، ٤١٧٢.

تَمَارُونَ: تُشْكُونُ. الطَّوَاغِيتُ: كُلُّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى. يَجُوزُ: يَمْضِي عَلَيْهِ وَيَقْطَعُهُ. كَلَالِيبُ: جَمْعُ كَلُوبٍ وَهِيَ حَدِيدَةٌ

مَعْطُوفَةٌ الرَّأْسِ. السَّعْدَانُ: نَبْتُ لَهُ شَوْكٌ عَظِيمٌ مِنْ كُلِّ جَوَانِبِهِ. يُؤَيِّقُ: يُهْلِكُ. يُخْرَدَلُ: يُقْطَعُ. امْتَحَشُوا: احْتَرَقُوا. حَمِيلُ

السَّيْلِ: مَا يَحْمِلُهُ السَّيْلُ مِنَ الطِّينِ. قَشْبِنِي: آذَانِي وَأَهْلِكْنِي. ذَكَوْهَا: لَهَبَهَا وَوَهَجَهَا. بَهَجْتَهَا: زِينْتَهَا.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٩٥) وَالنَّسَائِيُّ (١١٠٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩١٥٧.

(ج) مُسْلِمٌ (٤٩٥).

عَنْ حُدَيْفَةَ: ^(١) رَأَى رَجُلًا لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ. قَالَ: وَأَخْسِبُهُ ^(٢) قَالَ: وَلَوْ ^(٣) مَتَّ مَتَّ ^(٤) عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(٥) [ر: ٣٨٩]

(١٣٣) بَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ

٨٠٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ^(٥) قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ^(٦)، وَلَا يَكْفُفَ
شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا: الْجَبْهَةَ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرَّجْلَيْنِ. ^(ب) [ط: ٨١٠، ٨١٢، ٨١٥، ٨١٦]
٨١٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٧)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَمَرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا
نَكْفُفَ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا». ^(ب) [ر: ٨٠٩]

٨١١- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ ^(٨):
حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا
قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ يَخْنِ أَحَدٌ مِنَّا ^(٩) ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى
الْأَرْضِ. ^(ج) [ر: ٦٩٠]

(١) في رواية كريمة زيادة: «أنه».

(٢) في رواية أبي ذر: «فَأَخْسِبُهُ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لو».

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «لَمَتَّ».

(٥) لفظه: «أنه» ثابتة في رواية ابن عساكر أيضًا، ولفظة: «قال» بعدها ثابتة في رواية كريمة.

(٦) في رواية الأصيلي: «عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ».

(٧) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي»، وفي رواية الأصيلي: «أَخْبَرَنَا».

(٨) قوله: «الْخَطَمِيِّ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي.

(٩) في رواية ابن عساكر: «لَمْ يَخْنِ أَحَدٌ مِنَّا».

(أ) أخرجه النسائي (١٣١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٤٤.

(ب) أخرجه مسلم (٤٩٠) وأبو داود (٨٨٩، ٨٩٠) والترمذي (٢٧٣) والنسائي (١٠٩٣، ١٠٩٦، ١٠٩٨، ١١١٣، ١١١٥) وابن

ماجه (٨٨٣، ٨٨٤، ١٠٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٣٤.

(ج) أخرجه مسلم (٤٧٤) وأبو داود (٦٢٠-٦٢٢) والترمذي (٢٨١) والنسائي (٨٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧٢.

(١٣٤) بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ^(١)

٨١٢- حَدَّثَنَا مُعَلَّى^(٢) بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكَفَتِ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ».^(٣) [ر: ٨٠٩]

(١٣٥) بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ، وَالسُّجُودِ^(٣) عَلَى الطَّيْنِ^(٤)

٨١٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا^(٥) إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ^(٦)؟ فَخَرَجَ، فَقَالَ^(٧): قُلْتُ^(٨): حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ^(٩) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ^(١٠) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ الْأُولِ^(١١) مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ.

(١) الباب والترجمة ليسا في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساکر: «المعلّي».

(٣) قوله: «والسجود» ليس في رواية المُستملي ولا في رواية كريمة.

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ ورواية أَبِي ذَرٍّ عن الْحَمُويِّ وَالْكُشْمِينِي: «فِي الطَّيْنِ».

(٥) لفظه: «بنا» ليست في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «نَتَحَدَّثُ» بِالرَّفْعِ.

(٧) في رواية الأصيلي وَأَبِي ذَرٍّ: «قَالَ»، وَزَادَ فِي (ز) نَسَبَهَا إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٨) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فَقُلْتُ».

(٩) لفظه: «من» ثابتة في رواية كريمة.

(١٠) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(١١) هكذا في رواية أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ن، ق)، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِي: «العشر الأول».

(أ) أخرجه مسلم (٤٩٠) وأبو داود (٨٨٩، ٨٩٠) والترمذي (٢٧٣) والنسائي (١٠٩٣، ١٠٩٦، ١٠٩٨-١٠٩٩، ١١١٣، ١١١٥) وابن

ماجه (٨٨٣، ٨٨٤، ١٠٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٠٨.

الكفت: الضم وهو بمعنى الكف.

فَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَاغْتَكَفْنَا^(١) مَعَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطَلَّبُ أَمَامَكَ. فَقَامَ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ / حَطِيبًا صَبِيحَةً عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ اللَّهِ يَوْمَ - فَلْيَزْجِعْ، فَإِنِّي أَرَيْتُ^(٣) لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا^(٤)»، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَتْرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ». وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا، فَجَاءَتْ فَرْعَةٌ فَأَمْطَرْنَا، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ^(٥) عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ وَأَرْنَبْتِهِ تَصَدِيقٌ رُؤْيَاهُ^(٧) ○ [٦٦٩: ر] / [٣٢ب]

(١٣٦) بَابُ عَقْدِ الثِّيَابِ وَشَدِّهَا، وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ

ثَوْبَهُ إِذَا خَافَ أَنْ^(٨) تَنْكَشِفَ عَوْرَتُهُ

٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو^(٩) أَرْزِهِمْ عَلَى رِقَابِهِمْ مِنَ الصُّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ^(١٠)، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً (و، ب، ص)، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «واعتكفنا».

(٢) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة أيضاً، وفي رواية غيرهما: «قام»، وفي نسخة: «ثم قام».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «أريت».

(٤) في رواية أبي ذر: «نسيتها» بالبناء للفاعل.

(٥) في رواية ابن عساكر: «أثر الماء والطين».

(٦) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٧) في رواية ابن عساكر زيادة: «قال أبو عبد الله: كان الحميدي يحجج بهذا الحديث، يقول: لا يمسح».

(٨) في رواية الأصيلي: «مخافة أن».

(٩) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً، وفي رواية ابن

عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المستملي والحموي: «عاقدي».

(١٠) في رواية كريمة وابن عساكر: «أزرهم من الصغر على رقابهم».

(أ) أخرجه مسلم (١١٦٧) وأبو داود (٨٩٤، ٩١١، ١٣٨٢، ١٣٨٣) والنسائي (١٠٩٥، ١٣٥٦) وابن ماجه (١٧٦٦)، وانظر تحفة

جُلُوسًا. (١) [ر: ٣٦٢]

بَابُ: لَا يَكْفُ شَعْرًا

٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ^(١) - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ:
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّهِ بِعِلْمٍ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا يَكْفُ ثَوْبَهُ وَلَا
شَعْرَهُ. (ب) [ر: ٨٠٩]

بَابُ: لَا يَكْفُ ثَوْبَهُ فِي الصَّلَاةِ

٨١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ:
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّهِ بِعِلْمٍ، قَالَ: «أَمُرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ^(٣)، لَا أَكْفُ [١٦٣/٨]
شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا». (ب) [ر: ٨٠٩]

بَابُ التَّنْسِيحِ وَالِدُعَاءِ فِي السُّجُودِ

٨١٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَجِيحٌ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ^(٤)، عَنْ مُسْلِمٍ^(٥)، عَنْ مَسْرُوقٍ:
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّهِ بِعِلْمٍ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ:
«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. (ج) [ر: ٧٩٤]

بَابُ الْمُكْثِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ^(٦)

٨١٨ - ٨١٩- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٧)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ:

- (١) في رواية أبي ذر: «حمَّادٌ هو ابنُ زيدٍ»، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «حمَّادُ بنُ زيدٍ».
- (٢) قوله: «بنُ إسماعيلٍ» ليس في رواية ابن عساكر.
- (٣) في حاشية رواية ابن عساكر: «سبعة أعظم».
- (٤) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بنُ المُعْتَمِرِ».
- (٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بنُ صُبَيْحِ أَبِي الضُّحَى»، و ضبط في (ب، ص) روايته: «هو ابنُ...».
- (٦) في رواية أبي ذر عن الحَمُويي: «بين السجود».
- (٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بن زيد».

(أ) أخرجه مسلم (٤٤١) وأبو داود (٦٣٠) والنسائي (٧٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٨١.

(ب) أخرجه مسلم (٤٩٠) وأبو داود (٨٨٩)، (٨٩٠) والترمذي (٢٧٣) والنسائي (١٠٩٣، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١١١٣، ١١١٥) وابن ماجه (٨٨٣، ٨٨٤، ١٠٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٣٤.

(ج) أخرجه مسلم (٤٨٤) وأبو داود (٨٧٧) والنسائي (١٠٤٧، ١١٢٢، ١١٢٣) وابن ماجه (٨٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٣٥.

يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ: أي: يعمل ما أمر به في قول الله تعالى: ﴿مَسِّحٌ بِمَحْمَدٍ رَيْكَ وَأَسْتَعْفِرُهُ﴾ [النصر: ٣].

أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا أُنبئُكُمْ^(١) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ^(٢) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينِ صَلَاةٍ، فَقَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَتَبَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْئَةً، فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا. قَالَ أَيُّوبُ: كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ^(٣) الرَّابِعَةِ.

قَالَ: فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ^(٤)، فَقَالَ: «لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ^(٥)، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، صَلُّوا^(٦) صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ». O^(١) [ر: ٦٢٨، ٦٧٧]

٨٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ/ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى:

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ ﷺ وَرُكُوعُهُ، وَقُعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. O^(ب) [ر: ٧٩٢]

٨٢١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ثَابِتٍ:

عَنْ أَنَسٍ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّيَ بِنَا. قَالَ ثَابِتٌ: كَانَ أَنَسٌ^(٧) يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُمُ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ

(١) أهمل ضبطها في (ن، و).

(٢) في رواية الأصيلي: «النبي».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية غيرهم: «والرابعة».

(٤) في حاشية رواية ابن عساكر زيادة: «شهرًا».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أهاليكم».

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «وصلوا».

(٧) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بن مالك».

(أ) أخرجه أبو داود (٨٤٢-٨٤٤) والنسائي (١١٥١-١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٥.

الهتية: القليل من الزمن.

(ب) أخرجه مسلم (٤٧١) وأبو داود (٨٥٢، ٨٥٤) والترمذي (٢٧٩، ٢٨٠) والنسائي (١٠٦٥، ١١٤٨، ١٣٣٢)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٨١.

الْقَائِلُ: قَدْ نَسِي. وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِي. (١) ○ [ر: ٨٠٠]

(١٤١) بَابُ: لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ

وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ: سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا. (٨٢٨)
٨٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (١) شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُ (٢) أَحَدُكُمْ
ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ (٣) الْكَلْبِ». (ب) ○ [ر: ٢٤١]

(١٤٢) بَابُ: مَنْ (٤) اسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَثْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ

٨٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي
قِلَابَةَ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا (٥) مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وَثْرٍ مِنْ
صَلَاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا. (ج) ○

(١٤٣) بَابُ: كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ (٦)

٨٢٤- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٧) وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ:
جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، فَقَالَ (٨): إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ

(١) في رواية أبي ذر: «أخبرنا».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي: «ولا يَبْسُطُ»، وفي رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن المستملي
والكشميهني: «ولا يَبْسُطُ».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي: «انْبِسَاطَ».

(٤) ضبطت في (ب، ص) بالقطع والإضافة: (باب: من)، وأهمل ضبطها في (و).

(٥) في نسخة لأبي ذر: «أخبرني».

(٦) هكذا بالافراد في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وفي روايته ورواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني: «الركعتين».

(٧) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٨) في رواية ابن عساكر: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٤٧٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٩٨.

(ب) أخرجه مسلم (٤٩٣) وأبو داود (٨٩٧) والترمذي (٢٧٦) والنسائي (١٠٢٨، ١١٠٣، ١١١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٣٧.

(ج) أخرجه أبو داود (٨٤٢-٨٤٤) والترمذي (٢٨٧) والنسائي (١١٥١-١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٣.

الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ^(١) أُرِيدُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ^(٢) مِنْ أَشَدِّهِمْ يُصَلِّي. قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا، يَعْنِي عَمْرُو بْنَ سَلَمَةَ. قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتَمُّ التَّكْبِيرَ، وَإِذَا^(٣) رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ^(٤) السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ، وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَامَ.^(٥) [ط: ٦٧٧]

(١٤٤) بَابُ: يُكَبِّرُ وَهُوَ يَنْهَضُ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ

وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُكَبِّرُ فِي نَهْضَتِهِ. (ب)

٨٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ رَفَعَ^(٥)، وَحِينَ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ مِنْ أَشَدِّهِمْ. (ج) ○
٨٢٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: / حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ:

صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ صَلَاةَ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ، أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ مِنْ أَشَدِّهِمْ. أَوْ قَالَ: لَقَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ مِنْ أَشَدِّهِمْ. (د) ○ [ر: ٧٨٤]

(١) في رواية ابن عساکر: «لكن»، وزاد في (ن، و) نسبتها إلى رواية كريمة، وفي رواية أبي ذر عن المستملي والحموي ورواية الأصيلي: «لكني»، وضبط روايتهم في (و): «لكنني» بنون الوقاية، وفي المتن: «لكنني» بدونها، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٢) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً، وفي رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أخرى عن أبي ذر: «رسول الله».

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فاذا» (ن، و، ق).

(٤) هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي أيضاً، وفي رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني: «في»، وفي نسخة لأبي ذر عن المستملي والكشميهني: «من».

(٥) في رواية الأصيلي زيادة: «رأسه».

(أ) أخرجه أبو داود (٨٤٢-٨٤٤) والنسائي (١١٥١-١١٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١١٨٥.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٢٩/٢.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٤٠٣٨.

(د) أخرجه مسلم (٣٩٣) وأبو داود (٨٣٥) والنسائي (١٠٨٢، ١١٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٤٨.

بَابُ سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ (١٤٥)

وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جَلْسَةَ الرَّجُلِ، وَكَانَتْ فِقِيهَةً.^(١)

٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَنَّحُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ، فَهَنَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ^(١): إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى، وَتُنْبِي الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ! فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي^(٢) لَا تَحْمِلَانِي^(٣). (ب).^(٤)

٨٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ - وَحَدَّثَنَا^(٥) اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٦)، عَنْ^(٧) مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ - أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ^(٨) نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ^(٩) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَخْفَظُكُمْ لِصَّلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ^(١٠) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ^(١١)

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «قال»، وفي رواية ابن عساکر: «فقال».

(٢) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رجلاي».

(٣) في رواية أبي ذر: «لا تحمِلَانِي».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «هو أبو هلال»، وضبطت روايته في (ب): «سعيد، هو ابن هلال»، وفي الإرشاد أن روايته: «سعيد، هو ابن أبي هلال»، وهو الصواب في اسمه.

(٥) في رواية ابن عساکر: «وحدثنني».

(٦) قوله: «بن محمد» ليس في رواية أبي ذر.

(٧) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «من».

(٨) في رواية أبي ذر وحاشية رواية الأصيلي: «في».

(٩) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «رسول الله».

(١٠) في رواية الأصيلي: «النبي».

(١١) في رواية أبي ذر: «حدو».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٣٢٩/٢.

(ب) أخرجه أبو داود (٩٥٨، ٩٥٩) والنسائي (١١٥٧، ١١٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٦٩.

مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فِقَارٍ مَكَانَهُ^(١)، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا^(٢) جَلَسَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْآخِرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ^(٣). ○

وَسَمِعَ^(٤) اللَّيْثُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَيَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلْحَلَةَ^(٥)، وَابْنُ حَلْحَلَةَ مِنْ ابْنِ عَطَاءٍ^(٦). قَالَ^(٧) أَبُو صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ: كُلُّ فِقَارٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو^(٨) حَدَّثَهُ: كُلُّ فِقَارٍ^(٩). (ب)

(١٤٦) بَابُ / مَنْ لَمْ يَرَ التَّشَهُدَ الْأَوَّلَ وَاجِبًا؛

[١/٣٣]

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَرْجِعْ (٨٢٩)

٨٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١٠) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

هُرْمُزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالَ مَرَّةً^(١١): مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ: [١٦٦/٨]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «إِلَى مَكَانِهِ»، وَضَبَطَ «فِقَارٌ» فِي (ن) بِكسْرِ الْفَاءِ.

(٢) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ دُونَ رَقْمٍ: «وَإِذَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «سَمِعَ» (ص).

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَيَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ حَلْحَلَةَ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَيَزِيدُ مُحَمَّدًا».

(٥) مِنْ قَوْلِهِ: «وَسَمِعَ اللَّيْثُ» إِلَى قَوْلِهِ: «مَنْ ابْنِ عَطَاءٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «وَقَالَ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «بِئْسَ حَلْحَلَةً».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «فِقَارُهُ»، وَضَبَطَتْ رِوَايَتَهُ فِي (و) بِوَجْهِينِ الْمَثْبُوتِ وَ«فِقَارَةٌ»، وَهُوَ مُوَافِقٌ

لِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٩) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(١٠) ضَبَطَهَا فِي (ن) خَطَأً: «مَرَّةً».

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٣٠، ٧٣١، ٩٦٣، ٩٦٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٣، ٣٠٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٣٩، ١١٠١، ١١٨١، ١٢٦٢) وَابْنُ مَاجَةَ

(٨٠٣، ٨٦٢، ٨٦٣، ١٠٦١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٨٩٢.

هَصَرَ ظَهْرَهُ: شَاهَ فِي اسْتِوَاءٍ مِنْ غَيْرِ تَقْوِيْسٍ. الْفِقَارُ: جَمْعُ فِقَارَةٍ، وَهِيَ عِظَامُ الظَّهْرِ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٣٣٢/٢.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ بُحَيْنَةَ، وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ. (١) [ط: ٨٣٠، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٣٠، ٦٦٧٠]

(١٤٧) بَابُ التَّشْهَدِ فِي الْأُولَى

٨٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) بَكْرٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. (ب) [ر: ٨٢٩]

(١٤٨) بَابُ التَّشْهَدِ فِي الْآخِرَةِ

٨٣١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ (٤) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّيْتُ أَحَدَكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». (ج) [ط: ٨٣٥، ١٢٠٢، ٦٢٣٠، ٦٢٦٥، ٦٣٢٨، ٧٣٨١]

(١) في رواية ابن عساكر: «ولم».

(٢) قوله: «بنُ سعيدٍ» ليس في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «رسولِ الله».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٠) وأبو داود (١٠٣٤، ١٠٣٥) والترمذي (٣٩١) والنسائي (١١٧٧، ١١٧٨، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١) وابن ماجه (١٢٠٦، ١٢٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٥٤.

أزد شنوءة: قبيلة من القبائل العربية.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٠) وأبو داود (١٠٣٤، ١٠٣٥) والترمذي (٣٩١) والنسائي (١١٧٧، ١١٧٨، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١) وابن ماجه (١٢٠٦، ١٢٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٥٤.

(ج) أخرجه مسلم (٤٠٢) وأبو داود (٩٦٨-٩٧٠) والترمذي (٤٨٩، ١١٠٥) والنسائي (١١٦٢-١١٧١، ١٢٧٧، ١٢٧٩، ١٢٩٨) وابن ماجه (٨٩٩، ١٨٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٤٥.

(١٤٩) بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ^(١)

٨٣٣-٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢)، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ». فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ^(٣) فَأَخْلَفَ». ○^(٤) وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ^(٥):

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. ○^(١) [ط: ٨٣٣، ٨٣٣، ٦٣٦٨، ٦٣٧٥، ٦٣٧٧، ٧١٢٩]

٨٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي^(٦) ظُلْمًا كَثِيرًا^(٧)، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». ○^(ب) [ط: ٦٣٢٦، ٧٣٨٨]

(١) في رواية الأصيلي: «قبل التسليم».

(٢) قوله: «زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ليس في رواية ابن عساكر وأبي ذر.

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «وإذا وعد».

(٤) في رواية أبي ذر عن المستملي زيادة: «قال محمد بن يوسف: سمعت خلف بن عامر يقول في المسيح والمسيح مشدداً: ليس بينهما فرق، وهما واحد: أحدهما عيسى عليه السلام، والآخر الدجال».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن الزبير».

(٦) قوله: «نفسى» ليس في رواية أبي ذر.

(٧) في نسخة لأبي ذر: «كثيراً».

(أ) أخرجه مسلم (٥٨٩) وأبو داود (٨٨٠) والنسائي (١٣٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٦٤، ١٦٤٦٣.

المغرم: ما يلزم الشخص أدائه كالدين ونحوه.

(ب) أخرجه مسلم (٢٧٠٥) والترمذي (٣٥٣١) والنسائي (١٣٠٢) وابن ماجه (٣٨٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٠٦.

[١٦٧/٨]

باب (١٥٠) ما يُتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُدِ / وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ

٨٣٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ^(١)، فَلَمَّا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا^(٢): التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ^(٣) أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ، أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَتَخَيَّرُ^(٤) مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو^(٥)». (١) (ر: ٨٣١)

باب (١٥١) بَابُ مَنْ لَمْ يَمْسَحْ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ حَتَّى صَلَّى^(١)٨٣٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِإِبْرَاهِيمَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى

رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ. (ب) (ر: ٦٦٩)

(١) فِي نَسْخَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «بِمَاءٍ أَوْ طِينٍ» قَبْلَ الْبَابِ.

(٢) قَوْلُهُ: «فِي الصَّلَاةِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ.

(٣) لَفْظَةٌ: «قُولُوا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرِ. (ب، ص).

(٤) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ زِيَادَةَ: «ذَلِكَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرِ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لِيَتَخَيَّرَ».

(٦) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ الْحُمَيْدِيَّ يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَمْسَحَ الْجَبْهَةَ فِي الصَّلَاةِ،

هَذَا فِي أَوَّلِ الْبَابِ (يَعْنِي: بَعْدَ قَوْلِهِ: حَتَّى صَلَّى) عِنْدَ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرِ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ

عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَهُوَ فِي الْأَصُولِ ثَابِتٌ. ١٥١.

(٧) قَوْلُهُ: «بِنِ إِبْرَاهِيمَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٠٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٦٨-٩٧٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٩، ١١٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (١١٦٢، ١١٦٣-١١٧١، ١٢٧٧، ١٢٧٩،

١٢٩٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٨٩٩، ١٨٩٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٢٤٥.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٦٧) وَأَبُو دَاوُدَ (٨٩٤، ٩١١، ١٣٨٢، ١٣٨٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٩٥، ١٣٥٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٧٦٦)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٤١٩.

بَابُ التَّسْلِيمِ (١٥٢)

٨٣٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ، قَامَ النِّسَاءُ حِينَ ^(١) يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ.
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ مَكُوثَهُ لِكَيْ يَنْفَعَهُ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ ^(٢) مَنِ انْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ. ^(١) [ط: ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٦٦، ٨٧٠، ٨٧٥]

بَابُ: يُسَلِّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْتَحِبُّ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ أَنْ يُسَلِّمَ مَنْ خَلْفَهُ. (ب)
 ٨٣٨- حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ^(٣):

عَنْ عَثْبَانَ ^(٤)، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ. (ج) [ر: ٤٢٤]

بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدَّ السَّلَامَ ^(٥) عَلَى الْإِمَامِ،

وَكَتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ

٨٣٩-٨٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ - وَرَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ ^(٦)

(١) في رواية ابن عساکر: «حَتَّى».

(٢) في نسخة لأبي ذر: «يُدْرِكُهُمْ».

(٣) قوله: «بن الربيع» ليس في رواية ابن عساکر، وفي رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «محمود هو ابن الربيع»، وعزاها في (ص) إلى رواية [ق] فقط. قارن بما في السلطانية.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بن مالك».

(٥) في رواية أبي ذر: «من لم يردَّ السَّلَامَ».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «كانت».

(أ) أخرجه أبو داود (١٠٤٠) والنسائي (١٣٣٣) وابن ماجه (٩٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٨٩.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٣٣/٢

(ج) أخرجه مسلم (٣٣) بعد رقم: ٦٥٧ والنسائي (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وابن ماجه (٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٥٠.

فِي دَارِهِمْ - قَالَ:

سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوِ دِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى^(١) أَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا. فَقَالَ: «أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَعَدَا عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ / مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبَّ [١٦٨/٨] أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَحَامَ فَصَفَّفْنَا^(٢) خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ. ^(١) [٧٧:١] [٤٢٤:٢]

(١٥٥) بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٨٤١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤) مِنْ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ^(٥) ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ. ^(ب) [٨٤٢: ط]

٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٧)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبُدٍ:

- (١) لفظة: «حتى» ثابتة في رواية كريمة، وليست في رواية أبي ذر وابن عساكر ولا في رواية الأصيلي.
- (٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر: «وصففنا».
- (٣) في رواية ابن عساكر و[ق]: «أخبرنا».
- (٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة عن أبي ذر: «رسول الله».
- (٥) في رواية الأصيلي: «قال».
- (٦) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية الأصيلي.
- (٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «حدثنا عمرو»، وفي رواية الأصيلي: «عن عمرو». وبهامش اليونينية: سقط «عمرو» ولا بد منه، وكذلك هو في بعض النسخ. هـ.

(أ) أخرجه مسلم (٣٣/ بعد رقم: ٦٥٧) والنسائي (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وابن ماجه (٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٧٥٠.

المحج: دفع الماء من الفم. تحول: تمنع.

(ب) أخرجه مسلم (٥٨٣) وأبو داود (١٠٠٢، ١٠٠٣) والنسائي (١٣٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥١٣.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالتَّكْبِيرِ ^(١). ^(٢) [ر: ٨٤١:]
 ٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ:
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ
 الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ
 فَضْلٌ مِنَ ^(٣) أَمْوَالِ ^(٤)، يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ/ وَيَتَصَدَّقُونَ. قَالَ ^(٥): «أَلَا
 أُحَدِّثُكُمْ ^(٦) إِنْ أَحَدْتُمْ ^(٧)، أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ ^(٨)، وَلَمْ يَدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ
 بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ ^(٩)، إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؟ تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ». فَاحْتَلَفْنَا ^(ب) بَيْنَنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا: نَسِيحٌ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ،
 وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَزَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى
 يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ^(١٠) ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. ^(ج) [ط: ٦٣٢٩]

(١) بهامش اليونينية زيادة: عند الكشميهني والمستملي: قال [رواية أبي ذر: وقال، ورواية الأصيلي:
 حدثنا] علي: حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: كان أبو معبدٍ أصدق موالي ابن عباس. قال علي: واسمُه
 نافذ. اه. وهذه الزيادة جاءت في أول الحديث عند الأصيلي، وفي آخره عند أبي ذر وابن عساكر ورواية
 السمعاني عن أبي الوقت. اه.

قال ابن حجر في تغليق التعليق: ٣٣٣/٢: هو معطوف على المتصل وإن كان ظاهره التعليق.

(٢) في رواية ابن عساكر: «المعتمر».

(٣) لفظة: «من» ثابتة في رواية أبي ذر والكشميهني.

(٤) في رواية الأصيلي: «الأموال».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فقال».

(٦) في رواية أبي ذر زيادة: «بما»، وفي نسخة له: «بأمر».

(٧) في رواية أبي ذر عن الحموي زيادة: «به».

(٨) قوله: «مَنْ سَبَقَكُمْ» ليس في رواية الأصيلي.

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «ظَهْرَانِيهِ».

(١٠) في (ن): «كُلُّهُنَّ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٨٣) وأبو داود (١٠٠٢، ١٠٠٣) والنسائي (١٣٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥١٢.

(ب) القائل: (فاختلفنا...) إلخ، هو سُمَيٌّ، والمراجع في ذلك هو أبو صالح السَّمَان. انظر فتح الباري: ٣٨٣/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٥٩٥) وأبو داود (١٥٠٤) والنسائي في الكبرى (٩٩٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٦٣.

الدُّثُور: جمع دَثْر وهو المال الكثير. فَضْل: زيادة.

٨٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ

الْمُغِيرَةَ^(١) بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ:

أَمَلْتُ عَلَيَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ^(٢)، فِي كِتَابِ إِلَى مُعَاوِيَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». (١) [ط: ١٤٧٧، ٤٤٠٨، ٥٩٧٥، ٦٣٣٠، ٦٤٧٣، ٦٦١٥، ٧٢٩٢]

وَقَالَ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٣) بِهَذَا.

عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ وَرَادٍ بِهَذَا.

وَقَالَ الْحَسَنُ^(٥): الْجَدُّ غِنَى^(٦). (ب)

(١٥٦) بَابُ: يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ

٨٤٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ:

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ / عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ. (ج) [١٦٩/١]

[ط: ١١٤٣، ١٣٨٦، ٢٠٨٥، ٢٧٩١، ٣٢٣٦، ٣٣٥٤، ٤٦٧٤، ٦٠٩٦، ٧٠٤٧]

٨٤٦- حَدَّثَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «كَاتِبٍ لِلْمُغِيرَةَ».

(٢) قَوْلُهُ: «بِنِ شُعْبَةَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «بِنِ عُمَيْرٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَعَنْ». وَهُوَ الصَّوَابُ فَلشُعْبَةَ شَيْخَانَ: عَبْدُ الْمَلِكِ وَالْحَكَمِ.

(٥) قَوْلُ الْحَسَنِ مَقْدَمٌ عَلَيَّ قَوْلِهِ: «عَنِ الْحَكَمِ...» إلخ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ فِي الْفَتْحِ: وَهُوَ الْأَصُوبُ. وَقَوْلُهُ:

«وَقَالَ الْحَسَنُ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ، وَالَّذِي فِي (ب، ص) أَنْ قَوْلُ الْحَسَنِ كُلُّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمَا.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَ[ق] وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «جَدُّ غِنَى».

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «قَالَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٩٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٤١-١٣٤٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٥٣٥.

الْجَدُّ: الْحَطُّ وَالْغِنَى.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٣٣٣/٢-٣٣٥.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٩٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٦٥٨، ١١٢٢٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٦٣٠.

عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ^(١) بِئْنَ شَيْدِ عِلْمٍ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ ^(٢)، فَلَمَّا انْصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَذُرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي ^(٣) وَكَافِرٌ ^(٤) بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءٍ ^(٥) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ ^(٦) بِالْكَوْكَبِ». ^(٧) [ط: ١٠٣٨، ٤١٤٧، ٤١٥٣، ٧٥٠٣]

٨٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٧): سَمِعَ يَزِيدَ ^(٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ:

عن أَنَسِ ^(٩)، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١٠) بِئْنَ شَيْدِ عِلْمٍ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ». ^(ب) [ر: ٥٧٢]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «النَّبِيُّ».

(٢) في رواية أبي ذر: «من الليل».

(٣) لفظة: «بي» ثابتة في رواية أبي ذر.

(٤) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «كافرٌ» بإسقاط الواو.

(٥) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «مُطِرْنَا بِنُوءٍ»، وعزاها في (ن) إلى رواية الأصيلي بدل ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «مومنٌ» بإسقاط الواو.

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر زيادة: «بن مُنِيرٍ»، وفي رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت زيادة: «بن المُنِيرِ».

(٨) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بن هَارُونَ».

(٩) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً.

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي: «النَّبِيُّ».

(أ) أخرجه مسلم (٧١) وأبو داود (٣٩٠٦) والنسائي (١٥٢٥) وفي الكبرى (١٨٣٣، ١٨٣٤، ١٠٧٦٠، ١٠٧٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٥٧.

سَمَاءٌ: مطر.

(ب) أخرجه مسلم (٦٤٠) والنسائي (٥٣٩) وابن ماجه (٦٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٠.

شَطْرَ اللَّيْلِ: نصفه.

(١٥٧) بَابُ مَكْتُهِ^(١) الْإِمَامِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ

٨٤٨- وَقَالَ لَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا^(١) شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ

الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةُ^(٣).^(١) ○

وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ. (ب)

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ» (ج). وَلَمْ يَصِحَّ^(٤).

٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ^(٥): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكُّ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَنَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - لِكَيْ يَنْفُذَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النِّسَاءِ. ○ [ر: ٨٣٧]

٨٥٠- وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٦) جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ: أَنَّ ابْنَ

شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ^(٧) الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا، قَالَتْ: كَانَ يُسَلِّمُ، فَيَنْصَرِفُ

النِّسَاءَ، فَيَدْخُلْنَ يُبَوِّتُهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ○ [ر: ٨٣٧]

وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرْتَنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ^(٨).

(١) ضبطت في (ب، ص) بفتح الميم وضمها معاً، وعزوا ذلك إلى اليونانية.

(٢) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحموي: «فريضة».

(٤) في رواية ابن عساكر: «ولا يصح».

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «هشام بن عبد الملك».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثني».

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ابنة».

(٨) في رواية [ق]: «القرشيَّة».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٧٥٦٣.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٣٥/٢.

(ج) أبو داود (١٠٠٦) وابن ماجه (١٤٢٧).

(د) أخرجه أبو داود (١٠٤٠) والنسائي (١٣٣٣) وابن ماجه (٩٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٨٩.

وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ^(١) (٨٦٦).
 وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ: أَنَّ هِنْدًا^(٢) بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ
 مَعْبَدِ بْنِ الْمُقَدَّادِ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.
 وَقَالَ شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي هِنْدُ الْقُرَشِيَّةُ.
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: عَنِ هِنْدِ الْفِرَاسِيَّةِ.
 وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ^(٣)، عَنْ امْرَأَةٍ^(٤) مِنْ قُرَيْشٍ:
 حَدَّثْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.^(٥)

(١٥٨) بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَذَكَرَ حَاجَةً فَتَحَطَّاهُمْ/

[١٧٠/٨]

٨٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
 ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ:

عَنْ عُقْبَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَامَ^(٦) مُسْرِعًا،
 فَتَحَطَّيَ رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ^(٧)، فَرَأَى
 أَنَّهُمْ عَجِبُوا^(٨) مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذُكِّرْتُ^(٩) شَيْئًا مِنْ تَبَرِّ عِنْدَنَا، فَكْرِهْتُ أَنْ يَحْسِبَنِي،

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «الْقُرَشِيَّةُ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «هِنْدًا».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَدَّثَهُ ابْنُ شِهَابٍ».

(٤) في رواية الكُشَيْمِيَّيْنِ: «أَنَّ امْرَأَةً».

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «بَن مَيْمُون».

(٦) هكذا في رواية أبي ذر عن الكُشَيْمِيَّيْنِ أيضًا (ب)، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وفي رواية

السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «فَسَلَّمْتُ فقام».

(٧) في رواية ابن عساكر: «إِلَيْهِمْ».

(٨) في رواية الكُشَيْمِيَّيْنِ: «قَدْ عَجِبُوا».

(٩) أَهْمَلْتُ مِنَ الضَّبَطِ فِي (ن، ب)، وَضَبَطْتُ فِي (و، ق): «ذُكِّرْتُ» بفتح الدال والكاف؛ على البناء للفاعل،

وَضَبَطْتُ فِي (ص) بِالضَّبَطَيْنِ: السَّابِقِ، وَالثَّانِي: «ذُكِّرْتُ» بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ؛ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

فَأَمْرَتْ بِقِسْمَتِهِ^(١)». (أ) [ط: ١٢٢١، ١٤٣٠، ٦٢٧٥]

(١٥٩) بَابُ الْإِنْفِتَالِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ

وَكَانَ أَنَسٌ^(٢) يَنْفَتِلُ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى أَوْ^(٣) مَنْ يَغْمِدُ^(٤)

الْإِنْفِتَالَ عَنِ يَمِينِهِ. (ب)

٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلُ^(٦) أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ: يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا

يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنِ يَمِينِهِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنِ يَسَارِهِ. (ج) ○

(١٦٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّءِ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَاثِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ الثُّومِ أَوْ الْبَصَلِ أَوْ الْكَرَاثِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»^(٧)

«مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوْ الْبَصَلَ» - مِنْ الْجُوعِ أَوْ غَيْرِهِ - «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»^(٨)

٨٥٣- حَدَّثَنَا^(٩) مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي

الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا». (هـ) ○ [ط: ٤٢١٥، ٤٢١٧، ٤٢١٨، ٥٥٢١، ٥٥٢٢]

(١) في رواية ابن عساكر: «يَقْسِمُهُ».

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن مالك».

(٣) في رواية كريمة: «أَيُّ».

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «أَوْ يَغْمِدُ»، وهو المثبت في متن (و)، وفي رواية أبي ذر: «أَوْ مَنْ تَعَمَّدَ».

(٥) في رواية أبي ذر: «أَخْبَرَنَا».

(٦) في رواية الكُشَيْمِيَّيْنِ: «لَا يَجْعَلَنَّ» بنون التوكيد.

(٧) في رواية أبي ذر: «البصل أو الثوم».

(٨) هذا الحديث مؤخر عن الذي بعده في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه النسائي (١٣٦٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٠٦.

التَّيْرُ: الذَّهَبُ. يَحْبَسُنِي: يَشْغَلُنِي.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٤٠/٢.

الانفتال: الانصراف. يتوَخَّى: يتحرَّى ويتقصَّد.

(ج) أخرجه مسلم (٧٠٧) وأبو داود (١٠٤٤) والنسائي (١٣٦٠) وابن ماجه (٩٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٧٧.

(د) انظر تغليق التعليق: ٣٤١/٢.

(هـ) أخرجه مسلم (٥٦١) وأبو داود (٣٨٢٥) وابن ماجه (١٠١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٤٣.

٨٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا»^(١). قُلْتُ: مَا يَعْني بِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ يَعْني إِلَّا نَيْئَهُ. ^(١) ○ [ط: ٥٥٥، ٧٣٥٩، ٥٤٥٢]

وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: إِلَّا نَتْنُهُ. (ب)
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: أَبِي يَبْدُرٍ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْني طَبَقًا - فِيهِ خَضِرَاتُ^(٢). (٧٣٥٩)

وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقِدْرِ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ. (ج) (٣)

٨٥٥- حَدَّثَنَا^(٤) سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: زَعَمَ عَطَاءٌ^(٥): أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا» أَوْ قَالَ^(٦): «فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا». قَالَ^(٧): «وَلْيَقْعُدْ^(٨) فِي بَيْتِهِ». وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَدْرِ فِيهِ

- (١) في رواية ابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحَمُويي والمُسْتَمَلِي: «مَسْجِدَنَا».
- (٢) بفتح الخاء وكسر الضاد، وفي رواية أبي ذر والأصيلي: «خَضِرَات» بضم الخاء وفتح الضاد.
- (٣) من قوله: «وقال أحمد بن صالح» إلى قوله: «في الحديث» مؤخَّر في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت إلى ما بعد قوله في آخر الحديث التالي: «أناجي مَنْ لا تُناجي».
- (٤) هذا الحديث مقدَّم في رواية أبي ذر إلى ما قبل قوله: «وقال أحمد بن صالح عن ابن وهب: أتيت يَبْدُرَ - قال ابن وهب: يَعْني طَبَقًا - فِيهِ خَضِرَاتُ».
- (٥) في رواية الأصيلي: «عن عطاء».
- (٦) لفظة: «قال» ليست في رواية ابن عساكر.
- (٧) لفظة: «قال» ليست في متن (ب، ص).
- (٨) في رواية أبي ذر: «أو: لِيَقْعُدْ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٦٣) والترمذي (١٨٠٦) والنسائي (٧٠٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٤٧.

(ب) انظر تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ: ٣٤١/٢.

(ج) رواية أبي صفوان عند البخاري (٥٤٥٢)، وانظر تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ: ٣٤٢/٢.

خَضْرَاءُ^(١) مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ^(٢): «قَرَّبُوهَا» إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ كَرَةً/ أَكَلَهَا قَالَ^(٣): «كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تَنَاجِي». ^(١) [ر: ٨٥٤] [١٧١/٨]

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، بَعْدَ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: وَهُوَ يُثْبِتُ قَوْلَ يُونُسَ^(٤).

٨٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ:

سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا^(٥): مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الثُّومِ^(٦)? فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«مَنْ/ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَا^(٧)». أَوْ: «لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا». ^(ب) [ط: ٥٤٥١] [١/٣٤]

(١٦١) بَابُ وُضُوءِ الصَّبْيَانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغَسْلُ^(٨) وَالظُّهُورُ

وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ، وَصُفُوفِهِمْ

٨٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنِي^(١٠) غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ

(١) بهامش اليونانية: «خَضْرَاءُ» بضم الخاء وفتح الضاد عند أبي ذر، وقال القاضي عياض: كذا عند الأصيلي. اهـ (ب، ص).

(٢) في رواية [صع]: «قال».

(٣) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «فقال».

(٤) قوله: «بعد حديث يونس... إلخ»، ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وعندهم بدله: «عن ابن وهب أتني ببدر - وقال ابن وهب: يعني طبقاً - فيه خضرات. ولم يذكر الليث وأبو صفوان عن يونس قصة القدر، فلا أذري هو من قول الزهري أو في الحديث». وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك بعد الحديث: ٨٥٤.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يقول في الثوم»، وذكر في (ن، ق) أن في رواية أخرى لأبي ذر: «يذكر في الثوم».

(٧) ضبطت في (ب، ص): «يقربنا»، وذكر في (ب) أن الضبط المثبت في المتن هو المكتوب في اليونانية بقلم الأصل ثم أصلح بكشط الشدة وسكون الباء.

(٨) في رواية أبي ذر: «الغسل» بضم الغين.

(٩) في رواية أبي ذر: «محمد بن المثني».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(أ) أخرجه مسلم (٥٦٤) وأبو داود (٣٨٢٢) والنسائي في الكبرى (٦٦٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٨٥.

(ب) أخرجه مسلم (٥٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٤٠.

الشَّيْبَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ^(١)، فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ^(٢). فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ^(٣): ابْنُ عَبَّاسٍ. ^(ب) ○ [ط: ١٢٤٧، ١٣١٩، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٦، ١٣٣٦، ١٣٤٠]

٨٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». ^(ب) ○ [ط: ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٩٥، ٢٦٦٥]

٨٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ وَضَوْءٍ خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرٍو وَيُقَلِّلُهُ جِدًّا - ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَكُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَكُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ الْمُنَادِي^(٦) يَا ذُنُه^(٧)

(١) في رواية أبي ذر: «قبر منبوذ» بالإضافة.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «وَصَفُّوا خَلْفَهُ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قال».

(٤) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية أبي ذر.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٦) هكذا في رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة أيضًا، وفي نسخة له عن الكُشْمِينِيِّ والمُستَمَلِي: «المؤذِّن».

(٧) في رواية أبي ذر: «يأذنه» بفتح الذال، وفي رواية الأصيلي وأخرى عن أبي ذر وحاشية رواية ابن عساكر:

«يؤذنه» (ن)، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت بدل أبي ذر، وفي رواية

الكُشْمِينِيِّ: «فأذنه».

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٤) وأبو داود (٣١٩٦) والترمذي (١٠٣٧) والنسائي (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) وابن ماجه (١٥٣٠)، وانظر تحفة

الأشراف: ٥٧٦٦.

منبوذ: أي متباعد منفرد.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٦) وأبو داود (٣٤٤، ٣٤١) والنسائي (١٣٧٥، ١٣٧٧، ١٣٨٣) وابن ماجه (١٠٨٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ٤١٦١.

بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قُلْنَا^(١) لِعَمْرٍو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ مِنْ آلِ اللَّهِ يَلْمِ نَسَمَةَ نَسَمَةٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ. قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِوٍ يَقُولُ: إِنَّ^(٢) رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيِي، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ آيَاتِ أَعْجَبُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]. ○^(٣) [ر: ١١٧]

٨٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: «قَوْمُوا فَلِأَصْلِ^(٣) بِكُمْ». فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَتَضَخْتُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْيَتِيمُ مَعِي، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ. ○^(ب) [ر: ٣٨٠]

٨٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ / مِنْ آلِ اللَّهِ يَلْمِ نَسَمَةَ نَسَمَةٍ بِمَنْى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، [١٧٢/٨] فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ^(٤). ○^(ج) [ر: ٧٦]

٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

(١) في رواية ابن عساكر: «فقلنا».

(٢) لفظه: «إن» ليست في رواية ابن عساكر وأبي ذر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وزاد في (و، ب، ص) أنها ليست في رواية الأصيلي أيضاً.

(٣) في (ب، ص): «فالأصلي»، وبها مشهما: كذا في اليونينية اللام مفتوحة ومكسورة، وباء «أصلي» محتملة الثبوت، لكن عليها فتحة حادثة كما ترى، وأما في الفرع فالياء ثابتة وعليها فتحة بالأحمر. اهـ. وانظر الإرشاد.

(٤) في رواية أبي ذر: «علي ذلك أحد».

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٦٤، ١٣٦٧) والترمذي (٢٣٢) والنسائي (٤٤٤، ٨٠٦، ٨٤٢، ١١٢١، ١٦٢٠) وابن ماجه (٤٢٣، ٤٧٦، ٩٧٣، ١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٥٦.

السُّنُّ: القِرْبَةُ البَالِيَةُ.

(ب) أخرجه مسلم (٦٥٨) وأبو داود (٦١٢) والترمذي (٢٣٤) والنسائي (٨٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٩٧.

نضخته: رششته.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٤) وأبو داود (٧١٥) والترمذي (٣٣٧) والنسائي (٧٥٢، ٧٥٤) وابن ماجه (٩٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٣٤.

الأتان: أنثى الحمار. ناهزت الاحتلام: فازبت بين البلوغ. ترتع: ترعى وتمشي كيف شاءت.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ^(١) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ عِيَّاشُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا ^(٣) مَعْمَرٌ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ: عَنْ عَائِشَةَ ^(٤) قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ ^(٥)
عُمَرُ: قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ
يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ». وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ ^(٥) يَوْمَئِذٍ يُصَلِّي غَيْرَ ^(٦) أَهْلِ الْمَدِينَةِ. (ب) ○ [ر: ٥٦٦]
٨٦٣- حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي ^(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ عَابِسٍ:

سَمِعْتُ ^(٨) ابْنَ عَبَّاسٍ ^(٩) قَالَ لَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ:
نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ - يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ - أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ،
ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُنْهَوِي
بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا ^(١٠)، تُلْقِي فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتِ ^(١١). (ج) ○ [ر: ٩٨]

(١) في رواية أبي ذر: «رسولُ الله»، وقيدَها في (ن، ق) بروايته عن المُستملي.

(٢) قوله: «قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن عائشة قالت: أعتَمَ النَّبِيُّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ثابت في رواية أبي ذر عن
المُستملي أيضاً. (و، ب، ص).

(٣) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٤) في رواية أبي ذر والكُشميَّهني: «حتى نادى».

(٥) لفظه: «أحدٌ» ليست في رواية ابن عساكر.

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «غيرٌ» بالرفع.

(٧) بهامش اليونينية دون رقم: «حدَّثنا».

(٨) في رواية الأصيلي: «قال: سمعت».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقال».

(١٠) بهامش اليونينية: «بسكون اللام للأصيلي، ولم يضبطه أبو ذر» اهـ.

(١١) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «إلى البيت».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٦٦٤٢.

(ب) أخرجه مسلم (٦٣٨) والنسائي (٤٨٢، ٥٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٦٦٩.

أعتَم: أخرها حتى اشتدَّت عتمة الليل وهي ظلمته.

(ج) أخرجه أبو داود (١١٤٦) والنسائي (١٥٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨١٦.

العَلَم: الشاخص. نهوي: تمدُّ. حلقها: حليها.

(١٦٢) بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالغَلَسِ

٨٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ». وَلَا يُصَلِّيُ ^(١) يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ الْعَتَمَةَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ^(٢). [ر: ٥٦٦]

٨٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ حَنْظَلَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا اسْتَأَذَنْكُمْ نِسَاءُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذِنُوا لَهُنَّ». [ب: ٥٢٣٨، ٩٠٠، ٨٩٩، ٨٧٣؛ ط: ٥٢٣٨، ٩٠٠، ٨٩٩، ٨٧٣]

تَابِعَهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ج)

(١٦٣) بَابُ انْتِظَارِ النَّاسِ قِيَامَ ^(١) الْإِمَامِ الْعَالِمِ ^(٢)

٨٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ:

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ إِذَا سَلَمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ قُمْنَ، وَتَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ الرِّجَالُ. ^(٣) [ر: ٨٣٧]

[١٧٣/٨]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «ولا تُصَلِّي» بالتاء المثناة الفوقية.

(٢) قوله: «قيام» ثابت في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وزاد في (و) نسبتها إلى رواية الحموي أيضاً، وعزاها في (ب، ص) إلى نسخة بدل الحموي.

(٣) الباب والترجمة ليسا في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت (ن، و)، والذي في (ب، ص) أنهما ليسا في رواية ابن عساكر فقط، وأن لفظة: «باب» فقط ليست في رواية الثلاثة الباقيين، وهذا أشبه بالصواب؛ لاتفاق الأصول على أن لفظة: «قيام» ثابتة في رواية السمعاني عن أبي الوقت كما جاء في التعليق السابق، والله أعلم.

(أ) أخرجه مسلم (٦٣٨) والنسائي (٤٨٢، ٥٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٦٩.

(ب) أخرجه مسلم (٤٤٤) وأبو داود (٥٦٦-٥٦٨) والترمذي (٥٧٠) والنسائي (٧٠٦) وابن ماجه (١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٧٥١.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٣٤٤/٢.

(د) أخرجه أبو داود (١٠٤٠) والنسائي (١٣٣٣) وابن ماجه (٩٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٨٩.

٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ - (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفَ النِّسَاءَ مُتَلَفِّعَاتٍ يَمْزُو طِهْنًا، مَا يُعْرَفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ. ^(١) ○ [ر: ٣٧٢]

٨٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ ^(٢): أَخْبَرَنَا ^(٣) الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً ^(٤) أَنْ أُشَقَّ عَلَى أُمِّهِ». ^(ب) ○ [ر: ٧٠٧]

٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ^(٥)، قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحَدَثَ النِّسَاءَ، لَمَنْعَهُنَّ ^(٥) كَمَا مَنْعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوْ مُنَعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. ^(ج) ○

(١٦٤) بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرَّجَالِ ^(٦)

٨٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ فَرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ ^(٧) بِنْتِ الْحَارِثِ:

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «يعني ابن نُمَيْلَةَ».

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بُنْ بَكْرٍ».

(٣) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «حَدَّثَنَا».

(٤) في رواية أبي ذر والكُثَيْمِيَّيْنِ: «مَخَافَةَ».

(٥) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ وَحَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ زِيَادَةَ: «الْمَسْجِدَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «الْمَسَاجِدَ».

(٦) بهامش اليونينية: هذا الباب في أصل أصله مخرَّج في الحاشية مصحَّح عليه، ثم ذكر بعد بابين. ١٠١.

(٧) هكذا ضبطت في (ن، ص) وأهمل ضبطها في (و)، وضبطت بالمنع من الصرف في (ب): «هند».

(أ) أخرجه مسلم (٦٤٥) وأبو داود (٤٢٣) والترمذي (١٥٣) والنسائي (٥٤٥، ٥٤٦، ١٣٦٢) وابن ماجه (٦٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣١.

متلفعات: متلفعات. المرط: الكساء. الغلس: الظلام.

(ب) أخرجه أبو داود (٧٨٩) والنسائي (٨٢٥) وابن ماجه (٩٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١١٠.

أتجوز: أخفف.

(ج) أخرجه مسلم (٤٤٥) وأبو داود (٥٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٤.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَيَمْكُثُ هُوَ فِي مَقَامِهِ بَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. قَالَ: نَرَى ^(١) - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ ^(٢) مِنَ الرَّجَالِ. ^(١) [ر: ٨٣٧]

٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ^(٣)، عَنْ إِسْحَاقَ ^(٤):

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٥)، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ ^(٦)، فَقُمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ، وَأُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا. ^(ب) [ر: ٣٨٠]

(١٦٥) بَابُ سُزْعَةِ انْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ، وَقَلَّةِ مَقَامِهِنَّ ^(٧) فِي الْمَسْجِدِ

٨٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ،

عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ / يَغْلَسُ، فَيَنْصَرِفُ نِسَاءً [ب/٣٤] الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ. أَوْ: لَا يَعْرِفُ ^(٨) بَعْضُهُنَّ بَعْضًا. ^(ج) [ر: ٣٧٢]

(١٦٦) بَابُ اسْتِيزَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٩):

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «نُرَى» بِضَمِّ النَّوْنِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «أَحَدًا»، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: وَضَبَّ عَلَيَّ: «مَنْ» عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ. اهـ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ زِيَادَةَ: «بَنِ عَبْدِ اللَّهِ».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بَنِ مَالِكٍ».

(٦) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا، وَفِي نَسْخَةِ عَنهُ: «أُمُّ سَلَمَةَ»، وَعِزَاهَا فِي (و) إِلَى رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَمُويِّ.

(٧) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «مُقَامِهِنَّ» بِالضَّمِّ.

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «لَا يَعْرِفْنَ».

(٩) قَوْلُهُ: «بَنِ عَبْدِ اللَّهِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٠٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٣٣) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٣٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٢٨٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٥٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٦١٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤) وَالنَّسَائِيُّ (٨٠١، ٨٦٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٤٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٣) وَالنَّسَائِيُّ (٥٤٥، ٥٤٦، ١٣٦٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٦٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

عن أبيه، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ فَلَا يَمْنَعُهَا»^(١). [ر: ٨٦٥]

(١٦٧) بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرِّجَالِ^(١)

٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ:

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ، فَقُمْتُ وَبَيْتِي خَلْفَهُ، وَأُمُّ سَلِيمٍ

خَلْفَنَا. [ر: ٣٨٠]

٨٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ^(٢) بِنْتِ الْحَارِثِ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءَ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَهُوَ

يَمْكُثُ^(٣) فِي مَقَامِهِ بَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قَالَتْ^(٤): نَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ

النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ الرِّجَالُ. [ج: ٨٣٧]



(١) الباب والترجمة ليسا في رواية أبي ذر.

(٢) هكذا ضبطت في (ص) وأهمل ضبطها في (ن، و، ب).

(٣) في رواية ابن عساكر: «وَيَمْكُثُ».

(٤) في رواية ابن عساكر: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٤٤٤) وأبو داود (٥٦٦-٥٦٨) والترمذي (٥٧٠) والنسائي (٧٠٦) وابن ماجه (١٦)، وانظر تحفة الأشراف:

٦٩٤٣.

(ب) أخرجه مسلم (٦٥٨) وأبو داود (٦١٢) والترمذي (٢٣٤) والنسائي (٨٠١، ٨٦٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٢.

(ج) أخرجه أبو داود (١٠٤٠) والنسائي (١٣٣٣) وابن ماجه (٩٣٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٢٨٩.

كِتَابُ الْجُمُعَةِ (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

فَأَسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ^(١) ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩] (٣)

٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرِّزَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ

الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ^(٤) فَاخْتَلَفُوا فِيهِ،

فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهِ^(٥) تَبِعَ: الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ». (١) [ر: ٢٣٨]

(٢) بَابُ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،

وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ؟

٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». (ب) [ر: ٩١٩، ٨٩٤]

(١) قوله: «كتاب الجمعة» ثابت في رواية ابن عساكر وأبي ذر والمُستملي والكُشمِينِيَّ ورواية السَّمْعَانِيَّ عن أبي الوقت أيضًا.

(٢) في رواية ابن عساكر زيادة: «إلى قوله ﴿تَعْلَمُونَ﴾» بدل إتمام الآية.

(٣) في رواية أبي ذر عن الحُمُويَّ زيادة: «فَأَسْعَوْا﴾: فامضوا».

(٤) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحُمُويَّ: «فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

(٥) لفظة: «فيه» ليست في نسخة لأبي ذر.

(٦) في رواية ابن عساكر: «عن ابن عمر».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٩، ٨٥٥) والنسائي (١٣٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٤٤.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٤) والترمذي (٤٩٢) والنسائي (١٣٧٦، ١٤٠٥، ١٤٠٧) وابن ماجه (١٠٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٨١.

٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) جُوَيْرِيَةُ^(٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ^(٤) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟! قَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّادِينَ، فَلَمْ أَرِدْ أَنْ^(٥) تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ: وَالْوُضُوءُ^(٦) أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتُ^(٧) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ! ○(ب): ط: ٨٨٢

٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى

كُلِّ مُحْتَلِمٍ». ○(ب): ر: ٨٥٨

(٣) بَابُ الطَّيْبِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٩) حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ

الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ:

أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ

عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنْ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيْبًا إِنْ وَجَدَ». قَالَ عَمْرُو: أَمَا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ،

(١) قوله: «بن أسماء» ليس في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية ابن عساكر: «حدَّثنا».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بن أسماء».

(٤) في رواية أبي ذر عن الحَمْوِيِّ والكُشْمِينِيَّ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «إِذْ جَاءَ».

(٥) في رواية الأصيلي: «على أن».

(٦) في رواية أبي ذر عن الحَمْوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «الْوُضُوءُ».

(٧) في (ن): «علمت».

(٨) في رواية ابن عساكر زيادة: «بن عبد الله بن جعفر».

(٩) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَخْبَرَنَا».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٥) وأبو داود (٣٤٠) والترمذي (٤٩٤، ٤٩٥) وانظر تحفة الأشراف: ١٠٥١٩.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٦) وأبو داود (٣٤١، ٣٤٤) والنسائي (١٣٧٥، ١٣٧٧، ١٣٨٣) وابن ماجه (١٠٨٩) وانظر تحفة

وَأَمَّا الْإِسْتِنَانُ وَالطَّيْبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمٌّ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ. (١) ○ [ر: ٨٥٨]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَمْ يُسَمَّ أَبُو بَكْرٍ هَذَا.

رَوَاهُ عَنْهُ بَكْرٌ بْنُ الْأَشَّجِّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ وَعِدَّةٌ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ يُكْنَى بِأَبِي

بَكْرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (١). (ب) ○

(٤) بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غَسَلَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ

رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ

الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي

السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». (ج) ○

[ط: ٩٢٩، ٣٢١١]

(٥) بَابُ

٨٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى (١)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه، بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ عُمَرُ (٢): لِمَ تَحْتَسِبُونَ

(١) من قوله: «قال أبو عبد الله» إلى قوله: «وأبي عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر. وبهامش اليونينية:

وهو عند ابن عساكر في نسخة في الحاشية. اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «هو ابن أبي كثير».

(٣) في رواية الأصيلي زيادة: «بن الخطاب رضي الله عنه».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٦) وأبو داود (٣٤٤، ٣٤١) والنسائي (١٣٧٥، ١٣٧٧، ١٣٨٣) وابن ماجه (١٠٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٢٦٧.

الإستنان: الاستياك، وهو ذلك الأسنان بالعود ونحوه.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٥٠/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٨٥٠) وأبو داود (٣٥١) والترمذي (٤٩٩) والنسائي (٨٦٤، ١٣٨٨) وابن ماجه (١٠٩٢) وانظر تحفة الأشراف: ١٢٥٦٩.

قَرَّبَ بَدَنَةً: أي من الإبل ذكرًا كان أم أنثى، أي: تصدَّق بها متقربًا إلى الله تعالى.

عن الصَّلَاةِ؟! فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلَّا سَمِعْتُ^(١) النِّدَاءَ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ
مِنَ اللَّهِ يَوْمَ قَالَ^(٢): «إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»؟! ^(١)○ [ر: ٨٧٨]

(٦) بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ

٨٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ
وَدِيعَةَ:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا
[٣/٤] اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ^(٣)، وَيَدَّهْنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ^(٤) مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ
اِثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ
الْأُخْرَى». ^(ب)○ [ط: ٩١٠]

٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ طَاوُوسٌ:
قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اغْتَسَلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ
وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا، وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيِّبِ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا
أَدْرِي. ^(ج)○ [ط: ٨٨٥]

٨٨٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ:
أَيَمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُهُ. ^(د)○ [ر: ٨٨٤]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ».

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «يَقُولُ».

(٣) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضًا، وفي روايته ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «مِنَ الطَّهْرِ».

(٤) في رواية ابن عساكر: «وَيَمَسُّ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٥) وأبو داود (٣٤٠) والترمذي (٤٩٤، ٤٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٦٦٧.

(ب) أخرجه النسائي (١٤٠٣) وانظر تحفة الأشراف: ٤٤٩٣.

(ج) أخرجه مسلم (٨٤٨) والنسائي في الكبرى (١٦٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٥٧.

(د) أخرجه مسلم (٨٤٨) والنسائي في الكبرى (١٦٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٦٩٢.

(٧) بَابٌ: يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ

٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ^(١)، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً^(٢) سِيرَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ، فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ^(٣) مِنْهَا حُلَّةً^(٤)، فَقَالَ عُمَرُ^(٥): يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا^(٥)». فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^(٦) أَحَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا. ○ [ط: ٩٤٨، ٢١٠٤، ٢٦١٢، ٢٦١٩، ٣٠٥٤، ٥٨٤١، ٥٩٨١، ٦٠٨١]

(٨) بَابُ السَّوَالِكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَسْتَنُّ». ○ (٨٨٠)

[١/٣٥]

٨٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي - أَوْ: عَلَى النَّاسِ^(٢) - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ». ○ (ب) [ط: ٧٢٤٠]

٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ^(٣):

حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمُ فِي السَّوَالِكِ». ○ (ج)

(١) في نسخة لأبي ذر: «عن مالك».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حُلَّة».

(٣) في رواية أبي ذر: «فأعطى منها عمر بن الخطاب^(٣) حُلَّة».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بن الخطاب».

(٥) ضبطت في (ن) بكسر الباء، وأهمل ضبطها في (و).

(٦) في رواية أبي ذر: «أؤ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ النَّاسِ» بإعادة قوله: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ».

(٧) قوله: «بن الحَبَّابِ» ليس في رواية ابن عساکر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٠٦٨) وأبو داود (١٠٧٦)، (٤٠٤٠) والنسائي (١٣٨٢) وابن ماجه (٣٥٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٣٥.

حُلَّةٌ سِيرَاءٌ: إِزَارٌ وَرَدَاءٌ مِنَ الْحَرِيرِ. خَلَّاقٌ: نَصِيبٌ.

(ب) أخرجه مسلم (٢٥٢) وأبو داود (٤٦) والترمذي (٢٢) والنسائي (٥٣٤، ٧) وابن ماجه (٢٨٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٨٤٢.

يَسْتَنُّ: يَسْتَأْذِنُ.

(ج) أخرجه النسائي (٦) وانظر تحفة الأشراف: ٩١٤.

٨٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحَصْنَيْنِ، عَنْ أَبِي وَايِلٍ: عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَاةً^(١) (ر: ٢٤٥)

(٩) بَابُ مَنْ تَسَوَّكَ^(١) بِسِوَاكَ غَيْرِهِ

٨٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكَ يَسْتَنْ بِهٖ، فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطَيْنِي هَذَا السِّوَاكَ/ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ. فَأَعْطَانِيهِ، فَقَصَصْتُهُ^(٢)، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنْدٌ^(٣) إِلَى صَدْرِي. (ب) [ط: ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٣٧٧٤، ٤٤٣٥، ٤٤٤٦، ٤٤٤٩، ٤٤٥١، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٥٢١٧، ٥٢١٧، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩، ٦٥١٠]

(١٠) بَابُ مَا يَقْرَأُ^(٤) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٦)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ هُرْمَزٍ^(٧):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٨): ﴿الرَّ تَنزِيلُ﴾

(١) في رواية ابن عساکر: «يَتَسَوَّكُ».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «فَقَصَصْتُهُ».

(٣) في متن (ب، ص): «مُسْتَنْدٌ» بسينين.

(٤) بفتح الباء وضمها معاً في رواية أبي ذر.

(٥) بهامش اليونانية: في أصل أصله: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ» كذا، وهو في الهامش في النسخ كلها: «حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ» عوض «مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ». اهـ.

(٦) قوله: «بن إبراهيم» ليس في رواية ابن عساکر، وفي رواية الأصيلي: «سعد هو ابن إبراهيم».

(٧) قوله: «هو ابن هرمز» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وعند أبي ذر مكانه: «الأعرج»، قارن بما في السلطانية.

(٨) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٥٥) وأبو داود (٥٥) والنسائي (١٦٢١، ٢) وابن ماجه (٢٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٣٦.

يَشُورُ فَاةً: يدلّكه بالسواك.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٦٩٤٥.

قَصَصْتُهُ: بالصاد المهملة، أي: كسرتة، وبالضاد: قطعته بأطراف الأسنان.

السَّجْدَةَ^(١)، وَ﴿هَذَا آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾^(٢). [ط: ١٠٦٨]

(١١) بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى وَالْمُدُنِ^(٣)

٨٩٢ - حَدَّثَنَا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، بِجُوَائِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ. (ب) [ط: ٤٣٧١]

٨٩٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٧):

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٨) مِنَ اللَّهِ ﷻ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ». [ط: ٢٤٠٩، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨، ٢٧٥١، ٥١٨٨، ٥٢٠٠، ٧١٣٨]

وَزَادَ اللَّيْثُ: قَالَ يُونُسُ: كَتَبَ^(٩) رُزَيْقُ بْنُ حُرَيْمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقُرَى: هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ؟ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضِ يَعْمَلُهَا، وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ، وَرُزَيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ، فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، يَأْمُرُهُ أَنْ يُجْمَعَ؛ يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ^(١٠): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ

(١) لفظة: «السجدة» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بَيْنَ مِنَ الدَّهْرِ».

(٣) في رواية الأصيلي: «والمداين».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «حدّثني».

(٥) في رواية ابن عساكر زيادة: «المرزوي».

(٦) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «أخبرني».

(٧) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال: سمعتُ رسولَ الله».

(٩) في رواية ابن عساكر: «وكتب».

(١٠) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٠، ٢٠٧١) والنسائي (٩٥٥) وابن ماجه (٨٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٤٧.

(ب) أخرجه أبو داود (١٠٦٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥٢٩.

مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ^(١) عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ^(٢): «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ^(٣) عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ^(٤) عَنْ رَعِيَّتِهِ». ^(١) ○

(١٢) بَابٌ: هَلْ^(٥) عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ^(٦) الْجُمُعَةَ غُسْلٌ،

مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ^(٧). (ب) ○

٨٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٨) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». (ج) ○ [٨٧٧]

- (١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَمَسْئُولٌ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيْنِيَّةِ: «مَسْئُولٌ» دُونَ عَطْفٍ.
- (٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيْنِيَّةِ: «أَنَّهُ قَالَ».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «وَهُوَ مَسْئُولٌ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «فَكُلُّكُمْ رَاعٍ مَسْئُولٌ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «بَابٌ هَلْ..» بِالإِضَافَةِ. قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.
- (٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «مَنْ لَا يَشْهَدُ».
- (٧) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ، وَفِي نَسْخَةِ: «الْغُسْلُ»، وَلَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ كِرِيمَةَ (ن، ب)، نَقْلًا فِي (ب) عَنِ الْيُونِنِيَّةِ.
- (٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٩٢٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٠٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٥٢٩. وَانظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٣٥٢/٢، وَتَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٩٨٩.

أَيْلَةَ: بَلَدٌ فِيمَا بَيْنَ مِصْرَ وَالشَّامِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ، يَعْرِفُ الْيَوْمَ بِالْعُقْبَةِ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٣٥٣/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٤٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٩٢، ٤٩٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٧٦، ١٤٠٥، ١٤٠٧) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٨٨)، انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٨٤٨.

٨٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(١) قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ بِرَأْسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى
كُلِّ مُحْتَلِمٍ». (١) ○ [ر: ٨٥٨]

٨٩٦-٨٩٧- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ^(٣)، عَنْ
أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥/٢)
أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأَوْتِينَاهُ^(٤) مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا^(٥) اللَّهُ،
فَعَدَا^(٦) لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ عَدِيْلِلنَّصَارَى». فَسَكَتَ. ○ [ر: ٢٣٨]
ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ
وَجَسَدَهُ». (ب) ○ [ط: ٨٩٨، ٣٤٨٧]

٨٩٨- رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(٧)
ﷺ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا». (ج) ○ [ر: ٨٩٧]
٨٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ:
عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اِيذْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ». (د) ○ [ر: ٨٦٥]

(١) قوله: «الخدري» ليس في رواية ابن عساکر.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(٣) في رواية ابن عساکر: «وهيب عن ابن طائوس».

(٤) في نسخة لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وأوتينا».

(٥) في رواية الأصيلي: «وهدانا».

(٦) بهامش اليونانية دون رقم: «فعدَّ» مصحَّح عليه، وهو المثبت في متن (ب) دون ذكر اختلاف.

(٧) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٦) وأبو داود (٣٤٤، ٣٤١) والنسائي (١٣٧٥، ١٣٧٧، ١٣٨٣) وابن ماجه (١٠٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٦١.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٩، ٨٥٥) والنسائي (١٣٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٥٢٢.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٣٥٣/٢، وقد جاء بعد هذا الحديث في نسخة فؤاد عبد الباقي زيادة: «١٣- باب» هكذا مهملاً عن الترجمة.

(د) أخرجه مسلم (٤٤٢) وأبو داود (٥٦٦، ٥٦٨) والترمذي (٥٧٠) والنسائي (٧٠٦) وابن ماجه (١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣٨٥.

٩٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا^(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟! قَالَتْ: وَمَا^(٢) يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(٣). ○ (ر: ٨٦٥)

(١٤) بَابُ الرَّخْصَةِ إِنْ لَمْ^(٣) يَحْضُرِ الْجُمُعَةَ فِي الْمَطَرِ

٩٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمِ مَطَرٍ^(٤): إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. فَكَأَنَّ النَّاسَ^(٥) اسْتَنْكَرُوا، قَالَ^(٦): فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ، فَتَمَشُّونَ فِي الطَّيْنِ وَالِدَّخْصِ. ○ (ب: ٦١٦)

(١٥) بَابٌ: مِنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ؟ وَعَلَى مَنْ تَجِبُ؟ لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ:

﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾^(٧) [الجمعة: ٩]

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ، فَنُودِيَ^(٨) بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ.

(١) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَيْتِ: «فَمَا».

(٣) في رواية الأصيلي: «لِمَنْ لَمْ».

(٤) في (و، ب، ص): «فِي يَوْمِ مَطِيرٍ».

(٥) في (ن): «فَكَأَنَّ أَنَا».

(٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فَقَالَ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾».

(٨) في رواية أبي ذر عن الْحَمَّوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «نُودِيَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٤٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٥٦٦، ٥٦٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٧٠) وَالنَّسَائِيُّ (٧٠٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

٧٨٣٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٩٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٦٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٣٨، ٩٣٩) وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٧٨٣.

الدَّخْصُ: الرَّلْقُ.

وَكَانَ أَسْسٌ فِي قَصْرِهِ، أحيانًا يُجَمِّعُ وَأحيانًا لَا يُجَمِّعُ، وَهُوَ بِالرَّوَايَةِ عَلَى فَرَسَ حَيْنٍ. (١)
 ٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٢) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٣) مِنْ مَنَازِلِهِمْ
 وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ/ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا». (ب) [١٦/٢]

(١٦) بَابُ وَقْتِ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

وَكَذَلِكَ يُرْوَى^(٥) عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَالنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ^(ج).
 ٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَةَ عَنْ
 الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَتْ:

قَالَتْ عَائِشَةُ^(٧): كَانَ النَّاسُ مَهْتَةً^(٧) أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ صَالِحٍ». وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: فِي
 الْأَطْرَافِ: «أَحْمَدٌ» غَيْرُ مَنْسُوبٍ، وَفِي نَسْخَةٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي زَيْدٍ الْمَرْوُزِيِّ: «أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ». هَكَذَا بَخَطَ
 ابْنَ عَسَاكِرَ، وَعِنْدَهُ فِي أَصْلِهِ: «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، وَضَبَّ عَلَى «عَبْدِ اللَّهِ». اهـ.

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «أَخْبَرَنَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ: «يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ».

(٤) فِي (و) بِالْقَطْعِ: «بَابُ وَقْتٍ»، وَبِهِمَا مَعًا فِي (ب، ص) نَقْلًا عَنِ الْيُونِنِيَّةِ.

(٥) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكِرِيمَةَ
 وَأُخْرَى لِلْأَصِيلِيِّ وَالسَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَحَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «يُذَكَّرُ».

(٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «حَدَّثَنَا».

(٧) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُثْمِيِّهِنِّيِّ أَيْضًا، وَفِي نَسْخَةٍ لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُوبِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «مَهْتَةٌ».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٥٤/٢. الرَّوَايَةُ: موضع بأطراف مدينة البصرة.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٧) وأبو داود (١٠٥٥) وانظر: تحفة الأشراف: ١٦٣٨٣.

يَنْتَابُونَ: أي: يحضرونها نوبًا. الْعَوَالِي: مواضع وقرى بقرب مدينة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جهة المشرق بينها وبين
 المدينة ميلان إلى ثمانية أميال.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٣٥٥/٢.

هَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: «لَوْ اغْتَسَلْتُمْ». (١) [ط: ٢٠٧١]

٩٠٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه؛ / أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ. (ب) [٣٥/ب]

٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ (١)، قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ، وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ. (ج) [ط: ٩٤٠]

(١٧) بَابُ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ - هُوَ (٣) خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ - قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ. يَعْنِي الْجُمُعَةَ. (د) [٥]

قال (٤) يونس بن بكير: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ، فَقَالَ (٥): بِالصَّلَاةِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ. ○
وَقَالَ بِشْرُ بْنُ نَائِبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَالَ لِأَنَسٍ رضي الله عنه: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ؟ (هـ) [٥]

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن مالك».

(٢) قوله: «المقدمي» ليس في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «وهو».

(٤) في رواية أبي ذر: «وقال».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقال».

(أ) أخرجه مسلم (٨٤٧) وأبو داود (٣٥٢) والنسائي في الكبرى (١٦٩٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٥.

مَهْنَةَ أَنْفُسِهِمْ: خَدَمَةَ أَنْفُسِهِمْ.

(ب) أخرجه أبو داود (١٠٨٤) والترمذي (٥٠٣، ٥٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٩.

(ج) أخرجه ابن ماجه (١١٠٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٧.

نَقِيلُ: من القيلولة: نومة الظهرية.

(د) أخرجه النسائي (٤٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٢٣.

أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ: أَي: أَخْرَجَهَا عَنْ وَقْتِ شِدَّةِ الْحَرِّ.

(هـ) انظر تعليق التعليق: ٣٥٨/٢.

(١٨) بَابُ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ:

﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، وَمَنْ قَالَ: السَّعْيُ: الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ؛

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١): ﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾ [الإسراء: ١٩]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ. ○

وَقَالَ عَطَاءٌ: تَحْرُمُ الصِّنَاعَاتُ كُلُّهَا. ○

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِذَا أُذِّنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، فَعَلَيْهِ أَنْ

يَشْهَدَ. (١) ○

٩٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ (٢)،

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رِفَاعَةَ، قَالَ:

أَدْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (٣) صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ

اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». (ب) ○ [ط: ٢٨١١]

٩٠٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: - «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ/ فَلَا تَأْتُوهَا [٧/٤]

تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمُشُونَ عَلَيْكُمْ» (٤) السَّكِينَةُ (٥)، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا». (ج) ○

[٦٣٦:]

(١) في (و، ب، ص): «لقوله تعالى».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «الأنصاري».

(٣) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «وَعَلَيْكُمْ».

(٥) في رواية أبي ذر: «السَّكِينَةُ» بالرفع.

(أ) انظر تغليق التعليق: ٣٦٠/٢.

(ب) أخرجه الترمذي (١٦٣٢) والنسائي (٣١١٦) وانظر تحفة الأشراف: ٩٦٩٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٠٢) وأبو داود (٥٧٢) والترمذي (٣٢٧) والنسائي (٨٦١) وابن ماجه (٧٧٥)، انظر تحفة الأشراف:

٩٠٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ^(٢) - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ^(٣) عَنْ أَبِيهِ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا

تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» ^(٤). ○ [٦٣٧: ر]

(١٩) بَابُ: لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٠- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٥) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ^(٦)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَطَهَّرَ

بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، ثُمَّ أَذْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ ^(٧) يُفَرَّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كُتِبَ

لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». ○ [٨٨٣: ر]

(٢٠) بَابُ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ

٩١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٨)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ:

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ^(٩) يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ^(٩) مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٢) في رواية أبي ذر عن المُستملي زيادة: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ».

(٣) قوله: «لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا» ليس في رواية ابن عساكر.

(٤) في رواية أبي ذر: «السَّكِينَةُ» بالرفع.

(٥) في رواية ابن عساكر: «حَدَّثَنَا».

(٦) في رواية ابن عساكر: «حَدَّثَنَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ».

(٧) في رواية الأصيلي: «وَلَمْ».

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «هُوَ ابْنُ سَلَامٍ»، وبهامش (ب): كَذَا بِتَشْدِيدِ اللَّامِ فِي الْيُونَانِيَّةِ ١٥١. وَأَهْمَلْ ضَبْطَ اللَّامِ فِي (ن).

(٩) هكذا في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَأُخْرَى لِلسَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسَخَةٌ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٠٣) وأبو داود (٥٣٩، ٥٤٠) والترمذي (٥٩٢) والنسائي (٦٨٧، ٧٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٠٦.

(ب) أخرجه النسائي (١٤٠٣)، انظر تحفة الأشراف: ٤٤٩٣.

فِيهِ. قُلْتُ لِنَافِعٍ: الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ^(١) وَغَيْرُهَا. (١) [ط: ٦٢٦٩، ٦٢٧٠]

(٢١) بَابُ الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ^(٢). (ب) [ط: ٩١٣، ٩١٥، ٩١٦]

(٢٢) بَابُ الْمُؤَذِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْذِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ غَيْرَ^(٣) وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ. يَعْنِي^(٤) عَلَى الْمِنْبَرِ. (ج) [ط: ٩١٢]

(٢٣) بَابُ: يُؤَذَّنُ^(٥) الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ

٩١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ

حُنَيْفٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ:

(١) بهامش اليونينية: عند أبي ذر: «الجمعة» مرفوع في الموضعين، و(غيرها) مرفوع أيضاً. اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «قال أبو عبد الله: الزوراء: موضع بالسوق بالمدينة».

(٣) في رواية أبي ذر: «غير» بالرفع.

(٤) لفظة: «يعني» ليست في رواية السمعاني عن أبي الوقت ولا في نسخة لأبي ذر.

(٥) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي وكريمة وابن عساكر

وأخرى للسمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «يُجِيبُ».

(٦) في رواية ابن عساكر: «أخبرنا محمد بن مقاتل».

(أ) أخرجه مسلم (٢١٧٧) وأبو داود (٤٨٢٨) والترمذي (٢٧٤٩، ٢٧٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٧٧٧.

(ب) أخرجه أبو داود (١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩) والترمذي (٥١٦) والنسائي (١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤) وابن ماجه (١١٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٩٩.

(ج) أخرجه أبو داود (١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩) والترمذي (٥١٦) والنسائي (١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤) وابن ماجه (١١٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٩٩.

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، قَالَ^(١): اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ^(٢) مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ^(٣): أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ^(٤) مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا. فَقَالَ^(٥): أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ^(٦) مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا. فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ^(٧)، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي. (١) [ر: ٦١٢]

(٢٤) بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ التَّأْذِينَ /

[٨/٢]

٩١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ السَّيْبَ بْنَ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ التَّأْذِينَ الثَّانِيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ^(٨)، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ. (ب) [ر: ٩١٢]

(٢٥) بَابُ التَّأْذِينَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ

٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ السَّيْبَ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال»، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية ابن عساكر بدل رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٣) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٤) في رواية أبي ذر: «قال».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(٧) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فَلَمَّا قَضَى التَّأْذِينَ»، وفي رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «فلما أن انقضى التأذين».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن عفان رضي الله عنه».

(أ) أخرجه النسائي (٦٧٥، ٦٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٠٠.

(ب) أخرجه أبو داود (١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩) والترمذي (٥١٦) والنسائي (١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤) وابن ماجه (١١٣٥)، وانظر

عُثْمَانُ^(١)، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّلَاثِ، فَأَذَّنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَتَبَّتِ الْأُمْرُ عَلَى ذَلِكَ.^(٢) [ر: ٩١٢]

(٢٦) بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: خَطَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْمِنْبَرِ. (١٠٣٣)

٩١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الْفَارِيِّ الْقُرَشِيِّ^(٢) الْإِسْكَندَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ:

أَنَّ رِجَالًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ: مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ،

فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ مَا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى فُلَانَةَ - أَمْرَأَةٍ^(٤) قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا - : «مُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ

أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ». فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ

بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ هَاهُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ

عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ / فَقَالَ: «أَيُّهَا^(٥) النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا^(٦) وَلِتَعْلَمُوا^(٦) [١/٣٦]

صَلَاتِي». (ب) [ر: ٣٧٧]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن عفان».

(٢) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٣) بهامش اليونينية: قال القاضي عياض: كذا لبعض رواة البخاري، وسقط «القرشي» للأصيلي وكلاهما

صحيح؛ هو قاري النسب، قرشي الحلف في بني زهرة من قريش. اهـ.

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «من الأنصار».

(٥) في (ن): «يا أيُّها».

(٦) في (و) زيادة: «بي».

(أ) أخرجه أبو داود (١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩) والترمذي (٥١٦) والنسائي (١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤) وابن ماجه (١١٣٥)، وانظر

تحفة الأشراف: ٣٧٩٩.

الزُّوراء: موضع بالمدينة.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٤) وأبو داود (١٠٨٠) والنسائي (٧٣٩) وابن ماجه (١٤١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٧٥.

امْتَرَوْا: من الامتراء وهو الشك، أو من الممارسة وهي المجادلة. طَرْفَاء: شجر من شجر البادية. الغابة: موضع قريب من

المدينة.

٩١٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ ^(١) النَّبِيُّ ^(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ. ^(٣) ○ [٤٤٩: ر]

قال (٣) سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا ^(٤) ○. (٣٥٨٥)

٩١٩ - حَدَّثَنَا آدم ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». ○ (ب) ○ [٨٧٧: ر]

(٢٧) بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا

وَقَالَ أَنَسٌ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا. ○ (١٠١٣)

[٩/٢]

٩٢٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٦)،

عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٧)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، كَمَا تَفْعَلُونَ

الآن. ○ (ج) ○ [٩٢٨: ط]

(١) هكذا في رواية أبي ذر ورواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وفي رواية أخرى للسمعاني عن أبي

الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «عليه».

(٢) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٣) في رواية ابن عساکر: «وقال».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ»، وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية الأصيلي.

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بِئْسَ أَبِي إِيَّاسٍ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بِئْسَ عُمَرُ».

(أ) أخرجه النسائي (١٣٩٦) وابن ماجه (١٤١٧)، انظر تحفة الأشراف: ٢٢٣٢.

العشار: جمع عشراء، وهي: الناقة التي أتى لحملها عشرة أشهر، وأوشكت أن تضع.

(ب) أخرجه مسلم (٨٤٤) والترمذي (٤٩٢) والنسائي (١٣٧٦، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧) وابن ماجه (١٠٨٨)، انظر تحفة

الأشراف: ٦٩٢٤.

(ج) أخرجه مسلم (٨٦١) وأبو داود (١٠٩٢) والترمذي (٥٠٦) والنسائي (١٤١٦) وابن ماجه (١١٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨٧٩.

(٢٨) بَابُ (١): يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ الْقَوْمَ (١)، وَاسْتِقْبَالَ النَّاسِ الْإِمَامَ إِذَا حَظَبَ (٣)

وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنْسَ رَضِيَهُ الْإِمَامَ. (١) ○

٩٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ: حَدَّثَنَا

عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا

حَوْلَهُ. (ب) ○ [ط: ١٤٦٥، ٢٨٤٢، ٦٤٢٧]

(٢٩) بَابُ مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ: أَمَّا بَعْدُ

رَوَاهُ عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (٩٢٧) ○

٩٢٢ - وَقَالَ مَخْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ

الْمُنْذِرِ:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (٤)، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَهَا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ (٥): مَا شَأْنُ

النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ. قَالَتْ: فَأَطَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ (٦)، وَإِلَى جَنِّي قَرِيبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَفَتَحْتُهَا فَجَعَلْتُ أَصْبُ

مِنْهَا عَلَى رَأْسِي، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَظَبَ النَّاسُ، وَحَمِدَ (٧) اللَّهُ

(١) أهمل ضبط الباب في (ن)، وضبطه بالقطع في (و)، وبالإضافة في (ب، ص).

(٢) في رواية الأصيلي: «باب استقبال...».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية لابن عساكر،

وهي محتملة في (و)، وفي رواية ابن عساكر وأخرى لأبي ذر فصل هذه الترجمة إلى بابين: الأول: «باب

يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ الْقَوْمَ»، والثاني: «باب استقبال الناس الإمام إذا حظب».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «الصدِّيق».

(٥) في رواية ابن عساكر: «فَقُلْتُ».

(٦) هكذا في (ن)، وفي باقي الأصول: «العشي»، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٧) في رواية ابن عساكر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشيهميني: «فَحَمِدَ».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٦٣/٢.

(ب) أخرجه مسلم (١٠٥٢) والنسائي (٢٥٨١) وابن ماجه (٣٩٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٤١٦٦.

بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ». قَالَتْ: وَلَغِطَّ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاِنْكَفَأَتْ إِلَيْهِنَّ لِأَسْكَنْتَهُنَّ، فَقُلْتُ لِعَايِشَةَ: مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيْتُهُ إِلَّا قَدْ^(١) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ، مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ^(٢) مِنْ - فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: الْمُؤَقِنُ، شَكَ هِشَامٌ - فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، هُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَمَّا وَاجِبُنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا. فَيُقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ^(٣) بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ قَالَ: الْمُزْتَابُ، شَكَ هِشَامٌ - فَيُقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ^(٤)».

قَالَ هِشَامٌ: فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ فَأَوْعَيْتُهُ^(٥)، غَيْرَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُعْلَظُ^(٦) عَلَيْهِ^(٧). ○ [ر: ٨٦] ٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ: سَبِيٍّ^(٧) - فَفَسَمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَثْنَى^(٨) عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ،

(١) في رواية أبي ذر: «وَقَدْ».

(٢) في رواية أبي ذرٍّ والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قَرِيبًا» بالثَنُونِ.

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساکر: «لَتُؤْمِنًا».

(٤) في رواية أبي ذر والكُشَمِيهَنِيِّ: «فَقُلْتُ».

(٥) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَعَيْتُهُ»، وفي رواية الكُشَمِيهَنِيِّ وكريمة: «وما وَعَيْتُهُ».

(٦) هكذا ضبطت في (ص)، وأهمل ضبطها في باقي الأصول، وبهامش (ب): لام «يغلط» ليست مضبوطة في اليونينية، وضبطت في بعض الأصول بالكسر. اهـ.

(٧) في رواية الكُشَمِيهَنِيِّ: «أَوْ سَبِيٍّ»، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَوْ شَيْءٍ»، وفي رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الحُمُويِّ والمُستَمَلِي: «أَوْ بِشَيْءٍ».

(٨) في نسخة لأبي ذر: «وَأَثْنَى».

(أ) أخرجه مسلم (٩٠٥)، والنسائي (٢٠٦٢) وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٥٠.

تَجَلَّأَنِ الْعَشِيِّ: أصابني طرف من الإغماء من طول التعب والوقوف. تَجَلَّتِ الشَّمْسُ: انكشفت. لَغِطَّ: لَغِطَّ: هو الكلام الذي لا يفهم. انْكَفَأَتْ إِلَيْهِنَّ: رجعتُ إِلَيْهِنَّ. أَوْعَيْتُهُ: أدخلته في وعاء قلبي، أي: حفظته وفهمته.

قَوْلَاهُ إِنِّي لِأُعْطِي^(١) الرَّجُلَ وَادْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ^(٢) / [١٠/٢]
أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ
الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ عَمُرُو بْنُ تَغْلِبَ. قَوْلَاهُ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ
النَّعَمِ.^(٣) [ط: ٣١٤٥، ٧٥٣٥]

تَابِعَهُ يُونُسُ^(٣). (ب) ○

٩٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ:

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ^(٤) مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي
الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ،
فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلُّوا
بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا
قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي
خَشِيتُ أَنْ تَفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعَجِّزُوا عَنْهَا». (ج) ○ [ر: ٧٢٩]

تَابِعَهُ^(٥) يُونُسُ. (د) ○

٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ:

(١) هكذا في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي رواية ابن عساكر: «أُعْطِي». (٢)
في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميَّهني:
«وَلِكِنِّي».

(٣) قوله: «تَابِعَهُ يُونُسُ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٤) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «خَرَجَ لَيْلَةً».

(٥) في رواية ابن عساكر: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَابِعَهُ».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٠٧١١.

الجزع والهلع: الفزع والحرس. حُمْرُ النَّعَمِ: الإبل الحمراء وهي أنفس أنواع الإبل عند العرب.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٣٦٥/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٧٦١) وأبو داود (١٣٧٣) والنسائي (١٦٠٤)، انظر تحفة الأشراف: ١٦٥٥٣.

(د) مسلم (٧٦١).

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ». (١) ○ [ط: ١٥٠٠، ٢٥٩٧، ٦٦٣٦، ٦٩٧٩، ٧١٧٤، ٧١٩٧]

تَابِعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ». (ب) ○

تَابِعَهُ الْعَدَنِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، فِي (١): «أَمَّا بَعْدُ» (٣). (ب) ○

٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ (٤):
عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ: «أَمَّا
بَعْدُ». (ج) ○ [ط: ٣١١٠، ٣٧١٤، ٣٧٢٩، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨]

تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (د) ○

٩٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسِ جَلَسِهِ، مُتَعَطِّفًا
مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ (٥)، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسِمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا
النَّاسُ إِلَيَّ». فَثَابُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقْلُونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ،
فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «السَّاعِدِيُّ».

(٢) لفظه: «في» ليست في نسخة لأبي ذر عن المُسْتَمْلِي.

(٣) قوله: «في: أما بعد» ليس في رواية الأصيلي وأبي ذر.

(٤) في رواية أبي ذر: «علي بن الحسين».

(٥) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «مَنْكِبَيْهِ» بالإنفراد. قارن بما في الإرشاد.

(أ) أخرجه مسلم (١٨٣٢) وأبو داود (٢٩٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨٩٥.

(ب) مسلم (١٨٣٢).

(ج) أخرجه مسلم (٢٤٤٩) وأبو داود (٢٠٦٩ - ٢٠٧١) والترمذي (٣٨٦٧) والنسائي في الكبرى (٨٣٧٠ - ٨٣٧٢، ٨٥١٩ -

٨٥٢٢) وابن ماجه (١٩٩٨، ١٩٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٢٧٨.

(د) انظر تعليق التعليق: ٣٦٨/٢.

مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزُ عَنْ مُسِيئِهِمْ^(١)». (١) ○ [ط: ٣٦٢٨، ٣٨٠٠]

(٣٠) بَابُ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٢)، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَفْعَدُ بَيْنَهُمَا. (ب) ○ [ر: ٩٢٠]

(٣١) بَابُ الْاسْتِمَاعِ إِلَى الْخُطْبَةِ

٩٢٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ/، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ [١١/٢] الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَمَثَلُ الْمُهْجِرِ كَمَثَلِ الَّذِي^(٤) يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَبِشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذُّكْرَ». (ج) ○ [ر: ٨٨١]

(٣٢) بَابُ إِذَا رَأَى الْإِمَامَ رَجُلًا جَاءَ^(٥) وَهُوَ يَخْطُبُ، أَمْرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ

٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٦)، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ^(٨) يَوْمَ الْجُمُعَةِ، [ب/٣٦]

(١) في (ب، ص): «مسيئهم» وبهامشها: كذا ضبطه في اليونانية.

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بن عمر».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر زيادة: «بن عمر رضي الله عنه».

(٤) في رواية الأصيلي: «كالذي».

(٥) هكذا ضبط في (و)، وأهمل ضبطه في (ن)، وضبط في (ب، ص) بالقطع.

(٦) لفظة: «جاء» ليست في نسخة (ب، ص). وهو موافق لما في السلطانية.

(٧) قوله: «بن عبد الله» ليس في رواية ابن عساكر.

(٨) بهامش اليونانية: سقط «الناس» عند أبي ذر في الأصل، وثبت عنده لأبي الهيثم في نسخة. اهـ.

(أ) أخرجه الترمذي في الشمائل (١١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٦١٤٦.

مُتَعَطِّفًا مِلْحَقَةً: مرتديًا إزارًا كبيرًا. عصابة دَسِمَة: العمامة السوداء، سميت عصابة لأنها تعصب الرأس. ثابوا: رجعوا.

(ب) أخرجه مسلم (٨٦١) وأبو داود (١٠٩٢)، قبل (١١٣٤) والترمذي (٥٠٦) والنسائي (١٤١٦) وابن ماجه (١١٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨١٢.

(ج) أخرجه مسلم (٨٥٠) وأبو داود (٣٥١) والترمذي (٤٤٩) والنسائي (٨٦٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨) وابن ماجه (١٠٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٤٦٥.

المُهْجِرُ إِلَى الْجُمُعَةِ: المُبَكِّرُ إِلَيْهَا. يُهْدِي: الهدى: ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لئلا تنحر.

فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ^(١) يَا فُلَانُ؟» قَالَ^(٢): لا. قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ^(٣)». ^(٤) [ط: ٩٣١، ١١٦٦]

(٣٣) بَابُ مَنْ جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

٩٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو:

سَمِعَ جَابِرًا قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى مِنْهُ لَمْ يَخْطُبْ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ^(٤)؟»

قَالَ: لا. قَالَ: «فَصَلِّ^(٥) رَكَعَتَيْنِ». ^(ب) [ر: ٩٣٠]

(٣٤) بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ

٩٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٦)، عَنْ أَنَسٍ - وَعَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتٍ:

عَنْ أَنَسٍ - قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى مِنْهُ لَمْ يَخْطُبْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٧)، إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

هَلَكَ الْكُرَاعُ، وَهَلَكَ^(٨) الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا. فَمَدَّ يَدَيْهِ^(٩) وَدَعَا. ^(ج) [ط: ٩٣٣، ١٠١٣-]

[١٠١٩، ١٠٢١، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣٣، ٣٥٨٢، ٦٠٩٣، ٦٣٤٢]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «صَلَّيْتَ».

(٢) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٣) في رواية أبي ذر والمستملعي زيادة: «رَكَعَتَيْنِ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «صَلَّيْتَ»، وَقَيَّدَ فِي (و، ب،

ص) رِوَايَةَ أَبِي ذَرِّ بَرَوَايَتِهِ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْكُشْمِينِيَّ.

(٥) في رواية أبي ذر: «قَالَ: قُمْ فَصَلِّ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بِإِسْقَاتِ الْوَاوِ». ^(ب)

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «يَوْمَ جُمُعَةٍ».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «هَلَكَ الْكُرَاعُ بِإِسْقَاتِ الْوَاوِ».

(٩) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمْلَعِيِّ: «يَدَهُ» بِالْإِفْرَادِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٧٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١١١٥، ١١١٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥١٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٠٠، ١٤٠٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١١١٢، ١١١٤)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥١١.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٧٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١١١٥، ١١١٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥١٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٠٠، ١٤٠٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١١١٢، ١١١٤)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٣٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨) وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٩٣، ١٠١٤.

الْكُرَاعُ: الْمَاشِيَةُ مِنَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا.

(٣٥) بَابُ الاسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٣٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ^(٣) مِنْهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَاذْعُ اللَّهُ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا^(٤) حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِثْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ مِنْهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الْغَدِ وَبَعْدَ^(٥) الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى. وَقَامَ^(٦) ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَاذْعُ اللَّهُ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ^(٧): «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاةَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ. ○ [٩٣٤: ٤]

(٣٦) بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ: أَنْصِتْ؛ فَقَدْ لَغَا

وَقَالَ سَلْمَانُ عَنِ النَّبِيِّ^(٨) مِنْهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ: «يُنْصِتُ^(٨) إِذَا تَكَلَّمَ / الْإِمَامُ». ○ (٨٨٣)

[١٢/٢]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مسلم».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «الأوزاعي».

(٣) في رواية ابن عساکر: «رسول الله».

(٤) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكشميّهني: «وَضَعَهُمَا» بالثنية.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ومن بعد».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «فقام».

(٧) لفظة: «فقال» ليست في رواية أبي ذر وابن عساکر.

(٨) في رواية الأصيلي: «وَيُنْصِتُ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٧) وأبو داود (١١٧٤)، والنسائي (١١٧٥) والنسائي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٧٤.

سَنَةٌ: قحط وجدب. قَزَعَةٌ: قطعة من الغيم. يَتَحَادَرُ: ينزل ويقطر. الْجَوْبَةُ: الحفرة المستديرة الواسعة، أي: حتى صار

الغيم والسحاب محيطاً بأفاق المدينة. قَنَاةٌ: هو اسم الوادي المذكور، وهو أرض ذات مزارع بناحية جبل أحد.

٩٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قُلْتُمْ لِصَاحِبِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ. وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ». (١) ○

(٣٧) بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

٩٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. (ب) ○ [ط: ٦٤٠٠، ٥٢٩٤]

(٣٨) بَابُ: إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ

الْجُمُعَةِ، فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ (١)

٩٣٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا (٢) نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]. (ج) ○ [ط: ٢٠٥٨، ٢٠٦٤، ٤٨٩٩]

(٣٩) بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا

٩٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا

(١) في رواية الأصيلي: «تامة».

(٢) في نسخة لأبي ذر: «بيننا».

(٣) في رواية ابن عساکر: «عن ابن عمر».

(أ) أخرجه مسلم (٨٥١) وأبو داود (١١١٢) والترمذي (٥١٢) والنسائي (١٤٠١، ١٤٠٢، ١٥٧٧) وابن ماجه (١١١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٢٠٦.

(ب) أخرجه مسلم (٨٥٢) والترمذي (٤٩١، ٣٣٣٩) والنسائي (١٤٣٠، ١٤٣١) وابن ماجه (١١٣٧)، وانظر تحفة الأشراف:

١٣٨٠٨.

(ج) أخرجه مسلم (٨٦٣) والترمذي (٣٣١١) والنسائي في الكبرى (١١٥٢٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٢٣٩.

رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. ^(١) [ط: ١١٦٥، ١١٧٢، ١١٨٠]

(٤٠) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَقْبَضْتِ الصَّلَاةَ

فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]

٩٣٨ - حَدَّثَنَا ^(١) سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ^(٢)، قَالَ: كَانَتْ فِيْنَا امْرَأَةٌ، تَجْعَلُ ^(٣) عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَرْعَةٍ لَهَا سِلْقًا ^(٤)، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ، تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا ^(٥)، فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلْقِ عَرْفَةً ^(٦)، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنَسَلُّمُ عَلَيْهَا، فَتَقْرُبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَنَلْعَقُهُ، وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطَعَامِهَا ذَلِكَ. ^(ب) [ط: ٩٣٩، ٩٤١، ٩٣٩، ٢٣٤٩، ٥٤٠٣، ٦٢٤٨، ٦٢٧٩]

٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بِهِذَا، وَقَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. ^(ج) [ر: ٩٣٨]

(١) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثني».

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن سعيد».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «تَحْقِلُ» و«تَحْفَلُ»، بالقاف والفاء معًا.

(٤) في رواية أبي ذر و[صع]: «سَلْقٌ». وبهامش اليونينية: «قال القاضي عياض: وعند الأصيلي: «سَلْقٌ» بالرفع، ووجهه: أن يكون مفعولاً لم يُسَمِّ فاعله «فَيُجْعَلُ» على أن تُضَمَّ الياء منه، أو «تَحْقِلُ على أَرْبَعَاءٍ فِي مَرْعَةٍ» قال: «لها سلق»، أو يكون «سَلْقٌ» مبتدأ وخبره في «لها»، ويكون الفعل «تجعل على أربعاء في مزرعة فتجعل». اهـ. كذا في (ن، ب، ص): «فَيُجْعَلُ»، ولعلَّ الصواب: «لَا يُجْعَلُ».

(٥) في رواية أبي ذر والمُستملي: «تَطْبُخُهَا»، والباء لم تضبط في كل الأصول.

(٦) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عَرْفَةً»؛ أي: مرقه الذي يُغْرَفُ. وبهامش اليونينية بخط اليونيني: «عَرْفَةٌ بفتح العين المهملة، وسكون الراء، والقاف يعني: لَحْمَةٌ» اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٢) وأبو داود (١١٢٨، ١١٣٢، ١٢٥٢) والترمذي (٥٢١) والنسائي (٨٧٣، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩) وابن ماجه (١١٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٤٣.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٤٧٥٦.

أَرْبَعَاءٍ: جمع ربيع، وهو الجدول. عَرْفَةٌ: العَرْقُ: اللحم الذي على العظم، والمراد أن السلق يقوم مقامه عندهم.

(ج) أخرجه مسلم (٨٥٩) وأبو داود (١٠٨٦) والترمذي (٥٢٥) وابن ماجه (١٠٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٠٦.

نَقِيلُ: من القائلة: نومة الظهيرة.

(٤١) بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ^(٢): كُنَّا نُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ^(٣)، ثُمَّ نَقِيلُ. ○ [ر: ٩٠٥]

٩٤١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، قَالَ: / حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ:

[١٣/٤]

عَنْ سَهْلٍ^(٤)، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ. ○ [ر: ٩٣٨]



(١) في رواية ابن عساكر زيادة: «الْكُوفِيُّ».

(٢) في رواية أبي ذر: «عَنْ أَنَسٍ قَالَ».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر وابن عساكر والكُشْمِينِيَّ أَيْضًا (ن، و)، وعزاها في (ب، ص) إلى رواية المُسْتَمْلِي بدل ابن عساكر، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيَّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَايَةَ أَبِي ذَرِّعَنْ الْحَمَوِيِّ: «... نُبَكِّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بن سعد».

(أ) أخرجه ابن ماجه (١١٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٥٩.

(ب) أخرجه مسلم (٨٥٩) وأبو داود (١٠٨٦) والترمذي (٥٢٥) وابن ماجه (١٠٩٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٥٧.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ (١) صَلَاةِ الْخَوْفِ

وَقَوْلِ (٣) اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعَفَّلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٥١﴾﴾ [النساء: ١٠١-١٠٢] (٤) ○

٩٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ. قَالَ (٥): أَخْبَرَنِي سَالِمٌ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٦) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ،

(١) لم ترد البسمة في رواية أبي ذر.

(٢) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر، وفي رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِيِّ: «أبواب».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «وقال»، وزاد في (ن) نسبتها إلى رواية الأصيلي أيضاً، وهو موافق لما في (ز)، والآيتان بإبدال الهمز على قراءة ورش والسوسي وأبي جعفر.

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾، وفي رواية أخرى لأبي ذر ورواية كريمة: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾، وفي رواية ابن عساکر: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾، وفي رواية الأصيلي: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «فقال».

(٦) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

فَصَافَقْنَا لَهُمْ^(١)، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي^(٢) وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، وَرَكَعَ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُنُّ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَجَاؤُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكَعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكَعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.^(٤) [ط: ٤١٣٢، ٤١٣٣، ٤٥٣٥]

(٢) بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا

رَاجِلٌ: قَائِمٌ.^(٤) ○

٩٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٥) أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوًا/ مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا. وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَإِنْ^(٦) كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا». (ب) ○ [ر: ٩٤٢]

(٣) بَابُ^(٧) يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

٩٤٤ - حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ:

- (١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ: «فَصَافَقْنَاهُمْ».
- (٢) قَوْلُهُ: «تُصَلِّي» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ (و، ب، ص).
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «فَرَكَعَ».
- (٤) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: سَقَطَ «رَاجِلٌ قَائِمٌ» عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ فِي الْأَصْلِ، وَثَبَتَ فِي الْحَاشِيَةِ عِنْدَهُ لِأَبِي الْهَيْثَمِ وَالْحَمَوِيِّ، وَعِنْدَ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ. ٥١.
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنَا».
- (٦) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: «وَإِذَا».
- (٧) ضَبَطَ فِي (و) بِالْقَطْعِ، وَفِي (ب، ص) بِالْإِضَافَةِ وَالْقَطْعِ مَعًا.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٤٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٣٨ - ١٥٤٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٥٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٨٤٢.

وَإِزْنًا الْعَدُوِّ: أَيُّ قَابِلِنَاهُ. صَافَقْنَا لَهُمْ: أَيُّ قُمْنَا صَفْوَقًا فِي مَقَابِلَتِهِمْ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٤٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٣٨ - ١٥٤٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٥٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٤٥٦، وَقَوْلُ الْبِخَارِيِّ: «نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ» مُشْكَلٌ، وَانظُرْ لِحَلِّهِ: فَتْحُ الْبَارِيِّ ٥٠٠/٢.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَقَامَ ^(١) النَّاسُ مَعَهُ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا مَعَهُ، وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ ^(٢)، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ ^(٣)، فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ ^(٤)، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ / بَعْضًا. ^(٥) ○

[١٤/٢]

(٤) بَابُ الصَّلَاةِ عِنْدَ مُنَاهِضَةِ الْخُصُوفِ وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: إِنْ كَانَ تَهَيَّأَ الْفَتْحُ، وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ، صَلَّوْا إِيمَاءً، كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرَوْا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْمَنُوا، فَيَصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلَّوْا رَكَعَةً وَسَجَدَتَيْنِ ^(٦)، لَا ^(٧) يُجْزِيهِمُ التَّكْبِيرُ وَيُؤَخَّرُوهَا ^(٨) حَتَّى يَأْمَنُوا. ○
وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ. ○

وَقَالَ أَنَسٌ ^(٩): حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهِضَةِ ^(١٠) حِصْنٍ تُسْتَرَّ عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ، وَاشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ، فَلَمْ نُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ اِرْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى، فَفُتِّحَ لَنَا، وَقَالَ ^(١١) أَنَسٌ ^(٩): وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ ^(١٢) الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. (ب) ○

(١) في نسخة لأبي ذر: «فقام».

(٢) في رواية الكُشَيْبِيِّ زِيَادَةٌ: «مَعَهُ».

(٣) هكذا في حاشية رواية ابن عساکر أيضاً، وفي روايته: «الثَّانِيَةَ».

(٤) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فِي الصَّلَاةِ».

(٥) بهامش (ن، و): «آخِرُ الْجُزْءِ الرَّابِعِ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةٌ: «فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا».

(٧) في رواية أبي ذر: «فَلَا».

(٨) في رواية أبي ذر: «وَيُؤَخَّرُوهَا».

(٩) في رواية أبي ذر زِيَادَةٌ: «بِئْسَ مَالِكٌ».

(١٠) في رواية ابن عساکر: «حَضَرْتُ مُنَاهِضَةَ».

(١١) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ: «قَالَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».

(١٢) في رواية الكُشَيْبِيِّ: «مِنْ تِلْكَ».

(أ) أخرجه النسائي (١٥٣٤، ١٥٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٤٧.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٣٧١/٢.

مُنَاهِضَةُ الْخُصُوفِ: أي: عند إمكان فتحها وغلبة الظن على القدرة على ذلك.

٩٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ^(٣). فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ». قَالَ: فَنَزَلَ إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا. ○^(٤) [ط: ٥٩٦]

(٥) بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ، رَاكِبًا وَإِيمَاءً^(٤)

وَقَالَ الْوَلِيدُ: ذَكَرْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمُطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ، فَقَالَ^(٥): كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تَخَوَّفْنَا الْفَوْتَ^(٦). ○

وَاحْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». ○^(ب) (٩٤٦)

بَابٌ^(٧)

٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَهْمَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ^(٨) بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا.

(١) في رواية أبي ذر عن المُستملي زيادة: «بُنِ جَعْفَرِ الْبُخَارِيِّ».

(٢) في رواية ابن عساکر: «المبارك».

(٣) في رواية أبي ذر: «حتى كادت الشمس تغيب».

(٤) هكذا في رواية أبي ذر عن المُستملي والكُشمِينِيّ أيضًا، وفي رواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحَمُويّ: «راكبًا وقيامًا»، في رواية [ق]: «راكبًا أو قيامًا».

(٥) في رواية ابن عساکر: «قال».

(٦) هكذا بالضبطين في اليونينية بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول.

(٧) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «وقال».

(أ) أخرجه مسلم (٦٣١) والترمذي (١٨٠) النسائي (١٣٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣١٥٠.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٧٢/٢.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَزِدْ^(١) مِنَّا ذَلِكَ. فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا^(٢) مِنْهُمْ.^(٣) [ط: ٤١٩]

(٦) بَابُ التَّنْبِيهِ^(٣) وَالْفَلَسِ بِالصُّبْحِ، وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِغَارَةِ وَالْحَرْبِ

٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٤)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرَبَتْ حَبِيبُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ». فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. - قَالَ: وَالْحَمِيسُ: الْجَيْشُ - فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِي^(٦)، فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِخِيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ / ﷺ [١٥/٢] ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا^(٧). فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنْسًا^(٨): مَا أَمَّهَرَهَا^(٩)؟ قَالَ: أَمَّهَرَهَا نَفْسَهَا. فَتَبَسَّمَ. (ب) [ر: ٣٧١]

(١) في (و، ص) بكسر الراء، وأهمل ضبطها في (ب).

(٢) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة: «أَحَدًا».

(٣) هكذا في رواية أبي ذر والكشُميّهي أيضًا، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «التكبير».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بن زيد».

(٥) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساكر.

(٦) هكذا ضبطت الباء في (ق، ع)، وأهمل ضبط الباء في الأصول كلها.

(٧) في رواية أبي ذر: «عِتْقَتَهَا».

(٨) في رواية أبي ذر: «أنس بن مالك».

(٩) هكذا في رواية أبي ذر عن الكشُميّهي أيضًا، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[طع]: «مَهَرَهَا».

(أ) أخرجه مسلم (١٧٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦١٥.

(ب) عبارة عبد العزيز على وجه التذكير، لا على وجه الاستفهام، وتبسم ثابت على وجه التقرير، انظر طرف هذا الحديث

برقم: ٤٢٠٠، ومسنند أبي يعلى برقم: ٣٨٢٦. هذا هو الراجح، وقيل غير ذلك انظر الإرشاد.

أخرجه مسلم (١٣٦٥) وأبو داود (٢٠٥٤، ٢٩٩٦) والترمذي (١٥٥٠) والنسائي (٥٤٧، ٣٣٨٠، ٤٣٤٠) وابن ماجه

(١٩٥٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠١، ١٠١٥، ٢٩١.

الغلس: اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل. السكك: الطرُق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ: فِي الْعِيدَيْنِ (٢) وَالتَّجَمُّلِ فِيهِ (٣)

٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقِ ثُبَاعٍ فِي السُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى (٤) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبَعُ هَذِهِ؛ تَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ (٥). فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٍ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ». فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٍ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَبِعُهَا، أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ». (١) [ر: ٨٨٦]

(٢) بَابُ الْحِرَابِ وَالذَّرْقِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٤٩ - ٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) البسمة ثابتة في رواية أبي ذر، وليست في رواية ابن عساكر وفي رواية أبي ذر عن المُستملي زيادة: «أبوابُ العِيدَيْنِ».

(٢) في رواية ابن عساكر: «كتابُ العِيدَيْنِ. باب: ما جاء في العِيدَيْنِ».

(٣) هكذا في نسخة عن أبي ذر أيضاً، وعزاها في (ب، ص) إلى روايته عن الحُموي، وفي رواية الكُشميَّهني: «فيهِمَا».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بها».

(٥) في رواية أبي ذر عن الحُموي والمُستملي: «إِنتَأَى هَذِهِ تَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ؟» وبهامش (ب): كذا في الأصل - اليونينية - همزة «ابتاع» مكسورة، والعين مضمومة، لكن قال في الفتح: وضبط في نسخ معتمدة بهمزة استفهام ممدودة ومقصورة، وضمّ لام «تجمل» على أن أصله: «تتجمل» فحذفت إحدى التاءين، ونسبه القسطلاني للفرع.

(٦) هكذا في رواية الأكثر: غير منسوب، وفي رواية أبي ذر وابن عساكر: «أحمدُ بنُ عيسى».

(أ) أخرجه مسلم (٢٠٦٨) وأبو داود (١٠٧٦، ١٠٧٧، ٤٠٤٠) والنسائي (١٣٨٢، ١٥٦٠، ٥٢٩٩، ٥٣٠٠) وابن ماجه (٣٥٩١)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٨٤٥.

الإِسْتَبْرَقُ والدِيبَاجُ: نوعان من الحرير. خَلَقَ: نصيب.

الْأَسَدِيُّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ^(١) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بِغِنَاءٍ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاثْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «دَعُهُمَا^(٢)». فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا^(٣).^(٤) وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ^(٥) السُّودَانُ بِالْذَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فِيمَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ^(٥) مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِمَامًا قَالَ: «تَشْتَهَيْنِ تَنْظِيرِينَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ». حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ، قَالَ: «حَسْبُكَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاذْهَبِي».^(٦) [ط: ١٥٢، ٩٥٢، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧، ٢٩٠٩، ٣٥٢٩، ٣٥٣٠، ٣٩٣١، ٤٥٤: ٢]

(٣) بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْعِيدِ سُنَّةَ الْعِيدَيْنِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ^(٦)

[١٦/٢]

٩٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: / أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ:

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّ مِنْ^(٧) يَوْمِنَا هَذَا

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «النبي».

(٢) في رواية ابن عساكر: «دعها». قارن بما في السلطانية.

(٣) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً، وفي أخرى عنه ورواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «خرجتا».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «فيه».

(٥) في رواية ابن عساكر: «رسول الله»، وزاد في (ن، و، ق) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً، خلافاً لما في (ب، ص) إذ نسبا المثلث إلى رواية أبي ذر. قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٦) هكذا في رواية الحموي، وضرِبَ على قوله: «الدعاء في العيد» في رواية أبي ذر، وفي روايته عن المستملي والكشميني ورواية كريمة وابن عساكر: «باب سنة العيدين لأهل الإسلام»، قارن بالإرشاد والسلطانية.

(٧) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «في».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٢) والترمذي (٣٦٩١) والنسائي (١٥٩٥، ١٥٩٦) وابن ماجه (١٨٩٨)، وانظر تحفة الأشراف:

أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ، فَتَنْحَرَهُ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا». (أ) ○ [ط: ٩٥٥، ٩٦٥، ٩٦٨، ٩٧٦، ٩٨٣، ٥٥٤٥، ٥٥٥٦، ٥٥٥٧، ٥٥٦٠، ٥٥٦٣، ٦٦٧٣]

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغْنِيَانِ بِمَا^(١) تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ بِهِ^(٢) يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغْنِيَتَيْنِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَمْرًا مِيرُ^(٣) الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟! وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا». (ب) ○ [ر: ٩٤٩]

(٤) بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا^(٤) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ^(٥)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى / يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ. (ج) ○ [٣٧/ب] وَقَالَ مُرْجَأٌ^(٦) بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «يَأْكُلُهُنَّ وَتُرَا». (د) ○

(١) هكذا في رواية أبي ذر عن الحُمَوي والمُستملي أيضًا، وفي رواية السَّمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكُشمِينَهَيَّي: «مَمَّا».

(٢) لفظة: «به» ليست في (و، ب، ص)، وأهمل ضبط ثاء «بعاث» في (ن، و).

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر وكريمة ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «أَبْمِرَامِير».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «أَخْبَرَنَا».

(٥) في رواية أبي ذر زيادة: «بن مالك».

(٦) هكذا في الأصول عدا (ن)، ففيها: «مرجأ».

(أ) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠٠، ٢٨٠١) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

(ب) أخرجه مسلم (٨٩٢) والترمذي (٣٦٩١) والنسائي (١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧) وابن ماجه (١٨٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٨٠١.

(ج) أخرجه الترمذي (٥٤٣) وابن ماجه (١٧٥٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٨٢.

(د) انظر تغليق التعليق: ٣٧٤/٢.

(٥) بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ

٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(١):

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ. وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أُدْرِي أَبْلَغَتِ الرُّخْصَةُ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا. (١) [ط: ٥٥٤٦، ٥٥٤٩، ٥٥٥٦، ٥٥٦١]

٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ». فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبِيَارٍ - خَالَ الْبَرَاءِ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُذْبَحُ^(٢) فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ. قَالَ: «شَاتُكَ شَاةٌ لَحْمٍ». قَالَ^(٣): يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ، هِيَ^(٤) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ، أَفْتَجْزِي^(٥) عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِيَّ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». (ب) [ر: ٩٥١]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بِئْسَ سِيرِينَ».

(٢) في رواية أبي ذر وكريمة ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَوَّلَ تُذْبِحُ»، وفي روايةٍ أُخْرَى لِأَبِي ذَرٍّ: «أَوَّلَ شَاةٍ تُذْبِحُ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فَقَالَ».

(٤) لفظة: «هي» ليست في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ولا في نسخة لأبي ذر.

(٥) هكذا ضبطت في (و، ب، ع)، وضبطها في (ص، ق) بفتح التاء، وهو موافق لما في الإرشاد، وأهمل ضبطها في (ن).

(أ) أخرجه مسلم (١٩٦٢) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (٤٣٩٦) وابن ماجه (٣١٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٥٥.

جَذَعَةٌ: أي: من المعز، وهي ما طعن في السنة الثانية.

(ب) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠١، ٢٨٠٠) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ: العناق: الأنثى من ولد المعز التي بلغت سنتين.

(٦) بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلِّي بِغَيْرِ مَنبَرٍ

٩٥٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ^(١)، عَنْ

عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ / [١٧/٢]

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ^(٢) مِنْهُ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلِّي، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَيْهِ صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ^(٣) كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

قال^(٤) أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُصَلِّي، إِذَا مِنْبَرٌ بِنَاهُ كَثِيرٌ بِنُ الصَّلْتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَدْتُ^(٥) بِثَوْبِهِ^(٦)، فَجَبَدَنِي، فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: غَيَّرْتُمْ وَاللَّهِ. فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، قَدْ ذَهَبَ مَا تَعَلَّمُ. فَقُلْتُ: مَا أَعَلَّمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ^(٧) مِمَّا لَا أَعَلَّمُ. فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ. (١) [٣٠٤: ر]

(٧) بَابُ الْمَشِيِّ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ^(٨) بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

٩٥٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ^(٩)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «بُنْ أَسْلَمَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «النَّبِيُّ».

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَأِنْ».

(٤) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسَخَةٍ لِأَبِي ذَرِّ: «فَقَالَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «فَجَبَدْتُهُ».

(٦) لَفْظَةٌ: «بِثَوْبِهِ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ (ب، ص).

(٧) فِي نَسَخَةٍ لِأَبِي ذَرِّ: «مَا أَعَلَّمُ خَيْرٌ وَاللَّهِ».

(٨) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «وَالصَّلَاةَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بُنْ عِيَاضٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٤٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢١٧٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٧٦، ١٥٧٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٧٥، ٤٠١٣)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٢٧١.

جَبَدْتُ: مِنْ الْجَذْبِ وَهُوَ الشَّدُّ وَالسَّحْبُ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(١): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ^(٢)، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ^(٣). ○ [ط: ٩٦٣]

٩٥٨ ← ٩٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ^(ب). ○ [ط: ٩٦١، ٩٧٨]

^٧قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، إِنَّمَا^(٤) الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ^(ج).

^٧وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى^(ج).

^٧وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ تَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ^(٦) يَأْتِيَ

(١) في رواية ابن عساكر: «عن ابن عمر».

(٢) في رواية أبي ذر: «في الفطر والأضحى».

(٣) في رواية ابن عساكر: «حدَّثنا».

(٤) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَاةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «وَأَمَّا»، وَفِي رَوَاةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالمُسْتَمَلِيِّ: «وَأَمَّا».

(٥) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسَخَةٍ لِأَبِي ذَرٍّ: «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ».

(٦) لفظة: «أَنَّ» ليست في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٨) والترمذي (٥٣١) والنسائي (١٥٦٤) وفي الكبرى (١٧٧٥) وابن ماجه (١٢٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨٠٥.

(ب) أخرجه مسلم (٨٨٥) وأبو داود (١١٤١) والنسائي (١٥٦٢، ١٥٧٥) وفي الكبرى (١٧٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (٨٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٥٦.

النِّسَاءُ فَيَذَكَّرُهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا؟! (١) [ر: ٩٥٨]

(٨) بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيدِ

٩٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. (ب) [ر: ٩٨]

٩٦٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، / عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ

الْخُطْبَةِ. (ج) [ر: ٩٥٧]

٩٦٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا. (د) [ر: ٩٨]

٩٦٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ التُّسُكِ فِي شَيْءٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَدْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ. فَقَالَ^(١): «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ، وَلَنْ تُوفِيَ - أَوْ: تَجْزَى -

(١) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً، وفي رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت وأخرى لأبي ذر: «النبي».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٥) وأبو داود (١١٤١) والنسائي (١٥٦٢، ١٥٧٥) وفي الكبرى (١٧٩٧، ٥٨٦٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٤٩.

(ب) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢-١١٤٤، ١١٤٦-١١٤٧، ١١٥٩) والنسائي في الكبرى (١٧٦٦، ١٧٧٦، ٥٨٩٤) وابن ماجه (١٢٧٣، ١٢٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٦٩٨.

(ج) أخرجه مسلم (٨٨٨) والترمذي (٥٣١) والنسائي (١٥٦٤) وابن ماجه (١٢٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٨٢٣.

(د) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٥٩)، والنسائي في الكبرى (١٧٧٩، ١٧٨١،

٥٨٦٣) وابن ماجه (١٢٧٣، ١٢٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٥٥٨.

خُرْصَهَا وَسِخَابُهَا: الخرص: الحلقة تكون في الأذن، والسخاب: القلادة في العنق.

عن أَحَدٍ بَعْدَكَ»^(١) ○ [ر: ٩٥١]

(٩) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: نُهُوا أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ^(١) إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا. ○ (ب)

٩٦٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْفَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَحْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرُّكَابِ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا، وَذَلِكَ بِمِنَى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجُ، فَجَعَلَ يَعُوْدُهُ^(٢)، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعَلِمُ مِنْ^(٣) أَصَابِكَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي. قَالَ: وَكَيْفَ؟! قَالَ: حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ^(٤)، وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ. ○ (ج) [ط: ٩٦٧]

٩٦٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ^(٥): كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ^(٦): مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ. يَعْنِي الْحَجَّاجُ. ○ (د) [ر: ٩٦٦]

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «يوم العيد».

(٢) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي: «فجاء يعوده».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحَمُويي والمُسْتَمْلِي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ما».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «في الحرم».

(٥) في نسخة لأبي ذر: «قال».

(٦) في رواية أبي ذر: «قال».

(أ) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠٠، ٢٨٠١) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٣٧٥/٢.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٧٠٦٣.

أَحْمَصُ قَدَمِهِ: باطنها، وما رَقَّ مِنْ أَسْفَلِهَا.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٧٠٧٨.

(١٠) بَابُ التَّبْكِيرِ إِلَى الْعِيدِ (١)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ: إِنَّ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ. (١) ○

٩٦٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: حَظَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نُبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ

لَحْمٌ» (٢) عَجَّلَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنْ / التُّشْكِ فِي شَيْءٍ». فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، أَنَا (٣) ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ. قَالَ (٤): «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا - أَوْ

قَالَ: اذْبَحْهَا - وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» (٥). ○ (ب) [ر: ٩٥١]

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر والكشميهني: «باب التَّكْبِيرِ لِلْعِيدِ»، وقال في الفتح: وهو (أي: التكبير) تحريفٌ. اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «فإنَّها لَحْمٌ».

(٣) في رواية الأصيلي وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «إني».

(٤) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٥) في نسخة: «غيرك».

(أ) أبو داود (١١٣٥).

تضمن هذا الحديث - كما قال ابن مالك رحمه في الشواهد [ص ٩١] - استعمال (إن) المخففة المتروكة العمل عارياً ما بعدها من اللام الفارقة؛ لعدم الحاجة إليها. وذلك لأنه إذا حُفِّتْ (إن) صار لفظها كلفظ (إن) النافية فيخاف التباس الإثبات بالنفي عند ترك العمل. فآلَزمُوا تالي ما بعد المخففة اللام المؤكدة مُمَيَّزَةً لها. ولا يُحتاج إلى ذلك إلا في موضع صالح للنفي والإثبات، نحو: إن عَلِمْتُكَ لَفَاضِلاً، فاللام هنا لازمةٌ، إذ لو حُدِّثت - مع كون العمل متروكاً وصلاحيية الموضع للنفي والإثبات - لم يُتَقَنَّ الإثبات، فلو لم يصلح الموضع للنفي جاز ثبوت اللام وحذفها. فمن الحذف: «إن كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ»... وقد أغفل النحويون التنبيه على جواز حذف اللام عند الاستغناء عنها بكون الموضع غير صالح للنفي، وجعلوها عند ترك العمل لازمةً على الإطلاق؛ ليجري الباب على سَنَنِ واحدٍ. وحاملهم على ذلك عدم الإطلاع على شواهد السَّماع، فَبَيَّنْتُ إِغْفَالَهُمْ، وَتَبَّتِ الْاِحْتِجَاجُ عَلَيْهِمْ لَاهِم. اهـ.

(ب) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠٠، ٢٨٠١) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

جَذَعَةٌ: أي: من المعز، وهي ما طعن في السنة الثانية.

(١١) بَابُ / فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ^(١): أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ

التَّشْرِيقِ. ○

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ

بِتَكْبِيرِهِمَا.^(٢) ○

وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ. (ب) ○

٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي

هَذِهِ^(٣)». قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ^(٤)? قَالَ: «وَالْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ^(٥) يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ

يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». (ج) ○

(١) في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستَملي: «وَيَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ»، وفي روايته عن الكُشميَّيْنِ: «﴿وَيَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨]».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيليِّ وابنِ عساكرٍ ورواية السَّمعانيِّ عن أبي الوقت: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ»، وَضَبَطَتْ فِي (و، ب، ص) رِوَايَةَ أَبِي ذَرِّ فِيهَا: «أَفْضَلُ» بِالرَّفْعِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْكُشْميَّيْنِ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذَا الْعَشْرِ».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٤) في رواية أبي ذر عن المُستَملي: «إِلَّا مَنْ خَرَجَ».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٧٨/٢، وفتح الباري لابن رجب: ١٠٩/٦.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٣٧٧/٢.

(ج) أخرجه أبو داود (٢٤٣٨) والترمذي (٧٥٧) وابن ماجه (١٧٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٦١٤.

يُخَاطِرُ: أَي يَقْصِدُ قَهْرَ عَدُوِّهِ وَلَوْ أَدَّى إِلَى قَتْلِ نَفْسِهِ.

قال ابن مالك رحمه في الشواهد [ص ١٧٣]: في هذا الحديث إشكالان من جهتين: إحداهما: عَوْدُ ضَمِيرِ مَوْنِثٍ فِي (مِنْهَا) إِلَى (الْعَمَلِ)، وَهُوَ مُذَكَّرٌ. والثانية: استثناء (رجل) من (الجهاد) وإبداله منه، مع تباين جنسهما. فأما الأول فوجهه أن الألف واللام في (العمل) لا تستغراق الجنس، فصارت بهما فيه عمومٌ مُصَحَّحٌ لتأويله بجمع، كغيره من أسماء الجنس المقرونة بالألف واللام الجنسية؛ ولذلك يُسْتثنى منه، نحو: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنٌ خَسِرٌ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴿٢﴾ [العصر: ٢-٣]، وَيُوصَفُ بِمَا يُوصَفُ بِهِ الْجَمْعُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَا يَرْوُونَ» [النور: ٣١]، وَقَوْلِهِ بَعْضُ الْعَرَبِ: (أَهْلَكَ النَّاسَ الدَّرْهَمَ الْبَيْضُ، =

(١٢) بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنَى، وَإِذَا عَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عُمَرُ ^(١) يُكَبِّرُ فِي قَبْتِهِ بِمِنَى، فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ، وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ، حَتَّى تَزْتَجَّ مِنَى تَكْبِيرًا. ○

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكَبِّرُ بِمِنَى تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ، وَعَلَى فِرَاشِهِ ^(٢)، وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَمْشَاهُ، تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا. ○

وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ. ○

وَكَانَ ^(٣) النَّسَاءُ يُكَبِّرُونَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ. ^(٤) ○

٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسًا ^(٤) وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمَلْبِّي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ. ^(ب) ○ [ط: ١٦٥٩]

(١) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «ابْنُ عُمَرَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فُرْشَتِهِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَكَانَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «بَنَ مَالِكٍ».

= وَالذِّينَارُ الْخُمْرُ. فَكَمَا جَازَ أَنْ يُوصَفَ بِمَا يُوصَفُ بِهِ الْجَمْعُ لَمَّا حَدَّثَ فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُعَادَ إِلَيْهِ ضَمِيرٌ كَضَمِيرِ الْجَمْعِ، فَيَقَالُ: الذِّينَارُ بِهَا هَلَكَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ فِي تَأْوِيلِ الذَّنَانِيرِ. وَ«مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ»؛ لِأَنَّهُ فِي تَأْوِيلِ الْأَعْمَالِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَنْتَ ضَمِيرَ (الْعَمَلِ) لِتَأْوِيلِهِ بِ(حَسَنَةٍ) كَمَا أَوَّلَ (الْكِتَابِ) بِ(صَحِيفَةٍ) مَنْ قَالَ: (أَنْتَهُ كِتَابِي). وَأَمَّا الثَّانِي: فَالْوَجْهُ فِيهِ أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرٍ: وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا جِهَادُ رَجُلٍ، ثُمَّ حُذِفَ الْمَضَافُ وَأَقِيمَ الْمَضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ. وَالْأَصْلُ فِي (وَلَا الْجِهَادُ)؛ أَوْ لَا الْجِهَادُ؟ لِأَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ مُسْتَفْهِمٌ لَا مُخَيَّرٌ، فَظُهُورُ الْمَعْنَى سَوْغَ حَذْفِ الْهَمْزَةِ كَمَا سَوْغَهُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَأَنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» فَإِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ: «أَوْ إِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟» ١. هـ.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٧٨/٢.

فُسْطَاطُهُ: الْفُسْطَاطُ: بَيْتٌ مِنْ شَعْرٍ، وَهُوَ الْخِيْمَةُ الْكَبِيرَةُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٨٥) وَالنَّسَائِيُّ (٣٠٠٠، ٣٠٠١) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠٠٨) وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٥٢.

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١): حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: كُنَّا نُؤَمِّرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نَخْرُجَ الْبِكْرُ (٢) مِنْ خِدْرِهَا (٣)، حَتَّى نَخْرُجَ الْحَيْضُ (٤)، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيَكْبُرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَتَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ. (١) [ر: ٣٢٤]

(١٣) بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَرْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ (٥)

٩٧٢ - حَدَّثَنَا (٦) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تُرَكِّزُ (٧) الْحَرْبَةَ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، ثُمَّ يُصَلِّي. (ب) [ر: ٤٩٤]

(١٤) بَابُ حَمْلِ الْعَنْزَةِ أَوْ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو (٩)، قَالَ: أَخْبَرَنِي (١٠)

نَافِعٌ:

(١) قوله: «حدَّثنا محمد» ليس في رواية ابن عساكر، وزاد في (ن، و، ق) أنه ليس في رواية أبي ذر أيضاً. وبها مش اليونينية: حاشية على نسخة أبي ذر: يشبه أن يكون محمد بن يحيى الذهلي. قاله أبو ذر. اهـ. وبها مشها أيضاً: في نسخة الأصيلي: حدَّثنا البخاري: حدَّثنا عمر بن حفص. اهـ.

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «حتى تَخْرُجَ الْبِكْرُ».

(٣) في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «خِدْرَتِهَا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حتى تَخْرُجَ الْحَيْضُ».

(٥) قوله: «يوم العيد» ثابت في رواية أبي ذر والكُشَمِينِيِّ.

(٦) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٧) في رواية أبي ذر زيادة: «لَهُ».

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «الْحِزَامِيُّ».

(٩) في رواية أبي ذر زيادة: «الْأَوْزَاعِيُّ».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «حدَّثني».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٠) وأبو داود (١١٣٦ - ١١٣٨، ١١٣٩) والترمذي (٥٣٩)، والنسائي (٣٩٠، ١٥٥٨، ١٥٥٩) وابن ماجه (١٣٠٧، ١٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٢٨.

(ب) أخرجه مسلم (٥٠١) وأبو داود (٦٨٧) والنسائي (٧٤٧) وابن ماجه (١٣٠٤، ١٣٠٥) وانظر تحفة الأشراف: ٨٠٣٥.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: / كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى وَالْعَنَزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ،
وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ^(١)، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا^(٢). ○ [ر: ٤٩٤]

(١٥) بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ وَالْحَيْضِ إِلَى الْمُصَلَّى

٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٤)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أُمِرْنَا أَنْ^(٥) نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ^(٦) الْخُدُورِ.
وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنَحْوِهِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: قَالَ - أَوْ قَالَتْ - : الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ
الْخُدُورِ، وَيَعْتَزِلْنَ^(٧) الْحَيْضُ الْمُصَلَّى. ○ [ر: ٣٢٤]

(١٦) بَابُ خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلَّى

٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٩)،
قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى^(١٠)، فَصَلَّى

(١) قوله: «بين يديه» ليس في رواية أبي ذر.

(٢) قوله: «فَيُصَلِّي إِلَيْهَا» ليس في رواية ابن عساکر (ب، ص)، وفي رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن
الحُمَويِّ والمُستملي: «يُصَلِّي إِلَيْهَا»، وفي رواية أبي ذر: «فَصَلَّى إِلَيْهَا». قارن بما في الإرشاد.

(٣) في رواية الأصيلي: «باب خُرُوجِ النِّسَاءِ وَخُرُوجِ الْحَيْضِ»، وفي رواية ابن عساکر: «باب خُرُوجِ النِّسَاءِ الْحَيْضِ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن زيد».

(٥) في رواية أبي ذر عن الحُمَويِّ والمُستملي: «قَالَتْ: أَمَرْنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ».

(٦) في رواية أبي ذر: «ذَوَاتِ الْخُدُورِ» بإسقاط الواو.

(٧) في رواية الأصيلي: «وَيَعْتَزِلْنَ».

(٨) في رواية ابن عساکر: «العباس».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن عباس».

(١٠) في (ب، ص): «أَضْحَى» بالتنوين مصحَّح عليها.

(أ) أخرجه مسلم (٥٠١) وأبو داود (٦٨٧) والنسائي (٧٤٧) وابن ماجه (١٣٠٤، ١٣٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٧٥٧.

(ب) أخرجه مسلم (٨٩٠) وأبو داود (١١٣٦ - ١١٣٩) والترمذي (٥٣٩)، والنسائي (٣٩٠، ١٥٥٨، ١٥٥٩) وابن ماجه

(١٣٠٧، ١٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٩٥، ١٨١١٨.

العَوَاتِقُ: جمع عاتق وهي البكر التي لم تتزوج. الْخُدُورُ: جمع خُدْر، وهو ستر يكون في ناحية البيت، تقعد البكر وراءه.

ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ^(١) وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ^(٢). ○ [ر: ٩٨]

(١٧) بَابُ اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

قال^(١) أَبُو سَعِيدٍ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ مُقَابِلِ النَّاسِ. ○ (٩٥٦)

٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ أَضْحَى^(٣) إِلَى الْبَقِيعِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ نُسُكِنَا^(٤) فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَافَقَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ^(٥) عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذَبَحْتُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ. قَالَ: «أَذْبَحُهَا، وَلَا تَفِي^(٦)» عَنِ أَحَدٍ بِعَدُوكَ^(ب). ○ [ر: ٩٥١]

(١٨) بَابُ الْعَلَمِ الَّذِي^(٧) بِالْمُصَلِّيِّ

٩٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٨)، عَنْ سُفْيَانَ^(٩): حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قِيلَ^(١٠) لَهُ: أَشْهَدَتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي

(١) في نسخة لأبي ذر: «فَذَكَرَهُنَّ»، وعزاها في (ن) إلى أبي ذر مطلقاً.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقال».

(٣) في رواية الأصيلي: «الأضْحَى».

(٤) ضبطت في (ب، ص) بسكون السين.

(٥) هكذا في رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِي أيضاً، وفي رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية

أبي ذر عن الحَمُوبِيِّ والكُشْمِينِيَّ: «فَإِنَّهُ شَيْءٌ».

(٦) في رواية الكُشْمِينِيَّ: «وَلَا تُغْنِي».

(٧) لفظة: «الذي» ليست في رواية أبي ذر.

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سعيد».

(٩) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ».

(١٠) في رواية الأصيلي: «وَقِيلَ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢ - ١١٤٤، ١١٤٦، ١١٥٩)، والنسائي (١٥٦٩، ١٥٨٦) وابن ماجه (١٢٧٣، ١٢٧٤)،

وانظر تحفة الأشراف: ٥٨١٦.

(ب) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠٠، ٢٨٠١) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ، حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى، ثُمَّ حَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهُوِينَ^(١) بِأَيْدِيهِنَّ، يَفْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ.^(٢) [ر: ٩٨]

(١٩) بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٧٨ - ٩٧٩ - حَثْنِي^(٣) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥)

ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ حَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ، يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ الصَّدَقَةَ^(٦).

[٢١/٢] قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةُ^(٧) يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ/يَتَصَدَّقَنَّ حِينَئِذٍ، تُلْقِي فَتَحْتَهَا^(٨) وَيُلْقِينَ. قُلْتُ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ وَيُذَكِّرُهُنَّ^(٩)؟ قَالَ: إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا

(١) هكذا ضبطت في (ن، و، ق): بضم الياء، وضبطت في (ص): «يَهُوِينَ» بفتحها، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٢) بهامش اليونانية: «هذا الحديث في باب خروج الصبيان»، وزاد في (ب): «عند الأصيلي والحُمويي والمُستملي» وهو موافق لما في (ز). وزاد في متن (ب، ص): «قال محمد بن كثير: العَلَمُ». اه، وعليه علامة الضرب في رواية ابن عساکر. وقال في هامشهما: هكذا مضروب عليه في اليونانية.

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حدَّثنا».

(٤) في رواية الأصيلي: «حدَّثنا إسحاق» غير منسوب.

(٥) هكذا في رواية للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضاً (ص)، وهو موافق لما في (ز) والسلطانية، وفي رواية أخرى عنه ورواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر: «أخبرنا».

(٦) في رواية الأصيلي: «صَدَقَةٌ».

(٧) في رواية أبي ذر: «زَكَاةٌ» بالرفع.

(٨) في رواية أبي ذر والحُمويي والمُستملي: «فَتَحْتَهَا».

(٩) في رواية أبي ذر: «يُذَكِّرُهُنَّ»، وفي رواية الأصيلي: «يَاتِيهِنَّ وَيُذَكِّرُهُنَّ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢-١١٤٤، ١١٤٦، ١١٥٩) والنسائي (١٥٦٩، ١٥٨٦) وابن ماجه (١٢٧٣، ١٢٧٤)،

يَفْعَلُونَهُ؟^(١) [ر: ٩٥٨]

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ^(١) بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم، يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ^(٢) صلى الله عليه وسلم كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ^(٣) بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يُسْقِئُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: «يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ^(٤) يُبَايِعُنَكَ» الْآيَةَ [المتحنة: ١٢]، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ^(٥)؟» قَالَتِ^(٦) امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مِنْ هِيَ - قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ». فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ، لَكُنَّ فِدَاءً^(٧) أَبِي وَأُمِّي. فَيُلْقِينَ الْفَتْخَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: الْفَتْخُ: الْحَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. (ب) [ر: ٩٨٠]

(٢٠) بَابُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ فِي الْعِيدِ

٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ:

عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِينَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَاتَّيْتُهَا، فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ^(٨): فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، وَنُدَاوِي الْكَلْمَى،

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «حَسَنٌ».

(٢) في رواية ابن عساكر: «ثُمَّ يَخْطَبُ بَعْدَ خُرُوجِ النَّبِيِّ».

(٣) في رواية أبي ذر: «يُجْلِسُ» بتشديد اللام.

(٤) بالإبدال على قراءة ورش والسوسي وأبي جعفر.

(٥) هكذا ضبطت في (ن، ب)، و ضبطت في (و): «ذَلِكَ»، وأهمل ضبطها في (ص).

(٦) في رواية أبي ذر: «فَقَالَتْ».

(٧) بهامش اليونينية دون رقم: «فِدَى».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «قَالَتْ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٨٥) وأبو داود (١١٤١) والنسائي (١٥٦٢، ١٥٧٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٤٤٩.

فَتْخُهَا: الْفَتْخُ: الْحَوَاتِمُ الْعِظَامُ.

(ب) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٦، ١١٥٩) والنسائي (١٥٦٩، ١٥٨٦) وابن ماجه (١٢٧٣)،

(١٢٧٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨١٦.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيَّ^(١) إِحْدَانَا بَاسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «لِتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ».

قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا^(٢)؟ قَالَتْ^(٣):

نَعَمْ، يَا أَبِي^(٤). - وَقَلَّمَا ذَكَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: يَا أَبِي^(٤). - قَالَ^(٥): «لِيَخْرُجِ^(٦) الْعَوَاتِقُ

ذَوَاتُ^(٧) الْخُدُورِ - أَوْ قَالَ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ^(٨) الْخُدُورِ شَكَّ أَيُّوبُ - وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزِلُ^(٩)

الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ، وَلَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ». / قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الْحَيْضُ؟ قَالَتْ^(١٠):

نَعَمْ، أَلَيْسَ الْحَايِضُ تَشْهَدُ عَرَافَاتٍ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا؟!^(١١) [ر: ٣٢٤]

(٢١) بَابُ اعْتِزَالِ الْحَيْضِ الْمُصَلِّيِّ

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ:

قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ، فَخَرَجَ الْحَيْضُ وَالْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ - قَالَ^(١١) ابْنُ

(١) في رواية أبي ذر: «أَعْلَى».

(٢) لفظه: «وكذا» ثابتة في رواية أبي ذر والحُموي والكشميهني. وعزاها في (و، ص) إلى رواية المُستملي بدل الكشميهني.

(٣) هكذا في رواية ابن عساكر وأبي ذر أيضاً، وفي أخرى لأبي ذر ورواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَقَالَتْ»، قارن بما في الإرشاد.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «يَا أَبَا».

(٥) في رواية ابن عساكر: «قَالَتْ».

(٦) في (ب، ص) بالياء فقط، وأهمل نقطها في (ن، و).

(٧) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «وَذَوَاتُ».

(٨) في رواية ابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحُموي والمُستملي: «ذَاتُ».

(٩) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «فَيَعْتَزِلُ»، وفي رواية أبي ذر: «فَيَعْتَزِلُنَّ».

(١٠) في رواية الأصيلي: «فَقَالَتْ».

(١١) في رواية أبي ذر: «وَقَالَ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٠) وأبو داود (١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٩) والترمذي (٥٣٩)، والنسائي (٣٩٠، ١٥٥٨، ١٥٥٩) وابن ماجه

(١٣٠٧، ١٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١١٨.

قَصْرُ بَيْتِي خَلْفِي: موضع بالبصرة. الكَلْمَى: الجرحى.

عَوْنٍ: أَوْ: الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ - فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدُنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوْتَهُمْ، وَيَعْتَزِلْنَ / [٢٢/٢] مُصَلَّاهُمْ. (١) [ر: ٣٢٤]

(٢٢) بَابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمُصَلَّى

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ - أَوْ يَذْبَحُ - بِالْمُصَلَّى. (ب) [ط: ٥٥٥٢]

(٢٣) بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ،

وَإِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: (١) «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا» (٢)، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ». فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكَتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ (٣)، وَأَطَعُمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ». قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَدَعَةٍ (٤)، هِيَ (٥) خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنِ أَحَدٍ بَعْدَكَ». (ج) [ر: ٩٥١]

٩٨٤ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ (٦)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

(١) في رواية ابن عساكر: «قال».

(٢) ضبطت في (ب، ص) بسكون السين.

(٣) في رواية ابن عساكر: «فَأَكَلْتُ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عَنَاقًا جَدَعَةً».

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «لَهْي».

(٦) في رواية الأصيلي: «عن حماد، هو ابن زيد».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٠) وأبو داود (١١٣٦، ١١٣٧-١١٣٩) والترمذي (٥٣٩) والنسائي (٣٩٠، ١٥٥٨، ١٥٥٩) وابن ماجه (١٣٠٧، ١٣٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٠٥.

(ب) أخرجه أبو داود (٢٨١١) والنسائي (١٥٨٩، ٤٣٦٦، ٤٣٦٧) وابن ماجه (٣١٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٢٦١.

(ج) أخرجه مسلم (١٩٦١) وأبو داود (٢٨٠١، ٢٨٠٠) والترمذي (١٥٠٨) والنسائي (١٥٦٣، ١٥٨١، ٤٣٩٤، ٤٣٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٩.

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ^(١) رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَشْهُدِمْ صَلَّى يَوْمَ النَّخْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيرَانٌ لِي، وَإِنَّمَا قَالَ: بِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَإِنَّمَا قَالَ: فَقَرُّ^(٢)، وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا.^(١) ○ [ر: ٩٥٤]

٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ:

عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ مِنْ أَشْهُدِمْ يَوْمَ النَّخْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ^(٣): «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ.» ○ [ب: ٥٥٠٠، ٥٥٦٢، ٧٤٠٠، ٦٦٧٤]

(٢٤) بَابُ مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٨٦ - حَدَّثَنَا^(٤) مُحَمَّدٌ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ

سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ:

عَنْ جَابِرٍ^(٧)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ مِنْ أَشْهُدِمْ إِذَا كَانَ يَوْمَ^(٨) عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ. ○
تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ فُلَيْحِ^(٩). ○^(٥)

(١) في رواية أبي ذر: «عن محمد عن أنس بن مالك أن.»

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «بِهِمْ فَقَرُّ.»

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَالَ.»

(٤) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي.»

(٥) في رواية ابن عساکر زيادة: «هُوَ ابْنُ سَلَامٍ.»

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساکر: «حَدَّثَنَا.»

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساکر زيادة: «بِابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.»

(٨) في (و، ب) بالنصب، وفي (ص) بالرفع، وأهمل ضبطها في (ن).

(٩) في رواية أبي ذر زيادة: «عن سعيد عن أبي هريرة.»

(أ) أخرجه مسلم (١٩٦٢) والنسائي (٤٣٩٦) وابن ماجه (٣١٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٥٥. خِصَاصَةٌ: فقر.

(ب) أخرجه مسلم (١٩٦٠) والنسائي (٤٣٦٨، ٤٣٩٨) وابن ماجه (٣١٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٥١.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٢٢٥٤.

(د) انظر تعليق التعليق: ٣٨٢/٢، وقد وقع في بعض نسخ الصحيح هاهنا زيادة هي: «وقال محمد بن الصلت: عن فليح عن

سعيد، عن أبي هريرة»، وبها تستقيم العبارة، انظر فتح الباري: ٦١٠/٢، وسنن البيهقي الكبير ١/٣٥٤.

وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ^(١).

(٢٥) بَابُ: إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ، وَمَنْ كَانَ فِي

النُّبُوتِ وَالْقُرَى؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا عِيدُنَا أَهْلَ^(٢) الْإِسْلَامِ»^(١)

وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُمْ^(٣) ابْنُ أَبِي عَتْبَةَ بِالزَّائِيَةِ، فَجَمَعَ أَهْلَهُ وَبَنِيهِ، وَصَلَّى كَصَلَاةِ

أَهْلِ الْمِصْرِ وَتَكْبِيرِهِمْ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَهْلُ السَّوَادِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ، يُصَلُّونَ رَكَعَتَيْنِ، كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ.

وَقَالَ^(٤) عَطَاءٌ: إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.^(١)

٩٨٧-٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ / عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ، فِي أَيَّامٍ مِنْى، تَدْفَعَانِ وَتَضْرِبَانِ،

وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَعَشِّئٌ^(٥) بِبُؤْيُوبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ:

«دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ». وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنْى. [ر: ٩٤٩]

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي

الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ^(٦)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمْ، أَمْنَا بَنِي أَرْفِدَةَ». يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ. (ب)

[ر: ٤٥٤]

(١) بهامش اليونانية: «في الجمع بين الصحيحين: تابعه يونس بن محمد عن فليح عن أبي هريرة ﷺ، وحدث

جابر أصح» اهـ.

(٢) في نسخة من رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «يا أهل».

(٣) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِيِّ: «مَوْلَاهُ».

(٤) في رواية الكُشْمِينِيِّ: «وَكَانَ».

(٥) في رواية أبي ذر: «مُتَعَشِّئٌ»، على لغة ربيعة من الوقف على المنصوب بدون ألف الإطلاق.

(٦) قوله: «عُمَرُ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت، وهو

ثابتٌ عندهم في نسخة.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٣٨٤/٢-٣٨٦.

(ب) أخرجه مسلم (٨٩٢) والنسائي (١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧) والترمذي (٣٦٩١) وابن ماجه (١٨٩٨)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٦٥٦٢.

مُتَعَشِّئٌ: مُتَعَطِّئٌ. بَنِي أَرْفِدَةَ: هم الحبشة، نُسِبُوا إِلَى جَدِّ لَهُمْ.

(٢٦) بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا

وَقَالَ أَبُو الْمُعَلَّى: سَمِعْتُ سَعِيدًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ. (١) ○

٩٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي (١) عَدِيُّ بْنُ نَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ

ابْنَ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا

بَعْدَهَا (٢)، وَمَعَهُ بِلَالٌ. (ب) ○ [ر: ٩٨]



(١) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً، وفي أخرى عنه ورواية ابن عساكر والأصيلي: «أخبرني».

(٢) في رواية الكشميهني: «قبلهما ولا بعدهما»، بالتثنية فيهما.

(أ) انظر فتح الباري: ٤٧٦/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٨٨٤) وأبو داود (١١٤٢، ١١٤٦، ١١٥٩) والترمذي (٥٣٧) والنسائي (١٥٦٩، ١٥٨٦، ١٥٨٧) وابن ماجه

(١٢٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٥٥٨.

٩٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو^(٢): أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ^(٣) ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى / مَثْنَى، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ رُكْعَةً تُؤْتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ».

قَالَ الْقَاسِمُ: وَرَأَيْنَا أَنَسًا مُنْذُ أَدْرَكْنَا يُؤْتِرُونَ بِثَلَاثٍ، وَإِنَّ كُلًّا لَوَاسِعٌ، أَرْجُو^(٤) أَنْ لَا يَكُونَ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَأْسٌ.^(٥) [ر: ٤٧٢]

٩٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ^(٥):

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ - تَعْنِي بِاللَّيْلِ - فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ^(٦) الْمُؤَدَّدُ لِلصَّلَاةِ^(٧). [ب: ٦٢٦]

(٢) بَابُ سَاعَاتِ الْوَتْرِ

قال^(٨) أبو هريرة: أوصاني النبي^(٩) ﷺ بالوتر قبل النوم. (١١٧٨) ○

(١) في رواية أبي ذر: «عبد الله بن وهب».

(٢) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المستملي زيادة: «بن الحارث».

(٣) في نسخة لأبي ذر: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر: «وأرجو».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «... عن الزهري قال: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ».

(٦) في (ب): «حتى يأتية»، وأهمل ضبطها في (ن).

(٧) في رواية ابن عساكر: «بالصلاة».

(٨) في رواية أبي ذر: «وقال».

(٩) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً، وفي أخرى عنه: «رسول الله».

(أ) أخرجه مسلم (٧٤٩، ٧٥١) وأبو داود (١٢٩٥، ١٣٢٦، ١٤٢١) والترمذي (٤٣٧، ٤٦١) والنسائي (١٦٦٧، ١٦٦٨-

١٦٧٤، ١٦٩١-١٦٩٥)، وابن ماجه (١١٧٤، ١١٧٥، ١٣١٨-١٣٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٢٥، ٨٣٤٦، ٨٣٨٥.

(ب) أخرجه مسلم (٧٣٦، ٧٣٧) وأبو داود (١٣٣٥) والترمذي (٤٤٠) والنسائي (٦٨٥، ١٣٢٨، ١٦٩٦، ١٧٢٦، ١٧٤٩) وابن

ماجه (١٣٥٨، ١٣٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٧٢.

٩٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ:

قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، أُطِيلُ^(١) فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ^(٢): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ^(٣) مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ^(٤) قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ. قَالَ حَمَادٌ: أَيُّ سُرْعَةٍ^(٥). ○^(٦)

٩٩٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: / حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ [١/٣٩]

مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَهَيْ وَتَرُهُ إِلَى السَّحْرِ. ○^(٦)(ب)

(٣) بَابُ إِيقَاطِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِالْوُتْرِ^(٧)

٩٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةً^(٨) عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا

أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيقظني فَأَوْتَرْتُ. ○^(ج) [٣٨٢]

(٤) بَابُ: لِيَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرًا

٩٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ:

(١) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «تُطِيلُ»، وفي رواية للحموي والكشميهني: «أُتَطِيلُ».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي ذر: «قال».

(٣) في رواية ابن عساكر: «يُصَلِّي بِاللَّيْلِ».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ركعتين».

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَيُّ سُرْعَةٍ».

(٦) بهامش (ن) بخط النويري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: بلغت مقابلة بأصل السَّماع، فصَحَّ صحته، والحمد لله.

(٧) في رواية الكشميهني: «للوتر».

(٨) في رواية أبي ذر: «مُعْتَرِضَةً» بالرفع، (و، ص)، وضبطت في متن (ب) بالوجهين معًا دون ذكر اختلاف.

(أ) أخرجه مسلم (٧٤٩، ٧٧٧) والترمذي (٤٣٧، ٤٦١، ٥٩٧) والنسائي (١٦٦٧-١٦٧٤) وفي الكبرى (٤٣٧) وابن ماجه (١١٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٥٢.

(ب) أخرجه مسلم (٧٤٥) وأبو داود (١٤٣٥) والترمذي (٤٥٦) والنسائي في الكبرى (١٣٩٤) وابن ماجه (١١٨٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٣٩.

السَّحْرِ: آخر الليل.

(ج) أخرجه مسلم (٥١٢، ٧٤٤) وأبو داود (٧١١) والنسائي (٧٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣١٢.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا»^(٢).

(٥) بَابُ الْوُتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ

٩٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ:

كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ فَتَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.^(ب) ○ [ط: ١٠٠٠، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٨، ١١٠٥]

(٦) بَابُ الْوُتْرِ فِي السَّفَرِ

١٠٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِي إِيْمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَايِضَ^(٢)، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.^(ج) ○ [ر: ٩٩٩]

[٢٥/٤]

(٧) بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ

١٠٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ^(٣)، قَالَ:

سُئِلَ أَنَسُ^(٤): أَقَنْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقِيلَ لَهُ^(٥): أَوْقَنْتَ^(٦) قَبْلَ الرُّكُوعِ؟

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن عمر رضي الله عنه».

(٢) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضاً، وفي روايته: «إِلَّا الْفَرَضَ» بالإنفراد.

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بن سيرين».

(٤) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بن مالك».

(٥) لفظه: «له» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وفي رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت مكانها: «أوقلت» وخرج لروايتيهما في (و، ق) بدل قوله: «أوقنت» الآتي.

(٦) في رواية الكُشْمِينِي: «أقنت».

(أ) أخرجه مسلم (٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣) وأبو داود (١٤٣٨) والنسائي (١٦٨٢، ١٦٨٩، ١٦٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٤٥.

(ب) أخرجه مسلم (٥٠٢، ٧٠٠) وأبو داود (١٢٢٤) والترمذي (٣٥٢، ٤٧٢) والنسائي (١٦٨٦-١٦٨٨) وابن ماجه (١٢٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٨٥.

(ج) أخرجه مسلم (٥٠٢، ٧٠٠) وأبو داود (١٢٢٤) والترمذي (٣٥٢، ٤٧٢) والنسائي (٧٤٣، ١٦٨٦-١٦٨٨) وابن ماجه (١٢٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦١٩.

قَالَ: بَعَدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا. (١) ○ [ط: ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٣٠٠، ٢٨٠١، ٢٨١٤، ٣٠٦٤، ٣١٧٠، ٤٠٨٨، ٤٠٩٢، ٤٠٩٤، ٤٠٩٦، ٧٣٤١، ٦٣٩٤، ٤٠٩٦]

١٠٠٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ. قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟
قَالَ: قَبْلَهُ. قَالَ (٢): فَإِنْ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنْتَ (٣) قُلْتُ: بَعْدَ الرُّكُوعِ. فَقَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أَرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمْ (٤): الْقُرَاءُ زُهَاءَ سَبْعِينَ
رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيائِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ، فَقَنَتَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. (ب) ○ [ر: ١٠٠١]

١٠٠٣- أَخْبَرَنَا (٥) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَايِدٌ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي مَجْلَزٍ:

عَنْ أَنَسِ (٦)، قَالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذُكْوَانَ. (ج) ○ [ر: ١٠٠١]

١٠٠٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٧) خَالِدٌ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ

أَنَسِ (٨) قَالَ: كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ (٩). (د) ○ [ر: ٧٩٨]

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن زياد».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «قلت».

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحُمَوي والمُستملي: «كَأَنَّكَ».

(٤) في رواية أبي ذر: «لَهَا»، هكذا مضببًا عليها في اليونينية.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر زيادة: «بن مالك».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَخْبَرَنَا».

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٩) في رواية الأصيلي: «في الفجر والمغرب».

(أ) أخرجه مسلم (٦٧٧) وأبو داود (١٤٤٤، ١٤٤٥) والنسائي (١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٧) وابن ماجه (١١٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٥٣.

(ب) أخرجه مسلم (٦٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٣١.

(ج) أخرجه مسلم (٦٧٧) وأبو داود (١٤٤٥) والنسائي (١٠٧٠، ١٠٧٧، ١٠٧٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٠.

رِغْلٌ وَذُكْوَانٌ: أَحْيَاءٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٩٥٤.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ الاسْتِسْقَاءِ^(١)، وَخُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الاسْتِسْقَاءِ

١٠٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ:

عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ^(٢). [ط: ١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣-

[٦٣٤٣، ١٠٢٤]

(٢) بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلْهَا^(٢) عَلَيْهِمْ^(٣) سِنِينَ^(٤) كَسِنِي يُوْسُفَ»

١٠٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ

ابْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ^(٥) عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوْسُفَ» (ب). وَأَنَّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ». [ج: ١٨٠٤] [ط: ٣٥١٤]

قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ: هَذَا كُلُّهُ فِي الصُّبْحِ^(٥). ○

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «أَبْوَابُ الاسْتِسْقَاءِ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةَ

السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ».

(٢) قَوْلُهُ: «اجْعَلْهَا» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ كِرِيمَةَ.

(٣) قَوْلُهُ: «عَلَيْهِمْ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَالْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(٤) قَوْلُهُ: «سِنِينَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرِ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(٥) أَهْمَلُ ضَبْطَ الطَّاءِ فِي (ن، و)، وَضَبْطَ الطَّاءِ فِي (ب، ص) بِالْفَتْحِ، وَكُتِبَ بِهَامِشَمَا: هَكَذَا الطَّاءُ مَفْتُوحَةٌ

فِي الْيُونَانِيَّةِ فَلْيَعْلَم. ١٥٠٧.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١-١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧،

١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٧٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٤٠، ١٤٤٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٤٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ١٣٨٨٦.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥١٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٨٠.

(د) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ٣٨٩/٢.

١٠٠٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ

مَسْرُوقٍ، قَالَ:

كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا، قَالَ: «اللَّهُمَّ سَبِّحْ» (١) [٢٦/٢] كَسْبَعُ يُوسُفَ. فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا (٢) الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ، وَيَنْظُرُ (٣) أَحَدُهُمْ (٤) إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ. فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَاذُعُ اللَّهُ لَهُمْ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي (٥) السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَالِدُونَ» (٦) ﴿يَوْمَ نَبِّطُشَ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى» (٧) [الدخان: ١٠٠-١٦]. فَاَلْبَطْشَةَ (٨) يَوْمٌ (٩) بَدْرٍ، وَقَدْ (١٠) مَصَّتِ الدُّخَانَ وَالْبَطْشَةَ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ. (١) ○ [ط: ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٦٧، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩، ٤٨٢٠، ٤٨٢١، ٤٨٢٢، ٤٨٢٣، ٤٨٢٤، ٤٨٢٥]

(٣) بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ الْاِسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا (١١)

١٠٠٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ،

- (١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «سَبَّعًا» بِالنَّصْبِ.
- (٢) فِي رِوَايَةِ لِأَصِيلِيِّ: «حَتَّى أَكَلُوا أَوْ أَكَلْنَا» (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُثَمِيِّهِنِّيِّ وَأُخْرَى عَنْ الْأَصِيلِيِّ: «حَتَّى أَكَلْنَا».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَيَنْظُرُ» بِالرَّفْعِ. وَبِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: «بِفَتْحِ الرَّاءِ وَبِضْمِهَا، وَالْفَتْحُ أَظْهَرُ، وَبِالضَّمِّ فِي نَسْخَةِ أَبِي ذَرٍّ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَخَذَكُمْ».
- (٥) بِالْإِبْدَالِ عَلَى قِرَاءَةِ وَرَشٍ وَالسُّوسِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ.
- (٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «إِنَّكُمْ عَالِدُونَ».
- (٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «إِنَّمَا مُنْفِقُونَ».
- (٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «وَالْبَطْشَةُ».
- (٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يَوْمٌ» بِالنَّصْبِ.
- (١٠) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَدْ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَدْ»، وَعِزَاهَا فِي (و، ص) إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ بَدَلَ الْأَصِيلِيِّ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.
- (١١) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ب، ص)، فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَنَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فُقِطُوا» بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٩٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٥٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١١٣٨، ١١٤١٧، ١١٤١٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٥٧٤. فَاخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ: أَصَابَهُمْ قِحْطٌ اسْتَأْصَلَ كُلَّ شَيْءٍ. اللَّزَامُ: الْمُرَادُ بِهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَسَرَفَ يَكْرُرُنَّ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧] أَي: يَكُونُ عَذَابُهُمْ لِزَامًا.

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ (١):

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالٌ (٢) الْيَتَامَى عِصْمَةٌ (٣) لِلْأَرَامِلِ (٤) ○ [ط: ١٠٠٩]

١٠٠٩- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى

وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ (٤):

وَأَبْيَضُ (٥) يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالٌ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ (٦)

وَهُوَ (٧) قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ (ب) ○ [ر: ١٠٠٨]

١٠١٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ (٩): أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ

كَانَ إِذَا قَحَّطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا

فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا. قَالَ: فَيُسْقَوْنَ (ج) ○ [ط: ٣٧١٠]

(١) في رواية ابن عساكر زيادة: «فقال».

(٢) في رواية أبي ذر: «ثِمَالٍ» بالجر.

(٣) في (و) بتنوين الضمِّ، وفي (ب) بتنوين الكسر، وفي (ص) بالحركات الثلاث منوَّنة.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي والحُموي والكُشَمِينِيَّيْ [طع]: «يجيشُ لَكَ مِيزَابٌ». قال في الفتح: وهو

تصحيّف.

(٥) ضبطت في (ب) بالرفع.

(٦) في رواية ابن عساكر: «وأبيض يستسقى» فقط، وأسقط باقيه اكتفاءً بالسابق. وزاد في (ن) نسبتها إلى

رواية [ق] أيضاً.

(٧) قوله: «وهو» ليس في رواية أبي ذر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت. والعبارة كلها مقدمة في رواية

ابن عساكر على بيت الشعر.

(٨) في نسخة لأبي ذر: «حدّثنا الأنصاري».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(أ) أخرجه ابن ماجه (١٢٧٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٠٣.

ثِمَال: ملجأ ومعين. عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ: أي: يمنعهم من الضياع والحاجة.

(ب) ابن ماجه (١٢٧٢).

يَجِيش: يتدفق الماء منه بغزارة.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ١٠٤١١.

(٤) بَابُ تَحْوِيلِ الرَّدَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

١٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ

عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِدَاءَهُ^(١). ○ [ر: ١٠٠٥]

١٠١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٣): أَنَّهُ سَمِعَ عَبَادَ

ابْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبَاهُ:

عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ^(٤)

الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ^(٥) رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. ○ [ر: ١٠٠٥]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ، وَلَكِنَّهُ وَهْمٌ^(٦)؛ لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ

ابْنَ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ، مَازِنُ الْأَنْصَارِ. ○

[٢٧/٤]

(٦) بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ

١٠١٣ - حَدَّثَنَا^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ^(٩)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١٠) أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بَن جَرِيرٍ».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «حَدَّثَنَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكَرِيمَةَ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «وَاسْتَقْبَلَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَحَوَّلَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَلَكِنَّهُ وَهْمٌ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَهُوَ وَهْمٌ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ زِيَادَةَ: «(٥) بَابُ انتِقَامِ الرَّبِّ جَلًّا وَعَزًّا مِنْ خَلْقِهِ بِالْقَحْطِ إِذَا انْتَهَكَ

مَحَارِمَهُ^(*)» قَبْلَ هَذَا الْبَابِ.

(٨) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «حَدَّثَنِي».

(٩) قَوْلُهُ: «بَن سَلَامٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَلَا فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ.

(١٠) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(*) فِي نَسْخَةِ لِلْحَمَوِيِّ: «مَحَارِمُ اللَّهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١-١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩)

١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١-١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧،

١٥١٢-١٥١٩، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجَاهُ^(١) الْمِنْبَرِ،
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ / يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
هَلَكْتَ الْمَوَاشِي^(٢) وَأَنْقَطَعَتِ^(٣) السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا^(٤). قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا». قَالَ أَنَسُ: وَلَا^(٥) وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ
وَلَا قَرَعَةَ^(٦) وَلَا شَيْئًا، وَمَا بَيْنَنَا^(٧) وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ
مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ. قَالَ^(٨): وَاللَّهِ^(٩) مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا^(١٠).
ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ^(١١) يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ
قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ^(١٢) يُمَسِّكْهَا^(١٣). قَالَ:
فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْإِكَامِ^(١٤) وَالْحِجَابِ

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «وُجَاه» بضم الواو، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت بدل أبي ذر.

(٢) في رواية الأصيلي ونسخة للسمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن المستملي: «هلكت الأموال». وفي رواية ابن عساکر: «هلكت. قال أبو عبد الله: هلكت يعني الأموال» ولفظة: «المواشي» ليست في رواية ابن عساکر.

(٣) في رواية الأصيلي: «وَتَقَطَّعَتْ».

(٤) في رواية أبي ذر: «أَنْ يُغِيثَنَا».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «فَلَا».

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وَلَا قَرَعَةَ» بالجر.

(٧) في رواية أبي ذر: «وَلَا بَيْنَنَا».

(٨) في رواية ابن عساکر: «فَقَالَ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَوَاللَّهِ».

(١٠) في رواية الأصيلي وابن عساکر ورواية أبي ذر عن الكشميهني ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «سِتًّا».

(١١) في رواية أبي ذر وكريمة: «قَائِمًا» بالنصب.

(١٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «ادْعُ».

(١٣) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «أَنْ يُمَسِّكْهَا».

(١٤) ضُبِطَتْ في (ص) بثلاثة أوجه، المثبت في المتن و: «الأكام»، وفي (ب) بوجه واحد هو فتح الهمزة:

«الأكام»، وأهمل ضبطها في (و).

والآجام^(١) وَالظَّرَابِ وَالْأُودِيَّةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». قَالَ: فَاِنْ قَطَعْتَ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.
قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ^(٢) أَنَسًا^(٣): أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. ^(٤) [ر: ٩٣٢]

(٧) بَابُ الاسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ

١٠١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ^(٥) مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخُطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا^(٦). فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:
«اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا». قَالَ أَنَسٌ: وَلَا^(٧) وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ
وَلَا قَرَعَةً^(٨)، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ الثُّرْسِ،
فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ^(٩) انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا^(١٠). ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ

(١) قوله: «والآجام» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٢) في رواية الأصيلي: «فَسَأَلْنَا».

(٣) بهامش اليونينية بدون رقم زيادة: «بَنَ مَالِكٍ».

(٤) قوله: «بن سعيد» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر.

(٥) هكذا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت، وفي رواية أبي ذر والأصيلي وأخرى للسَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «الْجُمُعَةِ».

(٦) ضبطت في متن (ب، ص): «يُغِيثُنَا» بفتح أوله وضمه معًا، وفي رواية الكُشْمِينِي: «يُغْنِنَا» بالجزم.

(٧) قوله: «ولا» ليس في رواية ابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ولا في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ، وفي رواية الأصيلي: «فَلَا».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «قَرَعَةٌ» بالجر.

(٩) قوله: «السماء» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(١٠) في رواية ابن عساكر وأبي ذر والأصيلي وكريمة ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «سَبْتًا»، وفي رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِي: «سَبْعًا».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٧) وأبو داود (١١٧٤، ١١٧٥) والنسائي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وانظر

تحفة الأشراف: ٩٠٦.

قَرَعَةٌ: قطعة من الغنيم. سَلْعٌ: جبل معروف بالمدينة. الآكام: جمع: أكمة، وهي الجبل الصغير. الآجام: جمع أجمّة، والأجمّة: الشجر الكثير الملتف. الظَّرَابُ: جمع ظَرَبٍ، وهو الجبل المنبسط على الأرض.

مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ ^(١) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا ^(٢) عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ ^(٣) وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». قَالَ: فَأَقْلَعْتُ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. [٢٨/٤]

قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ ^(٤) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ^(٥): أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: مَا أَذْرِي. ^(٦) ○ [٩٣٢: ر]

(٨) بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ عَلَى الْمِنْبَرِ

١٠١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ ^(٦)، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٧)، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ ^(٨) الْمَطَرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا. فَدَعَا، فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ ^(٩) إِلَى مَنْازِلِنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ. قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَنْقَطِعُ بَيْنَنَا وَشِمَالًا، يُمَطِّرُونَ وَلَا يُمَطِّرُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ. ^(ب) ○ [٩٣٢: ر]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «يَعْنِي الثَّانِيَةَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَنَسَخَةٌ لِلسَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَنْ يُمَسِّكْهَا».

(٣) هَكَذَا ضُبِطَتِ الْهَمْزَةُ فِي (ب)، وَأَهْمَلُ ضَبْطُهَا فِي بَاقِي الْأَصُولِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَسَأَلْتُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَنَسًا» غَيْرُ مَنْسُوبٍ.

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «بِابْنِ مَالِكٍ».

(٧) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ص)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ، وَفِي أُخْرَى عَنْهُ وَرِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ

عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «يَوْمَ جُمُعَةٍ».

(٨) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَحِطَ» بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَمَا كِدْنَا نَصِلُ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٦.

نَحْوُ دَارِ الْقَضَاءِ: هِيَ دَارُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، وَسُمِّيَتْ دَارَ الْقَضَاءِ لِأَنَّهَا بِيَعَتْ فِي قِضَاءِ دِينِهِ. أَقْلَعْتُ: بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ

الْإِقْلَاعِ، وَهُوَ الْكِفُّ وَالْإِمْسَاكُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٣٨.

(٩) بَابُ مَنْ اِكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ

١٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَنَسٍ^(١)، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ^(٢) مِنْ أَشْجَرٍ، فَقَالَ: هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ. فَدَعَا^(٣)، فَمَطَّرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي فَادْعُ اللَّهَ يُنَسِّكُهَا. فَقَامَ مِنْ أَشْجَرٍ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ^(٤) عَلَى الْآكَامِ^(٥) وَالظَّرَابِ وَالْأُودِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابُ الثُّوبِ.^(٦) [ر: ٩٣٢]

(١٠) بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطْرِ

١٠١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ^(٧) مِنْ أَشْجَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ^(٨)، فَادْعُ اللَّهَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ مِنْ أَشْجَرٍ، فَمَطَّرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَشْجَرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ أَشْجَرٍ: «اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ^(٩)»

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رَسُولِ اللَّهِ».

(٣) في رواية الأصيلي: «فَادْعُ اللَّهَ. فدعا الله»، وفي رواية ابن عساكر: «فَادْعُ اللَّهَ. فدعا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «... الْمَوَاشِي. فَقَامَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ»، وفي رواية ابن عساكر: «... الْمَوَاشِي. فَقَالَ: اللَّهُمَّ».

(٥) هكذا ضبطت الهمزة في (ب)، وأهمل ضبطها في باقي الأصول.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «انْقَطَعَتِ».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٨) في رواية ابن عساكر: «وَتَقَطَّعَتِ».

(٩) في رواية أبي ذر: «تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي».

(١٠) لم تضبط الهمزة في كل الأصول.

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٧) وأبو داود (١١٧٤، ١١٧٥) والنسائي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وانظر

تحفة الأشراف: ٩٠٦.

فانْجَابَتْ: تَقَطَّعَتْ وَانْكَشَفَتْ.

وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابِ الثَّوْبِ.^(١) ○ [ر: ٩٣٢]

(١١) بَابُ مَا قِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحَوَّلْ رِدَاءَهُ

فِي الاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٠١٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرَانَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ^(١):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَاكَ الْمَالِ وَجَهْدَ الْعِيَالِ، فَدَعَا اللَّهَ

يَسْتَسْقِي. وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.^(ب) ○ [ر: ٩٣٢]

(١٢) بَابٌ: إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الْإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ لَمْ يَرُدَّهُمْ

١٠١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ

[٢٩/٢]

اللَّهِ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ. فَدَعَا اللَّهَ، فَمَطَّرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ،

فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ

الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ^(٢) وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ

وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ». فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابِ الثَّوْبِ.^(ج) ○ [ر: ٩٣٢]

(١٣) بَابٌ: إِذَا اسْتَشْفَعَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ عِنْدَ الْقَحْطِ

١٠٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ

مَسْرُوقٍ قَالَ:

أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَؤُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ،

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّيَّةَ: «بِنِ أَبِي طَلْحَةَ».

(٢) هَكَذَا ضَبَطَتِ الْهَمْزَةُ فِي (ب)، وَلَمْ تَضْبَطْ فِي (ن)، وَ(و)، وَضَبَطَتْ فِي (ص): «الْأَكَام».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)،
وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِي (١٥٠٤، ١٥١٥-١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وَاظْهَرَ تَحْفَةَ
الْأَشْرَافِ: ١٧٤.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)،
وَاظْهَرَ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٠٦.

فَأَخَذْتُهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتَ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا^(١)، فادْعُ اللَّهَ. فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَبِعْ يَوْمَ تَأْتِي^(٢) السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾^(٣) [الدخان: ١٠]. ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى^(٤)﴾ [الدخان: ١٦] يَوْمَ بَدْرٍ^(٥). ○ [ر: ١٠٠٧]

قال^(٥): وزاد أسباط، عن منصورٍ: فدعا رسولُ الله ﷺ فسُقوا العَيْثَ، فأطَبقتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وشكا الناسُ كثرةَ المَطَرِ، قال^(٦): «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فأنحدرتِ السحابةُ عن راسِهِ، فسُقوا الناسُ حَوْلَهُمْ. ○ (ب)

(١٤) بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا كَثَرَ الْمَطَرُ: حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا

١٠٢١ - حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن ثَابِتٍ:

عن أنسٍ^(٨)، قال: كَانَ النَّبِيُّ^(٩) ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ^(١٠)، فقامَ النَّاسُ فصاحوا، فقالوا: يا رسولَ الله، فَحَطَّ الْمَطَرُ، واحمَرَّتِ الشَّجَرُ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ، فادْعُ اللهُ/ يَسْقِينَا^(١١). [١/٤٠]

فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» مَرَّتَيْنِ. وائِمْ اللهُ، ما نَرَى في السَّمَاءِ قَرَعَةً مِنْ سَحَابٍ، فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ

(١) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «قَدْ هَلَكُوا».

(٢) بالإبدال على قراءة ورش والسوسي وأبي جعفر.

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «الآيَةَ».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «﴿إِنَّمَنْقُمُونَ﴾».

(٥) لفظه: «قال» ليست في رواية أبي ذر، وفي رواية ابن عساكر: «قال أبو عبد الله».

(٦) في رواية الأصيلي وأبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثني».

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «بن مالك».

(٩) هكذا في رواية لأبي ذر أيضًا، وفي رواية أخرى عنه: «رسولُ الله».

(١٠) في رواية ابن عساكر ونسخة لأبي ذر: «الجُمُعَةَ».

(١١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَنْ يَسْقِينَا».

(أ) أخرجه مسلم (٢٧٩٨) والترمذي (٣٢٥٤) والنسائي في الكبرى (١١١٣٨، ١١٤١٧، ١١٤١٩)، وانظر تحفة الأشراف:

وَأَمَطَرْتُ^(١)، وَنَزَلَ عَنِ الْمُنْبَرِ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ، لَمْ تَزَلْ تُمْطِرُ^(٢) إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صَاحُوا إِلَيْهِ: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يَخْبِسُهَا عَنَّا. فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ^(٣) قَالَ^(٤): «اللَّهُمَّ حَوِّأَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَكَشَطَتِ^(٥) الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ^(٦) حَوْلَهَا، وَلَا تُمْطِرُ^(٧) بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً^(٨)، فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ^(٩). ○ [ر: ٩٣٢]

(١٥) بَابُ الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ قَائِمًا

١٠٢٢- وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ، وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ^(١)، فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ بِهِمْ^(٢) عَلَى رَجُلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مُنْبَرٍ، فَاسْتَغْفَرُ^(٣)/ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُوذِّنْ وَلَمْ يُقِمَّ. [٣٠/٢]

(١) في رواية لأبي ذر أيضاً: «فَأَمَطَرْتُ»، أي: بالواو وبالفاء معاً.

(٢) في رواية أبي ذر: «لَمْ يَزَلِ الْمَطْرُ».

(٣) لفظة: «ثم» ليست في رواية ابن عساکر.

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَالَ»، وفي رواية ابن عساکر وأخرى لأبي ذر: «فَقَالَ».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَتَكَشَّطَتْ».

(٦) ضبطت في (ب، ص) بوجهين: المثبت، و: «تَمْطُرُ».

(٧) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الْحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «وَمَا تَمْطُرُ».

(٨) في رواية أبي ذر: «قَطْرَةً»، بالرفع.

(٩) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لَهُمْ».

(١٠) هكذا في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ ورواية أبي ذر عن الْكُشْمِينِيَّ أيضاً، وفي رواية أبي ذر عن الْحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «فَاسْتَسْقَى». وضبط في (و، ب) رواية أبي ذر عن الْكُشْمِينِيَّ كروايته عن الْحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ. قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٧) وأبو داود (١١٧٤، ١١٧٥) والنسائي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٥٦.

فَحَطَّ الْمَطْرُ: احْتَبَسَ. اخْمَرَّتِ الشَّجَرُ: بَيَسَ وَرَفَعَهُ وَزَالَتْ خَضْرَتُهُ. الْإِكْلِيلُ: التاج.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ^(١) النَّبِيَّ^(٢) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.^(١)
 ١٠٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ:
 أَنَّ عَمَّهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي
 لَهُمْ، فَقَامَ فَدَعَا اللَّهَ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، فَأَسْقُوا^(٣). (ب) ○ [ر: ١٠٠٥]

(١٦) بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ

١٠٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ:
 عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي، فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ
 صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، جَهْرًا^(٤) فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ. (ج) ○ [ر: ١٠٠٥]

(١٧) بَابُ: كَيْفَ حَوَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى النَّاسِ

١٠٢٥- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ:
 عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي، قَالَ: فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ،
 وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ يَدْعُو، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ، جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ. (د) ○ [ر: ١٠٠٥]

(١٨) بَابُ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَيْنِ

١٠٢٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ^(٥):

- (١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةَ: «الْأَنْصَارِيُّ».
 (٢) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ لِلْسَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ:
 «وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ».
 (٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «فُسُقُوا».
 (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يَجْهَرُ».
 (٥) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسْخَةٌ لِأَبِي ذَرٍّ: «سَمِعَ عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٥٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٦٧٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١-١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٠-١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١-١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥١٠، ١٥١٢-١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٢-١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٢٩٧.

عن عمّه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ. (١) ○ [ر: ١٠٠٥]

(١٩) بَابُ الاسْتِسْقَاءِ فِي الْمُصَلَّى

١٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ

تَمِيمٍ:

عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: جَعَلَ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ. (ب) ○

[١٠٠٥:ر]

(٢٠) بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ

١٠٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي (٣)، وَأَنَّهُ

لَمَّا دَعَا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُو - اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ. (ج) ○ [ر: ١٠٠٥]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ابْنُ زَيْدٍ (٤) هَذَا مَازِنِيٌّ، وَالْأَوَّلُ كُوفِيٌّ، هُوَ ابْنُ يَزِيدٍ (٥). ○

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بُنْ سَلَامٍ»، وبهامش اليونينية كما في (ب، ص): «قال أبو ذر: في نسخة محمد منسوب». اهـ.

(٢) في رواية ابن عساكر وأبي ذر: «حَدَّثَنَا»، في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «حَدَّثَنِي».

(٣) في رواية ابن عساكر: «فَصَلَّى»، وفي رواية أبي ذر عن المُسْتَمَلِي بَدَلَهَا: «يَدْعُو».

(٤) قوله: «ابْنُ زَيْدٍ» ثابت في رواية كريمة أيضًا، وفي رواية أبي ذر بدلها: «عَبْدُ اللَّهِ».

(٥) بهامش اليونينية: «سَقَطَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ... إِلَى آخِرِهِ عِنْدَ أَبِي ذَرِّ بْنِ عَسَاكِرَ، وَثَبَتَ عِنْدَ أَبِي الْهَيْثَمِ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ». اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٤) وأبو داود (١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) والترمذي (٥٥٦) والنسائي (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وابن ماجه (١٢٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٧.

(ب) أخرجه مسلم (٨٩٤) وأبو داود (١١٦١-١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) والترمذي (٥٥٦) والنسائي (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وابن ماجه (١٢٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٧.

(ج) أخرجه مسلم (٨٩٤) وأبو داود (١١٦١-١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) والترمذي (٥٥٦) والنسائي (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) وابن ماجه (١٢٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٢٩٧.

(٢١) بَابُ رَفْعِ النَّاسِ أَيْدِيهِمْ مَعَ الْإِمَامِ^(١) فِي الْأِسْتِسْقَاءِ

١٠٢٩- قَالَ^(٢) أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ

قَالَ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ^(٣):

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ^(٤) أَغْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، فَقَالَ^(٥): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْمَاشِيَةُ، هَلَكْتَ الْعِيَالُ، هَلَكْتَ النَّاسُ. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ / [٣١٧/٤]

مِنْ اللَّهِ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ^(٧) يَدْعُونَ. قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى

مُطْرِنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ^(٨) إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ^(٩) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَشَقُ^(١٠) الْمُسَافِرِ وَمُنْعَ الطَّرِيقِ^(١١). (١) [ر: ٩٣٢]

(١) قوله: «مع الإمام» ليس في رواية ابن عساکر.

(٢) في رواية أبي ذر: «وقال». وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا.

(٣) في رواية أبي ذر: «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ».

(٤) لفظة: «رجل» ليس في رواية ابن عساکر.

(٥) في رواية ابن عساکر: «قال». قارن بما في الإرشاد.

(٦) في رواية ابن عساکر: «هَلَكْتَ».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٨) في رواية ابن عساکر: «رَجُلٌ» بالتنكير.

(٩) في رواية أبي ذر وابن عساکر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولِ اللَّهِ».

(١٠) بهامش اليونينية: (بَشَقُ الْمَسَافِرِ) كَذَا قَيْدُهُ الْأَصِيلِيُّ بِالْفَتْحِ، وَفِي الْمُنْضَدِّ: (بَشَقُ) بِالْكَسْرِ: تَأَخَّرَ. ١٠١.

والمُنْضَدُّ كِتَابٌ فِي اللُّغَةِ لِعَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ أَبِي الْحَسَنِ الدُّوسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِكُرَاعِ النَّمْلِ، الْمَتَوَفَّى بَعْدَ ٣٠٩ هـ.

(١١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَشَقُ، أَي: مَلٌّ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ

السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ زِيَادَةَ:

١٠٣٠- «وَقَالَ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكَ:

سَمِعَا أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَفَعَ^(*) يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ^(*) [بَطْنِهِ]. [أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ

(١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤، ١٥١٥-١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩١٠، ١٦٦٠.]

(*) في رواية ابن عساکر: «أنه رفع».

(*) في رواية ابن عساکر: «حتى يُرَى بَيَاضٌ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٩٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٤، ١١٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤، ١٥١٥-١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٦٠.

(٢٢) بَابُ رَفْعِ الْإِمَامِ يَدَهُ فِي الْاسْتِسْقَاءِ

١٠٣١- حَدَّثَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٢)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّىٰ يَرَىٰ بَيَاضَ إِبْطِيهِ^(٣).^(٤) [ط: ٣٥٦٥]

(٢٣) بَابُ مَا يُقَالُ إِذَا أَمْطَرَتْ^(٥)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَصَيْبٍ﴾ [البقرة: ١٩]: الْمَطْرُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: صَابٌ وَأَصَابَ يَصُوبُ. (ب)

١٠٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ - أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوزِيُّ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْمَطْرَ قَالَ: «صَيْبًا^(٦) نَافِعًا». (ج) ○

تَابَعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. (د)

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ وَعُقَيْلٌ، عَنْ نَافِعٍ. (هـ) ○

(١) هكذا في رواية أبي ذر أيضاً، وفي نسخة له: «أخبرنا».

(٢) قوله: «بن مالك» ليس في رواية ابن عساکر.

(٣) رمز على الباب والترجمة والحديث بعلامة السقوط بدون رقم، وبهامش اليونينية: في حاشية أبي ذر:

حديث الأويسى لأبي إسحاق وحده، وحديث محمد بن بشار لأبي إسحاق وأبي الهيثم إلا أن حديث

ابن بشار مؤخر عند أبي الهيثم. ١٥٠.

(٤) في رواية أبي ذر: «إذا مطرت».

(٥) قوله: «أبو الحسن المرزوي» ليس في رواية أبي ذر وابن عساکر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) في رواية المستملي: «اللهم صيباً»، وفي نسخة لأبي ذر عن المستملي: «اللهم صباً».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٥) وأبو داود (١١٧٠) والنسائي (١٥١٣، ١٧٤٨) وابن ماجه (١١٨٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٦٨.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٣٩٤/٢.

(ج) أخرجه أبو داود (٥٠٩٩) والنسائي (١٥٢٣) وفي الكبرى (١٠٧٥٣-١٠٧٥٧) وابن ماجه (٣٨٨٩، ٣٨٩٠)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٥٥٨.

(د) انظر تعليق التعليق: ٣٩٤/٢، والفتح: ٦٦٩/٢.

(هـ) رواية الأوزاعي عند النسائي في الكبرى (١٠٧٥٤) وابن ماجه (٣٨٩٠) وانظر تعليق التعليق: ٣٩٦/٢.

(٢٤) بَابُ مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ، حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ

١٠٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِينَا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ. قَالَ: فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ. قَالَ: فَمَطَرْنَا يَوْمًا ذَلِكَ وَفِي الْعَدِ^(٤) وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ، أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبِنَاءُ، وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ^(٥): «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا». قَالَ: فَمَا جَعَلَ^(٦) يُشِيرُ يَدَيْهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ، حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي -وَادِي قَنَاةً- شَهْرًا. قَالَ: فَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ.^(٧) [ر: ٩٣٢]

(٢٥) بَابُ: إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ

١٠٣٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا^(٧) يَقُولُ: كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ب) / [٣٢/٤]

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بُنُ مَقَاتِلٍ».

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «ابن المبارك».

(٣) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٤) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَمِنْ الْعَدِ».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فَقَالَ».

(٦) في رواية أبي ذر زيادة: «رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «ابن مالك».

(أ) أخرجه مسلم (٨٩٧) وأبو داود (١١٧٤، ١١٧٥) والنسائي (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٨، ١٥٢٧، ١٥٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٤.

سَنَةٌ: قحط وجدب. يَتَحَادَرُ: ينزل ويقطر. تَفَرَّجَتْ: انكشفت. الْجُوبَةُ: الحفرة المستديرة الواسعة، أي: حتى صار الغيم والسحاب

محيطاً بأفاق المدينة. وادي قَنَاة: هو أرض ذات مزارع بناحية جبل أحد.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ٧٤٣.

(٢٦) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا»

١٠٣٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكَتَ عَادًا بِالدَّبُورِ». (١) [ط: ٣٢٠٥،

[٤١٠٥، ٣٣٤٣]

(٢٧) بَابُ مَا قِيلَ فِي الزَّلَازِلِ وَالْآيَاتِ

١٠٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (١) أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ

الزَّلَازِلُ، وَيَتَفَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ، حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ

الْمَالُ فَيَفِيضُ» (٢). [ب: ٨٥]

١٠٣٧- حَدَّثَنَا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ نَافِعِ:

[٤٠/ب]

عَنِ ابْنِ عَمْرٍو (٤)، قَالَ: «اللَّهُمَّ (٥) بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا». قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟

قَالَ (٦): «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا». قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ:

«هُنَاكَ (٧) الزَّلَازِلُ وَالْفِتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [ج: ٧٠٩٤، ط: ٧٠٩٤]

(٢٨) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْمَعُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: شُكْرَكُمْ. (٥) ○

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٢) في رواية أبي ذر: «فَيَفِيضُ» بالنصب.

(٣) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً، وفي أخرى عنه: «حَدَّثَنِي».

(٤) بهامش اليونينية: أراه سقط: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، من كتاب الراوي، وَضَبَّ عَلَيْهِ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرِ. ٥١.

(٥) في رواية أبي ذر: «قال: قال: اللهم» (ب، ص).

(٦) في رواية أبي ذر: «فقال».

(٧) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «هُنَالِكَ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٠٠) والنسائي في الكبرى (١١٤٦٧، ١١٥٢٦، ١١٥٥٦، ١١٦١٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٨٦.

الصَّبَا: ريح لينة تأتي من ناحية الشرق، ويقابلها: الدَّبُور.

(ب) أخرجه مسلم (١٥٧) وأبو داود (٤٢٥٥) وابن ماجه (٤٠٤٧، ٤٠٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٧٤٨.

(ج) أخرجه مسلم (٢٩٠٥) والترمذي (٢٢٦٨، ٣٩٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٧٤٥.

نجدنا: النجد: ما ارتفع من الأرض، والمراد به بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة.

(د) انظر تعليق التعليق: ٣٩٧/٢، ٣٩٨، والفتح: ٦٧٤/٢.

١٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ^(١)، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذُرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ^(٢) بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». ^(١) [ر: ٨٤٦]

(٢٩) بَابُ: لَا يَدْرِي مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ إِلَّا اللَّهُ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ». ^(٥٠) ○

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣): «مِفْتَاحُ^(٤) الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ». ^(٥) ○ [ط: ٧١٥٨]

(١) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّةِ: «مِنَ اللَّيْلِ».

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ: «وَكَافِرٌ». وَزَادَ فِي (و، ص) نَسَبَهَا إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «النَّبِيِّ». وَزَادَ فِي (و، ب، ص) نَسَبَهَا إِلَى نَسَخَةِ أَيْضًا.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِينِيَّةِ: «مِفْتَاحٌ».

(٥) بِهَامِشِ (ن): بَلَغَتْ سَمَاعًا فِي الْمَجْلِسِ الثَّلَاثِ بِقِرَاءَةِ الشَّيْخِ فَتَحِ الدِّينِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنَ سَيِّدِ النَّاسِ الْيَعْمَرِيِّ بِالْمَدْرَسَةِ الْمَنْصُورِيَّةِ، بِخَطِّ بَيْنِ الْقَصْرَيْنِ بِالْقَاهِرَةِ الْمُعَرِّبِيَّةِ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ السَّادِسِ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ خَمْسٍ عَشْرَةَ وَسَبْعِ مِائَةٍ، وَكَتَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَكْرِيِّ التَّمِيمِيِّ الْقُرَشِيُّ، عُرِفَ بِالنُّوْبَرِيِّ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٠٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٢٥) وَفِي الْكَبْرِ (١٨٣٣، ١٠٧٦١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٧٥٧.

سَمَاءٌ: مَطَرٌ. نُوءٌ كَذَا: نَجْمٌ كَذَا.

(ب) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٧٧٢٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧١٥٨.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

١٠٤٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مِنْهُ الشَّمْسُ، فَانْكَسَفَتْ/ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ (ﷺ) [٣٣/٢] مِنْهُ الشَّمْسُ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ مِنْهُ الشَّمْسُ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا (٤) فَصَلُّوا وَاذْعُوا، حَتَّى يُكْشَفَ (٥) مَا بِكُمْ». (١) [ط: ١٠٤٨، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٧٨٥، ٥٧٨٥]

١٠٤١- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ قَيْسٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) مِنْهُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا (٧) فَقُومُوا فَصَلُّوا. (ب) [ط: ١٠٥٧، ٣٢٠٤]

١٠٤٢- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ:

(١) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةٍ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ زِيَادَةٌ: «كِتَابُ الْكُسُوفِ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «أَبْوَابُ الْكُسُوفِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «النَّبِيِّ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٤) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ب)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «رَأَيْتُمُوهُمَا» بِالْإِفْرَادِ.

(٥) فِي (ب): «يَنْكَشَفُ».

(٦) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَخْبَرَنَا».

(٧) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ أَيْضًا (ص)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي (ز) وَالسُّلْطَانِيَّةِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «رَأَيْتُمُوهُمَا» بِالْإِفْرَادِ.

(أ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٥٩، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٥٠٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٦١.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١١) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٠٠٣.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ^(١) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا^(٢) فَصَلُّوا». (١) [ط: ٣٢٠١] ١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ:

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَاذْعُوا اللَّهَ». (ب) [ط: ١٠٦٠، ٦١٩٩]

(٢) بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُشُوفِ

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ^(٣) مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأَوَّلَى، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، وَقَدْ أَنْجَلَتِ^(٤) الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ^(٥) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ^(٦)، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَعْيَزَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ

(١) هكذا ضبط في (ب، ص) بكسر السين وبفتحها معاً، والفتح لا يكون إلا مع ضم الياء على البناء للمفعول.

(٢) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «فإذا رأيتُموهما» بالثنية.

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «في الركعة الأخرى».

(٤) في رواية أبي ذر: «تَجَلَّت».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «لا يَخْسِفَانِ».

(٦) في رواية أبي ذر عن الحُمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «فاذْكُرُوا اللَّهَ».

(أ) أخرجه مسلم (٩١٤) والنسائي (١٤٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٣٧٣.

(ب) أخرجه مسلم (٩١٥) والنسائي في الكبرى (١٨٤٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٩٩.

ما أَعْلَمُ لَصَحِيحَتِكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(١). [ط: ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٦، ١٠٥٨، ١٠٦٤ - ١٠٦٦، ١٢١٢، ٣٢٠٣، ٤٦٢٤، ٥٢٢١، ٦٦٣١]

(٣) بَابُ النَّدَاءِ بِ(الصَّلَاةِ) ^(١) جَامِعَةً فِي الْكُسُوفِ

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا^(٢) إِسْحَاقُ، قَالَ: / أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ^(٣) الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ^(٤) جَامِعَةٌ^(٥). [ب: ١٠٥١، ط: ١٠٥١]

(٤) بَابُ خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ: خُطِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١٠٤٤) (١٨٤) O

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ (ح) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ^(٧) النَّاسَ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ

(١) هكذا ضبطت في (ب، ص) بالضبطين، وضبطت في (ن) بالجر، وفي (و) بالرفع.

(٢) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي رواية كريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت وأخرى عن أبي ذر: «حدَّثني».

(٣) هكذا في اليونانية بالضبطين، ونسب في الفتح رواية الضم إلى الأصيلي، وقال: وهو وهم.

(٤) في رواية أبي ذر عن الكشميهني ورواية ابن عساكر: «نُودِيَ بِالصَّلَاةِ».

(٥) في رواية كريمة: «نُودِيَ أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ».

(٦) في رواية الأصيلي: «حدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ».

(٧) بهامش اليونانية بدون رقم: «قَالَ: فَصَفَّ» (ب، ص)، وفي رواية ابن عساكر: «وَصَفَّ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٠١، ٩٠٣) وأبو داود (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) والترمذي (٥٦١، ٥٦٣) والنسائي

(١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٤-١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠) وابن ماجه (١٢٦٣)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧١٥٩، ١٧١٧٦، ١٧١٤٨.

(ب) أخرجه مسلم (٩١٠) وأبو داود (١١٩٤) والنسائي (١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨٢، ١٤٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٦٣.

فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ^(١) أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَّتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٢) فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». ^(١)

وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرٌ بِنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ! قَالَ: أَجَلٌ؛ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السَّنَةَ. (ب) ○ [ر: ١٠٤٤، ٢٩]

(٥) بَابُ: هَلْ يَقُولُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ خَسَفَتِ (٣)؟

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَسَفَ الْقَمَرُ﴾ [الْقِيَامَةُ: ٨]. ○

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (٤) مِنْهُ الشَّمْسُ لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ، فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

(١) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسَخَةَ لِأَبِي ذَرٍّ: «هُوَ».

(٢) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَحَاشِيَةِ رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «رَأَيْتُمُوهُمَا» بِالْإِفْرَادِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةً: «الشَّمْسُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠١، ٩٠٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦١، ٥٦٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤-١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٣)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٥٤٩، ١٦٦٩٢. انْجَلَّتْ: صَفَتْ وَعَادَ نُورُهَا. افْرَعُوا: بَادَرُوا وَالْجَوْوَاءُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠٢، ٩٠٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٨١، ١١٨٣، ١١٨٩) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٧، ١٤٦٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٣٣٥.

وَقَامَ^(١) كَمَا هُوَ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى، / ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ [١/٤١]
 وَقَدْ تَجَلَّتِ / الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٢) فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». ^(١) ○ [ر: ١٠٤٤]

(٦) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ»

وقال ^(٣) أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٠٥٩) ○

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ^(٥)، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا^(٦) عِبَادَهُ». ^(ب) ○ [ر: ١٠٤٠]
 وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٧): لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ وَشُعْبَةُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،

(١) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فَقَامَ».

(٢) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «رَأَيْتُمُوهَا» بِالْإِفْرَادِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَالَ».

(٤) قَوْلُهُ: «بَن سَعِيدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَلَا فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «وَلَا لِحَيَاتِهِ»، وَفِي نَسْخَةِ لَهُ: «وَلَا لِحَيَاتِهِ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «بِهِمَا»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا»، وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشَمِيْنِيِّ فَرِوَايَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يُخَوِّفُ بِهِمَا»، وَالثَّانِيَةُ: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يَخُوفُ بِهِمَا».

(٧) قَوْلُهُ: «وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(٨) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَلَمْ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠١، ٩٠٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦١، ٥٦٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٩، ١٤٩٧، ١٥٠٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٣)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٥٤٩.

(ب) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٥٩، ١٤٦٣، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٥٠٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٦١.

عَنْ يُونُسَ: «يُخَوِّفُ^(١) بِهَا^(٢) عِبَادَهُ».

وَتَابِعَهُ مُوسَى^(٣)، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ^(٤): أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٥) يُخَوِّفُ بِهِمَا^(٦) عِبَادَهُ».

وَتَابِعَهُ أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ^(٧).^(٨)

(٧) بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُفُوفِ

١٠٤٩-١٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَمْرَةَ بِنْتِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْعَذِبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَايِذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».^(٩) ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَزَجَعَ ضُحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحُجْرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ^(١٠)، فَقَامَ^(١١) قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ^(١٢) الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ

(١) في رواية أبي ذر زيادة لفظ الجلالة: «اللَّهُ».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحُمَوي: «بِهِمَا».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وَتَابِعَهُ أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ، وَتَابِعَهُ مُوسَى». وَنَبَّهَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ [٥٣٧/٢] إِلَى أَنَّ تَقْدِيمَ تَابِعَةِ الْأَشْعَثِ عَلَى تَابِعَةِ مُوسَى هُوَ الصَّوَابُ؛ لِخُلُوقِ رِوَايَةِ الْأَشْعَثِ مِنْ قَوْلِهِ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ».

(٤) في رواية كريمة زيادة: «قَالَ».

(٥) قوله: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٦) في رواية ابن عساكر: «بِهَا» بِالْإِفْرَادِ، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا».

(٧) قوله: «وَتَابِعَهُ أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٨) قوله: «ثُمَّ رَفَعَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَلَا فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ.

(٩) هَكَذَا فِي نَسْخَةِ عَنِ أَبِي ذَرٍّ، وَفِي رِوَايَتِهِ وَرِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «ثُمَّ قَامَ».

(١٠) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ بِدُونِ رَقْمٍ: «قِيَامًا».

(أ) رِوَايَةُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَشُعْبَةَ وَخَالِدٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٠٦٣) (١٠٦٢) (١٠٤٠) وَرِوَايَةُ أَشْعَثِ عِنْدَ النَّسَائِيِّ (١٤٩٢)، وَانظُرْ

لِلْبَاقِي تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ: ٤٠٠/٢.

قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ^(١) قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ^(٢)، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ وَانصَرَفَ^(٣)، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٤). ○ [ط: ١٠٥٥، ١٣٧٢، ٦٣٦٦] [ر: ١٠٤٤]

(٨) بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٤) أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ^(٥) جَامِعَةٌ. فَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَّى^(٦) عَنِ الشَّمْسِ. قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا. (ب) ○ [ر: ١٠٤٥، ١] [ر: ١٠٤٤، ٢]

(٩) بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً

وَصَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ^(٧) فِي صُفَّةِ زَمْرَمَ.
وَجَمَعَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

- (١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ».
(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «ثُمَّ قَامَ قِيَامًا» إِلَى قَوْلِهِ: «الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ» لَيْسَ فِي نَسْخَةِ وَبِهَامِشِ الْيُونَانِيَّةِ دُونَ رَقْمٍ: «ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، وَانصَرَفَ فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ» مَضْرُوبٌ عَلَى الْعِبَارَةِ كُلِّهَا وَقَالَ: كَذَا فِي الْأَصْلِ وَأَصْلُهُ ١٥٠.
(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «فَانصَرَفَ».
(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ». وَعِزَّاهَا فِي (و، ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّةِ بِدَلِّ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ فِي الْفَتْحِ فِي قَوْلِهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»: وَهُوَ وَهْمٌ.
(٥) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَنَّ الصَّلَاةَ». وَزَادَ فِي (ن، ق) نَسْبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا.
(٦) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «حَتَّى جَلَّى».
(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَصَلَّى لَهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٨٤، ٩٠١، ٩٠٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦١، ٥٦٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ٢٠٦٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٩٣٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٩٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٩٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٩٦٣.
جُلِّي: كُشِفَ.

وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ ^(١).

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ^(١) مِنْ الشَّيْطَانِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ^(٢) مِنْ الشَّيْطَانِ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ ^(٣) شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعَكَمْتَ ^(٤)؟ قَالَ ^(٥) مِنْ الشَّيْطَانِ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ ^(٦) عُنُقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأَرَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرِ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ ^(٧) قَطُّ أَفْطَحَ ^(٨)، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ». قِيلَ: يَكْفُرْنَ ^(٩) بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». (ب) ○ [ر: ٢٩]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسْخَةُ لِأَبِي ذَرٍّ: «النَّبِيُّ»، وَزَادَ فِي (ن)، وَ، (ق) نَسَبَهَا إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ أَيْضًا.

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَقَالَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «تَنَاوَلْتُ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «تَتَنَاوَلْتُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «تَكَعَمْتَ».

(٥) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فَقَالَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَتَنَاوَلْتُ» (ن، و، ق).

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُورِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فَلَمْ أَنْظُرْ كَالْيَوْمِ».

(٨) فِي (ب، ع): «أَفْطَحَ» بِالرَّفْعِ.

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَيَكْفُرْنَ».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٠٣/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠٢، ٩٠٧، ٩٠٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١١٨٣، ١١٨٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٩٣)،

وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٩٧٧. تَجَلَّتْ: صَفَتْ وَعَادَ نَوْرُهَا. كَعَمْتَ: تَأَخَّرْتَ. أَفْطَحَ: أَشْنَعَ وَأَسْوَأَ. الْعَشِيرَ: الزَّوْجَ.

(١٠) بَابُ صَلَاةِ النَّسَاءِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا^(١) هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ أَيْ^(٢): نَعَمْ. قَالَتْ: فُقِمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي الْغَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ^(٣) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبًا مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ «يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ: الْمُؤَقِنُ^(٤)، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ/ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا^(٥). وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ: الْمُزْتَابُ، لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا^(٦)» قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ^(٧).» (١٦: ر: ٣٧/٢)

(١١) بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْعِتَاقَةَ^(٧) فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

١٠٥٤- حَدَّثَنَا^(٨) رِبِيعُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ فَاطِمَةَ:

- (١) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «فَإِذَا».
- (٢) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيِّ: «أَنَّ».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَقَدْ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ: «أَوْ قَالَ الْمُؤَقِنُ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «لَمُؤِمِنًا».
- (٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَنَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ: «أَيَّتَهُمَا».
- (٧) هَكَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي التَّرْجُمَةِ وَفِي الْحَدِيثِ، وَضَبَطَتْ فِي (و، ق) بِفَتْحِهَا.
- (٨) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ وَرِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «حَدَّثَنِي»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَحَدَّثَنِي».

(٨) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٦٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٧٥٠.

تَجَلَّأَنِي الْغَشْيُ: أَصَابَنِي طَرَفٌ مِنَ الْإِغْمَاءِ مِنْ طَوْلِ التَّعَبِ وَالْوَقُوفِ.

عن أسماء، قالت: لقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالعِتَاقَةَ في كُسُوفِ الشَّمْسِ^(١). ○ [ر: ٨٦:]

(١٢) بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ

١٠٥٥-١٠٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ^(١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيَعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَايِدُوا^(٢) بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ». ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضَحَى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم / بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، [ب: ٤١] ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ^(٤) قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ^(٥) سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ^(٦)، ثُمَّ سَجَدَ، وَهُوَ دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (ب) ○ [ر: ١٠٤٤، ١٠٤٩]

(١٣) بَابُ: لَا تَتَكَسَّفُ الشَّمْسُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ

رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، وَالْمُعِيزَةَ، وَأَبُو مُوسَى، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (١٠٤٠، ١٠٤٣، ١٠٥٩، ١٠٥٢،

○ (١٠٤٢)

(١) في رواية أبي ذر: «في الكُسُوفِ».

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت ونسخة لأبي ذر: «ابْنَةُ».

(٣) في نسخة لأبي ذر: «عَايِدُوا».

(٤) في رواية أبي ذر: «وقام» (ن)، وعزاها في (و، ب، ص) إلى نسخة عنه.

(٥) في نسخة لأبي ذر: «ثم سَجَدَ».

(٦) قوله: «ثم ركع ركوعًا طويلًا، وهو دون الركوع الأول» ليس في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه أبو داود (١١٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٥١.

(ب) أخرجه مسلم (٥٨٤، ٩٠١، ٩٠٣) وأبو داود (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) والترمذي (٥٦١، ٥٦٣)

والنسائي (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٢، ١٤٧٦-١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ٢٠٦٦) وابن ماجه

(١٢٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٦.

١٠٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى^(١)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ^(٢)، وَلَكِنَّهُمَا^(٣) آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٤) فَصَلُّوا». (أ) [ر: ١٠٤١]

١٠٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥)، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ/الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، وَهِيَ^(٦) دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ، فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». (ب) [ر: ١٠٤٤]

(١٤) بَابُ الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ

رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (١٠٥٢)

١٠٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ: عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَعَا، يُخَشِي أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي

(١) في رواية الأصيلي زيادة: «بن سعيد».

(٢) قوله: «ولا لحياته» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «ولكنها» بالإنفراد (ن، و، ق).

(٤) هكذا في رواية أبي ذر عن الكشيميهني أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر: «رَأَيْتُمُوهَا».

(٥) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «النبي».

(٦) في رواية أبي ذر والمستملي والكشيميهني: «وهو».

(أ) أخرجه مسلم (٩١١) والنسائي (١٤٦٢) وابن ماجه (١٢٦١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٠٣.

(ب) أخرجه مسلم (٥٨٤، ٩٠١، ٩٠٣) وأبو داود (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) والترمذي (٥٦١، ٥٦٣)

والنسائي (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩،

١٥٠٠، ٢٠٦٦) وابن ماجه (١٢٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٦٣٩، ١٧٢٤٦.

يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ^(١) عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فافزعوا إلى ذِكْرِهِ^(٢) وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ». ^(١)○

(١٥) بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْكُسُوفِ^(٣)

قَالَ أَبُو مُوسَى وَعَايِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠٤٤) (١٠٥٩) ○

١٠٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَايِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ^(٤)، قَالَ:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا^(٥) فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ^(٦)». ^(ب)○ [ر: ١٠٤٣]

(١٦) بَابُ^(٧) قَوْلِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ: أَمَّا بَعْدُ

١٠٦١- وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُثَنِّرِ:

عَنْ أُسْمَاءَ، قَالَتْ: فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ». ^(ج)○ [ر: ٨٦]

(١٧) بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ

١٠٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ^(٩) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و[ق]: «بها».

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «إلى ذِكْرِ اللَّهِ».

(٣) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «في الكُسُوفِ».

(٤) في رواية الأصيلي: «عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ».

(٥) في رواية أبي ذر والحموي والمستملي: «رَأَيْتُمُوهَا» بالافراد.

(٦) في رواية أبي ذر: «ينجلي» بالياء آخر الحروف.

(٧) لفظه: «باب» ليست في رواية أبي ذر.

(٨) في رواية الأصيلي زيادة: «بُنُ غَيْلَانَ». وزاد في (و، ب، ص) نسبتها إلى رواية أبي ذر أيضاً.

(٩) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النَّبِيِّ».

(أ) أخرجه مسلم (٩١٢) والنسائي (١٥٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٤٥.

(ب) أخرجه مسلم (٩١٥) والنسائي في الكبرى (١٨٤٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٩٩.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٠٥/٢.

رَكَعَتَيْنِ. (١) ○ (ر: ١٠٤٠)

١٠٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (١) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ، وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ (٢)، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، فَاَنْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَإِذَا (٣) كَانَ ذَلِكَ (٤) فَصَلُّوا وَاذْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ». وَذَلِكَ (٥) أَنَّ ابْنَ لَيْثِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ يُقَالُ لَهُ: إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ (٦). (ب) ○ (ر: ١٠٤٠)

(١٨) بَابُ الرَّكْعَةِ (٧) الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ أَطْوَلُ (٨)

١٠٦٤- حَدَّثَنَا (٩) مُحَمَّدٌ (١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ عَمْرَةَ:

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ: «النَّبِيُّ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَتَابَ إِلَيْهِ النَّاسُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَإِذَا».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «ذَلِكَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَذَلِكَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ: «ذَلِكَ».

(٧) فِي (ص): «بَابُ الرَّكْعَةِ»، وَفِي (ب): «بَابُ الرَّكْعَةِ».

(٨) فِي نَسْخَةِ لِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «بَابُ الرَّكْعَةِ فِي الْكُسُوفِ تُطَوَّلُ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ

الْمُسْتَمْلِيِّ بِذَلِكَ: «بَابُ صَبَّ الْمَرْأَةِ عَلَى رَأْسِهَا الْمَاءَ إِذَا أَطَالَ الْإِمَامُ الْقِيَامَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى». قَالَ فِي الْفَتْحِ:

وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ شَبُويْهِ عَنِ الْفَرَبْرِيِّ: أَنَّهُ ذَكَرَ: بَابُ صَبَّ الْمَرْأَةِ أَوَّلًا. وَقَالَ فِي الْحَاشِيَةِ: لَيْسَ فِيهِ

حَدِيثٌ، ثُمَّ ذَكَرَ: بَابُ الرَّكْعَةِ الْأُولَى أَطْوَلُ، وَأُورِدَ فِيهِ حَدِيثٌ عَائِشَةَ هَذَا، وَكَذَا فِي مُسْتَخْرَجِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ،

فَعَلِيَ هَذَا فَالَّذِي وَقَعَ مِنْ صَنِيعِ شَيْخِ أَبِي ذَرٍّ مِنْ اِقْتِصَارِ بَعْضِهِمْ عَلَى إِحْدَى التَّرْجُمَتَيْنِ لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ أَمَّا

مَنْ اِقْتَصَرَ عَلَى الْأُولَى - وَهُوَ الْمُسْتَمْلِيُّ - فَخَطَأٌ مُحْضٌ؛ إِذْ لَا تَعْلُقُ لَهَا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ، وَأَمَّا الْآخِرَانِ

فَمَنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا حَذَفَا التَّرْجُمَةَ أَصْلًا، وَكَأَنَّهُمَا اسْتَشْكَلَاهَا فَحَذَفَاهَا. اهـ.

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَخْبَرَنَا».

(١٠) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «بَنُ غَيْلَانَ».

(أ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٥٩، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٥٠٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٦١.

(ب) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٥٩، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٥٠٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١١٦٦١.

عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ، الْأَوَّلُ وَالْأَوَّلُ ^(١) أَطْوَلُ. ^(١) ○ [ر: ١٠٤٤]

(١٩) بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٦٥ - ١٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) ابْنُ نَمِرٍ: سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: جَهَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكَعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. ^(ب) ○ [ر: ١٠٤٤]

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ:

عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ الشَّمْسَ حَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ^(٤)، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ: سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، مِثْلَهُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ: مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ! قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ ^(٥) أَخْطَأَ السَّنَةَ. ^(ج) ○ [ر: ١٠٤٤]

تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي الْجَهْرِ. ^(د) ○

(١) في رواية كريمة: «الأوَّلُ الأوَّلُ»، وفي (ن، ص) ذكر أن في رواية ابن عساكر والأصيلي وأبي ذر: «الأولى»، ولم يخرج لموضعها، والذي في (و، ب) أن روايتهم: «في سجدتين الأولى الأطول».

(٢) في رواية الأصيلي وأبي ذر زيادة: «بنُ مُسْلِمٍ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حدَّثنا».

(٤) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «منادياً: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ».

(٥) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «قال: من أجل أنه».

(أ) أخرجه مسلم (٩٠١، ٩٠٣) وأبو داود (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) والترمذي (٥٦١، ٥٦٣) والنسائي (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠) وابن ماجه (١٢٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٩.

(ب) أخرجه مسلم (٩٠١، ٩٠٣) وأبو داود (١١٧٧، ١١٨٠، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٩٠، ١١٩١) والترمذي (٥٦١، ٥٦٣) والنسائي (١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٧، ١٤٨١، ١٤٩٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٠) وابن ماجه (١٢٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٢٨.

(ج) مسلم (٩٠١) وأبو داود (١١٨٨) والنسائي (١٤٦٥).

(د) رواية سفیان بن حسين عند الترمذي (٥٦٣)، وانظر لرواية سليمان بن كثير تعليق التعليق: ٤٠٦/٢.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا (٢)

١٠٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الشَّجَرِ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ (٣) كَافِرًا. (١) [ط: ١٠٧٠، ٣٨٥٣، ٣٩٧٢، ٤٨٦٣]

(٢) بَابُ سَجْدَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ

١٠٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ﴾ السَّجْدَةَ (٤) وَ ﴿هَذَا آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾. (ب) [ر: ٨٩١]

(٣) بَابُ سَجْدَةِ ﴿ص﴾

١٠٦٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو التُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ﴿ص﴾ لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا. (ج) [ط: ٣٤٢٢]

- (١) البسمة لم ترد في رواية أبي ذر، وفي روايته ورواية المُستملي زيادة: «أبواب سجود القرآن».
- (٢) في رواية الأصيلي: «وسُنَّتِهَا».
- (٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِهِ»، وزاد في (ن، و، ق) نسبتها إلى رواية ابن عساكر أيضاً خلافاً لما في (ب، ص) حيث نسبتها المثبت إلى رواية ابن عساكر.
- (٤) في رواية أبي ذر: «السجدة» بالرفع.
- (٥) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بن زيد»، وفي رواية أبي ذر زيادة: «وهو ابن زيد».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٦) وأبو داود (١٤٠٦) والنسائي (٩٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٨٠.

(ب) أخرجه مسلم (٨٨٠) والنسائي (٩٥٥) وابن ماجه (٨٢٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٤٧.

(ج) أخرجه أبو داود (١٤٠٩) والترمذي (٥٧٧) والنسائي (٩٥٧) وفي الكبرى (١١١٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٩٨٨.

(٤) بَابُ سَجْدَةِ النَّجْمِ

[٤٠/٢]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه / عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (١٠٧١) ○

[١/٤٤]

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، / عَنِ الْأَسْوَدِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَتَلَ كَافِرًا. (١) ○ [ر: ١٠٦٧]

(٥) بَابُ سُجُودِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكِ نَجِسٌ (٢) لَيْسَ لَهُ وُضُوءٌ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَسْجُدُ عَلَى غَيْرِ (٣) وُضُوءٍ. (ب) ○

١٠٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ. (ج) ○ [ط: ٤٨٦٢]

وَرَوَاهُ (٤) ابْنُ طَهْمَانَ (٥)، عَنْ أَيُّوبَ. (٥) ○

(٦) بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٦) يَزِيدُ

ابْنُ حُصَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ قَسِيطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ».

(٢) ضَبَطْتَ الْحَجِيمَ فِي (ص) بِالْفَتْحِ، وَبِهِمَا فِي (ق)، وَأَهْمَلْ ضَبْطَهَا فِي (و)، (ب).

(٣) لَفْظَةٌ: «غَيْرٍ» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ. وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: حَاشِيَةٌ عَلَى نَسْخَةِ الْأَصِيلِيِّ: فِي نَسْخَةٍ لِأَبِي ذَرٍّ:

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْجُدُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ (زَادَ فِي ب، ص: وَهُوَ الصَّوَابُ). هـ.

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «رَوَاهُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَنَسْخَةٍ مِنْ رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٦) وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٠٦) وَالنَّسَائِيُّ (٩٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩١٨٠.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٠٨/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٥٧٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٩٩٦.

(د) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٣٢٦/٤.

أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه، فَرَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا. ^(١) [ط: ١٠٧٣]

١٠٧٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا. ^(١) [ر: ١٠٧٢]

(٧) بَابُ سَجْدَةِ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

١٠٧٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ^(١) وَمُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ بِهَا ^(٢). فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟! قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْجُدُ ^(٣) لَمْ أَسْجُدْ. ^(ب) [ر: ٧٦٦]

(٨) بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِي

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِتَمِيمِ بْنِ حَذَلَمٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةً، فَقَالَ لَهُ ^(٤): اسْجُدْ، فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهَا. ^(ج)

١٠٧٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ. ^(٥) [ط: ١٠٧٦، ١٠٧٩]

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بن إبراهيم».

(٢) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (و، ب، ص)، وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني ورواية أخرى للسمعاني عن أبي الوقت: «فيها».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية للسمعاني عن أبي الوقت: «سجد».

(٤) لفظه: «له» ثابتة في متن (ن) وليست في باقي الأصول.

(٥) لفظه: «فيها» ثابتة في رواية أبي ذر والحُموي. وهذا التعليق بكامله ليس في رواية الأصيلي.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية للسمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا عُبيدُ الله».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٧) وأبو داود (١٤٠٤) والترمذي (٥٧٦) والنسائي (٩٦٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٧٣٣.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٨) وأبو داود (١٤٠٧، ١٤٠٨) والترمذي (٥٧٣، ٥٧٤) والنسائي (٩٦١-٩٦٨) وابن ماجه (١٠٥٨، ١٠٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٤٢٦.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٠٩/٢.

(د) أخرجه مسلم (٥٧٥) وأبو داود (١٤١٢، ١٤١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٠٦٨، ٨١٤٤.

(٩) بَابُ اَزْدِحَامِ النَّاسِ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ السَّجْدَةَ

١٠٧٦- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَرَأُ السَّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ،
فَنَزْدِحِمُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا لِحَبْهَتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ. (١) ○ [ر: ١٠٧٥]

(١٠) بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ بِرَجُلٍ لَمْ يُوجِبِ السُّجُودَ

وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا. قَالَ: / أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ
لَهَا؟! كَأَنَّهُ لَا يُوجِبُهُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ سَلْمَانُ: مَا لِهَذَا غَدُونًا.

وَقَالَ عَثْمَانُ رضي الله عنه: إِنَّمَا السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ اسْتَمَعَهَا.

وَقَالَ الرَّهْرِيُّ: لَا يَسْجُدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ^(١) طَاهِرًا، فَإِذَا سَجَدَتْ وَأَنْتَ فِي حَضْرٍ فَاسْتَقْبِلِ
الْقِبْلَةَ، فَإِنْ كُنْتَ رَاكِبًا فَلَا عَلَيْكَ حَيْثُ كَانَ وَجْهُكَ.

وَكَانَ السَّيْبُ بْنُ يَزِيدَ لَا يَسْجُدُ لِسُجُودِ الْقَاصِّ. (ب) ○

١٠٧٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْهُدَيْرِ التَّمِيمِيِّ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رَبِيعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - عَمَّا حَضَرَ رَبِيعَةَ مِنْ عُمَرَ بْنِ
الْحَطَّابِ رضي الله عنه: قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ
النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ، قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ ^(٢)، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،
إِنَّا ^(٣) نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رضي الله عنه.

وَزَادَ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: إِنْ اللَّهُ لَمْ يَفْرِضِ ^(٤) السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ. (ج) ○

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «لَا تَسْجُدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ» بِنَاءِ الْمُخَاطَبِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «جَاءَتِ السَّجْدَةُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ: «إِنَّمَا».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ زِيَادَةً: «عَلَيْنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٥) وَأَبُو دَاوُدَ (١٤١٢، ١٤١٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٠٦٨، ٨١٤٤.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّغْلِيْقِ: ٤١١/٢.

(ج) انظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٤٣٨، ١٠٥٦٤. وَقَوْلُهُ: (وَزَادَ) مِنْ كَلَامِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَانظُرْ الْفَتْحَ: ٧٢١/٢.

(١١) بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ بِهَا^(١)

١٠٧٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ،

قَالَ:

صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟! قَالَ:

سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ.^(٣) ○ [٧٦٦:]

(١٢) بَابُ مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا لِلْسُّجُودِ^(٤) مِنَ الزَّحَامِ

١٠٧٩- حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ^(٧)

وَتَسْجُدُ^(٧)، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ. (ب) ○ [١٠٧٥:]



(١) لفظة: «بها» ليست في رواية الأصيلي.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدَّثني أبي».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «مَعَ الْإِمَامِ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بِالْفُضْلِ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بِابْنِ سَعِيدٍ».

(٦) في رواية ابن عساکر: «وَيَسْجُدُ».

(٧) في رواية أبي ذر والكُشْمِينِي زيادة: «مَعَهُ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٨) وأبو داود (١٤٠٧، ١٤٠٨) والترمذي (٥٧٣، ٥٧٤) والنسائي (٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٧،

٩٦٨) وابن ماجه (١٠٥٨، ١٠٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٤٩.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٥) وأبو داود (١٤١٢، ١٤١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٤٤.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ، وَكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْضِرَ (١)؟

١٠٨٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْضِرُ (٤)، فَحَنُّ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَضَرْنَا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا. (١) [ط: ٤٢٩٨، ٤٢٩٩]

١٠٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ: قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا. (ب) [ط: ٤٢٩٧]

(٢) بَابُ الصَّلَاةِ بِمَنَى

[٤٢/٤]

١٠٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي / نَافِعٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه (٥)، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا. (ج) [ط: ١٦٥٥]

(١) البسمة لم ترد في رواية أبي ذر، وفي رواية أبي ذر عن المُستملي زيادة: «أبوابُ التَّقْصِيرِ»، وفي رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «أبوابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ».

(٢) هكذا في اليونانية بالضبطين: «يُقْضِرُ» و«يَقْضِرُ».

(٣) في رواية أبي ذر: «رسولُ اللهِ».

(٤) بهامش اليونانية: بخط اليوناني: يُقْضِرُ بضم الياء وتشديد الصاد عند الحافظ (في ب: شيخنا، وجمعهما في ص) المنذري. ١٠٨١.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما».

(أ) أخرجه أبو داود (١٢٣٠) والترمذي (٥٤٩) وابن ماجه (١٠٧٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٦١٣٣، ٦٠٣٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦٩٣) وأبو داود (١٢٣٣) والترمذي (٥٤٨) والنسائي (١٤٣٨، ١٤٥٢) وابن ماجه (١٠٧٧)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٦٥٢.

(ج) أخرجه مسلم (٦٩٤) والنسائي (١٤٥٠، ١٤٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٥١.

١٠٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) شُعْبَةُ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ:

سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ آمَنَ مَا كَانَ^(٢) بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ. (١) ○

[ط: ١٦٥٦]

١٠٨٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ^(٤)، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) إِبْرَاهِيمُ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ بِيَمِينِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ،

فَقِيلَ ذَلِكَ^(٦) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ آمَنَ بِيَمِينِي

رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ^(٧) بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ بِيَمِينِي^(٨)

رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ^(٩) مُتَقَبَّلَتَانِ. (ب) ○ [ط: ١٦٥٧]

(٣) بَابُ: كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟

١٠٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

الْبَرَاءِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِيُصْبِحَ رَابِعَةَ يَلْبُونَ بِالْحَجِّ،

(١) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ وَالْحَمُوي: «ما كانت».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بُنُ سَعِيدٍ».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «بُنُ زِيَادٍ».

(٥) في رواية ابن عساکر: «حَدَّثَنِي».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي: «في ذلك».

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «الصدِّيق».

(٨) بهامش اليونينية: سقط «بمنى» عند أبي ذر في الأصل وثبت في نسخة خارج الأصل.

(٩) في رواية الأصيلي: «مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَتَانِ».

(أ) أخرجه مسلم (٦٩٦) وأبو داود (١٩٦٥) والترمذي (٨٨٢) والنسائي (١٤٤٥، ١٤٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٨٤.

(ب) أخرجه مسلم (٦٩٥) وأبو داود (١٩٦٠)، والنسائي (١٤٤٨، ١٤٤٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٣٨٣.

قوله: لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ: قاله علي بن سبيل التفويض إلى الله لعدم اطلاعه على الغيب، وهل يقبل الله صلاته أم لا؟ فتعنى أن يُقْبَلَ منه من الأربع التي يصلحها ركعتان، ولو لم يقبل الزائد.

فَأَمَرُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ (١) مَعَهُ الْهَدْيُ (٢). (١) ○ [ط: ١٥٦٤، ٢٥٠٥، ٣٨٣٢]

تَابَعَهُ عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ. (١٥٦٨) ○

(٤) بَابُ: فِي كَمْ يُقْصَرُ الصَّلَاةُ (٣)؟

وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ الشَّهْرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً: سَفَرًا (٤). (١٠٨٨) ○

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ يُقْصِرَانِ وَيُقْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ، وَهِيَ (٥) سِتَّةَ عَشَرَ

فَرَسَخًا (٦). (ب)

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (٧)، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ

نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ / عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (٨) إِلَّا مَعَ ذِي [٤٤/ب]

مَحْرَمٍ». (ج) ○ [ط: ١٠٨٧]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ زِيَادَةً: «كَانَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكُرَيْمَةَ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «هَدْيٌ».

(٣) هَكَذَا بِالضَّبْطَيْنِ فِي (ن، ق) دُونَ عَزْوٍ: «يُقْصَرُ الصَّلَاةُ» وَ«تُقْصَرُ الصَّلَاةُ»، وَعِزَا فِي (ب، ص): «تُقْصَرُ

الصَّلَاةُ» إِلَى رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ، وَ«تُقْصَرُ الصَّلَاةُ» إِلَى رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَعِزَا

هَذِهِ الْأَخِيرَةَ فِي (و) إِلَى رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ، قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «السَّفَرُ يَوْمًا وَلَيْلَةً» (ب،

ص)، وَهُوَ الْمَثْبُوتُ فِي مَتْنِ (و، ق) دُونَ عَزْوٍ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «وَهُوَ».

(٦) قَوْلُهُ: «وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخًا» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ.

(٧) قَوْلُهُ: «بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ كُرَيْمَةَ.

(٨) فِي رِوَايَةِ [صَح] وَالْأَصِيلِيِّ: «ثَلَاثًا» دُونَ ذِكْرِ مَعْدُودٍ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «فَوْقَ ثَلَاثَةِ

أَيَّامٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (٢٨٧٠، ٢٨٧١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٥٦٥.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤١٤/٢.

الْبَرِيدُ = أَرْبَعَةُ فَرَسَخٍ، وَالْفَرَسَخُ = ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ، وَالْمِيلُ = ١٦٠٩ مِتْرًا، فَالْبَرِيدُ = ١٩.٣٠٨ مِتْرًا. وَأَرْبَعَةُ بُرْدٍ = ٧٧، ٢٣٢ مِتْرًا.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٧٢٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٨٢٩.

١٠٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ^(١):

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ^(٢)». ^(أ) ○ [١٠٨٦:ر]

تَابَعَهُ أَحْمَدُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(ب) ○

١٠٨٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تَوَمَّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ». ^(ج) ○

تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَسُهَيْلٌ وَمَالِكٌ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ^(د) ○

(٥) بَابُ: يَقْضَرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

وَخَرَجَ عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَرَ وَهُوَ يَرَى الْبَيْتَ، فَلَمَّا رَجَعَ قَبِلَ لَهُ^(٦): هَذِهِ الْكُوفَةُ. قَالَ: لَا، حَتَّى نَدْخُلَهَا. ^(هـ) ○

١٠٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: / حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ: [٤٣/٤]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «أخبرني نافع».

(٢) هكذا في رواية كريمة أيضاً، وفي رواية أبي ذر والأصيلي: «معها ذو محرم». قارن بما في السلطانية.

(٣) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٤) في رواية الأصيلي: «عن النبي».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن أبي طالب».

(٦) لفظة: «له» ليست في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (١٣٣٨) وأبو داود (١٧٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٨١٤٧، ٧٩٣٤.

(ب) هدى الساري ص ٣٢.

(ج) أخرجه مسلم (١٣٣٩) وأبو داود (١٧٢٣، ١٧٢٤، ١٧٢٥) والترمذي (١١٧٠) وابن ماجه (٢٨٩٩) وانظر تحفة الأشراف: ١٤٣٢٣.

(د) متابعة سهيل عند أبي داود (١٧٢٥) ومتابعة مالك عند مسلم (١٣٣٩) وأبي داود (١٧٢٤) والترمذي (١١٧٠) وانظر تغليق التعليق: ٤١٧/٢.

(هـ) انظر تغليق التعليق: ٤٢٠/٢.

عَنْ أَنَسٍ (١)، قَالَ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ (٢) مِنْ شَدِيدِ لَمِ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي (٣) الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ (٤). ○ [ط: ١٥٤٦-١٥٤٨، ١٥٥١، ١٧١٢، ١٧١٤، ١٧١٥، ٢٩٥١، ٢٩٨٦]

١٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ (٥)، قَالَتْ: الصَّلَاةُ (٦) أَوَّلُ مَا فَرَضْتُ رَكَعَتَيْنِ (٧)، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا (٨) بِالْ عَائِشَةَ تَتَمُّ؟ قَالَ: تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ. ○ (ب) [ر: ٣٥٠]

(٦) بَابُ: يُصَلِّي الْمَغْرِبَ (٧) ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

١٠٩١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٨)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (٩) إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ. قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ (٩) يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ. ○ [ط: ١٠٩٢، ١١٠٦، ١١٠٩، ١٦٦٨، ١٦٧٣، ١٨٠٥، ٣٠٠٠]

١٠٩٢- وَزَادَ اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ سَالِمٌ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ (١٠) يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ. قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُضْرِحَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ (١١)، فَقَالَ: سِرٌّ.

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٢) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله». وزاد في (ن، و، ق) نسبتها إلى رواية أبي ذر.

(٣) في رواية الكشميّهني: «والعصر بذِي».

(٤) في رواية أبي ذر والكشميّهني: «الصلوات» بصيغة الجمع.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رَكَعَتَانِ» بالرفع.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فما».

(٧) في رواية أبي ذر: «تُصَلَّى الْمَغْرِبُ».

(٨) في رواية الأصيلي: «النَّبِيِّ».

(٩) في رواية أبي ذر زيادة: «بن عمر (١٠)».

(أ) أخرجه مسلم (٦٩٠) وأبو داود (١٢٠٢، ١٧٧٣) والترمذي (٥٤٦) والنسائي (٤٦٩، ٤٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٦.

(ب) أخرجه مسلم (٦٨٥) وأبو داود (١١٩٨) والنسائي (٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٣٩.

(ج) أخرجه مسلم (٧٠٣، ١٢٨٨) وأبو داود (١٢١٧) والترمذي (٥٥٥) والنسائي (٥٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٨٤٤.

فَقُلْتُ^(١): الصَّلَاةُ. فَقَالَ: سِرُّ. حَتَّى سَارَ مِائَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ^(٢) مِنْ اللَّهِ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يَوْحَرُ^(٣) الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهِا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبُثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّيهِا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ^(٤). [ر: ١٠٩١]

(٧) بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ^(٥) وَحَيْثُمَا^(٥) تَوَجَّهَتْ بِهِ^(٦)

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ^(٧):

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يَوْحَرُ^(٨) تَوَجَّهَتْ بِهِ^(٨). [ب: ١٠٩٧،

[١١٠٤]

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ مِنْ اللَّهِ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ

الْقِبْلَةِ. [ج: ٤٠٠]

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «لَهُ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «رَسُولَ اللَّهِ».

(٣) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحُمَيْي: «يُقِيمُ»، وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «يُغْتَمُّ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي: «عَلَى الدَّابَّةِ» بِالْإِفْرَادِ.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حَيْثَمَا» بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ (ب، ص).

(٦) لَفْظَةٌ: «بِهِ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «بِ بْنِ رِبِيعَةَ».

(٨) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي ذَرٍّ: «حَيْثَمَا».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٤٢١/٢.

استُضْرِحَ عَلَى امْرَأَتِهِ: أَي أَخْبِرَ بِمَوْتِ زَوْجَتِهِ، وَأَصْلُهُ الْاسْتِغَاثَةُ بِصَوْتِ مَرْتَفِعٍ. الْمَيْلُ = ١٦٠٩ مِترًا. يُسَبِّحُ: يُصَلِّي نَافِلَةً.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٠٣٣.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٢٦، ١٢٢٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥١) وَالنَّسَائِيُّ (١١٨٩، ١١٩٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٨٨.

١٠٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ

نَافِعٍ، قَالَ:

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيُخَيِّرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يَفْعَلُهُ. ^(١) ○ [ر: ٩٩٩]

(٨) بَابُ الْإِيمَاءِ عَلَى الدَّابَّةِ

١٠٩٦- حَدَّثَنَا مُوسَى ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ:

قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ ^(٢) يَوْمِي، وَذَكَرَ

عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ. (ب) ○ [ر: ٩٩٩]

[٤٤/٤]

(٩) بَابٌ: يَنْزِلُ لِلْمَكْتُوبَةِ

١٠٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ:

أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ،

يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ ^(٤)

الْمَكْتُوبَةِ. (ج) ○ [ر: ١٠٩٣]

١٠٩٨- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٥)

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «بن إسماعيل».

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ زِيَادَةَ: «بِهِ».

(٣) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».

(٤) في رواية الأَصِيلِيِّ: «فِي صَلَاةٍ».

(٥) في رواية أبي ذر والأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

(أ) أخرجه مسلم (٧٠٠) وأبو داود (١٢٢٤) والترمذي (٢٩٥٨، ٣٥٢) والنسائي (٤٩٠، ٤٩٢، ٧٤٣، ٧٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٤٧٧.

(ب) أخرجه مسلم (٧٠٠) وأبو داود (١٢٢٤) والترمذي (٢٩٥٨، ٣٥٢) والنسائي (٤٩٠، ٤٩٢، ٧٤٣، ٧٤٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢١٣.

(ج) أخرجه مسلم (٧٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٣٣.

يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، مَا يُبَالِي حَيْثُ مَا كَانَ^(١) وَجْهُهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ. ^(٢) [ر: ٩٩٩]

١٠٩٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُوْبَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. ^(ب) [ر: ٤٠٠]

(١٠) بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الْحِمَارِ

١١٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ:

اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا^(٢) حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ^(٣) وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ - يَعْنِي عَنِ يَسَارِ الْقِبْلَةِ - فَقُلْتُ: رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ! فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ^(٤) لَمْ أَفْعَلْهُ. ^(ج)

رَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ^(٥)، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ^(٦) رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ^(د)

(١) هكذا في رواية لابن عساكر وأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى لأبي ذر وابن عساكر ورواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَيْثُ كَانَ» (ن، و، ق).

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بَنَ مَالِكٍ».

(٣) في رواية الأصيلي: «عَلَى الْحِمَارِ».

(٤) في رواية أبي ذر: «يَفْعَلُهُ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بَنَ مَالِكٍ».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٢٢/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٠) وأبو داود (٩٢٦، ١٢٢٧) والترمذي (٣٥١) والنسائي (١١٨٩، ١١٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٨٨.

(ج) أخرجه مسلم (٧٠٢) والنسائي (٧٤١)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٣٢.

عَيْنُ التَّمْرِ: موضع خارج البصرة.

(د) انظر فتح الباري ٥٧٦/٢.

(١١) بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ دُبْرَ الصَّلَاةِ (١) وَقَبْلَهَا (٢)

١١٠١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٣) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُ، قَالَ:

سَافَرَ ابْنُ عَمَرَ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ (٥) حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. (١) ○ [ط: ١١٠٢]

١١٠٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (ب) ○ [ر: ١١٠١]

(١٢) بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ فِي غَيْرِ دُبْرِ الصَّلَوَاتِ وَقَبْلَهَا (٦)

وَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ (٧). (ج) ○

١١٠٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو (٨)، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ:

-
- (١) بهامش اليونانية بدون رقم: «الصلوات» بالجمع.
 (٢) قوله: «وقبلها» ثابت في رواية أبي ذر عن الحموي، وقوله: «دُبْرَ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا» ليس في رواية ابن عساكر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
 (٣) في رواية أبي ذر: «حدَّثنا».
 (٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ».
 (٥) بضم الهمزة قرأ عاصم، وبكسرها قرأ الباقر.
 (٦) قوله: «في غير دُبْرِ الصَّلَوَاتِ وَقَبْلَهَا» ليس في رواية الأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
 (٧) في رواية أبي ذر: «وركَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ».
 (٨) في رواية أبي ذر زيادة: «بِنِ مَرَّةً».

(أ) أخرجه مسلم (٦٨٩) وأبو داود (١٢٢٣) والنسائي (١٤٥٧، ١٤٥٨) وابن ماجه (١٠٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٩٣.

(ب) أخرجه مسلم (٦٨٩) وأبو داود (١٢٢٣) والنسائي (١٤٥٧، ١٤٥٨) وابن ماجه (١٠٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٩٣.

(ج) مسلم (٦٨١).

[٤٥/٤] ما أنبأ^(١) أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ / صَلَّى الصُّحْحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِي، ذَكَرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانَ^(٢) رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. ^(١) ○ [ط: ١١٧٦، ٤٢٩٢]

١١٠٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ^(٣):
[١/٤٣] أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ / صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ
حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ^(٤). ^(ب) ○ [ر: ١٠٩٣]

١١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٥) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ،
يَوْمَئِذٍ بِرَأْسِهِ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ. ^(ج) ○ [ر: ٩٩٩]

(١٣) بَابُ الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

١١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ سَالِمِ:
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. ^(٥) ○ [ر: ١٠٩١]

١١٠٧ - ١١٠٨ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنِ الْحُسَيْنِ^(٦) الْمُعَلَّمِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ
عِكْرَمَةَ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «مَا أَخْبَرَنَا».

(٢) بِهَامِشٍ (ب): كَذَا نُونُ «ثَمَانَ» عَلَيْهَا فَتْحَةٌ وَكَسْرَةٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ. اهـ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «ثَمَانِي».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَنَسَخَةٌ مِنْ رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بَنِ رَيْبَعَةَ».

(٤) لَفْظَةٌ: «بِهِ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «أَخْبَرَنَا».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «عَنْ حُسَيْنٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣٦) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٩١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٧٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٤٩٠) وَابْنُ مَاجَةَ (٦١٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ
الْأَشْرَافِ: ١٨٠٠٧.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٢٥/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٢٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٢، ٢٩٥٨) وَالنَّسَائِيُّ (٤٩٠، ٤٩٢، ٧٤٣، ٧٤٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ
الْأَشْرَافِ: ٦٨٤٧.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٣، ١٢٨٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢١٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٥) وَالنَّسَائِيُّ (٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩)،
وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٨٢٢.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ ^(١)، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ○
 وَعَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ:
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ. (١١١٠)

وَتَابَعَهُ ^(٢) عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَحَزْبٌ ^(٣)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حَفْصِ، عَنْ أَنَسٍ: جَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ○ ^(٤)

(١٤) بَابُ: هَلْ يُؤَذَّنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟

١١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ:
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَعَجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ
 يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ. قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٤) يَفْعَلُهُ إِذَا
 أَعَجَلَهُ السَّيْرُ، وَيُقِيمُ ^(٥) الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ،
 فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا ^(٦) بِرَكَعَةٍ، وَلَا بَعْدَ الْعِشَاءِ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ
 جَوْفِ اللَّيْلِ. (ب) ○ [ط: ١٠٩١]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُثْمِيِّهَيَّي: «عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «تَابَعَهُ».

(٣) قَوْلُهُ: «وَحَزْبٌ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةً: «بُنْ عُمَرَ رضي الله عنه».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يُقِيمُ» بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «بَيْنَهُمَا».

(أ) مُتَابَعَةٌ حَرْبٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١١١٠)، انظُرْ لَمَّا قَبْلُهَا تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ: ٤٢٦/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٣، ١٢٨٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢١٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٥) وَالنَّسَائِيُّ (٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٥، ٥٩٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

١١١٠ - حَدَّثَنَا^(١) إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا^(٢) عَبْدُ الصَّمَدِ^(٣): حَدَّثَنَا حَزْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ:
أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ. يَعْنِي:
الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.^(٤) ○

(١٥) بَابٌ: يُؤَخَّرُ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ

فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (ب) ○

١١١١ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ الْوَاسِطِيُّ/ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ
الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. (ج) ○ [١١١٢]

(١٦) بَابٌ: إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَمَا زَاغَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ

١١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ
الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ^(٦) زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ، صَلَّى
الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ. (ج) ○ [١١١١]

(١٧) بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ

١١١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٧)، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ:

- (١) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنِي».
- (٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَخْبَرَنَا».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «بْنِ سَعِيدٍ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «النَّبِيِّ».
- (٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فَإِذَا».
- (٧) قَوْلُهُ: «بْنِ سَعِيدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٥٧٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٤٥.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٢٧/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٠٤) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢١٨) وَالنَّسَائِيُّ (٥٨٦، ٥٩٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥١٥.

تَزِيغُ الشَّمْسِ: أَي تَمِيلُ لِلزُّوَالِ إِلَى وَجْهِ الْمَغْرِبِ. زَاغَتْ: مَالَتْ عَنْ مَكَانِهَا.

عن عايشة رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ^(١)، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا».^(١) [ر: ٦٨٨]

١١١٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنْ أَنَسٍ^(٢) رضي الله عنه، قَالَ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ^(٣) فَرَسٍ، فَخُدِشَ - أَوْ: فَجِحِشَ - شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا قُعُودًا، وَقَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا^(٤) وَلَكَ الْحَمْدُ».^(ب) [ر: ٣٧٨]

١١١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ^(٦):

حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ^(٧) وَكَانَ مَبْشُورًا، قَالَ: سَأَلْتُ^(٨) رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - عَنِ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا، فَقَالَ: «إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «شاكٍ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٣) في رواية ابن عساكر: «عن».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا».

(٥) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي ونسخة عن الكشميهني: «وحدثنا إسحاق»، وفي رواية ابن

عساكر: «وحدثني إسحاق»، وفي رواية الكشميهني ونسخة عن المستملي: «وزاد إسحاق».

(٦) ضيب على: «أبي» في (ن)، وبهامشها وهامش (و، ب، ص): «صوابه: ابن بريدة».

(٧) في (ن): «عن عمران بن حصين»، وفي رواية أبي ذر: «عمران بن الحصين».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي ونسخة من رواية السمعاني عن أبي الوقت: «أنه سأل».

(أ) أخرجه مسلم (٤١٢) وأبو داود (٦٠٥) وابن ماجه (١٢٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٦.

(ب) أخرجه مسلم (٤١١) وأبو داود (٦٠١) والترمذي (٣٦١) والنسائي (٧٩٤، ٨٣٢، ١٠٦١) وابن ماجه (١٢٣٨)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٤٨٥.

خُدِشَ: أي قشر جلده. وَجِحِشَ مثله أو أكثر.

صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». (١) [ط: ١١١٦، ١١١٧]

(١٨) بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ بِالْإِيمَاءِ

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ:

أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً: عَنْ عِمْرَانَ (١)، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». (٢) [ر: ١١١٥]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: نَائِمًا عِنْدِي / مُضْطَجِعًا هَاهُنَا (٣). [٤٧/٢]

(١٩) بَابٌ: إِذَا لَمْ يُطِقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَيَّ جَنْبٍ

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ (٣) لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ. (ب) ○

١١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبُ (٤)،

عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ:

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ». (ج) ○ [ر: ١١١٥]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «بِئْسَ حُصَيْنٌ».

(٢) قَوْلُهُ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «إِذَا».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «الْمُكْتَبُ»، وَفِي (ب، ص): بِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رضي الله عنه: الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبُ بِسُكُونِ الْكَافِ. اهـ.

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٥١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧١) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٦٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٣١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٨٣١.

مَبْسُورًا: أَيُّ بِهِ بَوَاسِيرٌ، وَهُوَ مَرَضٌ يَصِيبُ الدُّبُرَ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٢٧/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٢٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٨٣١.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ التَّهْجِدِ بِاللَّيْلِ (٢)

وَقَوْلُهُ عَمْرٌو: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ [الإسراء: ٧٩] (٣)

١١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ

طَاوُسٍ:

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ (٤) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، نُورُ (٥) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (٦)، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ (٧) حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، أَوْ: «لَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»./

[٤٨/٢]

(١) لم ترد البسمللة في رواية أبي ذر.

(٢) في رواية أبي ذر والكشُمِينِيّ: «مِنَ اللَّيْلِ».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «أَشْهَرُ بِهِ»، ولفظة: «قوله» هكذا ضبطت في (ص)، وُضِبْتُ في (و) بالرفع، وأهمل ضبطها في باقي الأصول.

(٤) في رواية أبي ذر والْحَمُويّ والمُسْتَملي: «أَنْتَ مَلِكٌ».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «أَنْتَ نُورٌ».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت زيادة: «وَمَنْ فِيهِنَّ»، وذكر في (ب، ص) أَنَّ في رواية أبي ذر والْحَمُويّ والمُسْتَملي زيادة: «وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ».

(٧) بهامش اليونينية دون رقم زيادة: «صلى الله عليه وسلم».

قَالَ سُفْيَانٌ^(١): قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ: سَمِعَهُ^(٢) مِنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١) [ط: ٦٣١٧، ٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩]

(٢) بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ

١١٢٢-١١٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ.

وَحَدَّثَنِي مَخْمُودٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ: عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَمَنِّيَتْ أَنْ أَرَى^(٣) رُؤْيَا، فَأَقْصَهَا^(٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ^(٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّبِ الْبَيْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ، فَقَالَ لِي: لَمْ تَرَغْ. فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». فَكَانَ^(٦) بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. (ب) [ر: ٤٤٠] [ط: ١١٥٧، ٣٧٣٩، ٣٧٤١، ٧٠١٦، ٧٠٢٩، ٧٠٣١]

(٣) بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٧) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٨) عُرْوَةُ:

- (١) في رواية أبي ذر: «وقال عليُّ بنُ حَشمٍ: قال سُفْيَانٌ. قال في الإرشاد: وليس ابن حَشمٍ من شيوخ المؤلف؛ نعم هو من شيوخ الفريري، فالظاهر أنه من روايته عنه.
- (٢) في رواية الأصيلي: «سَمِعْتُهُ».
- (٣) في رواية أبي ذر عن الكُشمِينِيَّ: «أَتَيْتُ أَرَى».
- (٤) هكذا في رواية للسَّمعاني عن أبي الوقت أيضًا، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر وأخرى للسَّمعاني عن أبي الوقت: «أَقْصَهَا». بإسقاط الفاء وبالرفع.
- (٥) في رواية أبي ذر: «النَّبِيِّ».
- (٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «وَكَانَ».
- (٧) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».
- (٨) في رواية الأصيلي وأبي ذر: «حَدَّثَنِي».

(أ) أخرجه مسلم (٧٦٩) وأبو داود (٧٧١) والترمذي (٣٤١٨) والنسائي (١٦١٩) وابن ماجه (١٣٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٠٢، وفتح الباري: ٨/٣.

(ب) أخرجه مسلم (٤٤٧٨، ٤٤٧٩) والترمذي (٣٨٢٥) وابن ماجه (٣٩١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٨٠٥، ٦٩٣٦.

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تَلِكُ صَلَاتَهُ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدَكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ. (١) ○ [١٦٦:ر]

(٤) بَابُ تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ

١١٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ. (ب) ○ [ط: ١١٢٥، ٤٩٥٠، ٤٩٥١، ٤٩٨٣]

١١٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ: عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اخْتَبَسَ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَنَزَلْتُ: ﴿وَالصَّحَىٰ ۖ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۖ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾. (ج) ○ [ر: ١١٢٤]

(٥) بَابُ تَحْرِيزِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَلَاةِ (٢) اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

وَطَرَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلَةً لِلصَّلَاةِ. ○ (١١٢٧)

١١٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ (٣): أَخْبَرَنَا (٤) عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنْ الْفِتْنَةِ (٥)؟! مَاذَا أَنْزَلَ (٦) مِنَ الْخَزَائِنِ؟! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ يَارَبُّ/ كَاسِيَةِ فِي الدُّنْيَا [٤٩/٢]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «عَنِ».

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «عَلَى قِيَامٍ».

(٣) في رواية أبي ذر: «مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ».

(٤) في رواية الأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(٥) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «مِنَ الْفِتَنِ».

(٦) في رواية الأصيلي: «نَزَلَ».

(أ) أخرجه مسلم (٧٣٦) وأبو داود (١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧) والترمذي (٤٤٠، ٤٤١) والنسائي (٦٨٥، ١٣٢٨، ١٦٩٦،

١٧٢٦، ١٧٤٩) وابن ماجه (١٣٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٧٢.

(ب) أخرجه مسلم (١٧٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (١٧٩٧) والترمذي (٣٣٤٥) والنسائي في الكبرى (١١٦١٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٢٤٩.

عَارِيَةَ فِي الْآخِرَةِ». (١) [ر: ١١٥]

١١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟!» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا. فَانصَرَفَ حِينَ قُلْنَا (١) ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]. (ب) ○ [ط: ٤٧٢٤، ٧٣٤٧، ٧٤٦٥]

١١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ خَشِيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبِّحُهَا (٢). (ج) ○ [ط: ١١٧٧]

١١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ (٣)، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيَّكُمْ». وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. (د) ○ [ر: ٧٢٩]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قُلْتُ».

(٢) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ لِلْأَصْبَلِيِّ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ وَرِوَايَةِ أُخْرَى عَنِ الْأَصْبَلِيِّ: «لَأَسْتَجِبُهَا».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «مِنَ الْقَابِلِ».

(أ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٩٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٢٩٠.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧٥) وَالنَّسَائِيُّ (١٦١١، ١٦١٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٠٧٠.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧١٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٩٣) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٨٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٥٩٠.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٦١) وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٧٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٠٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٥٩٤.

(٦) بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ^(١)

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: حَتَّى تَفْطُرَ^(٢) قَدَمَاهُ. (٤٨٣٧)

وَالْفُطُورُ^(٣): الشَّقُوقُ. ﴿أَفْطَرْتُ﴾ [الانفطار: ١]: انشَقَّتْ. ○

١١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زِيَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقُومَ لِيُقِيمَ لِيُصَلِّيَ^(٤) حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ - أَوْ:

سَاقَاهُ - فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!». (١) ○ [ط: ٤٨٣٦، ٦٤٧١]

(٧) بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحْرِ^(٥)

١١٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ

أَوْسٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ

إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ^(٦) دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ،

وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا». (ب) ○ [ط: ١١٥٢، ١١٥٣، ١٩٧٤، ١٩٨٠، ٣٤١٨، ٣٤١٩، ٣٤٢٠،

٥٠٥٤ - ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧]

(١) قوله: «حتى ترم قدماه» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وفي رواية أبي

ذر عن الكُشَمِيهَنِيِّ ونسخة له عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ، ورواية الأصيلي: «بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ»، وفي رواية لأبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ ونسخة له عن الكُشَمِيهَنِيِّ: «بَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ لِلنَّبِيِّ

ﷺ»، ولفظة: «اللَّيْلِ» ليست في رواية ابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشَمِيهَنِيِّ: «كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَفْطُرَ» (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والحَمُويِّ

والمُسْتَمَلِيِّ: «قَامَ حَتَّى تَفْطُرَ»، وفي رواية الأصيلي: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَفْطُرَ»، وضبط راء

«تفطر» بالفتح في الإرشاد.

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «الْفُطُورُ» بإسقاط الواو.

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَوْ لِيُصَلِّيَ».

(٥) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكُشَمِيهَنِيِّ: «السَّحُورُ».

(٦) في رواية [ق]: «وَأَحَبُّ الصَّوْمِ إِلَى اللَّهِ صَوْمٌ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨١٩) والترمذي (٤١٢) والنسائي (١٦٤٤) وابن ماجه (١٤١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٤٩٨.

(ب) أخرجه مسلم (١١٥٩) وأبو داود (١٧١٢)، ٢٤٢٧، ٢٤٤٨) والترمذي (٧٧٠) والنسائي (١٦٣٠)، ٢٣٤٤، ٢٣٧٧، ٢٣٨٨ -

(٢٤٠٣) وابن ماجه (١٧١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٨٩٧.

١١٣٢- حَدَّثَنِي ^(١) عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَشْعَثَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَتْ: الدَّائِمُ. قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ ^(٣) إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ. ^(٤)

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ: إِذَا سَمِعَ [٥٠/٤] الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى. ^(٥) [٤٣: ١١] [ط: ٦٤٦١، ٦٤٦٢]

١١٣٣- حَدَّثَنَا مُوسَى / بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ذَكَرَ أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: [١/٤٤] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا. تَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ^(ب)

(٨) بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ فَلَمْ يَنْمَ حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ ^(٧)

١١٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ^(٨)، عَنْ قَتَادَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَرَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «رَسُولِ اللَّهِ».

(٣) في رواية أبي ذر: «كَانَ يَقُومُ».

(٤) قوله: «بْنُ سَلَامٍ» ليس في رواية الأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت، وفي (ب) أنه وقع في

رواية ابن عساکر: «محمد بن سالم» مضبب عليها، وذكرها في (ص) دون عزو، وبهامش (ب): كذا في

اليونينية؛ ووقع عند السرخسي [هو الحموي]: «محمد بن سالم» بتقديم الألف على اللام، ونسبوه إلى

السهو؛ لأنه ليس في شيوخ البخاري: محمد بن سالم. اهـ.

(٥) بهامش (ن، و): آخر الجزء الخامس، زاد في (ن): من أصل أصله.

(٦) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «وَلَمْ».

(٧) في رواية أبي ذر عن المستملي والحموي: «بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ فَلَمْ يَنْمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ» (ن، و)، وضبط

روايتيهما في (ب): «بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ».

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ».

(أ) أخرجه مسلم (٧٤١) وأبو داود (١٣١٧) والنسائي (١٦١٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٥٩.

(ب) أخرجه مسلم (٧٤٢) وأبو داود (١٣١٨) وابن ماجه (١١٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧١٥.

سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى. قُلْنَا^(١) لَأَنْسِيَ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَقَدْرِ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.^(٢) ○ [ر: ٥٧٦]

(٩) بَابُ طُولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ^(٣)

١١٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ
سَوْءٍ. قُلْنَا: وَمَا^(٤) هَمَمْتُ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ. ○ [ب: ٥٧٦]

١١٣٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ:
عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ. ○ [ج: ٥٧٦]

(١٠) بَابُ: كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ

وَكَمْ^(٥) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟^(٦)

١١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٧) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

- (١) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقلنا».
- (٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «بَابُ الْقِيَامِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ»، وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي:
«بَابُ طُولِ الصَّلَاةِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ».
- (٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «ما».
- (٤) لفظه: «كان» ليست في رواية الأصيلي.
- (٥) في رواية [ق]: «وكيف».
- (٦) في رواية ابن عساکر: «بالليل»، وفي رواية أبي ذر: «بَابُ^(٨) كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَكَيْفَ^(٩) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟». وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت: وأخرى لأبي ذر: «بَابُ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ وَكَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟ وَكَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟»، والباب والترجمة ليسا في رواية للأصيلي.
- (٧) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(١*) التبريد ثابت في روايته عن المستملي.

(٢*) هكذا في روايته عن الحموي والمستملي، وفي روايته عن الكشميهني: «وكم».

(أ) أخرجه النسائي (٢١٥٧، ٢١٦٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٨٧.

(ب) أخرجه مسلم (٧٧٣) والترمذي في الشمائل (٢٧٨) وابن ماجه (١٤١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٤٩.

(ج) أخرجه مسلم (٢٥٥) وأبو داود (٥٥) والنسائي (١٦٢١، ١٦٢٢) وابن ماجه (٢٨٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٣٣٦.

يشوص فاه: يدلكه بالسواك.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْزِرْ بِوَاحِدَةٍ».^(١) [٤٧٢: ر]

١١٣٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ ^(١) صَلَاةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. يَعْنِي بِاللَّيْلِ. (ب) ○

١١٣٩ - حَدَّثَنَا ^(١) إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) عَبِيدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ،

عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى

عَشْرَةَ، سِوَى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ. (ج) ○

١١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوِثْرُ

وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ. (د) ○

[٥١/٢]

(١١) بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِاللَّيْلِ ^(٥) وَنَوْمِهِ، وَمَا نُسِخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

وَقَوْلِهِ ^(٦) تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّزْمَلُ﴾ ^(٧) وَاللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿يَضْفَعُهُ أَوْ﴾ ^(٨) أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿أُزِدَ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾

(١) في رواية أبي ذر: «كانت».

(٢) هكذا في رواية الأصيلي أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر: «حدثني».

(٣) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بن موسى».

(٥) في رواية أبي ذر: «من الليل» (ن، ق)، وجعلوا في (و، ب، ص) تخريج زيادة «من» في رواية أبي ذر عند قوله: «ونومه» وهو موافق لما في (ك).

(٦) هكذا ضبطت في (ص)، وأهمل الضبط في باقي الأصول.

(٧) هكذا ضبطت في (ص)، وبضم الواو قرأ أبو عمرو وابن عامر، وبكسرهما قرأ الجمهور، وبالكسر ضبطت في (و)، وأهمل الضبط في باقي الأصول.

(أ) أخرجه مسلم (٧٤٩، ٧٧٧) وأبو داود (١٣٢٦، ١٤٢١) والترمذي (٤٣٧، ٤٦١) والنسائي (١٦٦٧-١٦٧٤، ١٦٩١-

١٦٩٥) وابن ماجه (١١٧٤، ١١٧٥، ١٣١٨، ١٣٢٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٨٤٣.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٤) والترمذي (٤٤٢) والنسائي في الكبرى (٤٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٥٢٥.

(ج) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٢٥، ١٤٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٥٤.

(د) أخرجه مسلم (٧٣٨) وأبو داود (١٣٣٤) والنسائي في الكبرى (٤٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٤٤٨.

إِنَّا سُنَّفِي عَلَيْكَ قَوْلًا لَيْفِيلاً^(١) إِنَّ نَاشِيَةَ^(٢) أَلَيْلٍ هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً^(٣) وَأَقْوَمُ قِيلاً^(٤) إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا^(٥) [المزمل: ١-٧] وَقَوْلُهُ: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَنَابَ عَلَيْكَ فَاقْرَأْهُ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجِيٌّ وَآخَرُونَ يَصْرِيُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأْهُ مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠].

قال^(٦) ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: نَشَأَ: قَامَ، بِالْحَبَشِيَّةِ.

﴿وَطَاءٌ﴾ قال: مُوَاطَاةُ الْقُرْآنِ^(٧)، أَشَدُّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقَلْبِهِ. ﴿لِيُؤَاطِفُوا﴾ [التوبة: ٣٧]:

لِيُؤَافِقُوا^(٨).

١١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا^(٩) رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ^(١٠)، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ^(١١) مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ. (ب) ○ [ط: ١٩٧٢، ١٩٧٣، ٣٥٦١]

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ. (ج) ○

(١٢) بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّاسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَاسِ أَحَدِكُمْ

(١) بالهمزة قراءة الجمهور، وبإبدالها ياء خالصة قرأ أبو جعفر.

(٢) بكسر الواو والمد، وهي قراءة أبي عمرو وابن عامر.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «قال أبو عبد الله: قال».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مواطأة للقرآن».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بن مالك».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «شيئًا».

(٧) في رواية الأصيلي: «أنه لا يفطر».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٢٩/٢.

(ب) أخرجه مسلم (١١٥٨) والترمذي (٧٦٩) والنسائي (١٦٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٤٢.

(ج) متابعة أبي خالد الأحمر عند البخاري (١٩٧٣)، وانظر: تغليق التعليق: ٤٣٠/٢.

إِذَا هُوَ نَامَ^(١) ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ^(٢): عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ. فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ
انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ^(٣)، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ
النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ^(٤). ○ [ط: ٣٢٦٩]

١١٤٣- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
رَجَاءٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - فِي الرُّؤْيَا -، قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يُثْلَعُ رَأْسُهُ
بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ». ○ [ر: ٨٤٥]

(١٣) بَابُ: إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ^(٥)

١١٤٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) مَنْصُورٌ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ،

(١) في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «نَائِمٌ».

(٢) في رواية الأَصِيلِيِّ ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «عِنْدَ كُلِّ عُقْدَةٍ»، وفي رواية كريمة ورواية أبي ذر عن
المُسْتَمَلِيِّ: «عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ». قارن بما في الإرشاد.

(٣) ضبَطَتْ فِي (ق، ب، ص) بِالضَّبْطَيْنِ: الْمَثْبُتِ، وَ: «عُقْدَةٌ» بِالْإِفْرَادِ. وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: قَالَ الْقَاضِي
عِيَاضُ رضي الله عنه: «انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ» اخْتَلَفَ فِي الْآخِرَةِ مِنْهَا فَقَطْ، فَوَقَعَ فِي الْمَوْطَأِ لِابْنِ وَضَّاحٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَكَذَا
ضَبَطَنَاهُ فِي الْبُخَارِيِّ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَالْجَمْعُ أَوْجَهُ؛ لَا سَيِّمًا وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فِي الْأُولَى عُقْدَةٌ،
وَفِي الثَّانِيَةِ عَقْدَتَانِ، وَفِي الثَّلَاثِ انْحَلَّتِ الْعُقْدَةُ. اهـ.

قَالَ فِي الْإِرْشَادِ: قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ فِي الْيُونِنِيَّةِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ مَعَ نَصْبِ الدَّالِ نَاشِئٌ عَنِ عَدَمِ تَأْمَلِهِ لَمَّا
فِي الْيُونِنِيَّةِ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى الْيُونِنِيَّةِ نَفْسَهَا، بَلْ عَلَى مَا هُوَ مُقَابِلٌ عَلَيْهَا، أَوْ مَكْتُوبٌ مِنْهَا، وَخَفِيَ
عَلَى الْكَاتِبِ أَوْ الْمُقَابِلِ ذَلِكَ لِدَقَّةِ ذَلِكَ، كَمَا وَضَعَ فِيهَا مَحِيثٌ لَا تَدْرِكُ إِلَّا بِالتَّأْمَلِ التَّامِّ، وَيُؤَيِّدُ مَا قَلْتَهُ،
قَوْلُ الْقَاضِي السَّابِقِ، فَتَأْمَلْهُ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «ابْنُ عَلِيَّةٍ».

(٥) الْبَابُ وَالتَّرْجُمَةُ لَيْسَا فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمَلِيِّ، قَارِنِ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ وَالسُّلْطَانِيَّةِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَخْبَرَنَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧٦) وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٠٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٠٧) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٢٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٨٢٥.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٩٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٦١١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٦٣٠.

يُثْلَعُ رَأْسُهُ: يُكْسَرُ رَأْسُهُ. يَرْفُضُهُ: يَتْرَكَ حَفْظَهُ وَالْعَمَلَ بِهِ.

مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ»^(١). ○ [ط: ٣٢٧٠]

(١٤) بَابُ الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ^(١) مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ

وَقَالَ^(٢): ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجُونَ﴾ / أَي: مَا يَنَامُونَ^(٣). ﴿وَبِالْأَنْحَارِ هُمْ يَسْتَفْرِوْنَ﴾ [الذاريات: ٥٢/٢]

○ [١٨-١٧]^(٤)

١١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ

الْأَعْرَبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم قَالَ: «يُنزَلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ^(٥) كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»^(ب). ○ [ط: ٦٣٢١، ٧٤٩٤]

(١٥) بَابُ مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَخِيَا آخِرَهُ

وَقَالَ^(٦) سَلْمَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: نَمَّ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: قُمْ. قَالَ النَّبِيُّ

صلی الله علیه وسلم: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(٧). ○ (٦١٣٩)

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَقَالَ اللَّهُ بَرَزَجًا»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «وَقَوْلُ» (ن)، وَ، ق)، وَضَبَطَهَا فِي (ب، ص): «وَقَوْلِ اللَّهِ بَرَزَجًا».

(٣) لِفِظَةِ: «أَي» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ (ن، و)، وَفِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنْ الْحَمَّوِيِّ: «أَي: يَنَامُونَ». وَبِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ: «مَا يَنَامُونَ»، وَعِنْدَ الْأَصْبَلِيِّ: «يَهْجُونَ» الْآيَةَ وَعِنْدَ أَبِي ذَرٍّ: «قَالَ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجُونَ﴾: يَنَامُونَ»، وَكَذَلِكَ عِنْدَ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ. أ. هـ.

(٤) قَوْلُهُ: «﴿وَبِالْأَنْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٥) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ بِدُونِ رَقْمٍ: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «وَقَالَ» (ن، و)، وَذَكَرَهَا فِي (ص) فِي الْهَامِشِ دُونَ عَزْوٍ، وَضَبَّ عَلَى الْهَاءِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ، وَعَزَا فِي (ص) الْمَثْبُوتَ إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٠٨، ١٦٠٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٣٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٢٩٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٥٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٣١٥، ٤٧٣٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٤٦) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٧٧٢٠، ١٠٢٣٧-١٠٢٤١،

١٠٢٤٤-١٠٢٤٧) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٦٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٤٦٣، ١٥٢٤١.

١١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ^(١): حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ^(٢) صَلَاةُ النَّبِيِّ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ، وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَدَانَ الْمُؤَدُّنُ وَثَبَ، فَإِنْ كَانَ^(٤) بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ.^(٥)

(١٦) بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ^(٥) فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ

١١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ:

أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ / رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا [ب/٤٤] تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنْ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». (ب) [ط: ٢٠١٣، ٣٥٦٩]

١١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا كَبِرَ قَرَأَ جَالِسًا، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ^(٦) أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ، فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ. (ج) [ر: ١١١٨]

(١) في رواية أبي ذر: «قال أبو الوليد».

(٢) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «كَيْفَ كَانَ»، وفي رواية الأصيلي: «كيف كانت».

(٣) في رواية أبي ذر: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي ذر: «كانت».

(٥) قوله: «بالليل» ليس في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٦) في رواية الأصيلي زيادة: «آية».

(أ) أخرجه مسلم (٧٣٩) والترمذي في الشمائل (٢٦٤) والنسائي (١٦٤٠، ١٦٨٠) وابن ماجه (١٣٦٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٠٢٩.

(ب) أخرجه مسلم (٧٣٨) وأبو داود (١٣٤١) والترمذي (٤٣٩) والنسائي (١٦٩٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧١٩.

(ج) أخرجه مسلم (٧٣١) وأبو داود (٩٥٣) والنسائي (١٦٤٩) وابن ماجه (١٢٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٣٠٨.

(١٧) بَابُ فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ،

وَفَضْلِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْوُضُوءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ (١)

١١٤٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدَّثَنِي بِأَزْجَى عَمَلٍ عَمِلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ ذَكَرَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَزْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ ^(٢) أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ لِي ^(٣) أَنْ أُصَلِّيَ. ^(٤) ○

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ذَكَرَ نَعْلَيْكَ، يَعْني: تَحْرِيكَ. ^(٤) ○

(١٨) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ

١١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ^(٥):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا ^(٦): «هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ». فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا، حُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ^(٧)، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ». ^(ب) ○

[٥٣/٢]

(١) قوله: «وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار» ثابت في رواية أبي ذر والكشميهني، إلا أن رواية الكشميهني: «عند الطهور» بدل: «بعد الوضوء»، وزاد في (ب) نسبة ثبوتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «أن لم».

(٣) في رواية أبي ذر: «إلي».

(٤) قوله: «قال أبو عبد الله: ذَكَرَ نَعْلَيْكَ، يَعْني: تَحْرِيكَ» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثنا عبد العزيز بن صهيب».

(٦) في رواية الأصيلي: «فقالوا».

(٧) في رواية الأصيلي: «بِنَشَاطِهِ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٤٥٨) والنسائي في الكبرى (٨١٧٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٢٨.

ذَكَرَ نَعْلَيْكَ: صَوْتٌ مَشِيئِكَ.

(ب) أخرجه مسلم (٧٨٤) وأبو داود (١٣١٢) والنسائي (١٦٤٣) وابن ماجه (١٣٧١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٣.

١١٥١ - قَالَ: وَقَالَ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ^(١): فَلَانَةٌ، لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ^(٢). فَذَكَرَ^(٣) مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ! عَلَيْنَكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». (ب) ○ [ر: ٤٣]

(١٩) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ

١١٥٢ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ^(٤)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي^(٥) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٦) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ^(٧) فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». (ج) ○ [ر: ١١٣١]

وَقَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشْرِينَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٨) يَحْيَى، عَنْ عَمَرَ

(١) في رواية الأصيلي: «فَقُلْتُ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «اللَّيْلِ».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «تَذَكَّرُ» (ن)، وهو موافق لما في (ع)، وعزاها في (و، ب، ص) إلى رواية المُستملي بدل ابن عساكر، وهو موافق لما في الإرشاد و(ز) والسلطانية، وفي رواية أبي ذر والحُموي: «يُذَكَّرُ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بْنُ إِسْمَاعِيلَ».

(٥) في رواية الأصيلي: «أَخْبَرَنَا».

(٦) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنَا» (ن)، وفي (ب، ص) جعل هذا الاختلاف ملحقا بسابقه.

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «مِنَ اللَّيْلِ»، وقيد في (و، ص) رواية السمعاني عن أبي الوقت بنسخة عنه.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(أ) قال في الفتح [٤٥/٣]: كذا للأكثر، وفي رواية الحُموي والمُستملي: حدثنا.

(ب) أخرجه مسلم (٧٨٥) وأبو داود (١٣٦٨) والترمذي في الشمائل (٣١٢) والنسائي (١٦٤٢، ٥٠٣٥) وابن ماجه (٤٢٣٨)، انظر تعليق التعليق: ٤٣١/٢، وتحفة الأشراف: ١٧١٧١.

(ج) أخرجه مسلم (١١٥٩) والنسائي (١٧٦٣، ١٧٦٤) وابن ماجه (١٣٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٩٦١.

ابن الحَكَمِ بنِ ثُوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ^(١). (أ) ○
وَتَابَعَهُ^(٢) عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. (ب) ○

بَابُ (٢٠)

١١٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَمْرِو، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه: قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ
وَتَصُومُ النَّهَارَ؟!» قُلْتُ: «إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ^(٤) هَجَمْتَ عَيْنَكَ، وَنَفِهْتَ
نَفْسَكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا^(٥) وَلَا أَهْلِكَ حَقًّا^(٦)، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَتَمَّ». (ج) ○ [ر: ١١٣١]

بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى

١١٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ^(٧): أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ^(٨)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنِي^(١٠) عُمَيْرُ بْنُ
هَانِي، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ:

حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «بهذا» بدل: «مثلته»، وضبطها في (ب، ص): «بهذا مثلته». وهو موافق لما في (ك).

(٢) في رواية أبي ذر: «تَابَعَهُ» بإسقاط الواو.

(٣) في رواية أبي ذر: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٤) قوله: «ذَلِكَ» ليس في رواية أبي ذر.

(٥) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَقًّا»، قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَقًّا»، قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٧) قوله: «بن الفضل» ليس في رواية أبي ذر.

(٨) في رواية أبي ذر زيادة: «هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ».

(٩) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ»، وفي رواية الأصيلي: «أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حَدَّثَنَا».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٣٢/٢.

(ب) مسلم (١١٥٩)

(ج) أخرجه مسلم (١١٥٩) وأبو داود (٢٤٢٧) والترمذي (٧٧٠) والنسائي (٢٣٨٩)، ٢٣٩٠-٢٣٩٢، ٢٣٩٣-٢٣٩٦، ٢٣٩٧-

٢٣٩٩، ٢٤٠٠، ٢٤٠١، ٢٤٠٢، ٢٤٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٦٣٥.

هَجَمْتَ عَيْنَكَ: ذهبت أو ضعف بصرها لكثرة السهر. نَفِهْتَ نَفْسَكَ: أعيث وكَلَّتْ.

وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١)، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ^(٢)، فَإِنْ تَوَضَّأَ^(٣) قَبِلَتْ صَلَاتُهُ^(٤). ○

١١٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ

ابْنُ أَبِي سِنَانٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه / وَهُوَ يَقْضُصُ^(٤) فِي قَصَصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْتَّ». يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ:

وَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا^(٥) انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
أَرَانَا^(٦) الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقَلُّوْنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَثَقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ^(ب)

[ط: ٦١٥١]

تَابَعَهُ عَقِيلٌ.

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. ○

١١٥٦ ← ١١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّ يَبْدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقٍ، فَكَأَنِّي

(١) قوله: «ولا إله إلا الله» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «لَهُ».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «وَصَلَّى».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «يَقْضُ».

(٥) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أخرى له: «كَمَا».

(٦) هكذا في رواية للسمعاني عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أخرى له: «أَنَارًا».

(أ) أخرجه أبو داود (٥٠٦٠) والترمذي (٣٤١٤) والنسائي في الكبرى (١٠٦٣١) وابن ماجه (٣٨٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٧٤.

تَعَاَزَ: استيقظ.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٤٨٠٤.

الرَّفْتُ: الكلام الفاحش.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٤٣٤/٢.

لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ ^(١) أَتَيَانِي، أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَتَلَقَّاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ: لَمْ تُرْعُ، خَلِّيا عَنْهُ. ○ [ر: ٤٤٠]

^٢فَقَصَّتْ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ لِيُطْلِمَ إِحْدَى رُؤْيَايَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. ○ [ر: ١١٢٢]

^٣وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ ^(٢) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا ^(٣) فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ». ○ ^(١)[ط: ٢٠١٥، ٦٩٩١]

(٢٢) بَابُ الْمُدَاوِمَةِ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ

١١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ ^(١)، قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ^(٤) ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ^(٥) ثَمَانِ ^(٦) رَكَعَاتٍ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا. ^(ب) ○ [ر: ٦١٩]

(٢٣) بَابُ الضُّجْعَةِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ

١١٦٠ - حَدَّثَنَا ^(٧)عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ:

(١) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَتَيْنِي». تَثْنِيَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْإِتْيَانِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «تَوَاطَأْتُ». وَزَادَ فِي (ب) نَسْبَتَهَا إِلَى «طَع»، وَفَسَّرَهَا فِي الْإِرْشَادِ بِأَصْلِ الدَّمِيَاطِيِّ.

(٣) فِي (ب، ص): «مُتَحَرِّبَهَا»، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «وَصَلَّى»، وَزَادَ فِي (ن، و) نَسْبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «ثَمَانِي».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ: «حَدَّثَنِي».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٧٨، ٢٤٧٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٢٥) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٥٩٩، ٨٢٣١) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩١٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٥١٤، ١٥٨٠٣، ٧٥٦٣.

تَوَاطَأْتُ: تَوَافَقْتُ.

(ب) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣٦١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤١٥، ٤٥٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٧٣٥.

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَيَّ شِقِّي الْأَيْمَنَ. ^(١) [ر: ٦٢٦]

(٢٤) بَابُ مَنْ تَحَدَّثَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَضْطَجِعْ

١١٦١- حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا صَلَّى، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ

حَتَّى يُؤْذَنَ ^(١) بِالصَّلَاةِ. (ب) [ر: ١١١٨] (ج) /

[٥٥/٢]

(٢٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ مَثْنَى مَثْنَى

وَيُذَكَّرُ ^(٢) ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنْسِ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعِكْرَمَةَ، / وَالزُّهْرِيِّ رضي الله عنه.

[١/٤٥]

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: مَا أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يُسَلِّمُونَ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْ

النَّهَارِ ^(٣). (٥) ○

١١٦٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ^(٤) يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ ^(٥)

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشَيْبِيِّ: «نُودِيَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: وَيُذَكَّرُ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ: «قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُذَكَّرُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ» بِالتَّكْرَارِ (ن، و، ق)، وَضَبَطَ رِوَايَتَهُ فِي (ب، ص): «فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةً: «كُلِّهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٣٦) وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٣٦، ١٣٣٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٨٥، ١٧٦٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١١٩٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٣٩٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٤٣) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٦٢، ١٢٦٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤١٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٧١١.

(ج) ذَكَرَ فِي الْفَتْحِ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ ١١٧١/ مَا يَلِي: تَنْبِيهِ: هَذِهِ الْأَبْوَابُ السَّنَةِ الْمُتَعَلِّقَةُ بِرَكَعَتِي الْفَجْرِ وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأَصُولِ الْفَصْلَ بَيْنَهَا بِالْبَابِ الْآتِي بَعْدَ هُوَ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ مَثْنَى مَثْنَى)، وَالصَّوَابُ: مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ مِنْ تَأْخِيرِهِ عَنْهَا، وَإِيرَادَهَا يَتَلَوُ بِبَعْضِهَا بَعْضًا. قَالَ ابْنُ زُرَيْدٍ: الظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ عِنْدَ ضَمِّ بَعْضِ الْأَبْوَابِ إِلَى بَعْضٍ، وَيَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ أَنَّهُ اتَّبَعَ هَذَا الْبَابَ بِقَوْلِهِ: (بَابُ الْحَدِيثِ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ) كَالْمَبِينِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي أُدْخِلَ تَحْتِ قَوْلِهِ:

(بَابُ مَنْ تَحَدَّثَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ)، إِذِ الْمُرَادُ بِهِمَا رَكَعَتَا الْفَجْرِ، وَبِهَذَا تَنْبِيهِ فَائِدَةٌ إِعَادَةُ الْحَدِيثِ ١٠١.

(د) حَدِيثُ أَنْسَ عِنْدَ الْبَخَّارِيِّ (٦٧٠)، وَانظُرْ لِمَا قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ: تَغْلِيْقُ التَّعْلِيْقِ: ٤٣٥/٢، وَفَتْحُ الْبَارِي: ٥١/٣.

كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ^(١)، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، واقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي». قَالَ: «وَيُسَمَّى حَاجَتُهُ».^(١) [ط: ٦٣٨٢، ٧٣٩٠]

١١٦٣ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ:

سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيِّ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ^(٢)، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ». ^(ب) [ر: ٤٤٤]

١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. ^(ج) [ر: ٣٨٠]

١١٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَكِيْرٍ^(٣): حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. ^(د) [ر: ٩٣٧]

(١) في رواية الأصيلي: «من غير فريضة».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «الْمَجْلِسِ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «يَخِيئُ ابْنُ بَكِيْرٍ».

(أ) أخرجه أبو داود (١٥٣٨) والترمذي (٤٨٠) والنسائي (٣٢٥٣) وابن ماجه (١٣٨٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٥٥.

(ب) أخرجه مسلم (٧١٤) وأبو داود (٤٦٧، ٤٦٨) والترمذي (٣١٦) والنسائي (٧٣٠) وابن ماجه (١٠١٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢١٢٣.

(ج) أخرجه مسلم (٦٥٨) وأبو داود (٦٠٨، ٦٠٩، ٦١١، ٦١٢) والترمذي (٢٣٤) والنسائي (٨٠١)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٩.

(د) أخرجه مسلم (٧٢٩، ٨٨٢) وأبو داود (١٢٥٢) والترمذي (٤٢٥، ٤٣٣، ٥٢١) والنسائي (٨٧٣، ١٢٥٢، ١٤٢٨) وابن ماجه (١١٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٨٨٣.

١١٦٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا^(٢) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ
وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - أَوْ: قَدْ خَرَجَ - فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». ^(١) [ر: ٩٣٠]

١١٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفٌ^(٣): سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ:

أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي مَنْزِلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ. قَالَ:
فَأَقْبَلْتُ، فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا عِنْدَ^(٤) الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ،
صَلَّى^(٥) رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَأَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ،
ثُمَّ/ خَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ. ^(ب) [ر: ٣٩٧]

[٥٦/٤]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٦): قَالَ^(٧) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَوْصَانِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِرَكَعَتِي الضُّحَى.

○ (١١٧٨)

وَقَالَ عَثْبَانُ^(٨): غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ^(٩) صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بَعْدَمَا امْتَدَّ النَّهَارُ، وَصَفَّفْنَا
وَرَاءَهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ. ○ (٤٢٥)

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حدَّثنا».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حدَّثنا».

(٣) في رواية كريمة زيادة: «بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّي».

(٤) في رواية ابن عساکر ورواية أبي ذر عن الْكُشْمِينِي: «عَلَى».

(٥) في رواية الْكُشْمِينِي: «أَصَلَّى».

(٦) قوله: «قال أبو عبد الله» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساکر ولا في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي: «وقال».

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بْنُ مَالِكٍ».

(٩) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «النَّبِيِّ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٧٥) وأبو داود (١١١٥، ١١١٦، ١١١٧) والترمذي (٥١٠) والنسائي (١٣٩٥، ١٤٠٠، ١٤٠٩) وابن ماجه

(١١١٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٥٤٩.

(ب) أخرجه النسائي (٢٩٠٦، ٢٩٠٧، ٢٩٠٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٠٣٧.

(٢٦) بَابُ الْحَدِيثِ بِعَنِي ^(١) بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ

١١٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبِي ^(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعْتُ قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَزْوِيهِ: رَكَعَتِي الْفَجْرِ. قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ ذَاكَ. ^(١) ○ [١١١٨]

(٢٧) بَابُ تَعَاهُدِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَمَنْ سَمَّاهُمَا ^(٣) تَطَوُّعًا

١١٦٩ - حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ ابْنِ عَمِيرٍ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَاهَدُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ. ^(ب) ○

(٢٨) بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. ^(ج) ○ [٦٢٦]

- (١) لفظه: «يعني» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.
 (٢) قوله: «أبي» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت. قال في الفتح: وقوله: «أبي» زيادة لا أصل لها، بل هي غلط محض حمل عليها تقديم الاسم على الصفة، فظنَّ بعض من لا خبرة له أنَّ فاعل حدَّثني راوٍ غير سالم فزاد في السند لفظ أبي. اهـ. قلنا: ولعلَّ لفظه: «أبي» مصحفة عن لفظه: «أي» التفسيرية، والله أعلم.
 (٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الحُمويِّ والمُستملي: «سَمَّاهَا»، وعزاها في (ن) إلى رواية الكُشمِينِيَّ بدل المُستملي.
 (٤) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ». وبهامش اليونينية: منه الأولى ساقطة عند أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت، مكررة في أصل السماع. اهـ.

(أ) أخرجه مسلم (٧٤٣) وأبو داود (١٢٦٢، ١٢٦٣) والترمذي (٤١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٧١.

(ب) أخرجه مسلم (٧٢٤) وأبو داود (١٢٥٤) والنسائي في الكبرى (٤٥٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٣٢١.

(ج) أخرجه مسلم (٧٣٦) وأبو داود (١٢٦٢، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٩) والترمذي (٤٥٩) والنسائي (٦٨٥، ١٧٥٦، ١٧٦٢، ١٧٨٠) وابن ماجه (١٣٥٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٠.

١١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. ○
(خ): وَحَدَّثَنَا ^(١)أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ:
عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ؟ ^(٢)○ ^(٣)

(٢٩) بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

١١٧٢-١١٧٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٤)نَافِعٌ:
عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ^(٥)، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ. ^(٥)○ [ر: ٩٣٧]
وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ ^(٦)خَفِيفَتَيْنِ / بَعْدَمَا يَطْلُعُ [٥٧/٢]
الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِيهَا. ^(ب)○ [ر: ٦١٨]
تَابَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ فَرَقِدٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ. ^(٧)○

(١) في رواية أبي ذر: «قال: وحَدَّثَنَا».

(٢) في رواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَرَوَاةُ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ: «بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَخْبَرَنِي».

(٤) قوله: «بعد المغرب» ليس في نسخة.

(٥) في رواية ابن عساکر زيادة: «قال ابنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ. تَابَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ فَرَقِدٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ» (ن، و)، وَأَثَبَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي مِثْلِ (ب، ص) وَرَمَزَ عَلَيْهَا بِعَلَامَةِ

السَّقُوطِ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: هَذَا مُكَرَّرٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ ١٠٠هـ.

(٦) في رواية أبي ذر عن الْحَمُويِّ وَالمُسْتَمْلِيِّ: «رُكْعَتَيْنِ». قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٧) قوله: «تابعه كثير من فرقد وأيوب»، عَنْ نَافِعٍ «مُؤَخَّرٌ عَمَّا بَعْدَهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالأصِيلِيِّ».

(أ) أخرجه مسلم (٧٢٤)، وأبو داود (١٢٥٥) والنسائي (٩٤٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩١٣.

(ب) أخرجه مسلم (٧٢٩)، وأبو داود (١٢٥٢) والترمذي (٤٢٥)، والترمذي (٤٣٣)، والنسائي (٨٧٣)، والنسائي (١٤٢٨) وابن

ماجه (١١٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٨٠١، ٨١٦٤.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: بَعَدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ. (١) ○

(٣٠) بَابُ مَنْ لَمْ يَنْطَوِّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

١١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا،

قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا. قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَظُنُّهُ أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ العَصْرَ، وَعَجَّلَ العِشَاءَ وَأَخَّرَ المَغْرِبَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّهُ. (ب) ○ [ر: ٥٤٣]

(٣١) بَابُ صَلَاةِ الضَّحَى فِي السَّفَرِ

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ تَوْبَةَ، عَنْ مُورِقٍ، قَالَ:

قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَتُصَلِّي الضَّحَى؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَعَمْرٌ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟

قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: لَا إِخَالَهُ. (ج) ○

١١٧٦ - حَدَّثَنَا أَدَمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ:

مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الضَّحَى غَيْرُ (٣) أُمَّ هَانِي، فَإِنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَاعْتَسَلَ، وَصَلَّى ثَمَانِي (٤) رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرِ صَلَاةَ قَطُّ

أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. (د) ○ [ر: ١١٠٣]

(١) في رواية الأصيلي: «النَّبِيُّ».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَخَالَهُ». بفتح الهمزة، وبهامش اليونينية:

قال ابن الأثير: إخاله تكسر الهمزة وتفتح، والكسر أكثر، والفتح أقيس. ١٠١.

(٣) أهمل ضبطها في (و، ب، ص)، وبهامش (ب، ص) أنها في الفرع بالضم، كما في الفتح والإرشاد.

(٤) في رواية الأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «ثَمَانًا». قارن بما في الإرشاد.

(أ) متابعة أيوب عند البخاري (١١٨٠) وانظر تعليق التعليق: ٤٣٧/٢، وهدي الساري ص ٣٢.

(ب) أخرجه مسلم (٧٠٥) وأبو داود (١٢١٤) والنسائي (٥٨٩، ٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٣٧٧.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٧٤٦٥.

لا إخاله: لا أظنه.

(د) أخرجه مسلم (٣٣٦) وأبو داود (١٢٩١) والترمذي (٤٧٤) والنسائي في الكبرى (٤٨٦ - ٤٨٨، ٤٩٠) وابن ماجه (٦١٤)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٧.

(٣٢) بَابُ مَنْ لَمْ يُصَلِّ الضُّحَى، وَرَأَهُ وَاسِعًا

١١٧٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ:
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ^(٢) مِنْ اللَّهِ يَدْرِي سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى، وَإِنِّي
لَأَسْبِحُهَا. ^(١) [ر: ١١٢٨]

(٣٣) بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْحَضَرِ

قَالَ عِثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(ب) ○

١١٧٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا^(٣) شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ هُوَ ابْنُ فَرُوخٍ^(٤)، عَنْ [٤٥/ب] أَبِي عَثْمَانَ التَّهَدِيدِيِّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَتْرٍ. ^(ج) ○ [ط: ١٩٨١]

١١٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ^(٥)، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَ صَخْمًا - لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ. فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَنَضَحَ لَهُ
طَرَفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ ○

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «أَخْبَرَنَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٣) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «حَدَّثَنَا عَبَّاسُ هُوَ الْجَرِيرِيُّ»، وَفِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي
الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ»، أَيْ: إِنَّ قَوْلَ: «هُوَ ابْنُ فَرُوخٍ» لَيْسَ عِنْدَهُمْ، وَنَسَبَهَا فِي (و، ب، ص)
إِلَى الْأَصِيلِيِّ بَدَلَ ابْنِ عَسَاكِرٍ.

(٥) قَوْلُهُ: «الْأَنْصَارِيُّ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧١٨) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٩٣) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٨٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٦٢١.

سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى: صَلَّى صَلَاةَ الضُّحَى.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٣٨/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٢١) وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٣٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٦٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٧٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ١٣٦١٨.

وَقَالَ (١) فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِنِ جَارُودٍ (٢) لِأَنَّ سِبْطَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَقَالَ (٣):
مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. (٤) ○ [ر: ٦٧٠]

(٣٤) بَابُ: الرَّكْعَتَانِ (٤) قَبْلَ الظُّهْرِ

١١٨٠-١١٨١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ:
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: / حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ،
وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ
صَلَاةِ الصُّبْحِ، كَانَتْ (٦) سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا. ○ [ر: ٩٣٧]
حَدَّثْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَانَ الْمُؤَدُّنَ، وَطَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. (ب) ○ [ر: ٦١٨]
١١٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ:
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ. (ج) ○
نَابِعُهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَمْرُو، عَنْ شُعْبَةَ. (د) ○

[٥٨/٢]

(٣٥) بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

١١٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ (٧)، قَالَ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَقَالَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «الْجَارُودِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «بَابُ الرَّكْعَتَيْنِ بِالْإِضَافَةِ».

(٥) قَوْلُهُ: «بِنِ زَيْدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَكَانَتْ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ».

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٦٥٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٣٤.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٢٩) وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٢٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٣٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٣٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٧٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

١٥٨٠١، ٧٥٣٤.

(ج) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٢٥٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٥٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٥٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٥٩٩.

(د) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٣٩/٢.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَرْزُوقِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ»؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً. (١) ○ [ط: ٧٣٦٨]

١١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ (١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْرِيَّ، قَالَ: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ (٢) مِنْ أَبِي تَمِيمٍ؛ يَزْكَعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؟! فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قُلْتُ (٤): «فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قَالَ: الشُّغْلُ.» (ب) ○

(٣٦) بَابُ صَلَاةِ النَّوَافِلِ جَمَاعَةً

ذَكَرَهُ أَنَسُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ○ (٣٨٠) (١٠٤٤)

١١٨٥ - ١١٨٦ - حَدَّثَنِي (٥) إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا (٦) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ، مِنْ بَيْرٍ كَانَتْ (٧) فِي دَارِهِمْ. [ر: ٧٧]

فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: كُنْتُ (٨) أَصْلِي لِقَوْمِي بِنِي (٩) سَالِمٍ، وَكَانَ يَحْوُلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتْ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «هُوَ الْمُفْرِيُّ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَلَا أُعْجِبُكَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «فَقُلْتُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «حَدَّثَنَا».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «أَخْبَرَنَا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْحَمَّوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «كَانَ».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِينِيَّيْنِ: «إِنِّي كُنْتُ».

(٩) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «بِنِي».

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٢٨١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٦٦٠.

(ب) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٨٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٩٦١.

الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ^(١) عَلَيَّ اجْتِيَاؤُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَحِثُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ^(٢): إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَاؤُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَاتِي فَتَصَلِّيَ مِن بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ». فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنهما بَعْدَمَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَاذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمَا فَادْنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ^(٤) مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ^(٥) فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، وَصَفَّفْنَا/ وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا^(٦) حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٧) فِي بَيْتِي، فَثَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَاكَ؛ أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟!». فَقَالَ^(٨): اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا^(٩) نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا نَرَى^(١٠) وَدَّهٌ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ^(١١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

قَالَ مُحَمَّدٌ^(١٢): فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ -صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١٣)- فِي غَزْوَتِهِ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكُشْمِينِيِّ: «فَشَقَّ».

(٢) لَفْظَةٌ: «لَهُ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَنْ نُصَلِّيَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَنْ يُصَلِّيَ».

(٦) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «فَسَلَّمْنَا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَكِرِيمَةَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «فَقَالُوا».

(٩) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «إِنَّمَا».

(١٠) فِي نَسَخَةٍ: «مَا نَرَى».

(١١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ: «فَقَالَ».

(١٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ زِيَادَةً: «بَنُ الرَّبِيعِ».

(١٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ: «النَّبِيِّ».

الَّتِي تُؤْفَى فِيهَا، وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ الرُّومِ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ (١): وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ مِنْهُ إِسْمَاعِيلُ قَالَ مَا قُلْتُ قَطُّ. فَكَبَّرَ عَلَيَّ ذَلِكَ (٢)، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ (٣) إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ (٤) غَزَوَاتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَفَقَلْتُ، فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ - أَوْ: بِعُمْرَةٍ - ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ، فَإِذَا عِثْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ (٥) سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ. (١) [ر: ٤٢٤]

(٣٧) بَابُ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». (ب) [ر: ٤٣٢]

تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ. (ج) [ر: ٤٣٢]



(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «وَقَالَ».

(٢) فِي مِثْقَالِ (و، ب، ص): «فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ».

(٣) قَوْلُهُ: «عَلَيَّ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَيْثِقِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «عَنْ».

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «مَنْ صَلَاتِهِ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٣) وَالنَّسَائِيُّ (٧٨٨، ٨٤٤، ١٣٢٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٧٥٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٧٥٠، ١١٢٣٥.

خَزِيرٍ: طَعَامٌ يُصْنَعُ مِنْ لَحْمٍ يُقَطَّعُ صَغَارًا وَيُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ كَثِيرٌ، فَإِذَا نَضِجَ دُرُّ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ. ثَابِتٌ رِجَالٌ: رَجَعُوا فَاجْتَمَعُوا بَعْدَ أَنْ تَفَرَّقُوا.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧٧) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٤٣، ١٤٤٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٤٥١) وَالنَّسَائِيُّ (١٥٩٨) وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٧٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٥٢٧.

(ج) مُسْلِمٌ (٧٧٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ

١١٨٨-١١٨٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ (١)، عَنْ قُرْعَةَ،

قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه أَرْبَعًا، قَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ غَرَامَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً. (١) [ر: ٥٨٦]

(خ): حَدَّثَنَا (٣) عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ - صلى الله عليه وسلم -، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى». (ب) ○

١١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِيَّاحٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ (٤) صلى الله عليه وسلم قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». (ج) ○

(١) البسمللة ثابتة في رواية أبي ذر.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بِنُ عُمَيْرٍ».

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «وَحَدَّثَنَا».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «رَسُولَ اللَّهِ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٢٧) والترمذي (٣٢٦) وابن ماجه (١٤١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٢٧٩.

قال في الفتح: كذا اقتصر المؤلف على هذا القدر ولم يذكر من المتن شيئاً، وذكر بعده حديث أبي هريرة في شدِّ الرِّحال... قال ابنُ رُشَيْدٍ: لَمَّا كَانَ أَحَدُ الْأَرْبَعِ هُوَ قَوْلُهُ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ» ذَكَرَ صَدْرَ الْحَدِيثِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يَتَلَقَى فِيهِ افْتِتَاحُ أَبِي هُرَيْرَةَ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فَاقْتَطَفَ الْحَدِيثَ، وَكَأَنَّهُ قَصَدَ بِذَلِكَ الْإِعْمَاضَ لِئِنَّهُ غَيْرَ الْحَافِظِ عَلَى فَايِدَةِ الْحَفْظِ.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٩٧) وأبو داود (٢٠٣٣) والنسائي (٧٠٠) وابن ماجه (١٤٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣١٣٠.

(ج) أخرجه مسلم (١٣٩٤) والترمذي (٣٢٥، ٣٩١٦) والنسائي (٦٩٤، ٢٨٩٩) وابن ماجه (١٤٠٤)، وانظر تحفة الأشراف:

(٢) بَابُ مَسْجِدِ قُبَاءٍ^(١)

[٦٠/٤] ١١٩١-١١٩٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١): حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمَةَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، / عن نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمَ^(٣) يَقْدَمُ بِمَكَّةَ^(٤)، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحَى، فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَيَوْمَ^(٥) يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ^(٦)، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّي فِيهِ. قَالَ: وَكَانَ / [٦١/٤٦] يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. ^(٧) قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْتَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ^(٨) فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا.^(٩) ○ [ط: ١١٩٣، ١١٩٤، ٧٣٢٦] [ر: ٥٨٢]

(٣) بَابُ مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ

١١٩٣- حَدَّثَنَا^(٩) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ.^(١٠) ○ [ر: ١١٩١]

(١) في (ب، ص) بتنوين الكسر مصروفًا.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «هُوَ الدَّوْرَقِيُّ»، والراء مكسورة في (ب، ص) نقلًا عمَّا في اليونانية.

(٣) بالفتح رواية أبي ذر والأصيلي.

(٤) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكُشْمِينِي: «مَكَّة».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي: «وَيَوْمَ».

(٦) في (ب، ص) بتنوين الكسر مصروفًا.

(٧) لفظه: «قال» ليست في رواية أبي ذر. والقائل: «إنما أصنع...» هو ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٨) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «إِنْ صَلَّى».

(٩) في رواية أبي ذر: «حَدَّثَنِي».

(١٠) في رواية أبي ذر والأصيلي: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

(أ) أخرجه مسلم (١٣٩٩) وأبو داود (٢٠٤٠) والنسائي (٦٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٥٣٢.

(ب) أخرجه مسلم (١٣٩٩) وأبو داود (٢٠٤٠) والنسائي (٦٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٢٢٠.

(٤) بَابُ اثْنَانِ مَسْجِدِ قِبَاءٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا^(١)١١٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ:عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَأْتِي قِبَاءَ^(٣) رَاكِبًا وَمَاشِيًا.^(٤) ○ [ر: ١١٩١]

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. (ب) ○

(٥) بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ

مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». (ج) ○

١١٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ^(٥) صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِالْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي^(٦)». (د) ○ [ط: ١٨٨٨، ٦٥٨٨، ٧٣٣٥]

(٦) بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

١١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ: سَمِعْتُ^(٧) قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «رَاكِبًا وَمَاشِيًا».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بِئْسَ سَعِيدٍ».

(٣) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: «مَسْجِدَ قِبَاءٍ»، قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ زِيَادَةَ: «بِئْسَ عُمَرُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَنَّ النَّبِيَّ».

(٦) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» سَاقَطَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ فِي الْأَصْلِ وَثَابِتٌ فِي الْحَاشِيَةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ

فِي نَسْخَةِ ٥١ هـ.

(٧) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ: سَمِعْتُ» (ب، ص).

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٤٠) وَالنَّسَائِيُّ (٦٩٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨١٤٨.

(ب) مُسْلِمٌ (١٣٩٩).

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٠) وَالنَّسَائِيُّ (٦٩٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٣٠٠.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٩١) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩١٥، ٣٩١٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٢٢٦٧.

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه: يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَعْجَبَنِي وَأَنْقَنِي، قَالَ:
«لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا»^(١) زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى،
وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ
الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي».^(١) [ر: ٥٨٦]



(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ فِي نَسْخَةِ: «إِلَّا وَمَعَهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٢٧، ١٣٩٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤١٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٢٧٩.

وَأَنْقَنِي: هُوَ يَمَعْنِي: أَعْجَبَنِي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

(١) بَابُ اسْتِعَانَةِ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ

وَقَالَ/ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ.

وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَاقَ قَلْنُسُوْتَهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا.

وَوَضَعَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَفَّهُ عَلَى رُضْبِهِ الْأَيْسَرِ، إِلَّا أَنْ يَحْكَّ جِلْدًا أَوْ يُصْلِحَ ثَوْبًا. (١) ○

١١٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهِيَ خَالَتُهُ -

قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ، فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ (٢)، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ (٣) خَوَاتِيمَ (٤) سُورَةِ آلِ

عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُمْتُ، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتُلُهَا بِيَدِهِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ،

ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ،

فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. (ب) ○ [ر: ١١٧]

(١) لم ترد البسملة في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «بِيَدَيْهِ».

(٣) في (و، ق): «آيَاتٍ» بدون تنوين، وفي رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «الْعَشْرَ

الآيَاتِ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «خَوَاتِيمَ».

(أ) انظر تعليق التعليق: ٤٤١/٢. وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(ب) أخرجه مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٦١٠، ٦١١، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٧) والترمذي في الشمائل

(٢٦٥) والنسائي (٨٠٦، ١١٢١، ١٦٢٠) وابن ماجه (٩٧٣، ١٣٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٣٦٢.

شَنْ: قرينة بالية.

(٢) بَابُ مَا يُنْهَى^(١) مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

١١٩٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا
رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا^(٢)». ○
- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ^(٣): حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ^(٤). ○ [ط: ١٢١٦، ٣٨٧٥]

١٢٠٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَيْسَى^(٤)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ
أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ:

قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا
صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ الْآيَةَ^(٥) [البقرة: ٢٣٨]. ○ [ط: ٤٥٣٤]

(٣) بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْحَمْدِ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ

١٢٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:
عَنْ سَهْلِ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ^(٧) وَحَانَتِ
الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: حُسَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ/ إِنْ شِئْتُمْ. [٦٢/٤]

فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ

(١) في رواية الأصيلي ورواية أبي ذر عن الكشميهني زيادة: «عنه».
(٢) في نسخة: «لشغلا»، وعليها علامة السقوط في (ب، ص). قارن بما في السلطانية.
(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «السُّلُولِي».
(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر زيادة: «هُوَ ابْنُ يُونُسَ».
(٥) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينِينَ»،
وفي رواية الأصيلي: «حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى» الْآيَةَ، زاد في متن (ب، ص) بعدها: «فَأَمْرًا
بِالسُّكُوتِ». ورمزا عليها بعلامة السقوط.
(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بَنِ سَعْدٍ».
(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «بَنِ الْحَارِثِ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٣٨) وأبو داود (٩٢٤، ٩٢٤) والنسائي (١٢٢٠، ١٢٢١) وابن ماجه (١٠١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤١٨.

(ب) أخرجه مسلم (٥٣٩) وأبو داود (٩٤٩) والترمذي (٤٠٥، ٢٩٨٦) والنسائي (١٢١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٦٦١.

يُشَقُّهَا^(١) شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ^(٢)، قَالَ^(٣) سَهْلٌ: هَلْ تَذَرُونَ مَا التَّصْفِيحُ؟ هُوَ التَّصْفِيحُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتَّ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: مَكَانَكَ. فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ، وَتَقَدَّمَ^(٤) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى. ^(١) ○ [ر: ٦٨٤]

(٤) بَابُ مَنْ سَمَّى قَوْمًا، أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ

عَلَى غَيْرِهِ مُوَاجَهَةً^(٥) وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ^(٦) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي وَايِلِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ، وَنُسَمَّى، وَيُسَلَّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَيَّ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». ^(ب) ○ [ر: ٨٣١]

(٥) بَابُ: التَّصْفِيحُ^(٧) لِلنِّسَاءِ

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

(١) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ: «يُشَقُّهَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكَرٍ: «فِي التَّصْفِيحِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكَرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَتَقَدَّمَ».

(٥) قَوْلُهُ: «مُوَاجَهَةٌ» ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَّوِيِّ وَالْكَشْمِيرِيِّ أَيْضًا (ب، ص)، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكَرٍ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «الْعَمِّي».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «بَابُ التَّصْفِيحِ» بِالْإِضَافَةِ (ب، ص).

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٢١) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٤٠، ٩٤١) وَالنَّسَائِيُّ (٧٨٤، ٧٩٣، ١١٨٣، ٥٤١٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٧١٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٠٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٩، ١١٠٥) وَالنَّسَائِيُّ (١١٦٢-١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩،

١١٧١، ١١٧٧، ١٢٧٧، ١٢٧٩، ١٢٩٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٨٩٩، ١٨٩٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٢٤٠.

عن أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ». ^(١) ○
 ١٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: أَخْبَرَنَا^(٢) وَكَيْعٌ، عن سُفْيَانَ، عن أَبِي حَازِمٍ:
 عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ^(٣)، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ^(٣)
 لِلنِّسَاءِ». ^(٤) ○ (ب) [ر: ٦٨٤]

(٦) بَابُ مَنْ رَجَعَ الْفَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ^(٥)،

أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ

[ب/٤٦]

رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (٩١٧) ○ /
 ١٢٠٥ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ يُونُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ:
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ^(٦) يُصَلِّي
 بِهِمْ، فَفَجَأَهُمْ^(٦) النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ^(٦)، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ،
 فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَنَكَصَ^(٧) أَبُو بَكْرٍ^(٧) عَلَى عَقْبِيهِ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ
 إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُ، فَأَشَارَ
 بِيَدِهِ أَنْ أَتُوا. ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَتَوُفِّيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. (ج) ○ [ر: ٦٨٠]

(١) بهامش (ن، ص) بدون رقم زیادة: «^(٦)»، وهي مثبتة في متن (و).

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثنا».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «والتصفيح».

(٤) بهامش (ن) بخط النويري^(٦): بلغت مقابلة بأصله مرة ثانية والحمد لله.

(٥) في رواية أبي ذر: «في الصلاة».

(٦) في رواية أبي ذر: «فَفَجَأَهُمْ»، وفي هامش (ب، ص): هذا الصواب.

(٧) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمُستملي: «فَنَكَصَ»، وضبط روايتهم في (ب، ص) بتشديد الكاف، ونقل

ذلك في (ب) عن اليونينية.

(أ) أخرجه مسلم (٤٢٢) وأبو داود (٩٣٩، ٩٤٤) والترمذي (٣٦٩) والنسائي (١٢٠٧-١٢١٠) وابن ماجه (١٠٣٤)، وانظر تحفة الأشراف:

.١٥١٤١

(ب) أخرجه مسلم (٤٢١) وأبو داود (٩٤٠، ٩٤١) والنسائي (٧٨٤، ٧٩٣، ١١٨٣، ٥٤١٣) وابن ماجه (١٠٣٥)، وانظر تحفة الأشراف:

.٤٦٨٦

(ج) أخرجه مسلم (٤١٩) والنسائي (١٨٣١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٦٥.

نكص: رجع.

(٧) بَابُ: إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٦- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ^(١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ / رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(٢) مِنْ أَشَدِّ عِلْمٍ: «نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ^(٣)،

[٦٣/٤]

قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. قَالَ^(٤): اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي. قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. قَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي.

قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ. قَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي. قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ^(٥)

الْمِيَامِيسِ. وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ رَاعِيَةً تَزْعَى الْعَنَمَ، فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا: مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ؟

قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ. قَالَ جُرَيْجٌ: أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي؟ قَالَ^(٦): يَا

بَابُوسَ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الْعَنَمِ». ^(١) ○

(٨) بَابُ مَسْحِ الْحَصَا^(٧) فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسْوِي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ: «إِنْ

كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً». (ب) ○

(٩) بَابُ بَسْطِ الثَّوْبِ فِي الصَّلَاةِ لِلْسُّجُودِ

١٢٠٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ: حَدَّثَنَا غَالِبٌ^(٨)، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «بُنْ رُبَيْعَةَ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ فِي نَسْخَةِ: «صَوْمَعَتِهِ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ وَالْأَصِيلِيِّ: «فَقَالَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «وَجُوه».

(٦) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «قَالُوا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ: «الْحَصَاةُ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرِّ زِيَادَةَ: «الْقَطَّانُ».

(أ) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٤٣/٢.

الْمِيَامِيسِ: جَمْعُ مُؤَمِّسَةٍ، وَهِيَ الزَّانِيَةُ. بَابُوسَ: هُوَ الْوَلَدُ الرُّضِيعُ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٤٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٠) وَالنَّسَائِيُّ (١١٩٢) وَابْنُ مَاجَهَ (١٠٢٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. ^(١) ○ [ر: ٣٨٥]

(١٠) بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

١٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كُنْتُ أُمَدُّ رَجُلِي ^(١) فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَرَفَعْتُهَا ^(٢)، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا ^(٣). ○ [ر: ٣٨٢]

١٢١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً، قَالَ ^(٤): «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي، فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ ^(٥) الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَّتُهُ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا ^(٦) إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عليه السلام: رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي. فَرَدَّ اللَّهُ خَاسِيًا». ○ [ر: ٤٦١] [ج]

ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: (فَدَعَّتُهُ) بِالذَّالِ؛ أَي: خَنَقَتْهُ، وَ(فَدَعَّتُهُ) مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ﴾ [الطور: ١٣] أَي: يُدْفَعُونَ، وَالصَّوَابُ: (فَدَعَّتُهُ) إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ، بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ. ^(٧) ○ ^(٧)

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «رَجُلِي» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «فَرَفَعْتُهَا» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «مَدَدْتُهَا» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٤) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ لَابِنِ عَسَاكِرٍ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ وَرِوَايَةِ أُخْرَى عَنِ ابْنِ عَسَاكِرٍ: «فَقَالَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالحَمَوِيِّ وَالمُسْتَمَلِيِّ: «يَقْطَعُ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالحَمَوِيِّ وَالمُسْتَمَلِيِّ: «أَوْ: تَنْظُرُوا».

(٧) قَوْلُهُ: «ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ..» إِنْ لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالأَصِيلِيِّ وَكُرَيْمَةَ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٢٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٦٦٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٨٤) وَالنَّسَائِيُّ (١١١٦) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٣٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٠.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥١٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٧١٤-٧١٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٦٦-١٦٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٧١٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (١١٣٧٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٣٨٤.

(د) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٤٥/٢.

(١١) بَابُ: إِذَا انْفَلَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: إِنْ أَخَذَ ثَوْبُهُ يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدْعُ الصَّلَاةَ. (١) ○

١٢١١ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ:

كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ (١) نَهَرٍ إِذَا رَجُلٌ (٢) يُصَلِّي (ب)، وَإِذَا لَجِئْنَا

دَابَّتِهِ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ / أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ [٦٤/٢]

رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ. فَلَمَّا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ

قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ غَزَوَاتٍ - أَوْ: سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَوْ: ثَمَانٍ (٣) (ج) -

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِي: «حَرْفٍ»، وَضَبَطَتْ رِوَايَتُهُ فِي (ب، ص): «حَرْفٍ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «إِذْ جَاءَ رَجُلٌ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «ثَمَانِيَّةً»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِي: «ثَمَانِيَّةً».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٤٥/٢.

(ب) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشُّوَاهِدِ [ص ٨٥]: وَمِنْهَا [أَي: مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمَشْكَلَةِ] وَقُوْعُ الْمَبْتَدَأِ نَكْرَةً مَخْصَةً بَعْدَ (إِذَا) الْمَفْجَأَةِ...

كَقَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ [كَذَا قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: (إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي)... قَالَ: لَا يَمْتَنِعُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، بَلْ إِذَا لَمْ يُحْضَلْ

الْإِبْتِدَاءُ بِهَا فَائِدَةٌ، نَحْوُ: رَجُلٌ تَكَلَّمَ، وَغِلَامٌ احْتَلَمَ، وَامْرَأَةٌ حَاضَتْ. فَمَثَلُ هَذَا مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِالنَّكْرَةِ يُمْنَعُ؛ لِخُلُوقِهِ مِنَ

الْفَائِدَةِ، إِذْ لَا تَخْلُو الدُّنْيَا مِنْ رَجُلٍ يَتَكَلَّمُ، وَمِنْ غِلَامٍ يَحْتَلِمُ، وَمِنْ امْرَأَةٍ تَحِيضُ، فَلَوْ اقْتَرَنَ بِالنَّكْرَةِ قَرِينَةٌ تَحْضُلُ بِهَا

الْفَائِدَةَ جَازَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا. فَمِنْ الْقِرَائِنِ الَّتِي تَحْضُلُ بِهَا الْفَائِدَةُ الْإِعْتِمَادُ عَلَى (إِذَا) الْمَفْجَأَةِ، كَقَوْلِكَ: انطَلَقْتُ إِذَا سَبَّعْتُ

فِي الطَّرِيقِ، وَأَتَيْتُ زَيْدًا إِذَا رَجُلٌ يُخَاصِمُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الصَّاحِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي»، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

حَسْبُنْكَ فِي الْوَعَى مِزْدَى حُرُوبٍ إِذَا حَوَّرَ لَدَيْكَ فَعَلْتُ سَخْفًا ١٥١.

(ج) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشُّوَاهِدِ [ص ٨٨]: الْأَجُودُ أَنْ يُقَالَ: سَبَّعَ غَزَوَاتٍ أَوْ ثَمَانِيًا بِالتَّنْوِينِ... وَفِي قَوْلِهِ: (أَوْ ثَمَانِيَّةً) بِلَا

تَنْوِينٍ ثَلَاثَةٌ أَوْجُو:

* أَحَدُهَا - وَهُوَ أَجُودُهَا - : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: أَوْ ثَمَانِيَّةً غَزَوَاتٍ، ثُمَّ حَذَفَ الْمَضَافَ إِلَيْهِ وَأَبْقَى الْمَضَافَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ

قَبْلَ الْحَذْفِ، وَحَسَّنَ الْحَذْفَ دَلَالَةً مَا تَقَدَّمَ مِنْ مِثْلِ الْمَحذُوفِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

حَسْبُ دُؤُودٍ أَوْ سِتِّ عَوْضَتْ مِنْهَا مِثَّةٌ غَيْرُ أَبْكَرٍ وَإِفَالٍ

وَهَذَا مِنْ بَابِ الْاسْتِدْلَالِ بِالْمُقَدَّمِ عَلَى الْمَتَأَخَّرِ، وَهُوَ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ كَثِيرٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْفَيْتُمْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَلْهَمْتُمْ هُمُومَهُمْ وَأَلْهَمْتُمْ هُمُومَهُمْ وَأَلْهَمْتُمْ هُمُومَهُمْ﴾

وَأَلْفَيْتُمْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَلْهَمْتُمْ هُمُومَهُمْ [الأحزاب: ٣٥]. وَالْأَصْلُ: وَالْحَافِظَاتُ فَرُوجَهُنَّ، وَالذَّاكِرَاتُ اللَّهُ كَثِيرًا.

* الْوَجْهَ الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ غَيْرَ مَقْصُودَةٍ، وَتُرِكَ تَنْوِينُ (ثَمَانِيَّةً) لِمَشَابَهَتِهِ (جَوَارِي) لَفْظًا وَمَعْنَى... وَمِنْ إِجْرَائِهِ

مِجْرَاهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: يَحْدُو ثَمَانِيَّةً مُوَلَعًا بِلِقَاجِهَا

* الْوَجْهَ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ فِي الْلَفْظِ (ثَمَانِيَّةً) بِالنَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ، إِلَّا أَنَّهُ كُتِبَ عَلَى اللُّغَةِ الرَّبْعِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ يَقْفُونَ عَلَى

الْمَنْوَنِ الْمَنْصُوبِ بِالسُّكُونِ، فَلَا يَحْتَاجُ الْكَاتِبُ عَلَى لُغَتِهِمْ إِلَى الْفَتْحِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَثْبَتَهَا فِي الْكِتَابَةِ لَمْ يُرَاعِ إِلَّا جَانِبَ الْوَقْفِ،

فَإِذَا كَانَ يَحْذِفُهَا فِي الْوَقْفِ كَمَا يَحْذِفُهَا فِي الْوَصْلِ لَزِمَهُ أَنْ يَحْذِفَهَا خَطًّا ١٥١.

وَسَهَدْتُ تَبْسِيرَهُ، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أَرَجِعَ^(١) مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَعَهَا تَرْجِعُ إِلَيَّ مَأْلِفِيهَا، فَيَشُقُّ عَلَيَّ.^(٢) ○ [ط: ٦١٢٧]

١٢١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ^(٣) مِنْ الشَّيْءِ لَمْ يَفْقَرْ سُورَةَ طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ^(٤) أُخْرَى، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى^(٥) قَضَاهَا، وَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُهُ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ^(٦) أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَوَ بْنَ لُحَيٍّ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ». ○ [ر: ١٠٤٤]

(١٢) بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: نَفَخَ النَّبِيُّ^(٧) مِنْ الشَّيْءِ لَمْ يَفْقَرْ فِي سُجُودِهِ فِي كُسُوفٍ^(٨). ○ (ج)

١٢١٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ:

- (١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية أبي ذر عن الحُمَوي والمُستملي: «أَنْ أَرْجِعَ».
- (٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «رَسُولُ اللَّهِ».
- (٣) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السَّمعاني عن أبي الوقت: «سُورَةَ». قارن بما في الإرشاد.
- (٤) في رواية ابن عساكر والأصيلي وأبي ذر: «حِينَ»، وقيد في (و، ب، ص) رواية أبي ذر بروايته عن الكُشميَّهنيِّ.
- (٥) في رواية أبي ذر والحُمَوي والمُستملي: «رَأَيْتُهُ». وبهامش اليونينية: في الجمع بين الصحيحين للحميدي رضي الله عنه: «حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ»، وهو الصواب. اهـ.
- (٦) في رواية ابن عساكر: «فِي الْكُسُوفِ».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١١٥٩٣. الأهواز: إقليم معروف بين البصرة وفارس، فنتحت في خلافة عمر. الحُرُورِيَّةُ: صنف من الخوارج ينسبون إلى حروراء بلدة بالعراق اجتمعوا بها. جُرُف: المكان الذي أكله السيل. أَرَجِعُ: أَرْجِعُ.
(ب) أخرجه مسلم (٩٠١) وأبو داود (١١٨٠) والنسائي (١٤٧٢، ١٤٧٥) وابن ماجه (١٢٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٧١٧، ١٦٦٩٢.

يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا: أي يأكل بعضها بعضًا. سَيَّبَ السَّوَابِ: السائبة: هي الناقة كانت إذا نتجت عشرة أبطن كُلَّهِنَّ إناثٌ سَيَّبَتْ فلم تُركب، ولم يُجَزَّ لها وبرٌّ، ولم يشرب لبنها إلا ضيفٌ.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٤٤٦/٢.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَعَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَحَدِكُمْ، فَإِذَا^(١) كَانَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ»، أَوْ قَالَ: «لَا يَتَنَحَّصَنَّ^(٢)». ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّتَهَا^(٣) بِيَدِهِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى^(٤) يَسَارِهِ. ○^(١) [ر: ٤٠٦]

١٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ^(٥) رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَن شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى». ○^(ب) [ط: ٢٤١]

(١٣) بَابٌ: مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ^(٦) رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (٦٨٤) ○

(١٤) بَابٌ: إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ: تَقَدَّمَ أَوْ ائْتَمَّرَ، فَانْتَظَرَ، فَلَا بَأْسَ

١٢١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُمْ عَاقِدُونَ^(٧) أُرْهِمَ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ^(٨)، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا». ○^(ج) [ر: ٣٦٢]

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت في نسخة: «إذا».

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «لا يَتَنَحَّصَنَّ»، وقيد في (و)، (ب، ص) رواية ابن عساكر بأنها في نسخة.

(٣) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «فَحَتَّتَهَا».

(٤) في رواية أبي ذر عن الكشيمهني: «عَن».

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «بِنِ مَالِكٍ».

(٦) قوله: «بن سعد» ليس في رواية الأصيلي، والذي في (ب، ص) أن قوله: «سهل بن سعد» كله ليس في روايته. وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية.

(٧) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «عَاقِدِي».

(٨) في رواية أبي ذر: «على رقابهم من الصغر».

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٧) وأبو داود (٤٧٩) والنسائي (٧٢٤) وابن ماجه (٧٦٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٥١٨

(ب) أخرجه مسلم (٥٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١٢٦١

(ج) أخرجه مسلم (٤٤١) وأبو داود (٦٣٠) والنسائي (٧٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٨١.

(١٥) بَابُ لَا يَزِدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ

- ١٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ / عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ: [٦٥/٤]
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَزِدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا
رَجَعْنَا، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ^(١): «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا^(٢)». [١١٩٩: ر.]
- ١٢١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ:
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَاَنْطَلَقْتُ، ثُمَّ
رَجَعْتُ وَقَدْ فَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ
أَعْلَمُ بِهِ^(٤)، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي^(٥) أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ؟ ثُمَّ سَلَّمْتُ
عَلَيْهِ فَلَمْ يَزِدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَزَدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ^(٦):
«إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَزِدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي». وَكَانَ عَلِيٌّ رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ. [ب.]

(١٦) بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ

- ١٢١٨ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءٍ كَانَ
بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ
الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَبَسَ، وَقَدْ
حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ^(٧). فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، وَتَقَدَّمَ

(١) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «قال».

(٢) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكُشميهني: «لشغلاً».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي: «النبي».

(٤) لفظة: «به» ليست في رواية كريمة.

(٥) في رواية أبي ذر عن الكُشميهني: «أن».

(٦) في رواية [ق]: «وقال».

(٧) في رواية أبي ذر عن الحُموي: «إن شئت».

(أ) أخرجه مسلم (٥٣٨) وأبو داود (٩٢٣، ٩٢٤) والنسائي (١٢٢٠، ١٢٢١) وابن ماجه (١٠١٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤١٨.

(ب) أخرجه مسلم (٥٤٠) وأبو داود (٩٢٦، ١٢٢٧) والترمذي (٣٥١) والنسائي (١١٨٩، ١١٩٠) وابن ماجه (١٠١٨)، انظر

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ ^(١) وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْفُهَا شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي ^(٢) الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ - قَالَ سَهْلٌ: التَّصْفِيحُ هُوَ التَّصْفِيقُ - قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ ^(٣) فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ^(٤) لِلنَّاسِ، لَمَّا فَرَعَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ ^(٥) فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ». ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ ^(٦) حِينَ أَشْرْتُ إِلَيْكَ ^(٧)؟!». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ^(٨) ○ (ر: ٦٨٤)

(١٧) بَابُ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ. ^(٨) ○ (ب: ١٢٢٠)

[٦٦/٢]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «وَوَكَّبَرَ النَّاسُ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «مِنْ».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ: «يَدَيْهِ» بِالتَّثْنِيَةِ.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَصَلَّى».

(٥) لَفْظَةٌ: «شَيْءٌ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ.

(٦) قَوْلُهُ: «لِلنَّاسِ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «حَيْثُ أَشْرْتُ عَلَيْكَ».

(٨) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ

سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ دُونَ رَقْمِ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَدَلَ

قَوْلِهِ: «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَعَزَاهَا فِي (ب، ص) إِلَى رِوَايَةِ عَنْهُمْ. (قَلْنَا: وَحَدِيثُ هِشَامٍ هُوَ الْآتِي بَعْدَهُ،

وَانظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٤٩/٢).

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٢١) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٤٠، ٩٤١) وَالنَّسَائِيُّ (٧٨٤، ٧٩٣، ١١٨٣، ٥٤١٣) وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٣٥)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ٤٧١٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٤٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٣) وَالنَّسَائِيُّ (٨٩٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٤٤١٨، ١٤٥٥١.

الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ: هُوَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ عَلَى خَاصِرَتَيْهِ، وَفِيهِ مَعْنَى الْكِبْرِيَاءِ.

١٢٢٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى ^(١) أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْصِرًا ^(٢). ^(٣) ○ [ر: ١٢١٩]

(١٨) بَابٌ: يُفَكِّرُ الرَّجُلُ ^(٣) الشَّيْءَ ^(٤) فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي لَأَجْهَزُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ. (ب) ○

١٢٢١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - ^(٥): أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي

مَلِيكَةَ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا، دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَجُّبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي

الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا، فَكَّرْتُ أَنْ يُمْسِيَ - أَوْ: يَبِيتَ - عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ». ^(٦) ○ [ر: ٨٥١]

١٢٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُذِّنَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطًا،

حَتَّى لَا يَسْمَعَ ^(٧) التَّأْدِينَ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ أَدْبَرَ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرْ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». ^(٨) ○ [ر: ٦٠٨]

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ^(٩) فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ.

(١) في رواية أبي ذر والكشميهني: «قال: نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٢) في رواية أبي ذر والكشميهني: «مُخْصِرًا».

(٣) في رواية أبي ذر: «بَابُ تَفَكُّرِ الرَّجُلِ». قارن بما في الإرشاد والسلطانية.

(٤) في رواية الأصيلي: «في الشيء»، وفي رواية ابن عساكر: «شيئًا».

(٥) زاد في (ب، ص): «قال».

(٦) في (ق، ص، ع) بالنصب.

(٧) في رواية أبي ذر: «إذا فعل ذلك أحدكم».

(أ) أخرجه مسلم (٥٤٥) وأبو داود (٩٤٧) والترمذي (٣٨٣) والنسائي (٨٩٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤١٨، ١٤٥٥١.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٤٤٨/٢.

(ج) أخرجه النسائي (١٣٦٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٩٠٦.

(د) أخرجه مسلم (٣٨٩) وأبو داود (٥١٦) والنسائي (٦٧٠، ١٢٥٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٦٣٣.

تُؤَبَّ: من التثويب: وهو الإقامة.

وَسَمِعَهُ أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (١٢٣١) ○

١٢٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ

سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ:

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ! فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ: بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَذْرِي. فَقُلْتُ: لَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا

أَذْرِي، قَرَأْتُ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا. ^(١) ○



(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «أخبرنا».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رُكْعَتَيْ الْفَرِيضَةِ^(١)

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٢)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْأَعْرَجِ^(٣):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ سَلَّمَ.^(٤) [ر: ٨٢٩]

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْأَعْرَجِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا/ قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ.^(٥) [ر: ٨٢٩]

[٦٧/٢]

(٢) بَابُ: إِذَا صَلَّى خَمْسًا

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟

فَقَالَ^(٤): «وَمَا ذَاكَ؟!» قَالَ^(٥): «صَلَّيْتُ خَمْسًا. فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ.» [ر: ٤٠١]

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «الفرض».

(٢) قوله: «بن أنس» ليس في رواية أبي ذر.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «عن الأعرج».

(٤) في رواية الأصيلي: «قال».

(٥) في بعض الأصول: «قالوا» كما في هامش (ب). وهو موافق لما في السلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٠) وأبو داود (١٠٣٤، ١٠٣٥) والترمذي (٣٩١) والنسائي (١١٧٧، ١١٧٨، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١) وابن

ماجه (١٢٠٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٩١٥٤.

(ب) أخرجه مسلم (٥٧٢) وأبو داود (١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢) والترمذي (٣٩٢، ٣٩٣) والنسائي (١٢٥٤-١٢٥٦) وابن

ماجه (١٢٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٤١١.

(٣) بَابٌ: إِذَا سَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، أَوْ فِي ثَلَاثٍ،

فَسَجَدَ^(١) سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُودِ الصَّلَاةِ أَوْ أَطْوَلَ

١٢٢٧- حَدَّثَنَا أَدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ^(٢) مِنْهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الطُّهْرَ - أَوْ: الْعَصْرَ - فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَصَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ مِنْهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ لِأَصْحَابِهِ: «أَحَقُّ مَا يَقُولُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ^(٣)، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ^(٤). ○ (ر: ٤٨٢)

قَالَ سَعْدٌ: وَرَأَيْتُ عَزْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فَسَلَّمَ، وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ مِنْهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ. ○ (ب)

(٤) بَابٌ^(٥) مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ

وَسَلَّمَ أَنْسَ وَالْحَسَنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا. ○

وَقَالَ قَتَادَةُ: لَا يَتَشَهَّدُ. ○ (ج)

١٢٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٦)، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مِنْهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرْتَ^(٧) الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟»

(١) في رواية الأصيلي وأبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «سَجَدَ».

(٢) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٣) في رواية ابن عساکر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أُخْرَاوَيْنِ».

(٤) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر.

(٥) قوله: «بن أنس» ليس في رواية الأصيلي.

(٦) ضبطت في (ق): «أَقْصَرْتَ»، وبالضبطين في (ب، ص).

(٧) في رواية أبي ذر: «وَقَالَ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٣) وأبو داود (١٠٠٨-١٠١٠، ١٠١٤) والترمذي (٣٩٩) والنسائي (١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٣١) وابن ماجه (١٢١٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٩٥٢.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٩٠٠٨.

(ج) قوله: (وَقَالَ قَتَادَةُ: لَا يَتَشَهَّدُ) قَالَ فِي الْفَتْحِ: (كَذَا فِي الْأَصُولِ الَّتِي وَقَفَتْ عَلَيْهَا مِنَ الْبُخَارِيِّ، وَفِيهِ نَظَرٌ، فَقَدَرَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «يَتَشَهَّدُ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ وَيَسْلَمُ» فَلَعَلَّ لِأَبِي التَّرْجَمَةِ زَائِدَةَ. ١. هـ، وانظر تغليق التعليق: ٤٥١/٢.

فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ. ^(١) ○ [ر: ٤٨٢]

- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ تَشَهُدٌ؟ قَالَ ^(١): لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. ○ (ب)

(٥) بَابُ مَنْ يُكَبِّرُ ^(٢) فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ

١٢٢٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَكْبَرُ ^(٣) ظَنِّي الْعَصْرَ ^(٤) - رَكَعَتَيْنِ، / ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَوَضَعَ يَدَهُ [ب/٤٧] عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَقَالُوا: أَقْصَرْتَ ^(٥) الصَّلَاةَ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْيَدَيْنِ ^(٦)، فَقَالَ: أَنْسَيْتَ أَمْ ^(٧) قَصُرْتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تَقْصُرْ» ^(٨). قَالَ: بَلَى، قَدْ نَسَيْتَ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ. [ج: ٤٨٢] ○

(١) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالَ».

(٢) في رواية أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةَ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «بَابُ: يُكَبِّرُ».

(٣) أهمل النقط في (ن)، ونقطها في (و، ق) بالموحدة، وفي (ب) بالمثلثة، وبهما في (ص، ع، ز).

(٤) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «الْعَصْرُ» بالرفع.

(٥) في (ب، ص): «أَقْصَرْتَ».

(٦) في رواية أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَرَوَايَةَ السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «ذَا الْيَدَيْنِ».

(٧) في رواية السَّمْعَانِي عن أَبِي الْوَقْتِ: «أَوْ».

(٨) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «تَقْصُرُ».

(أ) أخرجه مسلم (٥٧٣) وأبو داود (١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١٤) والترمذي (٣٩٩) والنسائي (١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧،

١٢٣١) وابن ماجه (١٢١٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤٤٩.

(ب) أخرجه أبو داود (١٠٠٨، ١٠١٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٤٦٨.

(ج) أخرجه مسلم (٥٧٣) وأبو داود (١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١٤) والترمذي (٣٩٩) والنسائي (١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧،

١٢٣١) وابن ماجه (١٢١٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٥٨٠.

١٢٣٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(١)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ: /

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٢): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَشَدِّ عِلْمٍ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَكَبَّرَ^(٣) فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ. (ب) ○ [ر: ٨٢٩]

تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: فِي التَّكْبِيرِ. (ج) ○

(٦) بَابُ: إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى: ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ

١٢٣١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ^(٣) ضُرَاطٌ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ^(٤) الْأَذَانَ، فَإِذَا فُضِيَ الْأَذَانُ^(٥) أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا فُضِيَ التَّوْبُوبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ^(٦) بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَطَّلَ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «اللَيْثُ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «يُكَبِّرُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «لَهُ».

(٤) هَكَذَا ضَبَطَهَا فِي (ن)، وَأَهْمَلْ ضَبَطَهَا فِي (و، ب)، وَضَبَطَهَا فِي (ص) بِالْفَتْحِ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فُضِيَ الْأَذَانُ».

(٦) هَكَذَا ضَبَطَهَا فِي (ن)، وَأَهْمَلْ ضَبَطَهَا فِي (و)، وَضَبَطَهَا فِي (ب، ص) بِكَسْرِ الطَّاءِ.

وَبِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رضي الله عنه: (حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ بِكَسْرِ الطَّاءِ، ضَبَطْنَاهُ عَنِ الْمُتَقِنِينَ، وَقَدْ سَمِعْنَا مِنْ أَكْثَرِ الرِّوَاةِ: (يَخْطُرُ) بِضَمِّ الطَّاءِ، وَالْكَسْرِ هُوَ الْوَجْهُ فِي هَذَا، يَعْنِي: أَنَّهُ يَوْسُوسُ، وَمِنْهُ رَمَحَ خَطَّارًا؛ أَي: ذُو اضْطِرَابٍ، وَالْفَحْلُ يَخْطُرُ بِذَنْبِهِ إِذَا حَزَّكَ فَضْرَبَ بِهِ فِخْذِيهِ، وَأَمَّا بِضَمِّ الطَّاءِ فَمِنْ السَّلُوكِ وَالْمَرُورِ؛ أَي: يَدْنُو مِنْهُ فَيَمُرُ بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْنَهُ، فَيُذْهِلُهُ عَمَّا هُوَ فِيهِ، وَبِهَذَا فَسَّرَهُ الشَّارِحُونَ لِلْمَوْطَأِ وَغَيْرِهِ، وَفَسَّرَ الْخَلِيلُ بِالْأَوَّلِ. اهـ.

(أ) قَالَ فِي الْفَتْحِ: قَوْلٌ مِنْ قَالَ فِيهِ: (حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ) وَهُمْ، وَالصَّوَابُ: حَلِيفُ بَنِي الْمُطَّلِبِ بِإِسْقَاطِ عَبْدِ. اهـ. بِتَصْرِفٍ.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٧٠) وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٣٤، ١٠٣٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩١) وَالنَّسَائِيُّ (١١٧٧، ١١٧٨، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٦١) وَابْنُ

مَاجَهَ (١٢٠٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩١٥٤.

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٥١/٢.

سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. (١) ○ [ر: ٦٠٨]

(٧) بَابُ السَّهْوِ فِي الْقِرْضِ وَالتَّطَوُّعِ

وَسَجَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَتَرَاهُ. (ب) ○

١٢٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّيَ جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ عَلَيْهِ (١)، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». (ج) ○ [ر: ٦٠٨]

(٨) بَابٌ: إِذَا كَلَّمَهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ

١٢٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ:

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رضي الله عنهم أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أُخْبِرْنَا (٢) أَنَّكَ تَصَلِّيْنَاهَا (٣)، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْهُمَا (٤). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا (٥). فَقَالَ (٦) كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها،

(١) بهامش اليونانية: قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ رضي الله عنه: قَوْلُهُ: (فَلَبَّسَ عَلَيْهِ) بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ وَمِنْهُمْ مَنْ ثَقَّلَهَا، وَالتَّخْفِيفُ أَفْصَحُ؛ مِنْ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «وَلَبَّسْنَا عَلَيْهِمْ» أَي: خَلَطَ عَلَيْهِ أَمْرَ صَلَاتِهِ وَشَبَّهَهَا عَلَيْهِ. ا. هـ.
(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ زِيَادَةٌ: «عَنْكَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالمُسْتَمَلِيِّ: «تُصَلِّيْنَهُمَا»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ فِي نَسْخَةِ وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «تُصَلِّيْنَهُمَا»، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «تُصَلِّيْنَهُمَا».

(٤) الْمَثْبُوتُ فِي مِثْنِ (و، ب، ص): «عَنْهَا»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالكُشْمِينِيَّةِ: «عَنْهُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالكُشْمِينِيَّةِ: «عَنْهُ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «عَنْهُمَا».

(٦) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «قَالَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٦، ١٠٣٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٧) وَالنَّسَائِيُّ (٦٧٠، ١٢٥٢، ١٢٥٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٤٢٣.
تَوْبٌ: مِنْ التَّوْبِ وَهُوَ: الْإِقَامَةُ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٥٢/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٨٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٦، ١٠٣٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٩٧) وَالنَّسَائِيُّ (٦٧٠، ١٢٥٢، ١٢٥٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٥٤٢٤٤.

فَبَلَغْتُهَا مَا أُرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ، فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ. فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ ^(١) وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنَبِهِ، قَوْلِي ^(٢) لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ/ تُصَلِّيهِمَا! فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَخِرِي عَنْهُ. فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتُ ^(٣) أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ». ^(٤) [ط: ٤٣٧٠]

(٩) بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

قَالَ كُرَيْبٌ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١٢٣٣) ○

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ: أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا يَنْهَوْنَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُضَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ، فَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَبَسَ، وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ، فَزَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى

(١) بهامش (ب): في أصول صحيحة زيادة لفظ: «عَلَيَّ». اهـ. وهو موافق لما في (ز) والسلطانية.

(٢) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فَقَوْلِي».

(٣) في رواية أبي ذر: «يَا ابْنَةَ».

(أ) أخرجه مسلم (٨٣٤) وأبو داود (١٢٧٣) والنسائي (٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١) وابن ماجه (١١٥٩)، وانظر تحفة الأشراف:

لِلنَّاسِ^(١)، فَلَمَّا فَرَعَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ^(٢)، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ إِلَّا التَّفَتُّ، يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرُتَ إِلَيْكَ؟!». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.^(٣) ○ [ر: ٦٨٤]

١٢٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ: عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَهِيَ تُصَلِّيُ قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامًا، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ^(٣): آيَةٌ؟ فَقَالَتْ^(٤): بِرَأْسِهَا، أَيِ نَعَمْ. ○ (ب) [ر: ٨٦]

١٢٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ^(٦) جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا». ○ (ج) [ر: ٦٨٨] / [٧٠/٤]



- (١) في رواية أبي ذر والكشميهني: «بِالنَّاسِ».
- (٢) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال: أَيُّهَا النَّاسُ».
- (٣) في رواية أبي ذر: «قُلْتُ».
- (٤) في رواية أبي ذر: «فَأَشَارَتْ».
- (٥) في رواية الأصيلي زيادة: «بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ».
- (٦) في رواية أبي ذر وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وَهُوَ شَاكِي». وعزاها في (ب، ص) إلى رواية الأصيلي بدل أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (٤٢١) وأبو داود (٩٤٠، ٩٤١) والنسائي (٧٨٤، ٧٩٣، ١١٨٣، ٥٤١٣) وابن ماجه (١٠٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٧٦.

(ب) أخرجه مسلم (٩٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٨٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٥٠.

(ج) أخرجه مسلم (٤١٢) وأبو داود (٦٠٥) وابن ماجه (١٢٣٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٥٦.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) بَابُ: فِي الْجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ (١): لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقِيلَ لِيُوَهَّبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُفْتَاخَ (٢) الْجَنَّةِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مُفْتَاخَ
إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاخٍ لَهُ أَسْنَانٌ فَتُحَ لَكَ، وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ. (٣)

١٢٣٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَخْذَبِ، عَنْ

الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ:

بَشَّرَنِي - أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ (٣): وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟

قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». (ب) ○ [ط: ١٤٠٨، ٢٣٨٨، ٣٢٢٢، ٥٨٢٧، ٦٢٦٨، ٦٤٤٣، ٦٤٤٤، ٧٤٨٧]

١٢٣٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا شَقِيقٌ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (٤) دَخَلَ النَّارَ».

وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا (٥) دَخَلَ الْجَنَّةَ. (ج) ○ [ط: ٤٤٩٧، ٦٦٨٣]

(٢) بَابُ / الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

[٤٨]

١٢٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فِي الْجَنَائِزِ وَمَنْ كَانَ آخِرُ...» إِنْخ، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصْبَلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ

أَبِي الْوَقْتِ: «كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْجَنَائِزِ وَمَنْ كَانَ آخِرُ...» إِنْخ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ

عَسَاكِرَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ...» إِنْخ.

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «مِفْتَاخٌ» بِالنَّصْبِ، وَعَكْسٌ فِي (ب، ص) فَجَعَلَ الرَّفْعَ رِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ.

(٣) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ أَيْضًا (ب، ص)، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَأُخْرَى لِلْسَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي

الْوَقْتِ: «فَقُلْتُ».

(٤) لَفْظَةٌ: «شَيْئًا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي ذَرٍّ.

(٥) لَفْظَةٌ: «شَيْئًا» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ أَيْضًا.

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٥٣/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٩٤) والترمذي (٢٦٤٤) والنسائي في الكبرى (١٠٨٨٩-١٠٨٩٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٩٨٢.

(ج) أخرجه مسلم (٩٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٢٥٥.

عَنِ الْبَرَاءِ (١)، قَالَ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ. وَنَهَانَا عَنْ آئِنَةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ، وَالْقَسِيِّ، وَالْإِسْتَبْرَقِ. (١)

[ط: ٢٤٤٥، ٥١٧٥، ٥٦٣٥، ٥٦٥٠، ٥٨٣٨، ٥٨٤٩، ٥٨٦٣، ٦٢٢٢، ٦٢٣٥، ٦٦٥٤]

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ». (ب)

تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. (ج)

وَرَوَاهُ سَلَامَةٌ (٣)، عَنِ عَقِيلٍ (ج).

(٣) بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي كَفْنِهِ (٤)

١٢٤١-١٢٤٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ:

أَنَّ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) زَوْجَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (٥) أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) عَلِيَّ فَرَسِيهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا)،

(١) في رواية الأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «بِإِذْنِ عَائِشَةَ».

(٢) في رواية أبي ذر: «رَسُولُ اللَّهِ».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بُنُ رُوحٍ».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «أَكْفَانِهِ».

(٥) قوله: «زَوْجَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)» ليس في رواية أبي ذر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٠٦٦) والترمذي (٢٨٠٩) والنسائي (١٩٣٩)، (٣٧٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٩١٦.

الذَّبْيَاجُ: نوع من الحرير. الْقَسِيُّ: ثياب من كتان مخلوط بحرير، يُوتى بها من قرية القس بمصر على شاطئ البحر قريباً من تَنِيسَ. الْإِسْتَبْرَقُ: نوع من الحرير الثخين.

(ب) أخرجه مسلم (٢١٦٢) وأبو داود (٥٠٣٠) والنسائي في الكبرى (٩٩٧٨) وابن ماجه (١٤٣٥)، وانظر تحفة الأشراف:

١٣٢٦٨، ١٣٢٦٨.

(ج) متابعة عبد الرزاق عند مسلم (٢١٦٢) وأبي داود (٥٠٣٠)، وانظر تغليق التعليق: ٤٥٤/٢.

فَتَيَمَّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّى بِبُرْدِ حَبْرَةَ^(١)، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ^(٢) فَقَدْ مَتَّهَا.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه حَرَجَ وَعُمَرُ رضي الله عنه يَكْلُمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ. فَأَبَى، فَقَالَ: / اجْلِسْ. فَأَبَى، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا رضي الله عنه فَإِنَّ مُحَمَّدًا رضي الله عنه قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ^(٣)﴾ إِلَى: ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. وَاللَّهُ^(٤) لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ^(٥) حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ، فَمَا يُسْمَعُ بَشْرٌ إِلَّا يَتَلَوُّهَا.^(٦) ○ [ط: ١: ٣٦٦٧، ٣٦٦٨، ٣٦٧٠، ٤٤٥٢، ٤٤٥٣، ٤٤٥٥] [٥٧١١، ٥٧١٠، ٤٤٥٥]

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ ابْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ:

أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً^(٦) مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا افْتَسِمَ الْمُهَاجِرُونَ فُرْعَةً، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَأَنْزَلَنَا فِي أَبِياتِنَا، فَوَجَّعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوْفِّي فِيهِ، فَلَمَّا تُوْفِّي وَعُغْسِلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّيِّبِ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟!^(٧)» فَقُلْتُ:

(١) ضبطها في (ب، ص) بكسر الباء وفتحها معاً، وبهامشهما: هكذا في اليونانية الباء مكسورة ومفتوحة. اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي زيادة: «فَدَخَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ».

(٤) في رواية أبي ذر: «فَوَاللَّهِ».

(٥) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أَنْزَلَهَا». ونقل بهامش (ب، ص) عن هامش اليونانية زيادة توضيحية: «يعني هذه الآية».

(٦) هكذا ضبطت في (و، ب)، وأهمل ضبطها في (ن)، وضبطها في (ص) بالرفع.

(٧) في رواية أبي ذر: «قَدْ أَكْرَمَهُ».

(أ) أخرجه النسائي (١٨٤١) وابن ماجه (١٦٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٦٣٢.

الشرح: موضع معروف في عوالي المدينة. مُسَجَّى: مغطى. بُرْدِ حَبْرَةَ: ثياب مخططة يمانية.

يَأْبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ (١): «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ
الْحَيْرَ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِي (٢)». قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَبِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا. (١)
[ط: ٢٦٨٧، ٣٩٢٩، ٧٠٠٣، ٧٠٠٤، ٧٠١٨]

- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ. ○

وَقَالَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَقِيلٍ: «مَا يُفْعَلُ بِهِ». ○

وَتَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ (ب) وَمَعْمَرٌ. (٢٦٨٧) (٧٠١٨) ○

١٢٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ:
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي، جَعَلْتُ أَكْشِفُ الْقَوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، أَبْكِي
وَيَنْهَوْنِي (٣) عَنْهُ (٤) وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَا يَنْهَانِي، فَجَعَلْتُ عَمَّتِي فَاطِمَةَ تَبْكِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:
«تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ، مَا زَالَتْ (٥) الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْحَحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ». (ج) [ط: ١٢٩٣، ٢٨١٦، ٤٠٨٠]
تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ (٦): سَمِعَ جَابِرَ رضي الله عنه. (٥) ○

(٤) بَابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ (٧)

١٢٤٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

(١) في رواية الأصيلي: «قال».

(٢) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «ما يفعل به». وعزاها في الفتح إلى رواية الكشيمهني ثم قال: «وهو غلط منه».

(٣) في رواية الأصيلي وحاشية رواية ابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت ورواية أبي ذر عن
الكشيمهني: «وينهونني».

(٤) لفظة: «عنه» ليست في رواية أبي ذر.

(٥) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فما زالت».

(٦) في رواية أبي ذر وكريمة ورواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر: «محمد بن المنكدر».

(٧) في رواية أبي ذر والكشيمهني: «نفسه».

(أ) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٥٨٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٣٣٨.

أَقْسِمُ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً: أي: اقتسم الأنصار المهاجرين بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناتهم في منازلهم لما دخلوا عليهم
المدينة، وصفة القرعة: أن يكتب الأسماء في أشياء ويخرجها أجنبي فمن خرج اسمه استحق.

(ب) لمتابعة عمرو بن دينار ونافع بن يزيد انظر تغليق التعليق: ٤٥٦/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٢٤٧١) والنسائي (١٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٤٤.

(د) مسلم (٢٤٧١).

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. ^(١) ○ [ط: ١٣١٨، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٣٣، ٣٨٨٠، ٣٨٨١]

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا ^(١) أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَتَذْرِفَانِ - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ». ^(ب) ○ [ط: ٢٧٩٨، ٣٠٦٣، ٣٦٣٠، ٣٧٥٧، ٤٢٦٢]

(٥) بَابُ الْأَذْنِ بِالْجَنَازَةِ

وَقَالَ أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: / قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَدْنَتْكُمْ نِي؟!» ^(١) ○ (٤٥٨)

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ، فَدَفَنُوهُ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي؟!» قَالُوا: كَانَ اللَّيْلُ، فَكَرِهْنَا - وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ - أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ. فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. ^(ج) ○ [ر: ٨٥٧]

(٦) بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ ^(٢)

وَقَالَ اللَّهُ ^(٣) عز وجل: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ نَاسٍ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ ^(٤) لَمْ

(١) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٢) في رواية الأصيلي: «فاحتسبته».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «وقول الله»، ولم تضبط كلمة «قول» في (ن، و)، وضبطت في (ب) بالرفع وفي (ص) بالنصب.

(٤) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «ثلاثة».

(أ) أخرجه مسلم (٩٥١) وأبو داود (٣٢٠٤) والترمذي (١٠٢٢) والنسائي (١٨٧٩، ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٨٠، ٢٠٤١، ٢٠٤٢) وابن ماجه (١٥٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٢٣٢.

(ب) أخرجه النسائي (١٨٧٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٢٠.

(ج) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٦٦.

يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»^(١) ○ [ط: ١٣٨١]

١٢٤٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَضْبَهَانِيِّ^(٢)، عَنْ ذَكَوَانَ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا. فَوَعَّظَهُنَّ، وَقَالَ^(٣):

«أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ^(٤) مِنْ الْوَالِدِ، كَانُوا^(٥) حِجَابًا مِنَ النَّارِ». قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ:

«وَاثْنَانِ» ○ (ب) ○ [ر: ١٠١]

١٢٥٠- وَقَالَ شَرِيكٌ^(٦)، عَنْ ابْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي

هُرَيْرَةَ^(٧) رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ» ○ (ج) ○ [١٠٢]

١٢٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، فَيَلِجَ

النَّارَ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» ○ (د) ○ [ط: ٦٦٥٦]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ مَنَكُمْ إِلَّا وَاوَدُهَا﴾ [مريم: ٧١]. ○ (هـ)

(٧) بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ: اضْبِرِّي

١٢٥٢- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ:

(١) في رواية الأصيلي: «أخبرنا».

(٢) ضَبُّطُ الهمزة من (ز)، إذ أهمل ضبطها في باقي الأصول.

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية أبي ذر عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «ثَلَاثٌ».

(٥) في رواية أبي ذر والحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «كُنَّ»، وفي رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت: «كانوا لها».

(٦) رواية شريك مقدّمة على رواية شعبة في رواية أبي ذر.

(٧) قوله: «وَأَبِي هُرَيْرَةَ» ثابت في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص).

(٨) قوله: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ مَنَكُمْ إِلَّا وَاوَدُهَا﴾» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ولا في رواية

السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت.

(أ) أخرجه النسائي (١٨٧٢، ١٨٧٣) وابن ماجه (١٦٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٣٦.

لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ: أي لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجري عليهم القلم فيكتب عليهم الحنث وهو الإثم.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٣٣) والنسائي في الكبرى (٥٨٦٥، ٥٨٦٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٢٨.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٥٨/٢.

(د) أخرجه مسلم (٢٦٣٢، ٢٦٣٦) والترمذي (١٠٦٠) والنسائي (١٨٧٥، ١٨٧٧) وابن ماجه (١٦٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣١٣٣.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: مرَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بامرأةٍ عند قبرٍ وهي تبكي، فقال: «اتَّقِي اللهَ واضْبِرِي». ^(١) [ط: ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤]

(٨) بَابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئِهِ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ

وَحَنَطَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه ابْنَ لَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَلَهُ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا.

وَقَالَ سَعِيدٌ ^(١): لَوْ كَانَ نَجِسًا مَا مَسِسْتُهُ. (ب)

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ». (٢٨٥) ○

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي / مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: [٤٨/ب]

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ تُوُفِّيتِ ابْنَتُهُ،

فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا» ^(٢) ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ^(٣) إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي

الْآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ: شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي. فَلَمَّا فَرَعْنَا ^(٤) أَذْنَاهُ / فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ، [٧٣/٢]

فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا» ^(٥) إِيَّاهَا ^(٦). تَعْنِي إِزَارَةً. (ج) ○ [ز: ١٦٧]

(١) في رواية أبي ذر وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «سعد». قال في الفتح: «وهو الأولى، وهو سعد بن أبي وقاص».

(٢) في (ب، ص): «اغْسَلْنَهَا». بالنون والمثناة التحتية معاً، وبهماشهما: كذا صورتها في اليونانية.

(٣) في (ب، ص): «ذَلِكَ»، بالفتح والكسر في الموضعين، وفي (و) بالفتح في الموضع الثاني.

(٤) في رواية الأصيلي: «فَرَعْنُ».

(٥) أهمل ضبط العين في (ن، ص)، وفي (ب): «أشْعِرْنَهَا» بالفتح والكسر، وبهماشها: كذا في اليونانية ضبط: «اشعرنها» هنا، ويأتي في الباب الثاني ضبطها بهمزة القطع وكسر العين.

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «إِيَّاهُ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٢٦) وأبو داود (٣١٢٤) والنسائي في الكبرى (١٠٨٤٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٣٩.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٤٥٩/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٦، ٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١، ١٨٨٣، ١٨٨٤،

١٨٨٥-١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٩٤.

أشْعِرْنَهَا إِيَّاهَا: أي اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد. حَقْوَهُ: إزاره. والحَقْوُ في الأصل: معقد الإزار، فسُمِّي به ما يشد الحَقْوُ توسعاً.

(٩) بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُغَسَّلَ وَتَرًا

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ^(١) مِنْ شَرِّهِمْ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَغْتَنَّ فَأَذْنِبِي». فَلَمَّا فَرَغْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». فَقَالَ ^(٢) أَيُّوبُ: وَحَدَّثْتَنِي حَفْصَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: «اغْسِلْنَهَا وَتَرًا». وَكَانَ فِيهِ: «ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا»، وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «ابْدُؤْوا ^(٣) بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا ^(٤)». وَكَانَ فِيهِ: أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ. ^(٥) ○ [ر: ١٦٧]

(١٠) بَابٌ: يُبْدَأُ بِمَيَامِنِ الْمَيِّتِ

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا». ^(ب) ○ [ر: ١٦٧]

(١١) بَابُ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيِّتِ

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَنَا وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا: «ابْدُؤْوا ^(٥) بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ ^(٦)». ^(ب) ○ [ر: ١٦٧]

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «النَّبِيِّ».

(٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَقَالَ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «ابْدَأْ».

(٤) لَفْظَةٌ: «مِنْهَا» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكَرِيمَةَ أَيْضًا.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «ابْدَأْ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةٌ: «مِنْهَا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٢، ٣١٤٣-٣١٤٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٨١، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦-١٨٨٨، ١٨٨٩، ١٨٩٠-١٨٩٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١١٥، ١٨١١٦، ١٨١١٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٢-٣١٤٤، ٣١٤٥، ٣١٤٦، ٣١٤٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٨١، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦-١٨٨٩، ١٨٩٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١٢٤.

(١٢) بَابٌ: هَلْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارِ الرَّجُلِ؟

١٢٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ^(١): «تُوَفِّيْتُ بِنْتُ^(٢) النَّبِيِّ^(٣) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ لَمَّا قَالَتْ لَنَا: «اغْسِلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَنَزَعَ مِنْ حَقْوِهِ إِزَارَهُ، وَقَالَ: «أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ»^(٤). [ر: ١٦٧]

(١٣) بَابٌ: يَجْعَلُ الْكَافُورَ^(٥) فِي آخِرِهِ

١٢٥٨-١٢٥٩- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: تُوَفِّيْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ^(٦) مِنْ اللَّهِ يَوْمَ لَمَّا فَرَجَ^(٧) فَقَالَ: «اغْسِلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ: شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ»^(٨). [ر: ١٦٧]

وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٩) بِنَحْوِهِ. وَقَالَتْ^(١٠): إِنَّهُ قَالَ: «اغْسِلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ». قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ^(١١): وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ^(ج). [ر: ١٦٧]

(١) في رواية أبي زر: «قال».

(٢) في رواية ابن عساكر وأبي زر: «ابنة».

(٣) في رواية الأصيلي: «رسول الله».

(٤) في رواية أبي زر: «يجعل الكافور».

(٥) في رواية أبي زر زيادة: «النبي صلى الله عليه وسلم».

(٦) في (ب، ص): «عليها»، وبها مشهما: كذا في اليونينية: بالتثنية. أ. هـ.

(٧) في رواية الأصيلي: «قالت».

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥).

١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٠٤.

(ب) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٤، ٣١٤٥، ٣١٤٦، ٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١،

١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٥-١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨٠٩٤.

(ج) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٤، ٣١٤٥، ٣١٤٦، ٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١،

١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦-١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١١٥، ١٨١١٦.

(١٤) بَابُ نَقْضِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ

[٧٤/٢]

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُنْقَضَ شَعْرُ الْمَيِّتِ. (١) (١) ○

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (ب): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ (١): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ أَيُّوبُ: وَسَمِعْتُ

حَفْصَةَ بِنْتُ سِيرِينَ، قَالَتْ:

حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ (ب) أَنَّهَا: أَنَّهَا جَعَلَنَ رَأْسَ بِنْتِ (٣) رَسُولِ اللَّهِ (٤) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، نَقَضْنَاهُ

ثُمَّ غَسَلْنَاهُ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ. (ج) ○ [ر: ١٦٧]

(١٥) بَابُ: كَيْفَ الْإِشْعَارُ لِلْمَيِّتِ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ: الْحَزَقَةُ الْخَامِسَةُ تُشَدُّ بِهَا الْفَخَذَيْنِ وَالْوَرَكَيْنِ (٥)، تَحْتَ الدَّرْعِ. (٥) ○

١٢٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ (٦): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَنَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ:

جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ (ب) - امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ اللَّاتِي بَايَعْنَ (٧) قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ - تُبَادِرُ ابْنًا لَهَا

فَلَمْ تُدْرِكْهُ، فَحَدَّثْتَنَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ (٨) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَاهَا

(١) في رواية ابن عساكر و[ق] ورواية لأبي ذر: «شَعْرُ الْمَرْأَةِ»، وفي رواية أخرى لأبي ذر: «... أن ينقض شعراً» بغير إضافة.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «حدثنا ابن وهب».

(٣) في رواية السمعاني عن أبي الوقت: «ابنة».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «النَّبِيِّ».

(٥) في رواية الأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «تُشَدُّ بِهَا الْفَخَذَانِ وَالْوَرَكَانِ».

(٦) في رواية أبي ذر وكريمة: «حدثنا ابن وهب».

(٧) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت وحاشية رواية ابن عساكر زيادة: «النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «رسول الله».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٦٢/٢.

(ب) هكذا غير منسوب، ونسبه أبو علي بن شُبُهويه عن الفربري: أحمد بن صالح، وكذا في الحديث الآتي، انظر الفتح.

(ج) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٤، ٣١٤٥، ٣١٤٦، ٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١)،

١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦-١٨٨٧، ١٨٩٠-١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٨١١٦.

(د) انظر تغليق التعليق: ٤٦٣/٢. الدَّرْعِ: القميص.

ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا، أَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ». وَلَمْ يَزِدْ^(١) عَلَيَّ ذَلِكَ، وَلَا أَذْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ. وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ: الْفُقْنَهَا فِيهِ.

وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ وَلَا تُؤَزَّرَ^(٢).^(١) ○ [ر: ١٦٧]

(١٦) بَابُ: هَلْ (٣) يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ؟

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ^(٤):

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٥)، قَالَتْ: ضَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. تَعْنِي: ثَلَاثَةَ قُرُونٍ. (ب) ○

وَقَالَ^(٥) وَكَيْعٌ: قَالَ سُفْيَانُ^(٦): نَاصِبَتَهَا وَقَرْنَيْهَا. (ج) ○ [ر: ١٦٧]

(١٧) بَابُ: يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا^(٧)

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصَةُ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٥)، قَالَتْ: تُؤَفِّتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَاهَا بِالسِّدْرِ وَتَرًا، ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ: شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي». فَلَمَّا فَرَعْنَا أَدْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ، فَضَفَرْنَا

(١) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «وَلَمْ يَزِدْ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «تُؤَزَّرُ».

(٣) لَفْظَةٌ: «هَلْ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ.

(٤) بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ. ا. ه.

(٥) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ: «قَالَ». قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَكُرَيْمَةَ وَابْنَ عَسَاكِرٍ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «عَنْ سُفْيَانَ». قَارَنَ بِمَا فِي السُّلْطَانِيَّةِ.

(٧) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُّوِيِّ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ فِي نَسْخَةٍ، وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ: «بَابُ: يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٣-٣١٤٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٨١، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥)،

١٨٨٦-١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٩٤.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٤، ٣١٤٥-٣١٤٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٠) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٨١، ١٨٨٣)،

١٨٨٤، ١٨٨٦-١٨٨٩، ١٨٩٠-١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨١٣٨.

(ج) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٦٣/٢.

شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، وَأَلْقَيْنَاهَا^(١) خَلْفَهَا^(٢) ○ [ر: ١٦٧]

(١٨) بَابُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣): أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ

كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهِنَّ^(٤) قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(ب) ○ [ط: ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٨٧]

(١٩) بَابُ الْكَفَنِ فِي ثَوْبَيْنِ

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٦)، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ واقِفٌ بِعَرَفَةَ/ إِذْ وَقَعَ عَنْ راحِلَتِهِ فَوَقَصْتُهُ - أَوْ قَالَ: ^[٧٥/٢]

فَأَوْقَصْتُهُ - قَالَ^(٦) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تَحْنَطُوهُ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا»^(ج) ○ [ط: ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٣٩، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١]

(٢٠) بَابُ الْحَنُوطِ لِلْمَيِّتِ

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ واقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ

راحِلَتِهِ فَأَقْصَعْتُهُ - أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعْتُهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فألقيناها».

(٢) في رواية الأصيلي زيادة: «بنُ المباركِ».

(٣) في رواية أبي ذر والأصيلي ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فيها».

(٤) في رواية الأصيلي زيادة: «بنُ زَيْدٍ».

(٥) في هامش (ب، ص): كذا بصيغة الجمع في اليونانية. هـ.

(٦) في رواية الأصيلي وابن عساكر: «فقال».

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٩) وأبو داود (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٤، ٣١٤٥-٣١٤٧) والترمذي (٩٩٠) والنسائي (١٨٨١، ١٨٨٣،

١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦-١٨٩٤) وابن ماجه (١٤٥٨، ١٤٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٣٥.

(ب) أخرجه مسلم (٩٤١) وأبو داود (٣١٥١، ٣١٥٢) والترمذي (٩٩٦) والنسائي (١٨٩٧-١٨٩٩) وابن ماجه (١٤٦٩)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٧٣.

سَحُولِيَّةٌ: نسبة إلى قرية سحول باليمن. كُرسُف: قطن.

(ج) أخرجه مسلم (١٢٠٦) وأبو داود (٣٢٣٨-٣٢٤٠، ٣٢٤١) والترمذي (٩٥١) والنسائي (١٩٠٤، ٢٧١٣، ٢٧١٤، ٢٨٥٣-

٢٨٥٨) وابن ماجه (٣٠٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٣٧.

وَقَصَّعْتُهُ: أوقعته فكسرت عنقه.

فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحْنَطُوهُ، وَلَا تُحَمَّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا. ○^(١) [ر: ١٢٦٥]

(٢١) بَابُ: كَيْفَ يُكْفَنُ الْمُحْرِمُ؟^(١)

١٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٢): / أَنْ رَجُلًا وَقَصَهُ بِعَيْرِهِ وَنَحَنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِيبًا، وَلَا تُحَمَّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا» (٣). ○ (ب) [ر: ١٢٦٥]

[١/٤٩]

١٢٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (٤):

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ وَاقَفَ (٥) مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ، فَوَقَعَ عَنْ راحِلَتِهِ - قَالَ أَيُّوبُ: فَوَقَصَتْهُ، وَقَالَ عَمْرُو: فَأَقْصَعَتْهُ (٦) - فَمَاتَ، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحْنَطُوهُ، وَلَا تُحَمَّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَيُّوبُ: «يُلَبِّي»، وَقَالَ عَمْرُو: «مُلَبَّيًّا». ○ (ب) [ر: ١٢٦٥]

(٢٢) بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفُ أَوْ لَا يُكْفُ، وَمَنْ كَفَّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ (٧)

١٢٦٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ:

(١) الباب والترجمة ليسا في رواية ابن عساكر.

(٢) في هامش (ب، ص): كذا بصيغة الجمع أيضاً في البيونينية، وكذا ما بعده أيضاً. اهـ.

(٣) في رواية أبي ذر عن المستملي: «مُلَبَّيًّا».

(٤) قوله: «بن جبير» ليس في رواية كريمة.

(٥) في رواية أبي ذر: «واقفاً».

(٦) في رواية أبي ذر والكشميهني: «فأقصعته».

(٧) في رواية أبي ذر عن الحموي: «بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفُ أَوْ لَا يُكْفُ»، وفي روايته عن

الكشميهني: «بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ لَا يُكْفُ»، وفي روايته عن المستملي: «بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَمِيصِ،

وَمَنْ كَفَّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ». والباب والترجمة ليسا في رواية ابن عساكر.

(أ) أخرجه مسلم (١٢٠٦) وأبو داود (٣٢٣٨، ٣٢٣٩، ٣٢٤٠، ٣٢٤١) والترمذي (٩٥١) والنسائي (١٩٠٤، ٢٧١٣، ٢٧١٤،

٢٨٥٣-٢٨٥٦، ٢٨٥٧، ٢٨٥٨) وابن ماجه (٣٠٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٣٧.

(ب) أخرجه مسلم (١٢٠٦) وأبو داود (٣٢٣٨-٣٢٤١) والترمذي (٩٥١) والنسائي (١٩٠٤، ٢٧١٣، ٢٧١٤، ٢٨٥٣-٢٨٥٨)

وابن ماجه (٣٠٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٥٣، ٥٤٣٧، ٥٥٨٢.

مُلَبَّدًا: التلبيد: جمع الشعر بصمغ أو غيره ليخفف شعثه، وكانت عاداتهم في الإحرام أن يصنعوا ذلك.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوُفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(١)، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنُهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ. فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «أَذْنِي أَصَلِّي عَلَيْهِ». فَأَذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رضي الله عنهما، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟! فَقَالَ: «أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ؛ قَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]». فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ ^(٢) [التوبة: ٨٤]. ^(١) [ط: ٤٦٧٠، ٤٦٧٢، ٥٧٩٦]

١٢٧٠- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو:

سَمِعَ جَابِرَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَمَا دُفِنَ، فَأَخْرَجَهُ، فَتَفَّتَ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. ^(ب) [ط: ١٣٥٠، ٣٠٠٨، ٥٧٩٥]

[٧٦/٢]

(٢٣) بَابُ الْكَفْنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

١٢٧١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَفَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولٍ ^(٣) كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. ^(ج) [ر: ١٢٦٤]

١٢٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. ^(د) [ر: ١٢٦٤]

(١) قوله: «يا رسول الله» ليس في رواية أبي ذر.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «﴿وَلَا تَقُمْ عَلَى قَدْرِهِ﴾».

(٣) ضُبِطَتْ بِضَمِّ السِّينِ فِي (ب)، وَبِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ فِي الْإِرْشَادِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَثْوَابٍ سَحُولٍ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٠٠، ٢٧٧٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٩٨) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٠٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨١٣٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٧٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٠١، ٢٠١٩، ٢٠٢٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٣١.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٤١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٥١، ٣١٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٩٧، ١٨٩٨، ١٨٩٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٦٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٦٩١١.

(د) فِي مَتْنِ (ع) زِيَادَةٌ: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَبُو نُعَيْمٍ لَا يَقُولُ: ثَلَاثَةً. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ يَقُولُ: ثَلَاثَةً).

(٢٤) بَابُ (١) الْكَفْنِ وَلَا عِمَامَةً (٢)

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا

فَمِيصٌّ وَلَا عِمَامَةٌ. (١) ○ [ر: ١٢٦٤]

(٢٥) بَابُ الْكَفْنِ (٣) مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ

وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَالزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَقَتَادَةُ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: الْحَنُوطُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: يُبْدَأُ بِالْكَفْنِ، ثُمَّ بِالذِّينِ، ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ.

وَقَالَ سُفْيَانُ: أَجْزُ الْقَبْرِ وَالْعَسَلِ هُوَ مِنَ الْكَفْنِ. (ب) ○

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

أَتَيْتِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بِطَعَامِهِ، فَقَالَ: قَتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ

يُوجَدَ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ (٤)، وَقَتِلَ حَمْرَةُ - أَوْ رَجُلٌ آخَرٌ - خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يُوَجَدَ لَهُ مَا يَكْفُنُ

فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ (٤)، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ (٥) قَدْ عَجَلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا. ثُمَّ جَعَلَ

يَبْكِي. (ج) ○ [ط: ١٢٧٥، ٤٠٤٥]

(٢٦) بَابٌ: إِذَا لَمْ يُوَجَدِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ (٦): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) الباب والترجمة ثابتان في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والكُشْمِينَهِيِّ أيضًا، وفي رواية أبي ذر عن

المُستَمَلِي: «بَابُ الْكَفْنِ فِي الثِّيَابِ الْبَيْضِ» بدلًا منه.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والكُشْمِينَهِيِّ: «بِلَا عِمَامَةٍ».

(٣) هكذا ضبطها في (ن)، وضبطها في (ب، ص) بالقطع والإضافة معًا، وأهمل ضبطها في (و).

(٤) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينَهِيِّ: «إِلَّا بُرْدَةٌ».

(٥) لم تنقط المثناة في (ن)، ونقطت في (و) بالفوقية، وفي (ب، ص) بالتحنية، ونقل ذلك في (ب) عن الفرع.

(٦) في رواية أبي ذر: «محمَّد بن مُقَاتِلٍ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٤١) وأبو داود (٣١٥١، ٣١٥٢) والترمذي (٩٩٦) والنسائي (١٨٩٧، ١٨٩٨، ١٨٩٩) وابن ماجه (١٤٦٩)،

وانظر تحفة الأشراف: ١٧٦٠، ١٧٣٠٩.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٤٦٣/٢، ٤٦٤.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ٩٧١٢.

إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه أَتَى بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ^(١)، إِنَّ غُطِّي رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّي رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ. وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ: أَعْطَيْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أَعْطَيْنَا - وَقَدْ حَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَلَتْ لَنَا. ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ.^(٢) ○ [١٢٧٤:ر]

(٢٧) بَابُ: إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفَنًا إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ أَوْ قَدَمَيْهِ، غَطِّي رَأْسَهُ^(٣)

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا شَقِيقٌ:

حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رضي الله عنه، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ^(٤)، فَهُوَ يَهْدُبُهَا - قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ مَا نَكْفِنُهُ^(٥) إِلَّا بُرْدَةً، إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَغْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ الْإِذْخِرِ.^(ب) ○ [ط: ٣٨٩٧، ٣٩١٣، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨]

(٢٨) بَابُ مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ^(٥)

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ سَهْلِ رضي الله عنه: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِبُرْدَةٍ مَسْجُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا - أَتَدْرُونَ^(٦) مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ. قَالَ: نَعَمْ - قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لَأَكْسُو كَهَا. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارَةٌ، فَحَسَنَتْهَا فَلَانَ فَقَالَ: اكْسُنِيهَا، مَا أَحْسَنَتْهَا!

(١) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «في بُرْدِهِ».

(٢) في رواية أبي ذر: «غُطِّي بِهِ رَأْسُهُ».

(٣) في رواية أبي ذر: «ثَمَرَةٌ».

(٤) في رواية أبي ذر زيادة: «به».

(٥) الباب والترجمة ليسا في نسخة.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «تَدْرُونَ».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ٩٧١٢.

(ب) أخرجه مسلم (٩٤٠) وأبو داود (٢٨٧٦) والترمذي (٣٨٥٣) والنسائي (١٩٠٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٥١٤.

أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا: نضجت ثمرته فهو يقطفها.

قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ؛ لَيْسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا^(١) إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ! قَالَ: إِنَِّّي وَاللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَيْي. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. ^(١) [ط: ٦٠٣٦، ٥٨١٠، ٢٠٩٣]

(٢٩) بَابُ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ^(٢)

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بِنْتُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ^(٣)، عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ^(٤)، قَالَتْ: نُهَيْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. ^(ب) [٣١٣: ر]

(٣٠) بَابُ حَدِّ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ:

قَالَ: تُوُفِّيَ ابْنُ لَأَمٍّ عَطِيَّةَ^(٥)، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ^(٦)، دَعَتْ بِصُفْرَةَ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ،

وَقَالَتْ: نُهَيْنَا أَنْ نُحَدِّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجِ^(٧). ^(ج) [٣١٣: ر]

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ:

عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ^(٨) أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ^(٩) أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ، دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ^(١٠)

بِصُفْرَةَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَتَمَسَّحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنَّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَيْبَةً؛ لَوْلَا

(١) في رواية أبي ذر: «محتاج» بالرفع، ونسبها في (ب، ص) إلى نسخة عند أبي ذر.

(٢) في رواية أبي ذر وكريمة: «الجنزة».

(٣) في رواية أبي ذر وكريمة زيادة: «الحداء».

(٤) في رواية أبي ذر: «أنها قالت».

(٥) في رواية أبي ذر وكريمة: «إحداد».

(٦) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «يوم الثالث».

(٧) في رواية أبي ذر والكشميهني: «لزوج».

(٨) في رواية أبي ذر: «بنت».

(٩) في رواية أبي ذر: «نعْي».

(أ) أخرجه النسائي (٥٣٢١) وفي الكبرى (٩٥٨٠) وابن ماجه (٣٥٥٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٧٢١.

(ب) أخرجه مسلم (٩٣٨) وأبو داود (٣١٦٧) وابن ماجه (١٥٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٢٦.

ولم يُعْزَمْ عَلَيْنَا: لم يؤكد علينا في المنع.

(ج) أخرجه مسلم (٩٣٨) وأبو داود (٢٣٠٤) والنسائي (٣٥٣٦، ٣٥٣٤) وابن ماجه (٢٠٨٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٨١٠٣.

الإحداد: مشتق من الحد، وهو المنع؛ لأنها تمنع الزينة والطيب. صُفْرَةَ: نوع من الطيب أصفر اللون.

أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».^(١) [ط: ١٢٨١، ٥٣٣٤، ٥٣٣٩، ٥٣٤٥]

١٢٨١-١٢٨٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ:

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».^(١) [ر: ١٢٨٠]

ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَمَسَّتْ^(١)، ثُمَّ

قَالَتْ: مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ^(٢): «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».^(ب) [٧٨/٤] [ط: ٥٣٣٥]

(٣١) بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ^(٣)

١٢٨٣- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «أَتَقِي اللَّهَ وَأَضِيرِي». قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي. وَلَمْ تَعْرِفْهُ^(٤)، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِبِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى».^(ج) [ر: ١٢٥٢]

(١) في رواية أبي ذر زيادة: «به».

(٢) في رواية أبي ذر وكريمة زيادة: «يقول».

(٣) الباب والترجمة ليسا في رواية ابن عساکر.

(٤) قوله: «ولم تعرفه» ليس في رواية أبي ذر والحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ.

(أ) أخرجه مسلم (١٤٨٦) وأبو داود (٢٢٩٩) والترمذي (١١٩٥) والنسائي (٣٥٣٣، ٣٥٤٧، ٣٥٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٨٧٤.

الصفرة: نوع من الطيب فيه صفرة. عارضها: المعارضان: جانبها الوجه فوق الذقن إلى ما دون الأذن.

(ب) أخرجه مسلم (١٤٨٧) وأبو داود (٢٢٩٩) والترمذي (١١٩٦) والنسائي (٣٥٣٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٨٧٩.

(ج) أخرجه مسلم (٩٢٦) وأبو داود (٣١٢٤) والترمذي (٩٨٧، ٩٨٨) والنسائي (١٨٦٩) وابن ماجه (١٥٩٦)، وانظر تحفة الأشراف:

(٣٢) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» (١٢٨٧)؛
 إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَوَأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ [النحریم: ٦].
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». (٢٤٠٩)، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ (١)
 مِنْ سُنَّتِهِ، فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿لَا نَزْرُ (٢) وَازْرَةٌ وَزَرٌ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] (١٢٨٨)
 وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ نَدَعُ مُثْقَلَةً﴾ ذُنُوبًا ﴿إِلَى حِمْلِهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ﴾ [فاطر: ١٨]

وَمَا يَرَحُّصُ مِنَ الْبُكَاءِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا»؛
 وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ. (٣٣٣٥) ○

١٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ وَمُحَمَّدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي
 عُثْمَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ (٣) النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَأَتَيْتُنَا.
 فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَضْمِرْ
 وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنِيهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ (٤) سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ،
 وَأَبِيُّ بَنْ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرِجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ يَتَقَفَّعُ (٥)
 - قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَنْ - فَفَاضَتْ (٦) عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ:
 «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا (٧) يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ». (١) ○ [ط: ٥٦٥٥،
 ٧٤٤٨، ٧٣٧٧، ٦٦٥٥، ٦٦٠٢]

(١) ضبطت في (ب، ص) بالتحنية.

(٢) في رواية أبي ذر: «﴿وَلَا نَزْرٌ﴾».

(٣) في رواية أبي ذر: «بِنْتُ».

(٤) في رواية أبي ذر والحُموي والمستملي: «مَعَهُ».

(٥) في (ب، ص، ق، ع): «وَنَفْسُهُ يَتَقَفَّعُ». وأهمل ضبطها في (ن).

(٦) في رواية أبي ذر: «وَفَاضَتْ».

(٧) في رواية أبي ذر: «فَإِنَّمَا».

(أ) أخرجه مسلم (٩٢٣) وأبو داود (٣١٢٥) والنسائي (١٨٦٨) وابن ماجه (١٥٨٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٨.

كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا: أي نصيب من الإثم. يَتَقَفَّعُ: أي: يضطرب ويتحرك. شَنْ: قرية بالية.

١٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: «فَانزِلْ». قَالَ: فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. (أ) [ط: ١٣٤٢]

١٢٨٦ ← ١٢٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: تُوَفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ رضي الله عنه بِمَكَّةَ، وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَّرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنِبِي - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه لِعُمَرُو بْنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». (ب) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: قَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرِكَابٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمْرَةٍ، فَقَالَ: أَذْهَبُ فَاَنْظُرُ مَنْ هُوَ لَاءَ الرِّكَابِ. قَالَ: فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا صُهَيْبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي. فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ: ازْتَحِلْ، فَالْحَقُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ج)، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ بِنَبِيٍّ، يَقُولُ: وَأَخَاهُ، وَاصْحَابَاهُ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا صُهَيْبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»؟! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رضي الله عنه، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ لِيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (د) صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه شَيْئًا. (هـ) [ط: ١٣٠٤، ٣٩٧٨] [ط: ٢٢٨٨، ١٢٩٠، ١٢٩٢] [ط: ٣١٢٩، ١٢٨٩، ٣٩٧٨]

(١) في رواية أبي ذر: «للنبي».

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ».

(٣) في رواية أبي ذر: «ولكن رسول الله».

(أ) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٥٤. لم يُقَارِفِ: أي الذنب، وقيل: لم يجامع أهله.

(ب) أخرجه مسلم (٩٢٧، ٩٢٨) والترمذي (١٠٠٢) والنسائي (١٨٤٨، ١٨٥٠، ١٨٥٣، ١٨٥٨) وابن ماجه (١٥٩٣)، وانظر

تحفة الأشراف: ٧٢٧٦، ١٦٢٢٧.

سَمْرَةٌ: شجرة.

١٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ:

أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»^(١). [ر: ١٢٨٨]

١٢٩٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَلِيلٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ:

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: «وَإِذَا أَخَاهُ». فَقَالَ عُمَرُ: «أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»؟!» [ر: ١٢٨٧]

(٣٣) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّبَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعَاهُنَّ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ^(١)، مَا لَمْ يَكُنْ نَقَعٌ أَوْ لَقْلَقَةٌ. (ج)

وَالنَّقَعُ: الثَّرَابُ عَلَى الرَّاسِ، وَاللَّقْلَقَةُ: الصَّوْتُ. ○

١٢٩١- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ:

عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ^(٢): سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَبَّحَ^(٣) عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نَبَّحَ^(٤) عَلَيْهِ»^(٥). ○

١٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: [٨٠/٤]

(١) بهامش اليونينية: أَبُو سُلَيْمَانَ هُوَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ٥١.

(٢) بهامش اليونينية دون رقم: «قال: قال» (ب، ص).

(٣) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي روايته عن الحُمَوي والمُستملي: «مَنْ يُنَّحَ»، وفي روايته عن الكُشمِينِيَّةِ: «مَنْ يُنَّاحَ».

(٤) بهامش اليونينية بدون رقم: «بما يُنَّاحَ» (ب، ص).

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٢) والترمذي (١٠٠٦) والنسائي (١٨٥٦) وابن ماجه (١٥٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٤٨.

(ب) أخرجه مسلم (٩٢٧) والترمذي (١٠٠٤) والنسائي (١٨٤٨، ١٨٥٠، ١٨٥٣، ١٨٥٨) وابن ماجه (١٥٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٠٩٤، ١٠٥٨٥.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٦٦/٢، ٤٦٧.

(د) أخرجه مسلم (٩٣٣) والترمذي (١٠٠٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٥٢٠.

عن أبيه عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ». ^(١) ○ [ر: ١٢٨٧]
 تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ.
 وَقَالَ آدَمُ، عَنْ شُعْبَةَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ». (ب) ○

(٣٤) بَابُ (١)

١٢٩٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ:
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مَثَلَ بِهِ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ
 رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَتَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ
 أَكْشِفُ عَنْهُ، فَتَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَايِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ
 هَذِهِ؟» فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ: أُخْتُ عَمْرٍو. قَالَ: «فَلِمَ تَبْكِي؟! - أَوْ: لَا تَبْكِي - فَمَا زَالَتْ
 الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ ^(٣) بِأَجْحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ». (ج) ○ [ر: ١٢٤٤]

(٣٥) بَابُ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ

١٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا زُبَيْدُ الْيَامِيُّ ^(٤)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ:
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ ^(٥) الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ،
 وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». ^(٦) ○ [ط: ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ٣٥١٩]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر ولا رواية كريمة.

(٢) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّيْنِ زيادة: «به».

(٣) في رواية أبي ذر: «تُظِلُّ» (ن، ق)، وقيدتها في (و، ب، ص) بروايته عن الحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ.

(٤) في رواية أبي ذر والحَمُويِّ والمُسْتَمَلِيِّ: «الإِيَامِيُّ».

(٥) في نسخة ورواية [ق]: «لَكُمْ» (ب، ص).

(٦) بهامش (ن) بخط النووي رضي الله عنه: بلغت مقابلة بأصل السَّماع، فصَحَّ صحته، والحمد لله.

(أ) أخرجه مسلم (٩٢٧، ٩٢٨) والترمذي (١٠٠٢) والنسائي (١٨٤٨، ١٨٥٠، ١٨٥٣، ١٨٥٨) وابن ماجه (١٥٩٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٥٣٦.

(ب) انظر تغليق التعليق: ٤٦٦/٢، ٤٦٧.

(ج) أخرجه مسلم (٢٤٧١) والنسائي (١٨٤٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٠٣٢.

سُجِّي ثَوْبًا: عَطِي بَثُوب. فَلِمَ تَبْكِي؟! أَوْ: لَا تَبْكِي: شك من الراوي هل استفهم أو نهى.

(د) أخرجه مسلم (١٠٣) والترمذي (٩٩٩) والنسائي (١٨٦٠، ١٨٦٢، ١٨٦٤) وابن ماجه (١٥٨٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٥٥٩.

(٣٦) بَابُ: رَأَى النَّبِيَّ (١) مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ / سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ

١٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنَّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». فَقُلْتُ: بِالشَّظْرِ (٢)؟ فَقَالَ: «لَا». ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ: كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَدَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي أَمْرَاتِكَ». فَقُلْتُ (٣): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلِّفُ (٤) بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلِّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ». يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. (١) ○ [ر: ٥٦:]

(٣٧) بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

١٢٩٦ - وَقَالَ (٦) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: وَجَعُ أَبُو مُوسَى وَجَعًا (٧)، فُغْسِي عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَثْمِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فَالشَّظْرُ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «قُلْتُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْكَشْمِيرِيِّ: «أَخَلِّفُ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيرِيِّ: «أَنْ».

(٦) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «وَحَدَّثَنَا». قَالَ فِي الْفَتْحِ: «وَهُوَ وَهْمٌ؛ فَإِنَّ الَّذِينَ جَمَعُوا رِجَالَ الْبُخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ أَطْبَقُوا عَلَى تَرْكِ ذِكْرِهِ فِي شَيْخُوهِ، فَذَلَّ عَلَى أَنَّ الصُّوَابَ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ بِصِيغَةِ التَّعْلِيقِ». ١هـ. كَذَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَاتُ فِي «مَعْرِفَةِ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ» (ص ١١٠)، وَابْرِدَانِي كَمَا نَقَلَ الصَّغَانِي فِي «أَسَامِي شَيْخِ الْبُخَارِيِّ» (ص ١٠٠).

(٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ زِيَادَةً: «شَدِيدًا».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٢٨) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٦٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٠٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٧٥، ٢١١٦) وَالنَّسَائِيُّ (٣٦٦٦-٣٦٦٨، ٣٦٦٢-٣٦٦٤)،

(٣٦٣٥) وَفِي الْكَبِيرِ (١٠٨٢٦) وَابْنِ مَاجَةَ (٢٧٠٨)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٣٨٩٠. الشَّظْرُ: النُّصْفُ.

عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا (١) بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ (٢) مِنْ أَشْرِكِيهِمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
مِنْ أَشْرِكِيهِمْ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقِقَةِ. (١) ○

(٣٨) بَابٌ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ

١٢٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ،
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». (ب) ○ [ر: ١٢٩٤]

(٣٩) بَابٌ مَا يُنْهَى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

١٢٩٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَنْصَلَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ،
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». (ب) (٣) ○ [ر: ١٢٩٤]

(٤٠) بَابٌ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ

١٢٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي
عَمْرَةَ، قَالَتْ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ (٤) حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ وَابْنِ رَوَاحَةَ،
جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ: شَقُّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ
جَعْفَرٍ. وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ: لَمْ يُطْعَمَهُ، فَقَالَ: «انْهَهُنَّ».

(١) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «إني».

(٢) في رواية أبي ذر: «.. مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ مُحَمَّدٌ».

(٣) الباب والترجمة والحديث ليست في رواية أبي ذر عن الكشميهني.

(٤) ضَبَّ عَلَى لَفْظَةِ: «بَن» فِي مِثْلِ (ب، ص)، وَبِهَامِشِ (ب): كَذَا مُضَبَّبٌ عَلَيْهِ فِي الْيُونَنِيَّةِ، فَلْيَنْظُرْ وَجْهَهُ. اهـ.

قلنا: ولا وجه للتضبيب.

(أ) مسلم (١٠٤).

الصَّالِقَةُ: الَّتِي تَضْرِبُ وَجْهَهَا، الْحَالِقَةُ: الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا، الشَّاقِقَةُ: الَّتِي تَشَقُّ ثَوْبَهَا.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٩٩٩) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٦٠، ١٨٦٢، ١٨٦٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٨٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

قَاتَاهُ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبْنَا^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَرَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ: «فَاخُتٌ فِي أَفْوَاهِنَ الثَّرَابِ». فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ.^(٢) ○ [ط: ١٣٠٥، ٤٢٦٣]

١٣٠٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخُولُ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَاءُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِينَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ. (ب) ○ [ر: ١٠١١]

(٤١) بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ^(٢)

وَقَالَ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ: الْجَزَعُ: الْقَوْلُ السَّيِّئُ، وَالظَّنُّ السَّيِّئُ. (ج)

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدٍ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]. ○

١٣٠١- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ / حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: اشْتَكَى ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَّأَتْ نَفْسُهُ^(٤) وَأَزْجُو أَنْ يَكُونَ قَدِ اسْتَرَاحَ. وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ. قَالَ: فَمَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، أَعْلَمْتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا^(٥)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا»^(٦).

(١) في رواية أبي ذر عن الكشميهني: «لقد غلبنا».

(٢) الباب والترجمة ليسا في رواية ابن عساكر.

(٣) في رواية ابن عساكر: «قال».

(٤) في رواية أبي ذر: «هدأ نفسه».

(٥) هكذا في حاشية رواية ابن عساكر أيضًا، وفي روايته ورواية أبي ذر عن الكشميهني: «منها».

(٦) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «لهم في ليلتهما».

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٥) وأبو داود (٣١٢٢) والنسائي (١٨٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٩٣٢.

العناء: التعب والمشقة.

(ب) أخرجه مسلم (٦٧٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٩٣١.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٦٩/٢.

قَالَ سُفْيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتَ لَهْمَا^(١) تِسْعَةَ أَوْلَادٍ، كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ.^(٢)

[ط: ٥٤٧٠]

(٤٢) بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

- وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نِعْمَ الْعِدْلَانِ، وَنِعْمَ الْعِلَاوَةُ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ

رَاجِعُونَ﴾ أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ ﴿ [البقرة: ١٥٦-١٥٧]. (ب)-

وَقَوْلُهُ^(٣) تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]

١٣٠٢- حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى». (ج) [ر: ١٢٥٢]

(٤٣) بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»

قال^(٤) ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ». (٥) [١٣٠٤] ○

١٣٠٣- حَدَّثَنَا^(٦) الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا قُرَيْشٌ - هُوَ ابْنُ حَيَّانَ -

عَنْ ثَابِتٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَيِّفِ الْقَيْنِ، وَكَانَ

ظَنًّا لِإِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ

ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(١) لفظة: «لهما» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر.

(٢) ضبطت في (و، ق، ع) بالجر.

(٣) هكذا في رواية لأبي ذر أيضاً (ب، ص)، وفي أخرى عنه: «حدثني».

(٤) في متن (ب، ص): «وقال» مضبب على الواو، وعليها علامة السقوط.

(٥) الباب والترجمة وقول ابن عمر كلها لم ترد في رواية أبي ذر والحُموي.

(٦) في رواية أبي ذر: «حدثني».

(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٧٣.

هَيَّأَتْ شَيْئًا: هَيَّأَتْ أَمْرَ الصَّبِيِّ بِأَنْ غَسَلَتْهُ وَكَفَّنَتْهُ.

(ب) انظر تعلق التعليق: ٤٧٠/٢، ٤٧١.

العِدْلَانِ: المِثْلَانِ: الصلاة والرحمة. العِلَاوَةُ: الزيادة.

(ج) أخرجه مسلم (٩٢٦) وأبو داود (٣١٢٤) والترمذي (٩٨٧، ٩٨٨) والنسائي (١٨٦٩) وابن ماجه (١٥٩٦)، وانظر تحفة

الأشراف: ٤٣٩.

ابن عوفٍ رضي الله عنه؛ وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَقَالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ». ثُمَّ أَتَبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(١). ○

رواه موسى، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. (ب) ○ [٨٣/٤]

(٤٤) بَابُ (١) الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: اشْتَكَيْ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ^(١)، فَقَالَ: «قَدْ قَضَى؟» قَالُوا^(٢): لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَكَوْا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ^(٣)، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» ○ [١٢٨٦:٠]

وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَزِمِي بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْتَبِي بِالثَّرَابِ. (ج) ○

(٤٥) بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ النَّوْحِ وَالْبُكَاءِ، وَالزَّجْرِ عَنِ ذَلِكَ

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا/ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [ب/٥٠]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر ولا رواية كريمة.

(٢) لفظة: «أهله» ليست في رواية ابن عساکر.

(٣) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «فقالوا».

(٤) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «أَوْ يَرْحَمُ اللَّهُ».

(٥) في رواية أبي ذر وابن عساکر: «مِنْ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٣١٥) وأبو داود (٣١٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٠٥، ٤٦٢.

الْقَيْنِ: الْحَدَّادُ. طِفْطًا: مَرْضَعًا. يَجُودُ بِنَفْسِهِ: يَرِيدُ أَنَّهُ كَانَ فِي النَّزْعِ وَسِيَاقِ الْمَوْتِ. تَذَرِفَانِ: يَجْرِي دَمْعُهُمَا.

(ب) انظر تعليق التعليق: ٤٧١/٢، ٤٧٢.

(ج) أخرجه مسلم (٩٢٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٠٧٠.

غَاشِيَةِ أَهْلِهِ: الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ لِلخِدْمَةِ وَغَيْرِهَا.

قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ، قَالَتْ:

سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، جَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَأَنَا أَطَّلَعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(١)، إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ. وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ بِأَنْ ^(٢) يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ. وَذَكَرَ أَنْتَهُنَّ ^(٣) لَمْ يُطِيعْنَهُ، فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبَنِي - أَوْ: غَلَبَنَنَا، الشُّكُّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَوْشَبٍ ^(٤) - فَزَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَاخْطِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ» ^(٥). فَقُلْتُ: أَرَزَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ. ^(٦) ○ [١٢٩٩: ر]

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ^(١): حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدٍ: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ، فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرُ خَمْسٍ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ ^(٣). أَوْ: ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةٌ أُخْرَى. ^(٤) (ب) ○ [٧٢١٥، ٤٨٩٢: ط]

(٤٦) بَابُ الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ:

- (١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ».
- (٢) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «أَنَّ».
- (٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «أَنَّ».
- (٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَكُرَيْمَةَ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ».
- (٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «مِنَ التُّرَابِ».
- (٦) قَوْلُهُ: «بَنَ زَيْدٍ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ.
- (٧) فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ: «عَنْ أَيُّوبَ».
- (٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «وَامْرَأَتَانِ» بِالرَّفْعِ فِيهَا وَفِي الْبَوَاقِي.
- (٩) بِهَامِشِ (ن، و): آخِرُ الْجُزْءِ السَّادِسِ، زَادَ فِي (ن): مِنْ أَصْلِ أَصْلِهِ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٢٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٤٧)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٧٩٣٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٣٦، ٩٣٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٢٧) وَالنَّسَائِيُّ (٤١٧٩، ٤١٨٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٨٠٩٧.

عن عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فُقُومُوا حَتَّى تُخَلَّفَكُمُ». (أ) [١٣٠٨: ط]

قال سُفيانُ: قال الزُّهريُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عن أَبِيهِ قال: أَخْبَرَنَا عامِرُ بنُ ربيعةَ، عن النبي ﷺ. [٨٤/٢]

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: «حَتَّى تُخَلَّفَكُمُ أَوْ تُوَضَّعَ». (ب) ○

(٤٧) بَابُ: مَتَى يَقْعُدُ إِذَا قَامَ لِلْجِنَازَةِ (١)؟

١٣٠٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما:

عن عامر بن ربيعة رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جِنَازَةً (٢)، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلَّفَهَا - أَوْ: تُخَلَّفَهُ - أَوْ تُوَضَّعَ قَبْلَ (٣) أَنْ تُخَلَّفَهُ». (ج) ○ [١٣٠٧: ر]

١٣٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عن أَبِيهِ قال: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِيَدِ مَرْوَانَ، فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تُوَضَّعَ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه، فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ: قُمْ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ. (د) ○ [١٣١٠: ط]

(٤٨) بَابُ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةَ فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ

عن مَنَاقِبِ الرِّجَالِ، فَإِنْ قَعَدَ أَمْرًا بِالْقِيَامِ (٤)

١٣١٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي (٥): ابنُ إِبْرَاهِيمَ - : حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عن أَبِي سَلَمَةَ:

(١) الباب والترجمة ليسا في رواية أبي ذر عن المستملي، ولفظه باب ليست في رواية كريمة.

(٢) في رواية ابن عساكر: «الجنزة».

(٣) في متن (و، ب، ص): «من قبل».

(٤) قوله: «عن مناقب الرجال فإن قعد أمر بالقيام» ليس في رواية أبي ذر عن المستملي.

(٥) لفظه: «يعني» ثابتة في رواية أبي ذر أيضاً (ب، ص)، وليست في رواية ابن عساكر، قارن بما في السلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٨)، وأبو داود (٣١٧٢)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي (١٩١٥، ١٩١٦)، وابن ماجه (١٥٤٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٤١. تُخَلَّفَكُمُ: تترككم وراءها.

(ب) مسلم (٩٥٨). وانظر فتح الباري ٣/٢٢٧.

(ج) أخرجه مسلم (٩٥٨)، وأبو داود (٣١٧٢)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي (١٩١٥، ١٩١٦)، وابن ماجه (١٥٤٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٠٤١.

(د) انظر تحفة الأشراف: ٤٢٨٨، ١٤٣٢٧.

عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ^(١) حَتَّى تُوَضَّعَ». (١) ^(٢) ○ [ر: ١٣٠٩]

(٤٩) بَابُ مَنْ قَامَ لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ

١٣١١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن يَحْيَى، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ: عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ^(٣) بِنَا جِنَازَةً، فَقَامَ لَهَا^(٤) النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَقَمْنَا^(٥) بِهِ^(٦). فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ! قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا». (ب) ○
١٣١٢-١٣١٣- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ:

كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا^(٧) بِجِنَازَةٍ فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ! أَيُّ: مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ! فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟!» (ج) ○
وَقَالَ أَبُو حَمْرَةَ، عن الْأَعْمَشِ، عن عَمْرٍو، عن ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ قَيْسٍ وَسَهْلٍ رضي الله عنهما، فَقَالَا: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَقَالَ زَكَرِيَّا، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابْنِ أَبِي لَيْلَى: كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسُ يَقُومَانِ لِلْجِنَازَةِ. (د) ○

(١) لم تضبط الدال في كلِّ الأصول.

(٢) حديث مسلم بن إبراهيم مقدَّم إلى ما قبل حديث أحمد بن يونس في الباب السابق في رواية أبي ذر وابن عساكر، وحديث مسلم كله ليس في رواية كريمة.

(٣) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيَّ: «مَرَّتْ».

(٤) لفظة: «لها» ليست في رواية كريمة ولا في نسخة.

(٥) في رواية أبي ذر: «فَقَمْنَا».

(٦) لفظة: «به» ليست في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر.

(٧) في رواية أبي ذر والحَمُويِّ والمُسْتَمَلِي: «عليهم».

(٨) في رواية أبي ذر: «مع سهل وقيس».

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٩)، وأبو داود (٣١٧٣)، والترمذي (١٠٤٣)، والنسائي (١٩١٤، ١٩١٧، ١٩٩٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٤٢٠.

(ب) أخرجه مسلم (٩٦٠)، وأبو داود (٣١٧٤)، والنسائي (١٩٢٢، ١٩٢٨)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٣٨٦.

(ج) أخرجه مسلم (٩٦١)، والنسائي (١٩٢١)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٦٢، ١١٠٩٢.

(د) انظر تعليق التعليق: ٤٧٤/٢.

(٥٠) بَابُ حَمْلِ الرَّجَالِ الْجِنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

١٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ/ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدَّمُونِي^(١)، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ^(٢) بها؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ^(٣)». ^(١) (ط: ١٣١٦، ١٣٨٠)

[٨٥/٤]

(٥١) بَابُ الشُّرْعَةِ بِالْجِنَازَةِ

وَقَالَ أَنَسُ رضي الله عنه: أَنْتُمْ مُشِيعُونَ، وَامْسِ^(٤) بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: قَرِيبًا مِنْهَا. (ب) ○

١٣١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَا مِنْ^(٥) الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقَدَّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ^(٦) سِوَى ذَلِكَ فَسَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ». (ج) ○

(٥٢) بَابُ قَوْلِ الْمَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الْجِنَازَةِ: قَدَّمُونِي

١٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ،

(١) في رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ: «قَدَّمُونِي قَدَّمُونِي» مرتين.

(٢) في (و، ق): «تذهبون» بالفوقية.

(٣) في رواية أبي ذر والحموي والمستملي: «لصعق».

(٤) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «فامس»، وفي رواية أبي ذر عن الكُشْمِينِيِّ ورواية أخرى عن الأصيلي: «فامشوا».

(٥) في رواية أبي ذر عن المستملي: «عن».

(٦) في (و، ق، ع): «وإن تك» بالمشناة الفوقية.

(أ) أخرجه النسائي (١٩٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٢٨٧.

(ب) تعليق التعليق: ٤٧٥/٢.

(ج) أخرجه مسلم (٩٤٤)، وأبو داود (٣١٨١)، والترمذي (١٠١٥)، والنسائي (١٩١٠، ١٩١١)، وابن ماجه (١٤٧٧)، وانظر

تحفة الأشراف: ١٣١٢٤.

فَاخْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ^(١) قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ^(٢) بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانَ لَصَعِقَ». ^(٣) [ر: ١٣١٤]

(٥٣) بَابُ مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجِنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

١٣١٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَاتَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ

الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ. ^(ب) [ط: ١٣٢٠، ١٣٣٤، ٣٨٧٧، ٣٨٧٨، ٣٨٧٩]

(٥٤) بَابُ الصُّفُوفِ عَلَى الْجِنَازَةِ

١٣١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ، ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَصَفُّوا

خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. ^(ج) [ر: ١٢٤٥]

١٣١٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ: عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَى^(٣) عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ^(٤)، فَصَفَّهُمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قُلْتُ:

مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ^(د) [ر: ٨٥٧]

١٣٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ:

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُورِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «غَيْرَ ذَلِكَ».

(٢) ضَبَطَتْ فِي (و، ع) بِالتَّاءِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «أَنَّهُ أَتَى».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «قَبْرِ مَنْبُودٍ» بِالْإِضَافَةِ.

(أ) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٩٠٩)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٢٨٧.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٧٣، ١٩٧٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٤٧١.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٢٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٧١، ١٩٧٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٤)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٢٦٧.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٣، ٢٠٢٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٠)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٧٦٦.

مَنْبُودٌ: أَيُّ مَطْرُوحٍ جَانِبًا.

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قَدْ تُوِّفِيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ» (١)، فَهَلُمُّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ». قَالَ: فَصَفَّفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ وَنَحْنُ: (١) صُفُوفٌ (٢) / (٣) (٤) [٨٦/٢] ر: [١٣١٧:٥]

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي. (ب) ○

(٥٥) بَابُ صُفُوفِ الصَّبِيَّانِ مَعَ الرَّجَالِ عَلَى (٤) الْجَنَائِزِ

١٣٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَامِرٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ (٥) دُفِنَ لَيْلًا، فَقَالَ: «مَتَى دُفِنَ هَذَا؟» قَالُوا (٦): «الْبَارِحَةَ». قَالَ: «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟!» قَالُوا: دَفَّنَاهُ فِي / ظِلْمَةِ اللَّيْلِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ. فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا فِيهِمْ - فَصَلَّى عَلَيْهِ. (ج) ○ [٨٥٧:٥]

(٥٦) بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ (٧)

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى الْجَنَائِزِ». (١٣٢٥)

وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». (٢٢٨٩)

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ: «الْحُبَشِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ زِيَادَةَ: «مَعَهُ»، وَزَادَ فِي (ب، ص) نَسْبَتَهَا إِلَى رِوَايَةِ الْكُثَمِيئِيِّ.

(٣) قَوْلُهُ: «عَلَيْهِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ، وَفِي (ب، ص) أَنَّ رِوَايَتَهُمْ:

«فَصَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ»، وَفِي (ن) أَنَّ رِوَايَةَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ: «وَنَحْنُ صُفُوفٌ»، وَعَزَاهَا فِي

(و) إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ بِدَلِّ رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمَلِيِّ.

(٤) فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فِي».

(٥) لَفْظَةٌ: «قَدْ» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَلَا فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ. قَارَنَ

بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «فَقَالُوا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «الْجَنَائِزَةَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٧٣، ١٩٧٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٤٥٠ - ٢٧٧٤.

(ب) مُسْلِمٌ (٩٥٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٧٤).

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ٥٧٦٦.

وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ». (١٣٢٠)

سَمَّاهَا صَلَاةً، لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ، وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهَا، وَفِيهَا تَكْبِيرٌ وَتَسْلِيمٌ.
وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو لَا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا، وَلَا تُصَلَّى (١) عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ.
وَقَالَ الْحَسَنُ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ وَأَحَقَّهُمْ (٢) عَلَى جَنَائِزِهِمْ مَنْ رَضَوْهُمْ (٣) لِغَرَايِضِهِمْ، وَإِذَا
أَخَذْتَ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ وَلَا يَتَيَّمَمُ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجَنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ
يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: يُكَبَّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ أَرْبَعًا.

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: تَكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةِ (٤) اسْتِفْتَاخُ الصَّلَاةِ.

وَقَالَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ (٥) [التوبة: ٨٤] وَفِيهِ صُفُوفٌ وَإِمَامٌ. (٦) ○

١٣٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ (٦)، فَأَمَّا نَا فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ. فَقُلْنَا: يَا أَبَا

عَمْرٍو، مَنْ (٧) حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. (ب) ○ [ر: ٨٥٧]

(٥٧) بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه: إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ.

وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ: مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْنَا، وَلَكِنْ مَنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ. (ج) ○

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يُصَلِّي».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «بِالصَّلَاةِ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «مَنْ رَضَوْهُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «التَّكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ».

(٥) قَوْلُهُ: «﴿مَاتَ أَبَدًا﴾» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ.

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «قَبْرِ مَنْبُودٍ» بِالْإِضَافَةِ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَمَنْ».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٧٨/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

الْأَشْرَافِ: ٥٧٦٦.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٤٨٠/٢.

١٣٢٣-١٣٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ. فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا. فَصَدَّقَتْ - يَعْنِي عَائِشَةَ - أَبَا هُرَيْرَةَ ^(١)، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُهُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قِرَارِيطِ كَثِيرَةٍ. ^(٢) [ر: ٤٧]

﴿فَرَطْتُ﴾ [الزمر: ٥٦]: ضَيَّعْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ. ٥

(٥٨) بَابُ مَنْ انْتَهَرَ حَتَّى تُدْفَنَ

١٣٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ/ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ ^(١): سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ^(٢). ^(ب) [٨٧/٢]

حَدَّثَنَا ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ سَبِيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ ^(٥) فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ». قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». ^(ج) [ر: ٤٧]

(١) في رواية السمعاني عن أبي الوقت وفي رواية أبي ذر عن المستملي: «يَقُولُ أَبِي هُرَيْرَةَ» (ب، ص).

(٢) في رواية أبي ذر: «قال».

(٣) بهامش اليونينية: في الأصل: في نسخة مسموعة من طريق الخلال وغيره قال: وحَدَّثَنِي عبد الله بن محمد: حَدَّثَنَا هشام: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. اهـ. ورمز لسقوطها من رواية [ق] وكريمة. وانظر تحفة الأشراف: ١٣٢٦٦.

(٤) في رواية أبي ذر: «وحَدَّثَنَا».

(٥) في حاشية رواية ابن عساكر زيادة: «عليها»، وفي رواية أبي ذر والكشميهني زيادة: «عليه».

(أ) أخرجه مسلم (٩٤٥) وأبو داود (٣١٦٨) والترمذي (١٠٤٠) والنسائي (١٩٩٤-١٩٩٧، ٥٠٣٢) وابن ماجه (١٥٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٣٩، ١٧٦٧٢.

(ب) قال في الفتح: لم يسق البخاري لفظ رواية أبي سعيد، ولفظه عند الإسماعيلي: أنه سأل أبا هريرة: ما ينبغي في الجنابة؟ فقال: سأخبرك بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من تبعها من أهلها حتى يُصلى عليها فله قيراط مثل أحد، ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان». اهـ. وانظر تحفة الأشراف: ١٤٣٢٦، وانظر تخريج الحديث الآتي.

(ج) أخرجه مسلم (٩٤٥) وأبو داود (٣١٦٨) والترمذي (١٠٤٠) والنسائي (١٩٩٤-١٩٩٧، ٥٠٣٢) وابن ماجه (١٥٣٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٩٥٨، ١٣٢٦٦.

(٥٩) بَابُ صَلَاةِ الصَّبْيَانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَائِزِ

١٣٢٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا زَايِدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَامِرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْرًا، فَقَالُوا: هَذَا دُفْنٌ - أَوْ: دُفِنَتْ -

الْبَارِحَةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فَصَفْنَا ^(١) خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. ^(٢) ○ (أ) [ر: ٨٥٧]

(٦٠) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمُصَلِّيِّ وَالْمَسْجِدِ

١٣٢٧-١٣٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: نَعَى لَنَا ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ يَوْمَ ^(٤)

الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ».

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ

صلى الله عليه وسلم صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلِّيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. ○ (ب) [ر: ١٢٤٥]

١٣٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَصَفَّقْنَا».

(٢) بِهَامِشٍ (ن): بَلَغَتْ إِلَى هُنَا سَمَاعًا مِنَ الْمِعَادِ الرَّابِعِ بِالْمَدْرَسَةِ الْمَنْصُورِيَّةِ بِقِرَاءَةِ الشَّيْخِ فَتْحِ الدِّينِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ الْيَعْمَرِيِّ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ السَّبْتِ السَّابِعِ مِنْ جَمَادَى الْأُولَى سَنَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِائَةٍ، وَكَتَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَكْرِيِّ التَّمِيمِيُّ الْقُرَشِيُّ، عُرِفَ بِالنُّوْبُرِيِّ.

(٣) لَفْظَةً: «لَنَا» ثَابِتَةٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيَّةِ أَيْضًا.

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «الْيَوْمَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٧) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٥٧٦٦.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٢٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٧٩، ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٨٠، ٢٠٤١، ٢٠٤٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٢١١، ١٥٢٢١.

بِهِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ. (١) [ط: ٣٦٣٥، ٤٥٥٦، ٦٨١٩، ٦٨٤١، ٧٣٣٢، ٧٥٤٣]

(٦١) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ

وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، صَرَبَتْ أُمُّرَاتُهُ الْقَبَّةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً، ثُمَّ رُفِعَتْ، فَسَمِعُوا (١) صَاحِبًا يَقُولُ: أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَقَدُوا؟ (٢) فَأَجَابَهُ الْآخَرُ (٣): بَلْ يَسْئُرُوا (٤) فَاثْقَلُوا. (ب) ○
١٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ هِلَالٍ - هُوَ الْوَزَّانُ - عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا (٥)». قَالَتْ: وَلَوْلَا (٦) ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ (٧)، غَيْرَ أَنِّي أَخَشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. (ج) ○ [ر: ٤٣٥]

(٦٢) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا

١٣٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ / بْنُ بُرَيْدَةَ: [٨٨/٢]
عَنْ سَمُرَةَ (٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا (٩) وَسَطَّهَا. (٥) ○ [ر: ٣٣٢]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «فَسَمِعْتُ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشَمِينِيِّ: «مَا ظَلَبُوا».

(٣) (و، ق، ع): «آخَرُ» بِالتَّنْكِيرِ، وَعِزَاهُ بِهَامِشِ (ب) إِلَى أَصُولٍ كَثِيرَةٍ.

(٤) رَسَمَتْ فِي (ب، ص): «يَأْتِسُوا»، وَبِهَامِشِهَا: كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ صَوْرَتِهَا.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشَمِينِيِّ: «مَسَاجِدٌ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «لَوْلَا».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ: «لَأَبْرَزَ قَبْرَهُ».

(٨) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «بَنِ جُنْدَبٍ».

(٩) لَفْظَةٌ: «عَلَيْهَا» لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ، وَفِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ بَدَلَهَا: «عَلَى».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٩٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٤٤٦، ٤٤٤٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٣٦) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٧١٧٧-٧١٧٩) وَابْنُ مَاجَهَ (٢٥٥٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٨٤٥٨.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٨٢/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٢٩) وَالنَّسَائِيُّ (٧٠٣، ٢٠٤٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٧٣٤٦.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٥) وَالنَّسَائِيُّ (٣٩٣، ١٩٧٦، ١٩٧٩) وَابْنُ مَاجَهَ (١٤٩٣)، وَانظُرْ

تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٦٢٥.

(٦٣) بَابٌ (١): أَيْنَ يَقُومُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ؟

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رِءَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا. (١) ○ [٣٣٢: ر]

(٦٤) بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا

وَقَالَ حُمَيْدٌ: صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رضي الله عنه، فَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ. (ب) ○

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. (ج) ○ [١٢٤٥: ر]

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ (٢): عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ، فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. (د) ○ [١٣١٧: ر]

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ (٣) سَلِيمٍ: أَصْحَمَةَ. (٥) (٣٨٧٩)

(١) التَّبْوِيبُ ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ أَيْضًا.

(٢) بِهَامِشِ الْيُونِنِيَّةِ: عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ «مِينَا» وَقَدْ كَتَبَ عَلَيْهِ قَصْرًا. اهـ.

(٣) هَكَذَا ضَبَّبَ عَلَى «عَنْ» فِي (ن)، وَلَعَلَّ صَوَابَ التَّضْيِيبِ أَنْ يَكُونَ عَلَى: «وَعَبْدُ الصَّمَدِ» لِأَنَّهُ سَيَّأَتِي.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٩٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٥) وَالنَّسَائِيُّ (٣٩٣، ١٩٧٦، ١٩٧٩) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٩٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٤٦٢٥.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٨٢/٢.

(ج) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥١) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٢٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٧٩، ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٨٠، ٢٠٤١، ٢٠٤٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٣٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٣٢٣٢.

(د) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٥٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٧٠، ١٩٧٣، ١٩٧٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٢٦٢.

(هـ) هَكَذَا فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ، وَهُوَ مُشْكَلٌ لِذَا نَبَّهَ فِي الْفَتْحِ فَقَالَ: وَقَعَ فِي جَمِيعِ الطَّرِيقِ الَّتِي اتَّصَلَتْ لَنَا مِنَ الْبَخَارِيِّ: (أَصْحَمَةَ) بِمَهْمَلَتَيْنِ بوزن: (أَفْعَلَةٌ) مَفْتُوحِ الْعَيْنِ فِي الْمَسْنَدِ وَالْمَعْلُقِ مَعًا، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ إِيرَادَ الْمُصَنِّفِ يُشْعِرُ بِأَنَّ يَزِيدَ خَالَفَ مُحَمَّدَ ابْنَ سِنَانَ، وَأَنَّ عَبْدَ الصَّمَدِ تَابَعَ يَزِيدَ، وَقَعَ فِي مُصَنِّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ يَزِيدَ: (صَحْمَةَ) بِفَتْحِ الصَّادِ وَسُكُونِ الْخَاءِ، فَهَذَا مَتَجَّهُ، وَيَتَحَصَّلُ مِنْهُ أَنَّ الرِّوَاةَ اخْتَلَفُوا فِي إِثْبَاتِ الْأَلْفِ وَحَذْفِهَا، وَحَكَى الْإِسْمَاعِيلِيُّ أَنَّ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الصَّمَدِ: (أَصْحَمَةَ) بِخَاءٍ مَعْجَمَةٍ وَإِثْبَاتِ الْأَلْفِ، قَالَ: وَهُوَ غَلَطٌ. فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَحَلَّ الْاِخْتِلَافِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَخَارِيُّ. اهـ.

وَتَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ^(١) ○**(٦٥) بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ**

وَقَالَ الْحَسَنُ: يَفْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا.^(١)

١٣٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ^(٢) الْكِتَابِ، قَالَ^(٣): لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ. (ب) ○

(٦٦) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ

١٣٣٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٤) سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ^(٥)، فَأَمَّهُمْ وَصَلُّوا خَلْفَهُ. قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. (ج) ○ [ر: ٨٥٧]

١٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا/ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:

(١) قوله: «وتابعه عبد الصمد» ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي أيضاً، وليس في رواية ابن عساكر ولا في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني.

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «فاتحة».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «فقال».

(٤) في رواية أبي ذر: «أخبرنا»، وفي رواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرني».

(٥) في رواية أبي ذر: «قبر منبوذ» بالإضافة.

(أ) انظر تعليق التعليق: ٤٨٣/٢.

(ب) أخرجه أبو داود (٣١٩٨) والترمذي (١٠٢٦، ١٠٢٧) والنسائي (١٩٨٧، ١٩٨٨) وابن ماجه (١٤٩٥)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٦٤.

فَرَطًا: الْفَرَطُ: هُوَ الَّذِي يَتَقَدَّمُ الْوَارِدَةَ فِيهِمْ لِهِمُ الْمَنْزِلَ، سَلَفًا: أَي مَتَقَدِّمًا إِلَى الْجَنَّةِ لِأَجْلَانَا.

(ج) أخرجه مسلم (٩٥٤) وأبو داود (٣١٩٦) والترمذي (١٠٣٧) والنسائي (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) وابن ماجه (١٥٣٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٦٦.

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَسْوَدَ - رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً - كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ^(١)، فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ؟» قَالُوا^(٢): «مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.» قَالَ/ «أَفَلَا أَذْنُتُمْونِي؟!» فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا^(٣) فَصَتَّتُهُ^(٤). قَالَ: فَحَقَّرُوا^(٥) شَأْنَهُ، قَالَ: [٨٩/٢] «فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ». فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. ^(١) [٤٥٨: ر]

(٦٧) بَابُ: الْمَيِّتُ^(٦) يَسْمَعُ حَقَقَ النَّعَالِ

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ.

قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ^(٧): حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى^(٨)، وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَنَاةً مَلَكَانِ فَأَقْعِدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيُقَالُ: أَنْظِرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، أَبْذَلِكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ.» قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوْ: الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيُقَالُ: لَا ذَرِيَّتَ وَلَا تَلَيْتَ^(٩)، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ

(١) في رواية أبي ذر: «في المسجد»، وفي رواية الأصيلي وابن عساكر: «كان يكون في المسجد يَقُمُّ المسجد»، وزاد في (ن، و، ق) نسبتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر والأصيلي: «فقالوا».

(٣) في رواية أبي ذر: «كذا وكذا وكذا» ثلاث مرات.

(٤) قوله: «قصته» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر.

(٥) ضبطت في (و، ق، ع) بتشديد القاف.

(٦) ضبط المتن في (و، ب، ص) بالقطع والإضافة، وعزا القطع في (ص) إلى رواية أبي ذر.

(٧) في رواية أبي ذر والأصيلي وكريمة وابن عساكر: «يزيد بن زريع».

(٨) ضبط في (ب، ص): «تَوَلَّى»، وبهامشها: هكذا في اليونانية بعد التصحيح. زاد في (ب): بكسر

الواو. اهـ.

(٩) في رواية أبي ذر: «أَتَلَيْتَ».

(أ) أخرجه مسلم (٩٥٦) وأبو داود (٣٢٠٣) وابن ماجه (١٥٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٦٥٠.

يَقُمُّ المسجد: يَكُنُّسُهُ. أَذْنُتُمْونِي: أَخْبَرْتُمْونِي.

ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ. (أ) [ط: ١٣٧٤]

(٦٨) بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوَهَا (١)

١٣٣٩- حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى رضي الله عنه، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ. فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ (٣) عَيْنَهُ، وَقَالَ: ازْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ. فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ». قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ». (ب) [ط: ٣٤٠٧]

(٦٩) بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ

وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَيْلًا. (١٣٨٧) ○

١٣٤٠- حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَجُلٍ بَعْدَمَا دُفِنَ بِلَيْلَةٍ، قَامَ (٤) هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالُوا (٥): «فُلَانٌ دُفِنَ الْبَارِحَةَ. فَصَلُّوا عَلَيْهِ.» (ج) [ر: ٨٥٧]

(٧٠) بَابُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ

١٣٤١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

- (١) بهامش (ب، ص): كذا في اليونينية منصوب [أي: عطفًا على الدفن] بعد أن كشط كسرة الواو. اهـ.
 (٢) هكذا في رواية ابن عساكر والأصيلي أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر: «حدَّثني» (ن، و، ق).
 (٣) في رواية أبي ذر: «فَيَرُدُّ اللَّهُ إِلَيْهِ».
 (٤) بهامش اليونينية دون رقم: «فقام».
 (٥) في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر: «قالوا».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٧٠) وأبو داود (٤٧٥٢، ٣٢٣١) والنسائي (٢٠٤٩-٢٠٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٠.

حَقَّقَ النَّعَالِيُّ: صَوْتَهَا عِنْدَ دُوسِهَا عَلَى الْأَرْضِ. لَا دَرَيْتُ وَلَا تَلَيْتُ: لَا دَرَيْتُ وَلَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَدْرِي.

(ب) أخرجه مسلم (٢٣٧٢) والنسائي (٢٠٨٩)، وانظر تحفة الأشراف: ١٣٥١٩.

صَكُّهُ: ضَرْبُهُ. رَمِيَةً بِحَجَرٍ: أَيُّ قَدْرٍ رَمِيَةً حَجَرٍ، أَيُّ: أَدْنَى إِلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا هَذَا الْقَدْرُ. الْكَثِيبُ: الرَّمْلُ الْمَجْتَمِعُ.

(ج) أخرجه مسلم (٩٥٤)، وأبو داود (٣١٩٦)، والترمذي (١٠٣٧)، والنسائي (٢٠٢٣، ٢٠٢٤)، وابن ماجه (١٥٣٠)، وانظر

عن عايشة رضي الله عنها، قالت: لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، ذَكَرْتُ^(١) بَعْضَ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رضي الله عنهما أَتَتَا/ أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَذَكَرْتَا [٩٠/٢] مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ، أَوْلَيْتُكَ^(٢) شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ». ^(١) [ر: ٤٢٧]

(٧١) بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣): حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ:

عن أنس رضي الله عنه، قال: شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ عَلَيَّ الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا». فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا فَقَبَّرَهَا^(٤). ^(ب) [ط: ١٢٨٥]

قال ابن المبارك^(٥): قال فليح: أراه يعني الذنْب. ^(ج)

قال أبو عبد الله: ﴿لِيَقْتَرِفُوا﴾ [الأنعام: ١١٣] أي: لِيَكْتَسِبُوا^(٦).

(٧٢) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي

(١) في رواية أبي ذر والأصيلي: «ذَكَرْتُ».

(٢) في رواية أبي ذر: «وَأَوْلَيْتُكَ».

(٣) قوله: «بن سليمان» ليس في رواية أبي ذر.

(٤) قوله: «فَقَبَّرَهَا» ليس في رواية أبي ذر والأصيلي وابن عساكر.

(٥) في رواية أبي ذر: «ابن المبارك».

(٦) قول أبي عبد الله ثابت في رواية أبي ذر والكشيميهي أيضًا.

(أ) أخرجه مسلم (٥٢٨) والنسائي (٧٠٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٦٦.

(ب) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٤٥.

يُقَارِفُ: أي يذنب، وقيل: يجمع أهله.

(ج) انظر تغليق التعليق: ٤٨٤/٢.

تُؤَبِّ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ»^(١) أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلِّ^(٢) عَلَيْهِمْ.^(١) [ط: ١٣٤٥-١٣٤٨، ١٣٥٣، ٤٠٧٩]

١٣٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ: مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». (ب) [ط: ٣٥٩٦، ٤٠٤٢، ٤٠٨٥، ٦٤٢٦، ٦٥٩٠]

(٧٣) بَابُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ^(٣)

١٣٤٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ. (ج) [ر: ١٣٤٣]

(٧٤) بَابُ مَنْ لَمْ يَرَّ غَسَلَ الشُّهَدَاءِ

١٣٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ^(٤): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْفِنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ». يَعْنِي: يَوْمَ أَحَدٍ، وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ.^(٥) (ج) [ر: ١٣٤٣]

[٩١/٢]

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَيُّهُمَا».

(٢) أَهْمَلُ ضَبَطَ اللَّامَ فِي (ن، و)، وَضَبَطَ فِي (ب) بِالْكَسْرِ، وَضَبَطَ فِي (ص، ع) بِالْفَتْحِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «وَاحِدٍ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةَ: «بَنِ مَالِكٍ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يَغْسِلُهُمْ».

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٨، ٣١٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٣٨٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٩٦) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٩٩٥٦.

(ج) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٨، ٣١٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٣٨٢.

(٧٥) بَابُ مَنْ يُقَدَّمُ فِي اللَّحْدِ

وَسُمِّيَ اللَّحْدُ ^(١) لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةٍ. وَكُلُّ جَاوِدٍ مُلْحَدٌ ^(٢) - ﴿مُلْتَحِمًا﴾ [الكهف: ٢٧]: مَعْدِلًا - وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ ^(٣) صَرِيحًا. ○

١٣٤٧ - ١٣٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ ^(٤): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ ^(٥) بِنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ ^(٦). ○ [ر: ١٣٤٣]

وَأَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ^(٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِقَتْلَى أُحُدٍ: «أَيُّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ، وَقَالَ جَابِرٌ: فَكَفَّنَ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمِرَةٍ وَاحِدَةٍ. ^(٨) [ر: ١٣٤٣]

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ رضي الله عنه. ○ (ب)

(٧٦) بَابُ الْإِذْخِرِ وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ:

(١) ضَبَطَتْ فِي (و) بِالرَّفْعِ، وَأَهْمَلْ ضَبْطَهَا فِي (ب)، وَفِي (ع) بِالرَّجْهِينِ.

(٢) قَوْلُهُ: «وَكُلُّ جَاوِدٍ مُلْحَدٌ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «لَكَانَ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «اللَيْثُ».

(٦) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يُغَسِّلُهُمْ».

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَأَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ».

(٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٨، ٣١٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ:

٢٣٨٢. نَمِرَةٌ: ثَوْبٌ مَخْطُوطٌ.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٨٥/٢.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَحَلَّتْ لِي (١) سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَفَطُ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ». فَقَالَ / الْعَبَّاسُ رضي الله عنهما: إِلَّا الْإِذْخَرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ: «إِلَّا

الْإِذْخَرَ» (٢). (١) [ط: ١٥٨٧، ١٨٣٣، ١٨٣٤، ٢٠٩٠، ٢٤٣٣، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧، ٣١٨٩، ٤٣١٣]

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا. (٢٤٣٤)

وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ: سَمِعْتُ (٣) النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. مِثْلَهُ. (ب)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ، عَنِ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: لِقَبَائِلِهِمْ وَبُيُوتِهِمْ. (١٨٣٤)

(٧٧) بَابُ: هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ لِعِلَّةٍ؟

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَمَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ (٤) مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَمِيصًا (٥).

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ (٦): وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَمِيصَانِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «أَحَلَّتْ لَهُ».

(٢) قَوْلُهُ: «فَقَالَ: إِلَّا الْإِذْخَرَ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ (ن، و، ق)، وَالَّذِي فِي (ب، ص) أَنْ السَّاقِطُ هُوَ قَوْلُهُ: «إِلَّا» فَقَطْ، وَعَزَّوْا سَقُوطَهُ إِلَى رِوَايَةِ ابْنِ عَسَاكِرَ فَقَطْ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «سَمِعْتُ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «وَنَفَثَ فِيهِ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ: «قَمِيصَهُ».

(٦) هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْحَمَوِيِّ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «وَقَالَ أَبُو هَارُونَ». وَبِهَامِشِ الْبُيُونِيَّةِ: فِي أَكْثَرِ النُّسخ: أَبُو هَارُونَ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أ. ه. قَالَ فِي الْفَتْحِ: وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ: «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» وَكَذَا هُوَ فِي مُسْتَخْرَجِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. أ. ه.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٥٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠١٨) وَالنَّسَائِيُّ (٢٨٧٤، ٢٨٧٥، ٢٨٩٢)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٦٠٦١.

الْإِذْخَرَ: حَشِيصَةُ طَبِيبَةِ الرَّائِحَةِ. يُحْتَلَى خَلَاهَا: الْخَلَا: الْعُشْبُ الرُّطْبُ، وَاخْتِلَاؤُهُ: قَطْعُهُ. يُعْضَدُ: يَقْطَعُ.

(ب) ابْنُ مَاجَهَ (٣١٠٩).

عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَبِي قَمِيصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَيُرْوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ. (١) ○ (ر: ١٢٧٠)

١٣٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: أَخْبَرَنَا (١) بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ، دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا أُرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرٌ (٢) نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ (٣) عَلَيَّ دِينًا، فاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرَ (٤) فِي قَبْرِ (٥)، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ، فَاسْتَخَرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ (٦) وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ أَذْنِهِ (٧). (ب) ○ (ط: ١٣٥٢)

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ، فَلَمْ تَطْبُ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حَدِّقْ. (ب) ○ (ر: ١٣٥١)

(٧٨) بَابُ اللَّخْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ

(١) فِي رِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «حَدَّثَنَا».

(٢) أَهْمَلُ ضَبَطَهَا فِي (ن، ب)، وَضَبَطَهَا فِي (و) بِالضَّمِّ، وَفِي بَاقِي الْأَصُولِ بِالْفَتْحِ.

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «وَإِنَّ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ [ق]: «وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ».

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «قَبْرِهِ».

(٦) هَكَذَا ضَبَطَتْ بِالْوَجْهِينِ فِي (ق، ع)، وَأَهْمَلُ ضَبَطَهَا فِي (ن، و، ب)، وَضَبَطَهَا فِي (ص) بِالْكَسْرِ.

(٧) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنْ الْكُشْمِينِيِّ: «عِنْدَ أَذْنِهِ». وَبِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ: قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ عِيَّاضٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قَوْلُهُ فِي خَبَرِ وَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ فِي الْقَبْرِ غَيْرَ هُنَيْئَةٍ فِي أَذْنِهِ» يَرِيدُ: غَيْرَ أَثَرٍ يَسِيرٍ غَيْرَتَهُ الْأَرْضُ مِنْ أَذْنِهِ، كَذَا رِوَايَةُ ابْنِ السَّكَنِ وَالنَّسْفِيِّ. وَعِنْدَ الْمُرُوزِيِّ وَالْحَرَجَرِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ: «كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ أَذْنِهِ» وَهُوَ تَغْيِيرٌ، وَصَوَابُهُ مَا تَقَدَّمَ بِتَقْدِيمِ غَيْرِ. مِنَ الْمَشَارِقِ. اهـ.

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٧٣) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٠١، ٢٠١٩، ٢٠٢٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٥٣١، وَتَغْلِيْقُ

التعليق: ٤٨٧/٢.

(ب) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٣٢) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٤٠، ٢٤٢٢.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ:

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ ^(١) مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، فَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ ^(٢). (١) [ر: ١٣٤٣]

(٧٩) بَابٌ: إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ؟

وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ وَشَرِيحُ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ: إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَلَدُ مَعَ الْمُسْلِمِ. (ب)

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ. (١٣٥٧)

وَقَالَ: الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعْلَى. (ج)

١٣٥٤-١٣٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي رَهْطِ قِبَلِ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى

وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أُطْمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى

ضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ ^(٣): «تَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ

فَقَالَ: [٩٣/٢] أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: / أَتَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟

فَرَفَضَهُ ^(٤) وَقَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ». فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ

وَكَاذِبٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «خُلِطَ ^(٥) عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي قَدْ

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَرِوَايَةِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الْوَقْتِ: «الرَّجُلَيْنِ».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «يُغَسِّلُهُمْ».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «صَايِدٌ».

(٤) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ: «فَرَفَضَهُ» بِالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ.

(٥) هَكَذَا ضَبَطَتْ بِالِتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ فِي الْيُونَنِيَّةِ.

(أ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٨، ٣١٣٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٥) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٣٨٢.

(ب) انظُرْ تَغْلِيْقَ التَّعْلِيْقِ: ٤٨٧/٢.

(ج) الْقَائِلُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَمَا فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ ٢٥٧/٣، وَانظُرْ نَصْبَ الرِّوَايَةِ ٢٠٠/٣ وَفَتْحَ الْبَارِيِّ: ٢٢٠/٣.

حَبَاتُ لَكَ حَبِيئًا^(١)». فقال ابنُ صَيَّادٍ: هو الدُّخُّ. فقال: «اِحْسَاءٌ، فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ». فقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ. فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». ^٢ وَقَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِيُّ بِنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي قَطِيفَةٍ -^(٢) لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ - أَوْ: رَمْرَمَةٌ^(٣) - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ. فَثَارَ^(٤) ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ».^(٥) [١: ٣٠٥٥، ٦١٧٣، ٦٦١٨] [٢: ٢٦٣٨، ٣٠٣٣، ٣٠٥٦، ٦١٧٤]

وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ: فَرَفَصَهُ^(٥)، رَمْرَمَةٌ أَوْ رَمْرَمَةٌ. (٦١٧٣)

وَقَالَ عُقَيْلٌ: رَمْرَمَةٌ^(٦). (٣٠٣٣)

وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَمْرَمَةٌ^(٧). (٣٠٥٦، ٣٠٥٥)

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ^(٨) ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ:

(١) في رواية أبي ذر: «حَبِيئًا».

(٢) قوله: «يعني في قطيفة» ليس في رواية أبي ذر.

(٣) في رواية أبي ذر: «رَمْرَمَةٌ أَوْ رَمْرَمَةٌ». وكتبت في متن (و، ب، ص) دون عزو.

(٤) في رواية أبي ذر والكشُمِيهْنِي: «فَثَاب».

(٥) ضبطها في (و، ق): «فرفضه» بالضاد المعجمة، والكلمة هذه - بالمهملة أو المعجمة - ليست في رواية

كريمة (ب، ص)، وفي نسخة: «فَرَضَهُ»، ونسبها في (ب) إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٦) في رواية أبي ذر: «وَقَالَ شُعَيْبٌ: رَمْرَمَةٌ، فَرَضَهُ، رَمْرَمَةٌ أَوْ رَمْرَمَةٌ، وَقَالَ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَعُقَيْلٌ: رَمْرَمَةٌ».

قارن بما في الإرشاد، وانظر لحديث إسحاق الكلبي تغليق التعليق: ٤٩١/٢.

(٧) في رواية أبي ذر: «رَمْرَمَةٌ».

(٨) في رواية أبي ذر: «وهو» (ن، و، ق)، وهو المثبت في متن (ب) دون ذكر اختلاف، وأشار إليها في (ص)

بين الأسطر.

(أ) أخرجه مسلم (٢٩٣١) وأبو داود (٤٣٢٩) والترمذي (٢٢٤٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٦٩٩٠، ٦٨٠٧.

أُطْمِ بَنِي مَغَالَةَ: حصن بالمدينة. رفضه: تركه. رفضه: ضربه برجله. يَخْتَلُّ: يعني يريد أن يستغفله لسمع كلامه وهو لا

يشعر. قَطِيفَةٌ: ثوب مخمل. زمزمة: تحريك الشفتين بكلام من الخيشوم والحلق لا يتحرك فيه اللسان. رمرة: صوت

خفي ساكن جداً. رمزة: صوت خفي بتحريك الشفتين لا يفهم. زمرة: صوت من داخل الفم.

عن أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُوَدُّهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ». فَتَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ^(١): أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ». ○
[ط: ٥٦٥٧]

١٣٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢): سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ. ○
[ط: ٤٥٨٧، ٤٥٨٨، ٤٥٩٧]

١٣٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: يُصَلِّي عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَقِّفًا وَإِنْ كَانَ لِعَيْتَةٍ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، يَدَّعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ، أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَ صُلِّيَ عَلَيْهِ صَارِحًا، وَلَا يُصَلِّي عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهَلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَقَطَ؛ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه كَانَ يُحَدِّثُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟!». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَةَ﴾ الله الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴿الْآيَةَ [الروم: ٣٠]. ج/○ [ط: ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩]

١٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

(١) لفظة: «له» ليست في رواية أبي ذر. وزاد في (ن، و، ق) أنها ليست في رواية السمعاني عن أبي الوقت.

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بن أبي يزيد».

(٣) هكذا رسمت في نص الصحيح في كل الأصول بالتاء المربوطة في هذا الموضع والذي يليه، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي ويعقوب.

(أ) أخرجه أبو داود (٣٠٩٥) والنسائي في الكبرى (٨٥٣٤)، وانظر تحفة الأشراف: ٢٩٥.

(ب) أخرجه مسلم (١٢٩٣) وأبو داود (١٩٣٩) والنسائي (٣٠٣٢، ٣٠٣٣، ٣٠٤٨) وابن ماجه (٣٠٢٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٨٦٤.

(ج) انظر تحفة الأشراف: ١٤٦٠١، ١٩٣٤٥.

لِعَيْتَةٍ: لَزْنِيَّة. استهل: استهلال الصبي: تصويته عند ولادته. سَقَطَ: الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه. تُنْتَجُ: تَلِدُ. جمعاء: تامة الخلق لم يذهب من بدنها شيء. جدعاء: مقطوعة الأذن.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ^(١)، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ^(٢)، هَلَنْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءِ؟!». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَةَ^(٣) اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْبَدِيعُ الْفَتِيرُ﴾ [الروم: ٣٠].^(٤) ○ [ر: ١٣٥٨]

(٨٠) بَابُ: إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

١٣٦٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ:

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِأَبِي طَالِبٍ: «يَا^(٤) عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي [ب/٥٢] أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرَعْبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلِيٌّ مِلَّةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَا^(٥) وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ^(٦)». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةُ^(٧) [التوبة: ١١٣]. ○ (ب) ط: ٣٨٨٤، ٤٦٧٥، ٤٧٧٢، ٦٦٨١

(١) في رواية أبي ذر: «أَوْ يُنَصِّرَانِهِ».

(٢) في رواية أبي ذر وكريمة زيادة: «جَمْعَاءَ».

(٣) هكذا رسمت في نص الصحيح في كل الأصول بالتاء المربوطة في هذا الموضع والذي سبقه، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي ويعقوب.

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ: «أَيُّ».

(٥) في رواية أبي ذر عَنْ الْكُشْمِينِيِّ: «أَمَّ».

(٦) في رواية أبي ذر عَنْ الْحَمُويِّ وَالْمُسْتَمَلِيِّ: «عَنْهُ».

(٧) قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةُ ليس في رواية أبي ذر، والذي في (ص) أن قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ﴾ ليس عنده، وهو موافق لما في السلطانية.

(أ) أخرجه مسلم (٢٦٥٨) وأبو داود (٤٧١٤) والترمذي (٢١٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٣١٧.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤) والنسائي (٢٠٣٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٢٨١.

(٨١) بَابُ الْجَرِيدِ^(١) عَلَى الْقَبْرِ

وَأَوْصَى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي^(٢) قَبْرِهِ جَرِيدَانِ^(٣).

وَرَأَى ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما فَنُطِطَا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: انزِعْهُ يَا غُلَامُ، فَإِنَّمَا يُظْلَهُ عَمَلُهُ. وَقَالَ خَارِجَةُ بِنُ زَيْدٍ: رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ رضي الله عنه، وَإِنَّ أَشَدَّنَا وَثَبَةً الَّذِي يَثْبُ قَبْرِ عَثْمَانَ بِنِ مَطْعُونٍ حَتَّى يُجَاوِزَهُ^(٤).

وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةَ، فَأَجْلَسَنِي عَلَى قَبْرِ، وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ ابْنَ ثَابِتٍ قَالَ: إِنَّمَا كُرِهَ ذَلِكَ لِمَنْ أَخَذَتْ عَلَيْهِ.

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ. ^(٥)

١٣٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ مَرَّ^(٥) بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ عَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسِ^(٦)». ^(ج) ○ [٢١٦: ر]

[٩٥/٢]

(١) في رواية أبي ذر: «الجريدة» بالإنفراد.

(٢) في رواية أبي ذر عن المستملي: «على».

(٣) في رواية أبي ذر: «جریدتان».

(٤) هكذا في كل الأصول إلا (ن) ففيها بالرفع.

(٥) في رواية أبي ذر: «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم».

(٦) في (و) بفتح الموحدة، وفي (ب، ص) بالضبطين معاً.

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٩١/٢. وعبد الرحمن الذي رأى ابن عمر الفسطاط على قبره هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

الجرید: سعف النخل.

(ب) قال في الإرشاد: هو ابن جعفر اليبكندی كما في مستخرج أبي نعیم، أو هو: يحيى بن يحيى كما جزم به أبو مسعود في الأطراف، أو: هو يحيى بن موسى المعروف بخت كما وقع في رواية أبي علي بن شبويه عن الفري، قال الحافظ ابن حجر: وهو المعتمد.

(ج) أخرجه مسلم (٢٩٢) وأبو داود (٢٠، ٢١) والترمذي (٧٠) والنسائي (٣١، ٢٠٦٨، ٢٠٦٩) وابن ماجه (٣٤٧)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٧٤٧.

لا يستتر: يعني أنه كان لا يستر جسده ولا ثيابه من مماسة البول.

(٨٢) بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ عِنْدَ الْقَبْرِ وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ

﴿ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ ﴾ [القمر: ٧] الْأَجْدَاثُ: الْقُبُورُ.

﴿ بَعَثَتْ ﴾ [الانفطار: ٤]: أُثِيرَتْ، بَعَثَتْ حَوْضِي أَي: جَعَلْتُ أَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ.

الإيفاض: الإسراع. وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ: ﴿إِنْ نَضِبَ﴾^(١) [المعارج: ٤٣]: إِلَى شَيْءٍ مَنْصُوبٍ يَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ، وَالنُّضْبُ وَاحِدٌ، وَالنُّضْبُ مَصْدَرٌ.^(٢)

﴿ يَوْمَ الْخُرُوجِ ﴾ [ق: ٤٢]: مِنَ الْقُبُورِ.

﴿ يَنْسَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٩٦]: يَخْرُجُونَ. ○

١٣٦٢ - حَدَّثَنَا^(٣) عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٤) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ^(٥) فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَنَكَّسَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا كَتَبَ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ^(٦) شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِينَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ. قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُسَيَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾^(٧) [الآية: الليل: ٥-١٠]. (ب) ○ [ط: ٤٩٤٥-٤٩٤٩، ٦٢١٧، ٦٦٠٥، ٧٥٥٢]

(١) بفتح النون وسكون الصاد على قراءة الجمهور غير حفص وابن عامر. وفي رواية أبي ذر: «نضِبَ»

بضم النون وسكون الصاد، وقرأ بها قتادة والحسن وغيرهما.

(٢) في رواية أبي ذر: «حدَّثني».

(٣) في رواية أبي ذر: «حدَّثنا».

(٤) ضبطت في (و) بفتح الجيم، وأهمل ضبطها في (ب)، وضبطت في (ص، ع) بالوجهين معاً، وهو موافق لما في الإرشاد.

(٥) رمز عليها في (و): «كذا» بدل «صح»، وبهامش (ب): في بعض الأصول: «كتبت». اهـ.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «وَصَدَّقَ بِالْحَقِّ».

(أ) انظر تغليق التعليق: ٤٩٤/٢.

(ب) أخرجه مسلم (٢٦٤٧) وأبو داود (٤٦٩٤) والترمذي (٣٣٤٤) والنسائي في الكبرى (١١٦١٤)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠١٦٧.

مِخْصَرَةٌ: عَصَا يَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا. نَكَّسَ: أَي اطَّرَقَ. يَنْكُتُ: يَضْرِبُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُوَثِّرَ فِيهِ. مَنفُوسَةٌ: أَي مَوْلُودَةٌ. تَتَكَلَّمُ: نَعْتَمِدُ.

(٨٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ

١٣٦٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ:

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، عُذِّبَ بِهِ ^(١) فِي نَارِ جَهَنَّمَ». ^(١) [ط: ٤١٧١، ٤٨٤٣، ٦٠٤٧، ٦١٠٥، ٦٦٥٢]

١٣٦٤- وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنِ الْحَسَنِ:

حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رضي الله عنه فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَمَا نَسِينَا، وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَنِ ^(٢) النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «كَانَ بَرَجُلٍ جَرَّاحٌ قَتَلَ ^(٣) نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». ^(٣) [٣٤٦٣]

١٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الَّذِي يَخْتُقُّ نَفْسَهُ بِخُفِّهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَظْعُنُهَا يَظْعُنُهَا فِي النَّارِ». ^(ب) [ط: ٥٧٧٨]

(٨٤) بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ وَالِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ

[٩٦/٢]

رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. (١٢٦٩)

١٣٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ سَلُولٌ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَبَّتْ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصَلِّي عَلَى ابْنِ أَبِي وَقَدِّ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا؟! أَعَدُّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: «أَخْزَ عَنِّي يَا عُمَرُ». فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي

(١) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيْنِيَّةِ: «بِهَا».

(٢) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «عَلَى».

(٣) فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ: «فَقَتَلَ».

(أ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١١٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٥٧) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٣٦) وَالنَّسَائِيُّ (٣٧٧٠، ٣٧٧١، ٣٨١٣)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ٢٠٦٢.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٧٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٤٣، ٢٠٤٤) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٦٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٤٦٠)، وَانظُرْ تَحْفَةَ

إِنْ^(١) زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغَفِرَ^(٢) لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءةٍ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِيكَ بِهِ سُلُوكُهُ﴾ إِلَى^(٣) ﴿وَهُمْ فَسَقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]. قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.^(٤) ○ [ط: ٤٦٧١]

(٨٥) بَابُ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: مَرُّوا^(٤) بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجِبَتْ». ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ». ○ [ط: ٢٦٤٢] (ب)

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ^(٥): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ:

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا. فَقَالَ: وَجِبَتْ. فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟! قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ». فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ». ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. ○ [ط: ٢٦٤٣] (ج)

(١) في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أَبِي الْوَقْتِ: «لَوْ». قَارَنَ بِمَا فِي الْإِرْشَادِ.

(٢) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «يُغْفَرُ».

(٣) في رواية أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «قَوْلِهِ».

(٤) في رواية أَبِي ذَرٍّ: «مَرًّا».

(٥) في رواية أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً: «هُوَ الصَّفَّارُ».

(أ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٩٧) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٦٦)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٥٠٩.

(ب) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٤٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٥٨) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٣٢) وَابْنُ مَاجَةَ (١٤٩١)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٢٧.

(ج) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٥٩) وَالنَّسَائِيُّ (١٩٣٤)، وَانظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ: ١٠٤٧٢.

(٨٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ

وَقَوْلُهُ ^(١) تَعَالَى: ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ ^(٢) فِي عَمَزَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ

الْيَوْمَ/ تُجْرَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣]: هو الْهُونُ ^(٣)، وَالهُونُ: الرَّفْقُ.

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: / ﴿سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَاقَ بِبَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * أَن تَأْتِيَهُ الْمَوْتُ وَلَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنعام: ٦٠].

أَدْخَلُوا ^(٤) إِلَىٰ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥-٤٦].

١٣٦٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أُفْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ، ثُمَّ شَهِدَ ^(٥) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُنْتَبِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ

الْثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا، وَزَادَ: ﴿يُنْتَبِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. ^(١) [ط: ٤٦٩٩]

١٣٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي ^(٦) أَبِي، عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَىٰ أَهْلِ الْقَلْبِ، فَقَالَ: «وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ ^(٧) رَبُّكُمْ حَقًّا؟». فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا

يُجِيبُونَ». (ب) [ط: ٣٩٧٩، ٣٩٨٠، ٤٠٢٦]

(١) في رواية أبي ذر: «وقوله» بالجر (ب، ص)، وهو المثبت في متن (ن).

(٢) في رواية أبي ذر وابن عساكر و[ق]: «﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ ...﴾».

(٣) في رواية أبي ذر: «قال أبو عبد الله: الهون هو الهوان».

(٤) في هامش (ب): لم يضبط «أَدْخَلُوا» في اليونانية، وقُرى في السبع من الثلاثي والرباعي. اهـ.

(٥) في رواية أبي ذر عن الحُمَوي والكُشمِينَهَنِي: «يَشْهَدُ».

(٦) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حَدَّثَنَا».

(٧) بهامش اليونانية دون رقم: «وَعَدَكُمْ».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٧١) وأبو داود (٤٧٥٠) والترمذي (٣١٢٠) والنسائي (٢٠٥٦، ٢٠٥٧) وابن ماجه (٤٢٦٩)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٦٢.

(ب) أخرجه النسائي (٢٠٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ٧٦٨٥.

١٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: إِتَمَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ^(١)

حَقٌّ». وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]. ○^(١) ط: ٣٩٧٩، ٣٩٨١

١٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَادَكَ اللَّهُ

مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: «نَعَمْ، عَذَابُ

الْقَبْرِ^(٢)». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ

الْقَبْرِ^(٣). ○ (ب) ر: ١٠٤٩

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ:

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا، فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ

الَّتِي يَفْتَنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً. ○ (ج) ر: ٨٦

زَادَ غُنْدَرُ: عَذَابُ الْقَبْرِ^(٤). ○ (د)

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت زيادة: «لَهُمْ». وقوله: «أَنَّ مَا» جاءت في (و، ب، ص)

متصلة، وبهامش (ب): كذا «أَنَّمَا» في اليونينية، وفي أصول كثيرة: «أَنَّ» منفصلة عن «مَا». اهـ.

(٢) في رواية أبي ذر عن الحَمَوِيِّ والمُسْتَمَلِيِّ زيادة: «حَقٌّ». قال ابن حجر: وليس بجيد؛ لأنَّ المصنف قال

عقب هذه الطريق: «زاد غندر: عذاب القبر حق» فتبين أنَّ لفظة: «حق» ليست في رواية عبدان عن أبيه

عن شعبة، وأنها ثابتة في رواية غندر عن شعبة. اهـ.

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «زاد غُنْدَرُ: عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ».

(٤) في رواية السَّمْعَانِيِّ عن أبي الوقت زيادة: «حَقٌّ»، وقوله: «زاد غُنْدَرُ: عَذَابُ الْقَبْرِ» ليس في رواية أبي ذر،

وهو ثابت عنده بعد الحديث السابق كما تقدّم، قال في الفتح ٢٣٦/٣: ووقع ذلك في بعض النسخ عقب

حديث أسماء بنت أبي بكر، وهو غلط.

(أ) أخرجه مسلم (٩٣٢) والنسائي (٢٠٧٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٣٠.

(ب) أخرجه مسلم (٥٨٤، ٥٨٦، ٩٠٣) والنسائي (١٣٠٨، ١٣٤٥، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ٢٠٦٤، ٢٠٦٦، ٢٠٦٧)، وانظر تحفة

الأشراف: ١٧٦٦٠.

(ج) أخرجه مسلم (٩٠٥) والنسائي (٢٠٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٢٨.

(د) النسائي (١٣٠٨).

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(١) أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ ^(٢) لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ لِمَحَمَّدٍ مِنْ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ. فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكِ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ. فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا» - قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُنْسَحُ ^(٣) فِي قَبْرِهِ ^(٤)، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: - «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ^(٥). وَيُضْرَبُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ ^(٥) يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». (ب) ○ [ر: ١٣٣٨]

(٨٧) بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ^(٧) يَحْيَى: حَدَّثَنَا ^(٨) شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي

جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ ^(٩)، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا». (ج) ○

١٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى ^(٩): حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ:

(١) قوله: «بن مالك» ليس في رواية أبي ذر.

(٢) في رواية أبي ذر: «إنه».

(٣) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت زيادة: «له».

(٤) في رواية أبي ذر: «أتلئت».

(٥) بهامش (ب، ص): في اليونينية بكسر الميم من: «من» ا. هـ.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدثني».

(٧) بهامش اليونينية بدون رقم: «أخبرنا».

(٨) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «أخبرنا».

(٩) بهامش اليونينية: «مُعَلَّى» منون عند أبي ذر. ا. هـ.

(أ) انظر فتح الباري: ٢٣٨/٣.

(ب) أخرجه مسلم (٢٨٧٠) وأبو داود (٤٧٥٢، ٤٧٥١، ٣٢٣١) والنسائي (٢٠٤٩، ٢٠٥٠، ٢٠٥١)، وانظر تحفة الأشراف: ١١٧٠.

لا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ: لا دَرَيْتَ ولا استطعت أن تدري.

(ج) أخرجه مسلم (٢٨٦٩) والنسائي (٢٠٥٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٣٤٥٤.

حَدَّثَنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ وهو يتعوذ من عذاب

القبر. (١) [ط: ٦٣٦٤]

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو (١): «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ

الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». (ب) ○

وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَوْنٌ: سَمِعْتُ أَبِي: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (ج) ○

(٨٨) بَابُ: عَذَابُ (٣) الْقَبْرِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبَوْلِ

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (٤) رضي الله عنه: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ

مِنْ كَبِيرٍ». ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ

بَوْلِهِ». قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا، فَكَسَرَهُ بِأَثْنَتَيْنِ (٥)، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرٍ، ثُمَّ قَالَ:

«لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيَّبَسَا» (٦). (د) ○ [ر: ٢١٦]

(١) في رواية أبي ذر عن الكشميهني زيادة: «ويقول».

(٢) هكذا في اليونينية، ورواية النضر هذه مقدمة في رواية أبي ذر إلى ما قبل حديث معلّى، وهو الصواب؛ لأنها

متابعة ليحيى ساقها المصنّف لتصريح عون فيها بسماعه من أبيه، وسماح أبيه له من البراء.

(٣) في (ب، ص): «باب عذاب» بالإضافة.

(٤) في رواية أبي ذر: «عن ابن عباس».

(٥) في رواية أبي ذر وكريمة: «بأثنتين».

(٦) في (ب، ص): «يَيَّبَسَا»، وبهامش (ب): كذا بالضبطين في اليونينية. اهـ.

(أ) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٦٧٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٧٨٠.

(ب) أخرجه مسلم (٥٨٥، ٥٨٨) والترمذي (٣٦٠٤) والنسائي (٢٠٦٠، ٢٠٦١، ٥٥٠٥، ٥٥٠٦، ٥٥٠٨، ٥٥١١، ٥٥١٣ -

٥٥١٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٤٢٧.

(ج) انظر تعليق التعليق: ٤٩٧/٢.

(د) أخرجه مسلم (٢٩٢) وأبو داود (٢٠، ٢١) والترمذي (٧٠) والنسائي (٣١، ٢٠٦٨، ٢٠٦٩) وابن ماجه (٣٤٧)، وانظر تحفة

(٨٩) بَابُ الْمَيِّتِ (١) يُعْرَضُ عَلَيْهِ (٢) بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

١٣٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ/ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (٣)، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (١) [ط: ٣٢٤٠، ٦٥١٥]

(٩٠) بَابُ كَلَامِ الْمَيِّتِ عَلَى الْجِنَازَةِ

١٣٨٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُمُونِي قَدُمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيَنْ يَذْهَبُونَ بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ». (ب) [ر: ١٣١٤]

(٩١) بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ

قال (٤) أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، كَانَ لَهُ (٥) حِجَابًا مِنَ النَّارِ» أَوْ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ». (ج) ○

١٣٨١- حَدَّثَنَا يَنْعُقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ يَمُوتُ لَهُ

(١) في رواية أبي ذر: «باب: الميِّت»، والباب والترجمة لم يردا في رواية ابن عساکر و[ق].

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت زيادة: «مَقْعَدُهُ».

(٣) في رواية أبي ذر وكريمة زيادة: «فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ».

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «وقال».

(٥) لفظة: «له» ثابتة في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت أيضاً (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر والكُشَيْمِيهَنِيِّ: «كانوا له».

(أ) أخرجه مسلم (٢٨٦٦) والترمذي (١٠٧٢) والنسائي (٢٠٧٠-٢٠٧٢) وابن ماجه (٤٤٧٠)، وانظر تحفة الأشراف: ٨٣٦١.

(ب) أخرجه النسائي (١٩٠٩)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٢٨٧.

(ج) مسلم (٢٦٣٤)، وهو عند البخاري (١٢٥٠) ومقرؤنا بحديث أبي سعيد.

ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ^(١) لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ». ^(١) [ر: ١٢٤٨]

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ:

أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي

الْجَنَّةِ». ^(ب) [ط: ٣٢٥٥، ٦١٩٥]

(٩٢) بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا حَبَّانُ^(١): أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ إِذْ

خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». ^(ج) [ط: ٦٥٩٧]

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، / عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ^(٢): أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ب/٥٣]

اللَيْثِيُّ:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَرَارِيِّ^(٤) الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ

أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». ^(د) [ط: ٦٥٩٨، ٦٦٠٠]

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ

يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يَنْصُرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَيْهَمَةِ تُنْتَجُ الْبَيْهَمَةُ، هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ؟!». ^(هـ) [ر: ١٣٥٨]

(١) قوله: «من الولد» ليس في رواية ابن عساکر وأبي ذر و[ق].

(٢) في رواية أبي ذر: «حدّثني حَبَّانُ بْنُ مُوسَى».

(٣) لفظه: «قال» ليست في رواية ابن عساکر (ب)، وهو موافق لما في السلطانية.

(٤) ضبطت في (و، ز): «ذَرَارِيٌّ»، وجاء في هامش (ب): لم يشدّد ياء (ذراري) في اليونينية. ١٥١.

(أ) أخرجه النسائي (١٨٧٢، ١٨٧٣) وابن ماجه (١٦٠٥)، وانظر تحفة الأشراف: ١٠٠٥.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٧٩٦.

(ج) أخرجه مسلم (٢٦٦٠) وأبو داود (٤٧١١) والنسائي (١٩٥١، ١٩٥٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٤٤٩.

(د) أخرجه مسلم (٢٦٥٩) والنسائي (١٩٤٩، ١٩٥٠)، وانظر تحفة الأشراف: ١٤٢١٢.

(هـ) أخرجه مسلم (٢٦٥٨) وأبو داود (٤٧١٤) والترمذي (٢١٣٨)، وانظر تحفة الأشراف: ١٥٢٥٨.

تُنْتَجُ: تَلِدُ. جدعاء: أي مقطوعة الأذن.

(٩٣) بَابٌ (١)

١٣٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِزٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ:

عَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً (٢)، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: «فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ. فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قُلْنَا: لَا. قَالَ: «لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ (٣)، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ». قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى (١): «إِنَّهُ (٤) يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلُوبَ فِي شِدْقِهِ (٥) حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ (٦) مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَلْتَمِثُ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ. قُلْتُ: مَا (٧) هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ. فَاَنْطَلَقْنَا، حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفَهْرٍ - أَوْ: صَخْرَةٍ - فَيَشْدُخُ بِهِ (٨) رَأْسَهُ، فَإِذَا صَرَبَهُ تَدَهَدَهَ الْحَجَرُ، فَاَنْطَلِقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا، حَتَّى يَلْتَمِثَ رَأْسَهُ، وَعَادَ رَأْسُهُ كَمَا هُوَ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَصَرَبَهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى نَقْبٍ (٩) مِثْلِ التَّنُورِ، أَعْلَاهُ صَيِّقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يَتَوَقَّدُ

[١٠٠/٢]

(١) لفظة: «باب» ليست في رواية أبي ذر.

(٢) هكذا في رواية الكشميْنِيّ ورواية للسَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت أيضًا (ب، ص)، وفي رواية أبي ذر عن الحَمُويّ والمُسْتَمْلِيّ ورواية أخرى للسَّمْعَانِيّ عن أبي الوقت: «صلاته».

(٣) في رواية أبي ذر عن المُسْتَمْلِيّ: «أرض مقدّسة».

(٤) لم تضبط الهمزة في (ن، و)، وضبطت في (ب) بالفتح، وفي (ص) بالفتح والكسر.

(٥) في رواية أبي ذر: «... وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ - قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى: كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ - يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ».

(٦) لم تضبط الراء في (ن، و)، وبهامش (ب، ص): في اليونانية: «ثم يفعل الآخر بشدقه..» مكتوب على «الآخر» ميم، وعلى «بشدقه» ميم هكذا، والآخر مرفوع كما ترى. اهـ.

(٧) في رواية أبي ذر والمُسْتَمْلِيّ: «من».

(٨) في رواية أبي ذر: «بها».

(٩) في رواية أبي ذر والكشميْنِيّ: «نقب» بالنون بدل الشاء.

تَحْتَهُ نَارًا^(١)، فَإِذَا افْتَرَبَ^(٢) ارْتَمَعُوا، حَتَّى كَادَ أَنْ^(٣) يَخْرُجُوا^(٤)، فَإِذَا حَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ. فَاَنْطَلَقْنَا، حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ^(٥) رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ. فَاَنْطَلَقْنَا^(٦)، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصِيبَانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ، بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، وَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِيبَانٌ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي^(٧) دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، فِيهَا شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ، قُلْتُ: طَوَّفْتُمَانِي^(٨) اللَّيْلَةَ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُمْ. قَالَا: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ^(٩)، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُضَنَعُ بِهِ

(١) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ».

(٢) في رواية أبي ذر وَالْكَشْمِينِي: «أَفْتَرَبْتُ».

(٣) لفظة: «أَنْ» ليست في رواية ابن عساکر.

(٤) في رواية أبي ذر ورواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «حتى كادوا يَخْرُجُونَ».

(٥) في رواية أبي ذر زيادة: «قَالَ يَزِيدُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ: وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ»، وانظر تعليق التعليق: ٤٩٩/٢.

(٦) قوله: «فَاَنْطَلَقْنَا» ليس في رواية أبي ذر و[ق].

(٧) في رواية ابن عساکر: «وَأَدْخَلَانِي».

(٨) في رواية السَّمْعَانِي عن أبي الوقت: «طَوَّفْتُمَا بِي».

(٩) في (ص): «بِالْكَذِبَةِ»، ولم تضبط في (ن، ب).

(أ) قال ابن مالك رحمته في الشواهد [ص ١٢٣]: نَصَبَ (نَارًا) عَلَى التَّمْيِيزِ، وَأَسْنَدَ (يَتَوَقَّدُ) إِلَى ضَمِيرِ عَائِدٍ عَلَى (النَّهْرِ)، كَمَا يُقَالُ: (مَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ يَتَضَوَّعُ مِنْ أَرْدَانِهَا طَيْبًا)، وَعِلَامَةُ صِحَّةِ انْتِصَابِ التَّمْيِيزِ بِفِعْلِ أَنْ يَصْلُحَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَيْهِ مِضَافًا إِلَى الْمَجْعُولِ فَاعِلًا، كَقَوْلِكَ فِي (يَتَضَوَّعُ مِنْ أَرْدَانِهَا طَيْبًا): يَتَضَوَّعُ طَيْبُهَا مِنْ أَرْدَانِهَا، وَكَقَوْلِكَ فِي (طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا): طَابَتْ نَفْسُ زَيْدٍ. وَهَذَا الْاِعْتِبَارُ صَحِيحٌ فِي (يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا) بِأَنْ يُقَالَ: يَتَوَقَّدُ نَارُهُ تَحْتَهُ، فَصَحَّ نَصَبُ (نَارٍ) عَلَى التَّمْيِيزِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُ (يَتَوَقَّدُ) مُوصُولًا بِ(تَحْتَهُ) فَحُدُفَ وَبَقِيَتْ صِلَتُهُ دَالَّةٌ عَلَيْهِ لِوُضُوحِ الْمَعْنَى، وَالتَّقْدِيرُ: يَتَوَقَّدُ الَّذِي تَحْتَهُ نَارًا، أَوْ يَتَوَقَّدُ مَا تَحْتَهُ نَارًا. (وَنَارًا) أَيْضًا تَمْيِيزٌ. وَنَظِيرُ هَذَا التَّقْدِيرِ قَوْلُ الْأَخْفَشِ فِي: «وَإِذَا رَأَيْتَ نَمًّا رَأَيْتَ نَمًّا» [الإنسان: ٢٠] أَنْ أَصْلَهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ مَا نَمَّ. وَحُدُفَ الْمَوْصُولَ لِدَلَالَةِ صِلَتِهِ عَلَيْهِ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ الْكُوفِيُّونَ، وَوَأَفْقَهُمُ الْأَخْفَشُ.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدِّخُ رَأْسَهُ، فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، يُفَعِّلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهُمُ الرُّنَاةُ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ أَكَلُوا الرِّبَا، وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّبَّيَانُ حَوْلَهُ فَأَوْلَادُ النَّاسِ، / وَالَّذِي يُوقَدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ، وَالذَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلَتْ دَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبْرِيْلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ، فَارْفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَالِكُ^(١) مَنْزِلُكَ. قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلُ^(٢) مَنْزِلِي. قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمَلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ. ^(١) [ر: ٨٤٥]

(٩٤) بَابُ مَوْتِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ

١٣٨٧- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: فِي كَمْ كَفَنْتُمْ النَّبِيَّ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ^(٣)، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. وَقَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَتْ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ. قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ. قَالَ: أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ^(٤). ثُمَّ نَظَرَ^(٥) إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يَمْرُضُ فِيهِ، بِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا^(٦)، وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ، فَكَفَّنُونِي فِيهَا^(٧). قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلَقَ! قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ. فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. ^(ب) [ر: ١٢٦٤]

(١) في رواية أبي ذر: «ذَلِكَ».

(٢) في (ب): «أَدْخُلُ».

(٣) هكذا في كل الأصول، وبهامش (ب): في اليونانية: «سحولية» بالجر والنصب. ا.هـ.

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «اللَيْلَةُ».

(٥) بهامش اليونانية بدون رقم: «فَنَظَرَ»، وهو المثبت في (ب، ص)، وما في المتن مهمش فيهما.

(٦) لفظة: «هذا» ليست في نسخة.

(٧) في رواية أبي ذر: «فيهما» بالثنية.

(أ) أخرجه مسلم (٢٢٧٥) والترمذي (٢٢٩٤) والنسائي في الكبرى (٧١١)، وانظر تحفة الأشراف: ٤٦٣٠.

كَلُوبٌ: حديدة معوجة الرأس. شِدْقُهُ: قَمُهُ. يُشَدِّخُ: يُكْسِرُ. تَدَّهَدَهُ: تَدَّحْرَجَ. الثَّقَبُ: الثَّقَبُ.

(ب) انظر تحفة الأشراف: ١٧٢٨٩.

سَحُولِيَّةٌ: نسبة إلى قرية سحول باليمن. رَدْعٌ: صِنْعٌ. خَلَقٌ: قَدِيمٌ بِالِ. لِلْمُهَلَّةِ: لِلْقِيحِ وَالصَّدِيدِ الَّذِي يَذُوبُ فَيَسِيلُ مِنَ الْجَسَدِ.

(٩٥) بَابُ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ الْبَغْتَةِ^(١)

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا^(٣)، وَأَظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».^(٤) [ط: ٢٧٦٠]

(٩٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

﴿فَأَقْبِرُوهُ﴾^(٤) [عيس: ٢١]: أَقْبِرْتُ الرَّجُلَ^(٥): إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا، وَقَبْرَتُهُ: دَفَنْتُهُ.

﴿كِفَانًا﴾ [المرسلات: ٢٥]: يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ، وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا. ○

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ هِشَامٍ ○

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» اسْتَبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي، قَبِضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي.^(ب) [ر: ٨٩٠] ١٣٩٠ - ١٣٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالٍ^(٦)، عَنْ عُرْوَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ^(٧): «لَعَنَّ اللَّهُ

الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ^(٨) غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ [١٠٢/٤]

(١) في رواية أبي ذر والكشمييني: «بَغْتَةٌ».

(٢) في رواية أبي ذر زيادة: «بْنُ عُرْوَةَ».

(٣) في رواية أبي ذر: «نَفْسُهَا» بالرفع (ق، ب، ص).

(٤) في رواية أبي ذر: «قَوْلُ اللَّهِ بِمَرْجَلٍ»: ﴿فَأَقْبِرُوهُ﴾.

(٥) في رواية أبي ذر زيادة: «أَقْبِرُهُ». وزاد في (ب، ص) نسبتها إلى رواية السمعاني عن أبي الوقت في نسخة.

(٦) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت و [ق] زيادة: «هُوَ الْوَزَّانُ».

(٧) في رواية ابن عساکر: «فيه» (و، ص، ز)، وهو موافق لما في الإرشاد والسلطانية. وذكرها في (ب) دون عزو.

(٨) في رواية أبي ذر بضم طين: بالبناء للمفعول كالمثبت، والآخر بالبناء للفاعل: «أُبْرِزَ قَبْرُهُ».

(أ) أخرجه مسلم (١٠٠٤) وأبو داود (٢٨٨١) والنسائي (٣٦٤٩) وابن ماجه (٢٧١٧)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧١٩٣.

افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا: أَي مَاتَتْ فِجَاءً.

(ب) أخرجه مسلم (٢٤٤٣)، وانظر تحفة الأشراف: ١٦٩٤٦، ١٧٣٠١.

لِيَتَعَدَّرُ: أَي: يَطْلُبُ الْعَدْرَ فِيمَا يَحَاوِلُهُ مِنَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ. سَخْرِي وَنَخْرِي: السَّحْرُ: الرِّثَّةُ، وَالنَّحْرُ: مَجْتَمِعُ

الترافي في أعلى الصدر.

- أَوْ: حُسَيْبٍ - أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. وَعَنْ هِلَالٍ، قَالَ: كُنَّا فِي عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يُؤَلِّدْ لِي. (١) [ر: ٤٣٥]

حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسَنَّامًا. (ب) ○

حَدَّثَنَا (٢) فَرْوَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ (٣)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمْ (٤) الْحَايِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ، فَبَدَّتْ لَهُمْ قَدَمٌ، فَفَزِعُوا، وَظَنُّوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ: لَا وَاللَّهِ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ، مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ، وَادْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ، لَا أَزْكِي بِهِ أَبَدًا. (ب) ○ [ط: ٧٣٢٧]

١٣٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَذْهَبَ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلَهَا أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي. قَالَتْ: [١/٥٤] كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، فَلَأَوْثَرْتُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلْتُ، قَالَ لَهَا: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: أَذِنْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَاجْلُوبِي ثُمَّ سَلِّمُوا، ثُمَّ قُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنْتُ لِي فَادْفِنُونِي، وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤَوِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَسَمَى: عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ. وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ، كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ (٦) فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ،

(١) في رواية أبي ذر وابن عساكر: «حدَّثني».

(٢) في رواية أبي ذر ورواية السمعاني عن أبي الوقت: «حدَّثني».

(٣) في رواية أبي ذر زيادة: «بنُ مُسْهِرٍ».

(٤) في رواية أبي ذر عن الحموي والكشميهني: «عنهم».

(٥) من قوله: «وعن هشام، عن أبيه...» إلى: «...به أبدأ» مُضَبَّبٌ عليه في رواية كريمة (و، ب، ص).

(٦) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي: «القدم» بكسر القاف.

ثُمَّ اسْتُخْلِفتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ. فَقَالَ: لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا^(١) لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، أَوْ صِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ خَيْرًا، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْ صِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُخْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْ صِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، أَنْ يُؤْفَى^(٢) لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ.^(٣) [ط: ٣٠٥٢، ٣١٦٢، ٣٧٠٠، ٤٨٨٨، ٧٢٠٧]

[١٠٣/٢]

(٩٧) بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ

١٣٩٣- حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ:

عَنْ عَابِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا

قَدَّمُوا». ^(ب) [ط: ٦٥١٦]

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنْ الْأَعْمَشِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ.

تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَابْنُ عَزْرَةَ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ. ^(ج) (٣) ○

(٩٨) بَابُ ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى

١٣٩٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ أَبُو لَهَبٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ^(٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبَّ لَكَ سَائِرِ الْيَوْمِ.

فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]. ^(٥) [ط: ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٣]

(١) في رواية أبي ذر: «كفأف».

(٢) أهمل ضبطها في (ن، و)، وضبطت بالضبطين في (ب، ص): «يُؤْفَى»، و«يُؤْفَى».

(٣) قوله: «تابعه علي بن الجعد...» مقدم على قوله: «ورواه عبد الله بن عبد القدوس...» في رواية أبي ذر وابن عساكر.

(٤) قوله: «عليه لعنة الله» ليس في رواية أبي ذر (و، ق)، والذي في (ب، ص) أن روايته: «لَعْنَةُ اللَّهِ»، وهو المثبت في متن (ن).


(أ) انظر تحفة الأشراف: ١٠٦١٨.

وَلَجَّ: دخل. تَبَوَّؤُوا: لزموا. بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ: يعني: بأهل الذمة.

(ب) أخرجه النسائي (١٩٣٦)، وانظر تحفة الأشراف: ١٧٥٧٦. أَفْضَوْا: وصلوا.

(ج) متابعة علي بن الجعد عند البخاري (٦٥١٦)، وانظر فتح الباري ٢/٢٥٩.

(د) أخرجه مسلم (٢٠٨) والترمذي (٣٣٦٣) والنسائي في الكبرى (١٠٧٣٥، ١١٣٦٢)، وانظر تحفة الأشراف: ٥٥٩٤.



الفهرس

الصفحة

المحتوى

- ٣ مُقَدِّمَةُ الْأَمْرِ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
- ٥ سَنَدُ الشُّخَّةِ
- ٧ بَدَأُ الرَّحْمَى
- ٧ (١) كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ
- ١٩ كِتَابُ الْإِيمَانِ
- ١٩ (١) باب: قول النَّبِيِّ ﷺ: «بني الإسلام على خمس»
- ٢٠ (٢) باب: ﴿دَعَاؤُكُمْ﴾ إيمانكم
- ٢١ (٣) باب أمور الإيمان
- ٢٢ (٤) باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
- ٢٢ (٥) باب: أيُّ الإسلام أفضل؟
- ٢٣ (٦) باب إطعام الطَّعام من الإسلام
- ٢٣ (٧) باب: من الإيمان أن يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه
- ٢٣ (٨) باب: حبُّ الرَّسُولِ ﷺ من الإيمان
- ٢٤ (٩) باب حلاوة الإيمان
- ٢٥ (١٠) باب: علامة الإيمان حبُّ الأنصار
- ٢٥ (١١) باب
- ٢٦ (١٢) باب: من الدِّين الفرار من الفتن
- ٢٦ (١٣) باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «أنا أعلمكم بالله». وأنَّ المعرفة فعل القلب
- ٢٧ (١٤) باب: من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النَّار من الإيمان

- (١٥) باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ٢٧
- (١٦) باب: الحياء من الإيمان ٢٨
- (١٧) باب: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ ٢٩
- (١٨) باب من قال: إِنَّ الإيمان هو العمل ٢٩
- (١٩) باب: إذالم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان على الاستسلام أو الخوف ٣٠
- (٢٠) باب: إفشاء السّلام من الإسلام ٣١
- (٢١) باب كفران العشير، وكفر بعد كفر ٣١
- (٢٢) باب: المعاصي من أمر الجاهليّة، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ٣٢
- (*) باب: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فسمّاهم المؤمنين ٣٣
- (٢٣) باب: ظلم دون ظلم ٣٣
- (٢٤) باب علامة المنافق ٣٤
- (٢٥) باب: قيام ليلة القدر من الإيمان ٣٥
- (٢٦) باب: الجهاد من الإيمان ٣٥
- (٢٧) باب: تطوُّع قيام رمضان من الإيمان ٣٦
- (٢٨) باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان ٣٦
- (٢٩) باب: الدّين يسر، وقول النّبِيِّ ﷺ: «أحبُّ الدّين إلى الله الحنيفيّة السّمحة» ٣٦
- (٣٠) باب: الصّلاة من الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ ٣٧
- (٣١) باب حسن إسلام المرء ٣٨
- (٣٢) باب: أحبُّ الدّين إلى الله أدومه ٣٩
- (٣٣) باب زيادة الإيمان ونقصانه ٤٠
- (٣٤) باب: الزّكاة من الإسلام ٤١
- (٣٥) باب: اتّباع الجنائز من الإيمان ٤٢
- (٣٦) باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ٤٣
- (٣٧) باب سؤال جبريل النّبِيِّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان ٤٤
- (٣٨) باب ٤٥
- (٣٩) باب فضل من استبرأ لدينه ٤٦

- (٤٠) باب: أداء الخمس من الإيمان ٤٧
- (٤١) باب ما جاء أن الأعمال بالنيّة والحسبة «ولكلّ امرئ ما نوى» ٤٧
- (٤٢) باب قول النبيّ ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله» ٤٩
- كِتَابُ الْعِلْمِ ٥١
- (١) باب فضل العلم ٥١
- (٢) باب من سئل علماً وهو مشغول في حديثه، فأتمّ الحديث ثمّ أجاب السائل ٥١
- (٣) باب من رفع صوته بالعلم ٥٢
- (٤) باب قول المحدث: حدّثنا أو أخبرنا ٥٢
- (٥) باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم ٥٣
- (٦) باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ ٥٤
- (٧) باب ما يذكر في المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان ٥٦
- (٨) باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، ومن رأى فرجةً في الحلقة فجلس فيها ٥٨
- (٩) باب قول النبيّ ﷺ: «رَبِّ مَبْلَغٍ أَوْ عَمِيٍّ مِنْ سَامِعٍ» ٥٨
- (١٠) باب: العلم قبل القول والعمل ٥٩
- (١١) باب ما كان النبيّ ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا ٦٠
- (١٢) باب من جعل لأهل العلم أيّاماً معلومةً ٦١
- (١٣) باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ٦١
- (١٤) باب الفهم في العلم ٦٢
- (١٥) باب الاغتباط في العلم والحكمة ٦٢
- (١٦) باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر عليه السلام ٦٣
- (١٧) باب قول النبيّ ﷺ: «اللّهُمَّ علّمه الكتاب» ٦٤
- (١٨) باب: متى يصحُّ سماع الصّغير ٦٤
- (١٩) باب الخروج في طلب العلم ٦٥
- (٢٠) باب فضل من علم وعلم ٦٦
- (٢١) باب رفع العلم وظهور الجهل ٦٧
- (٢٢) باب فضل العلم ٦٨

- (٢٣) باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها ٦٩
- (٢٤) باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس ٦٩
- (٢٥) باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ٧١
- (٢٦) باب الرحلة في المسألة النازلة، وتعليم أهله ٧٢
- (٢٧) باب التناوب في العلم ٧٣
- (٢٨) باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ٧٤
- (٢٩) باب من برك على ركبته عند الإمام أو المحدث ٧٥
- (٣٠) باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ٧٦
- (٣١) باب تعليم الرجل أمتة وأهله ٧٧
- (٣٢) باب عظة الإمام النساء وتعليمهن ٧٧
- (٣٣) باب الحرص على الحديث ٧٨
- (٣٤) باب كيف يقبض العلم ٧٩
- (٣٥) باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟ ٨٠
- (٣٦) باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه ٨١
- (٣٧) باب: ليلغ العلم الشاهد الغائب ٨١
- (٣٨) باب إثم من كذب على النبي ﷺ ٨٢
- (٣٩) باب كتابة العلم ٨٤
- (٤٠) باب العلم والعظة بالليل ٨٦
- (٤١) باب السمر بالعلم ٨٧
- (٤٢) باب حفظ العلم ٨٨
- (٤٣) باب الإنصات للعلماء ٩٠
- (٤٤) باب ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله ٩٠
- (٤٥) باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً ٩٢
- (٤٦) باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار ٩٣
- (٤٧) باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِشِرَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ ٩٣
- (٤٨) باب من ترك بعض الاختيار؛ مخافة أن يقصر فهم بعض الناس ٩٤

- (٤٩) باب: من خصّ بالعلم قوماً دون قوم؛ كراهية أن لا يفهموا..... ٩٥
- (٥٠) باب الحياء في العلم ٩٦
- (٥١) باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال ٩٧
- (٥٢) باب ذكر العلم والفتيا في المسجد ٩٨
- (٥٣) باب من أجاب السائل بأكثر ممّا سأله ٩٨
- كِتَابُ الْوُضُوءِ ١٠١
- (١) باب ما جاء في الوضوء ١٠١
- (٢) باب: لا تقبل صلاة بغير طهور..... ١٠٢
- (٣) باب فضل الوضوء، والغرّ المحجلّون من آثار الوضوء..... ١٠٢
- (٤) باب: لا يتوضأ من الشكّ حتّى يستيقن ١٠٢
- (٥) باب التّخفيف في الوضوء ١٠٣
- (٦) باب إسباغ الوضوء ١٠٤
- (٧) باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ١٠٤
- (٨) باب التّسمية على كلّ حال وعند الوقاع ١٠٥
- (٩) باب ما يقول عند الخلاء ١٠٥
- (١٠) باب وضع الماء عند الخلاء ١٠٦
- (١١) باب: لا تستقبل القبلة بغائط أو بول، إلّا عند البناء: جدار أو نحوه..... ١٠٦
- (١٢) باب من تبرّز على لبنتين ١٠٧
- (١٣) باب خروج النّساء إلى البراز..... ١٠٧
- (١٤) باب التّبرّز في البيوت ١٠٨
- (*) باب..... ١٠٨
- (١٥) باب الاستنجاء بالماء ١٠٩
- (١٦) باب من حمل معه الماء لظهوره ١٠٩
- (١٧) باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء ١١٠
- (١٨) باب النّهي عن الاستنجاء باليمين ١١٠
- (١٩) باب: لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال ١١٠

- (٢٠) باب الاستنجاء بالحجارة ١١١
- (٢١) باب لا يستنجى بروث/هامش ١١١
- (٢٢) باب الوضوء مرّةً مرّةً ١١٢
- (٢٣) باب الوضوء مرّتين مرّتين ١١٢
- (٢٤) باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ١١٢
- (٢٥) باب الاستنثار في الوضوء ١١٤
- (٢٦) باب الاستجمار وتراً ١١٤
- (٢٧) باب غسل الرجلين، ولا يمسح على القدمين ١١٤
- (٢٨) باب المضمضة في الوضوء ١١٥
- (٢٩) باب غسل الأعقاب ١١٦
- (٣٠) باب غسل الرجلين في التّلعين، ولا يمسح على التّلعين ١١٦
- (٣١) باب التّيمّن في الوضوء والغسل ١١٧
- (٣٢) باب التماس الوضوء إذا حانت الصّلاة ١١٧
- (٣٣) باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان ١١٨
- (٣٤) باب من لم ير الوضوء إلّا من المخرجين: من القبل والدّبر ١٢٠
- (٣٥) باب الرّجل يوضّئ صاحبه ١٢٣
- (٣٦) باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره ١٢٤
- (٣٧) باب من لم يتوضّأ إلّا من الغشي المثقل ١٢٥
- (٣٨) باب مسح الرّاس كلّّه؛ لقول الله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ ١٢٦
- (٣٩) باب غسل الرجلين إلى الكعبين ١٢٧
- (٤٠) باب استعمال فضل وضوء النّاس ١٢٨
- (٤١) باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة ١٢٩
- (٤٢) باب مسح الرّاس مرّةً ١٢٩
- (٤٣) باب وضوء الرّجل مع امرأته، وفضل وضوء المرأة ١٣١
- (٤٤) باب صبّ التّبيّ من الشّيطر لم وضوءه على المغمى عليه ١٣١
- (٤٥) باب الغسل والوضوء في المخضب والقح والخشب والحجارة ١٣١

- (٤٦) باب الوضوء من التور ١٣٣
- (٤٧) باب الوضوء بالمد ١٣٤
- (٤٨) باب المسح على الخفين ١٣٥
- (٤٩) باب إذا أدخل رجله وهما طاهرتان ١٣٦
- (٥٠) باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ١٣٦
- (٥١) باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ ١٣٧
- (٥٢) باب: هل يمضمض من اللبن؟ ١٣٨
- (٥٣) باب الوضوء من النوم، ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءاً ١٣٨
- (٥٤) باب الوضوء من غير حدث ١٣٩
- (٥٥) باب: من الكباير أن لا يستتر من بوله ١٣٩
- (٥٦) باب ما جاء في غسل البول ١٤٠
- (٥٧) باب ترك النبي ﷺ والأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ١٤١
- (٥٨) باب صب الماء على البول في المسجد ١٤٢
- (*) باب يهريق الماء على البول ١٤٢
- (٥٩) باب بول الصبيان ١٤٣
- (٦٠) باب البول قائماً وقاعداً ١٤٣
- (٦١) باب البول عند صاحبه، والتستر بالحائط ١٤٣
- (٦٢) باب البول عند سباطة قوم ١٤٤
- (٦٣) باب غسل الدم ١٤٤
- (٦٤) باب غسل المتنجس وفركه، وغسل ما يصيب من المرأة ١٤٥
- (٦٥) باب: إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره ١٤٦
- (٦٦) باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ١٤٦
- (٦٧) باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ١٤٨
- (٦٨) باب الماء الدائم ١٤٩
- (٦٩) باب: إذا ألقى على ظهر المصلّي قدر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ١٥٠
- (٧٠) باب البزاق والمخاط ونحوه في الثوب ١٥٢

- (٧١) باب: لا يجوز الوضوء بالتَّيِّد، ولا المسكر ١٥٢
- (٧٢) باب غسل المرأة أباها الدَّم عن وجهه ١٥٣
- (٧٣) باب السُّواك ١٥٣
- (٧٤) باب دفع السُّواك إلى الأكبر ١٥٤
- (٧٥) باب فضل من بات على الوضوء ١٥٤
- كِتَابُ الْغُسْلِ ١٥٧
- (١) باب الوضوء قبل الغسل ١٥٨
- (٢) باب غسل الرَّجُل مع امرأته ١٥٨
- (٣) باب الغسل بالصَّاع ونحوه ١٥٩
- (٤) باب من أفاض على راسه ثلاثاً ١٦٠
- (٥) باب الغسل مرَّةً واحدةً ١٦١
- (٦) باب من بدأ بالحلاب أو الطَّيب عند الغسل ١٦٢
- (٧) باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة ١٦٢
- (٨) باب مسح اليد بالتُّراب ليكون أنقى ١٦٣
- (٩) باب: هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها؟ ١٦٣
- (١٠) باب تفريق الغسل والوضوء ١٦٤
- (١١) باب من أفرغ يمينه على شماله في الغسل ١٦٥
- (١٢) باب: إذا جامع ثمَّ عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد ١٦٦
- (١٣) باب غسل المذي والوضوء منه ١٦٦
- (١٤) باب من تطيَّب ثمَّ اغتسل وبقي أثر الطَّيب ١٦٧
- (١٥) باب تخليل الشعر، حتَّى إذا ظنَّ أنَّه قد أروى بشرته أفاض عليه ١٦٧
- (١٦) باب من توضَّأ في الجنابة ١٦٨
- (١٧) باب: إذا ذكر في المسجد أنَّه جنب يخرج كما هو، ولا يتيمَّم ١٦٩
- (١٨) باب نفث اليمين من الغسل عن الجنابة ١٦٩
- (١٩) باب من بدأ بشقِّ راسه الأيمن في الغسل ١٧٠
- (٢٠) باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ومن تسترَّ فالتستُّر أفضل ١٧٠

- (٢١) باب التَّسْتُرُ فِي الْغَسْلِ عِنْدَ النَّاسِ ١٧٢
- (٢٢) باب: إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ ١٧٣
- (٢٣) باب عِرْقِ الْجَنْبِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجَسُ ١٧٣
- (٢٤) باب: الْجَنْبُ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ ١٧٤
- (٢٥) باب كَيْنُونَةُ الْجَنْبِ فِي الْبَيْتِ، إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ ١٧٥
- (٢٦) باب نَوْمِ الْجَنْبِ ١٧٥
- (٢٧) باب الْجَنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ ١٧٥
- (٢٨) باب: إِذَا تَقَى الْخَتَانَانَ ١٧٦
- (٢٩) باب غَسَلَ مَا يَصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ ١٧٧
- كِتَابُ الْحَيْضِ ١٧٩
- (١) باب: كَيْفَ كَانَ بَدَأَ الْحَيْضِ؟ ١٧٩
- (٢) باب غَسَلَ الْحَايِضُ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلَهُ ١٨٠
- (٣) باب قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَايِضٌ ١٨١
- (٤) باب مِنْ سَمَى النَّفَاسَ حَيْضًا ١٨١
- (٥) باب مَبَاشَرَةَ الْحَايِضِ ١٨٢
- (٦) باب تَرَكَ الْحَايِضُ الصَّوْمَ ١٨٣
- (٧) باب: تَقْضِي الْحَايِضُ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ ١٨٤
- (٨) باب الْاسْتِحَاضَةَ ١٨٥
- (٩) باب غَسَلَ دَمَ الْمُحِيضِ ١٨٦
- (١٠) باب الْاِعْتِكَافَ لِلْمُسْتِحَاضَةِ ١٨٦
- (١١) باب: هَلْ تَصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي ثَوْبٍ حَاضَتْ فِيهِ؟ ١٨٧
- (١٢) باب الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْمُحِيضِ ١٨٧
- (١٣) باب ذَلِكَ الْمَرْأَةُ نَفْسُهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمُحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسَلُ ١٨٨
- (١٤) باب غَسَلَ الْمُحِيضِ ١٨٩
- (١٥) باب امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْمُحِيضِ ١٨٩
- (١٦) باب نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسْلِ الْمُحِيضِ ١٩٠

- (١٧) باب: ﴿مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرُ مُخَلَّقَةٍ﴾ ١٩١
- (١٨) باب: كيف تهلُّ الحايض بالحجِّ والعمرة؟ ١٩١
- (١٩) باب إقبال المحيض وإدباره ١٩٢
- (٢٠) باب: لا تقضي الحايض الصَّلَاة ١٩٢
- (٢١) باب النَّوْم مع الحايض وهي في ثيابها ١٩٣
- (٢٢) باب من اتَّخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطُّهر ١٩٣
- (٢٣) باب شهود الحايض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلَّى ١٩٤
- (٢٤) باب: إذا حاضت في شهر ثلاث حيض، وما يصدِّق النِّساء في الحيض والحمل ١٩٥
- (٢٥) باب الصُّفرة والكدرة في غير أيَّام الحيض ١٩٦
- (٢٦) باب عرق الاستحاضة ١٩٧
- (٢٧) باب المرأة تحيض بعد الإفاضة ١٩٧
- (٢٨) باب: إذا رأَت المستحاضة الطُّهر ١٩٨
- (٢٩) باب الصَّلَاة على النِّفساء وسنَّتها ١٩٨
- (٣٠) باب ١٩٨

كِتَابُ التَّيْمُمِ ٢٠٠

- (١) باب التَّيْمُم: قول الله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ٢٠٠
- (٢) باب: إذا لم يجد ماءً ولا تراباً ٢٠١
- (٣) باب التَّيْمُم في الحضر، إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصَّلَاة ٢٠٢
- (٤) باب: التَّيْمُم هل ينفخ فيهما؟ ٢٠٣
- (٥) باب: التَّيْمُم للوجه والكفَّين ٢٠٣
- (٦) باب: الصَّعيد الطَّيِّب وضوء المسلم يكفيه من الماء ٢٠٥
- (٧) باب: إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت، أو خاف العطش، تيمَّم ٢٠٨
- (٨) باب: التَّيْمُم ضربة ٢٠٩
- (٩) باب ٢١١

كِتَابُ الصَّلَاةِ ٢١٣

- (١) باب: كيف فرضت الصَّلوات في الإسراء ٢١٣

- (٢) باب وجوب الصلّاة في الثياب ٢١٦
- (٣) باب عقد الإزار على القفا في الصلّاة ٢١٧
- (٤) باب الصلّاة في الثوب الواحد ملتحفًا به ٢١٨
- (٥) باب: إذا صلّى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ٢٢٠
- (٦) باب: إذا كان الثوب ضيقًا ٢٢٠
- (٧) باب الصلّاة في الجبّة الشاميّة ٢٢١
- (٨) باب كراهية التعرّي في الصلّاة وغيرها ٢٢٢
- (٩) باب الصلّاة في القميص والسراويل والتبّان والقباء ٢٢٣
- (١٠) باب ما يستر من العورة ٢٢٤
- (١١) باب الصلّاة بغير رداء ٢٢٥
- (١٢) باب ما يذكر في الفخذ ٢٢٥
- (١٣) باب: في كم تصلّي المرأة في الثياب؟ ٢٢٧
- (١٤) باب: إذا صلّى في ثوب له أعلام، ونظر إلى علمها ٢٢٨
- (١٥) باب: إن صلّى في ثوب مصلب أو تصاوير، هل تفسد صلاته؟ وما ينهى عن ذلك .. ٢٢٨
- (١٦) باب من صلّى في فزوج حرير ثمّ نزع ٢٢٩
- (١٧) باب الصلّاة في الثوب الأحمر ٢٢٩
- (١٨) باب الصلّاة في السطوح والمنبر والخشب ٢٣٠
- (١٩) باب: إذا أصاب ثوب المصلّي امرأته إذا سجد ٢٣٢
- (٢٠) باب الصلّاة على الحصير ٢٣٢
- (٢١) باب الصلّاة على الخمرة ٢٣٣
- (٢٢) باب الصلّاة على الفراش ٢٣٣
- (٢٣) باب السجود على الثوب في شدّة الحرّ ٢٣٤
- (٢٤) باب الصلّاة في النعال ٢٣٤
- (٢٥) باب الصلّاة في الخفاف ٢٣٤
- (٢٦) باب: إذا لم يتمّ السجود ٢٣٥
- (٢٧) باب: يبدي ضبعيه ويجافي في السجود ٢٣٥

- (٢٨) باب فضل استقبال القبلة ٢٣٦
- (٢٩) باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق ٢٣٧
- (٣٠) باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ٢٣٨
- (٣١) باب التَّوَجُّهُ نحو القبلة حيث كان ٢٣٩
- (٣٢) باب ما جاء في القبلة، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلَّى إلى غير القبلة ... ٢٤١
- (٣٣) باب حَكُّ البزاق باليد من المسجد ٢٤٢
- (٣٤) باب حَكُّ المخاط بالحصى من المسجد ٢٤٤
- (٣٥) باب: لا يبصق عن يمينه في الصَّلَاة ٢٤٤
- (٣٦) باب: ليزيق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ٢٤٥
- (٣٧) باب كَفَّارَةُ البزاق في المسجد ٢٤٥
- (٣٨) باب دفن النَّخَامَةِ في المسجد ٢٤٦
- (٣٩) باب: إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه ٢٤٦
- (٤٠) باب عظة الإمام النَّاس في إتمام الصَّلَاة، وذكر القبلة ٢٤٧
- (٤١) باب: هل يقال: مسجد بني فلان؟ ٢٤٧
- (٤٢) باب القسمة، وتعليق القنو في المسجد ٢٤٨
- (٤٣) باب من دعا لطعام في المسجد ومن أجاب فيه ٢٤٨
- (٤٤) باب القضاء واللَّعان في المسجد بين الرِّجال والنِّساء ٢٤٩
- (٤٥) باب: إذا دخل بيتًا يصلِّي حيث شاء، أو حيث أمر، ولا يتجسَّس ٢٤٩
- (٤٦) باب المساجد في البيوت ٢٥٠
- (٤٧) باب التَّيْمُنُّ في دخول المسجد وغيره ٢٥١
- (٤٨) باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهليَّة، ويتَّخذ مكانها مساجد...؟ ٢٥٢
- (٤٩) باب الصَّلَاة في مرابض الغنم ٢٥٣
- (٥٠) باب الصَّلَاة في مواضع الإبل ٢٥٤
- (٥١) باب من صلَّى وقدَّامه تُنُور أو نار، أو شيء ممَّا يعبد، فأراد به الله ٢٥٤
- (٥٢) باب كراهية الصَّلَاة في المقابر ٢٥٤
- (٥٣) باب الصَّلَاة في مواضع الخسف والعذاب ٢٥٥

- (٥٤) باب الصَّلَاة في البيعة ٢٥٥
- (٥٥) باب ٢٥٦
- (٥٦) باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» ٢٥٦
- (٥٧) باب نوم المرأة في المسجد ٢٥٧
- (٥٨) باب نوم الرجال في المسجد ٢٥٧
- (٥٩) باب الصَّلَاة إذا قدم من سفر ٢٥٩
- (٦٠) باب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين ٢٥٩
- (٦١) باب الحدث في المسجد ٢٥٩
- (٦٢) باب بنيان المسجد ٢٦٠
- (٦٣) باب التَّعَاوُن في بناء المسجد ٢٦١
- (٦٤) باب الاستعانة بالتَّجَّار والصُّنَّاع في أعواد المنبر والمسجد ٢٦٢
- (٦٥) باب من بنى مسجداً ٢٦٢
- (٦٦) باب: ياخذ بنصول النَّبْلِ إذا مرَّ في المسجد ٢٦٣
- (٦٧) باب المرور في المسجد ٢٦٣
- (٦٨) باب الشُّعْر في المسجد ٢٦٣
- (٦٩) باب أصحاب الحراب في المسجد ٢٦٤
- (٧٠) باب ذكر البيع والشُّراء على المنبر في المسجد ٢٦٤
- (٧١) باب التَّقَاضِي والملازمة في المسجد ٢٦٥
- (٧٢) باب كنس المسجد، والتقاط الخرق والقذى والعيدان ٢٦٦
- (٧٣) باب تحريم تجارة الخمر في المسجد ٢٦٦
- (٧٤) باب الخدم للمسجد ٢٦٦
- (٧٥) باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد ٢٦٧
- (٧٦) باب الاغتسال إذا أسلم، وربط الأسير أيضاً في المسجد ٢٦٧
- (٧٧) باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم ٢٦٨
- (٧٨) باب إدخال البعير في المسجد للعلَّة ٢٦٨
- (٧٩) باب ٢٦٩

- (٨٠) باب الخوخة والممر في المسجد ٢٦٩
- (٨١) باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد ٢٧١
- (٨٢) باب دخول المشرك المسجد ٢٧١
- (٨٣) باب رفع الصّوت في المساجد ٢٧٢
- (٨٤) باب الحلق والجلوس في المسجد ٢٧٣
- (٨٥) باب الاستلقاء في المسجد ومدّ الرّجل ٢٧٤
- (٨٦) باب المسجد يكون في الطّريق من غير ضرر بالنّاس ٢٧٥
- (٨٧) باب الصّلاة في مسجد الشّوق ٢٧٥
- (٨٨) باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ٢٧٦
- (٨٩) باب المساجد التي على طرق المدينة ٢٧٨
- (٩٠) باب: سترة الإمام سترة من خلفه ٢٨٢
- (٩١) باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلّي والشّرة ٢٨٣
- (٩٢) باب الصّلاة إلى الحربة ٢٨٣
- (٩٣) باب الصّلاة إلى العنزة ٢٨٣
- (٩٤) باب الشّرة بمكّة وغيرها ٢٨٤
- (٩٥) باب الصّلاة إلى الأسطوانة ٢٨٥
- (٩٦) باب الصّلاة بين السّواري في غير جماعة ٢٨٦
- (٩٧) باب ٢٨٦
- (٩٨) باب الصّلاة إلى الرّاحلة والبعير والشّجر والرّحل ٢٨٧
- (٩٩) باب الصّلاة إلى السّريير ٢٨٧
- (١٠٠) باب: يردّ المصلّي من مرّ بين يديه ٢٨٨
- (١٠١) باب إثم المارّ بين يدي المصلّي ٢٨٩
- (١٠٢) باب استقبال الرّجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلّي ٢٨٩
- (١٠٣) باب الصّلاة خلف النّائم ٢٩٠
- (١٠٤) باب التّطوّع خلف المرأة ٢٩١
- (١٠٥) باب من قال: لا يقطع الصّلاة شيء ٢٩١

- ٢٩٢ باب: إذا حمل جارية صغيرةً على عنقه في الصلاة ٢٩٢
- ٢٩٣ باب: إذا صلى إلى فراش فيه حايض ٢٩٣
- ٢٩٣ باب: هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد؟ ٢٩٣
- ٢٩٤ باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى ٢٩٤
- ٢٩٥ كتاب مواعيت الصلاة ٢٩٥
- ٢٩٥ (١) باب مواعيت الصلاة وفضلها ٢٩٥
- ٢٩٦ باب: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمَشْرِكِينَ﴾ ٢٩٦
- ٢٩٦ (٣) باب البيعة على إقامة الصلاة ٢٩٦
- ٢٩٧ (٤) باب: الصلاة كفارة ٢٩٧
- ٢٩٨ (٥) باب فضل الصلاة لوقتها ٢٩٨
- ٢٩٨ (٦) باب: الصلوات الخمس كفارة ٢٩٨
- ٢٩٩ (٧) باب تضييع الصلاة عن وقتها ٢٩٩
- ٣٠٠ باب: المصلي يناجي ربه همةً جلاً ٣٠٠
- ٣٠١ (٩) باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ٣٠١
- ٣٠٣ (١٠) باب الإبراد بالظهر في السفر ٣٠٣
- ٣٠٣ (١١) باب وقت الظهر عند الزوال ٣٠٣
- ٣٠٥ (١٢) باب تأخير الظهر إلى العصر ٣٠٥
- ٣٠٥ (١٣) باب وقت العصر ٣٠٥
- ٣٠٧ (*) باب وقت العصر ٣٠٧
- ٣٠٨ (١٤) باب إثم من فاتته العصر ٣٠٨
- ٣٠٨ (١٥) باب من ترك العصر ٣٠٨
- ٣٠٩ (١٦) باب فضل صلاة العصر ٣٠٩
- ٣١٠ (١٧) باب من أدرك ركعةً من العصر قبل الغروب ٣١٠
- ٣١١ (١٨) باب وقت المغرب ٣١١
- ٣١٣ (١٩) باب من كره أن يقال للمغرب: العشاء ٣١٣
- ٣١٣ (٢٠) باب ذكر العشاء والعتمة، ومن رآه واسعاً ٣١٣

- (٢١) باب وقت العشاء، إذا اجتمع الناس أو تأخروا..... ٣١٤
- (٢٢) باب فضل العشاء..... ٣١٥
- (٢٣) باب ما يكره من النوم قبل العشاء..... ٣١٦
- (٢٤) باب النوم قبل العشاء لمن غلب..... ٣١٦
- (٢٥) باب وقت العشاء إلى نصف الليل..... ٣١٨
- (٢٦) باب فضل صلاة الفجر..... ٣١٩
- (٢٧) باب وقت الفجر..... ٣٢٠
- (٢٨) باب من أدرك من الفجر ركعة..... ٣٢١
- (٢٩) باب من أدرك من الصلاة ركعة..... ٣٢٢
- (٣٠) باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس..... ٣٢٢
- (٣١) باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس..... ٣٢٣
- (٣٢) باب من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر..... ٣٢٤
- (٣٣) باب ما يصلى بعد العصر من الفوايت ونحوها..... ٣٢٥
- (٣٤) باب التكبير بالصلاة في يوم غيم..... ٣٢٦
- (٣٥) باب الأذان بعد ذهاب الوقت..... ٣٢٦
- (٣٦) باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت..... ٣٢٧
- (٣٧) باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، ولا يعيد إلا تلك الصلاة..... ٣٢٧
- (٣٨) باب قضاء الصلوات، الأولى فالأولى..... ٣٢٨
- (٣٩) باب ما يكره من السمر بعد العشاء..... ٣٢٩
- (٤٠) باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء..... ٣٢٩
- (٤١) باب السمر مع الضيف والأهل..... ٣٣٠
- ٣٣٣.....
- ٣٣٣.....
- (١) باب بدء الأذان وقوله **بِهَجْلٍ**: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾..... ٣٣٣
- (٢) باب الأذان مثنى مثنى..... ٣٣٤
- (٣) باب: الإقامة واحدة إلا قوله: قد قامت الصلاة..... ٣٣٥
- (٤) باب فضل التأذين..... ٣٣٥

- (٥) باب رفع الصوت بالنداء ٣٣٦
- (٦) باب ما يحقن بالأذان من الدماء ٣٣٦
- (٧) باب ما يقول إذا سمع المنادي ٣٣٧
- (٨) باب الدعاء عند النداء ٣٣٨
- (٩) باب الاستهام في الأذان ٣٣٨
- (١٠) باب الكلام في الأذان ٣٣٩
- (١١) باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ٣٣٩
- (١٢) باب الأذان بعد الفجر ٣٣٩
- (١٣) باب الأذان قبل الفجر ٣٤٠
- (١٤) باب: كم بين الأذان والإقامة؟ ٣٤٢
- (١٥) باب من انتظر الإقامة ٣٤٢
- (١٦) باب: بين كل أذانين صلاة لمن شاء ٣٤٣
- (١٧) باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذن واحد ٣٤٣
- (١٨) باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، والإقامة، وكذلك بعرفة وجمع ٣٤٤
- (١٩) باب: هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا؟ وهل يلتفت في الأذان؟ ٣٤٦
- (٢٠) باب قول الرجل: فاتتنا الصلاة ٣٤٦
- (٢١) باب: لا يسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار ٣٤٧
- (٢٢) باب: متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة؟ ٣٤٨
- (٢٣) باب: لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً، وليقم بالسكينة والوقار ٣٤٨
- (٢٤) باب: هل يخرج من المسجد لعلّة؟ ٣٤٨
- (٢٥) باب: إذا قال الإمام: مكانكم. حتى إذا رجع انتظروه ٣٤٩
- (٢٦) باب قول الرجل: ما صلينا ٣٥٠
- (٢٧) باب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة ٣٥٠
- (٢٨) باب الكلام إذا أقيمت الصلاة ٣٥١
- (٢٩) باب وجوب صلاة الجماعة ٣٥١
- (٣٠) باب فضل صلاة الجماعة ٣٥٢

- (٣١) باب فضل صلاة الفجر في جماعة ٣٥٣
- (٣٢) باب فضل التهجير إلى الظهر ٣٥٤
- (٣٣) باب احتساب الآثار ٣٥٥
- (٣٤) باب فضل صلاة العشاء في الجماعة ٣٥٦
- (٣٥) باب: اثنان فما فوقهما جماعة ٣٥٧
- (٣٦) باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، وفضل المساجد ٣٥٧
- (٣٧) باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح ٣٥٨
- (٣٨) باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٣٥٩
- (٣٩) باب حد المريض أن يشهد الجماعة ٣٦٠
- (٤٠) باب الرخصة في المطر والعلّة أن يصلّي في رحله ٣٦٢
- (٤١) باب: هل يصلّي الإمام بمن حضر؟ وهل يخطب يوم الجمعة في المطر؟ ٣٦٢
- (٤٢) باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة ٣٦٤
- (٤٣) باب: إذا دعي الإمام إلى الصلاة وببده ما ياكل ٣٦٥
- (٤٤) باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج ٣٦٥
- (٤٥) باب من صلى بالنّاس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبيّ ﷺ وسنته ... ٣٦٥
- (٤٦) باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ٣٦٦
- (٤٧) باب من قام إلى جنب الإمام لعلّة ٣٦٩
- (٤٨) باب من دخل ليؤمّ النّاس، فجاء الإمام الأوّل فتأخّر الأوّل أو لم يتأخّر ٣٧٠
- (٤٩) باب: إذا استروا في القراءة فليؤمّهم أكبرهم ٣٧٠
- (٥٠) باب: إذا زار الإمام قومًا فأمرهم ٣٧١
- (٥١) باب: إنّما جعل الإمام ليؤتمّ به ٣٧١
- (٥٢) باب متى يسجد من خلف الإمام؟ ٣٧٥
- (٥٣) باب إنم من رفع راسه قبل الإمام ٣٧٥
- (٥٤) باب إمامة العبد والمولى ...، وولد البغيّ والأعرابيّ، والغلام الذي لم يحتلم ٣٧٦
- (٥٥) باب: إذا لم يتمّ الإمام وأتمّ من خلفه ٣٧٧
- (٥٦) باب إمامة المفتون والمبتدع ٣٧٧

- (٥٧) باب: يقوم عن يمين الإمام بحدائه سواء إذا كانا اثنين ٣٧٨
- (٥٨) باب: إذا قام الرَّجُل عن يسار الإمام فحوّله الإمام إلى يمينه، لم تفسد صلاتهما ٣٧٨
- (٥٩) باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤمّ، ثمّ جاء قوم فأمّهم ٣٧٩
- (٦٠) باب: إذا طوّل الإمام، وكان للرَّجُل حاجة، فخرج فصلّى ٣٧٩
- (٦١) باب تخفيف الإمام في القيام، وإتمام الرُّكوع والسُّجود ٣٨٠
- (٦٢) باب: إذا صلّى لنفسه فليطوّل ما شاء ٣٨١
- (٦٣) باب من شكّا إمامه إذا طوّل ٣٨١
- (٦٤) باب الإيجاز في الصّلاة وإكمالها/هامش ٣٨٢
- (٦٥) باب من أخفّ الصّلاة عند بكاء الصّبي ٣٨٣
- (٦٦) باب: إذا صلّى ثمّ أمّ قومًا ٣٨٤
- (٦٧) باب من أسمع النَّاس تكبير الإمام ٣٨٥
- (٦٨) باب: الرَّجُل ياتمّ بالإمام، وياتمّ النَّاس بالمأموم ٣٨٥
- (٦٩) باب: هل ياخذ الإمام إذا شكّ بقول النَّاس؟ ٣٨٧
- (٧٠) باب: إذا بكى الإمام في الصّلاة ٣٨٨
- (٧١) باب تسوية الصُّفوف عند الإقامة وبعدها ٣٨٩
- (٧٢) باب إقبال الإمام على النَّاس عند تسوية الصُّفوف ٣٨٩
- (٧٣) باب الصَّفِّ الأوّل ٣٩٠
- (٧٤) باب: إقامة الصَّفِّ من تمام الصّلاة ٣٩٠
- (٧٥) باب إثم من لم يتّم الصُّفوف ٣٩١
- (٧٦) باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصَّفِّ ٣٩١
- (٧٧) باب: إذا قام الرَّجُل عن يسار الإمام وحوّله الإمام خلفه إلى يمينه، تمّت صلاته ٣٩٢
- (٧٨) باب المرأة وحدها تكون صفًا ٣٩٢
- (٧٩) باب ميمنة المسجد والإمام ٣٩٢
- (٨٠) باب: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة ٣٩٣
- (٨١) باب صلاة اللّيل ٣٩٣
- (٨٢) باب إيجاب التّكبير، وافتتاح الصّلاة ٣٩٥

- (٨٣) باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواءً..... ٣٩٦
- (٨٤) باب رفع اليدين إذا كَبَّرَ، وإذا ركع، وإذا رفع ٣٩٦
- (٨٥) باب: إلى أين يرفع يديه؟ ٣٩٧
- (٨٦) باب رفع اليدين إذا قام من الرُّكعتين..... ٣٩٨
- (٨٧) باب وضع اليمنى على اليسرى ٣٩٨
- (٨٨) باب الخشوع في الصَّلَاة ٣٩٩
- (٨٩) باب ما يقول بعد التَّكْبِير ٣٩٩
- (٩٠) باب ٤٠٠
- (٩١) باب رفع البصر إلى الأمام في الصَّلَاة ٤٠١
- (٩٢) باب رفع البصر إلى السَّمَاء في الصَّلَاة ٤٠٣
- (٩٣) باب الالتفات في الصَّلَاة ٤٠٣
- (٩٤) باب: هل يلتفت لأمر ينزل به، أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبلة؟ ٤٠٤
- (٩٥) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصَّلوات كُلِّها في الحضر والسَّفر ٤٠٥
- (٩٦) باب القراءة في الظُّهر ٤٠٧
- (٩٧) باب القراءة في العصر ٤٠٨
- (٩٨) باب القراءة في المغرب ٤٠٩
- (٩٩) باب الجهر في المغرب ٤١٠
- (١٠٠) باب الجهر في العشاء ٤١٠
- (١٠١) باب القراءة في العشاء بالسَّجدة ٤١٠
- (١٠٢) باب القراءة في العشاء ٤١١
- (١٠٣) باب: يطوّل في الأوليين، ويحذف في الآخرين ٤١١
- (١٠٤) باب القراءة في الفجر ٤١٢
- (١٠٥) باب الجهر بقراءة صلاة الفجر ٤١٢
- (١٠٦) باب الجمع بين السُّورتين في الرُّكعة والقراءة بالخواتيم، وبسورة قبل سورة ... ٤١٤
- (١٠٧) باب: يقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب ٤١٦
- (١٠٨) باب من خافت القراءة في الظُّهر والعصر ٤١٦

- ٤١٧ (١٠٩) باب: إذا أسمع الإمام الآية
- ٤١٧ (١١٠) باب: يطوّل في الرّكعة الأولى
- ٤١٧ (١١١) باب جهر الإمام بالتّأمين
- ٤١٨ (١١٢) باب فضل التّأمين
- ٤١٨ (١١٣) باب جهر المأموم بالتّأمين
- ٤١٩ (١١٤) باب: إذا ركع دون الصّف
- ٤١٩ (١١٥) باب إتمام التّكبير في الرّكوع
- ٤٢٠ (١١٦) باب إتمام التّكبير في السّجود
- ٤٢٠ (١١٧) باب التّكبير إذا قام من السّجود
- ٤٢١ (١١٨) باب وضع الأكفّ على الرّكب في الرّكوع
- ٤٢١ (١١٩) باب: إذا لم يتمّ الرّكوع
- ٤٢٢ (١٢٠) باب استواء الظّهر في الرّكوع
- ٤٢٢ (١٢١) باب حدّ إتمام الرّكوع والاعتدال فيه والاطمأنينة/هامش
- ٤٢٣ (١٢٢) باب أمر النّبويّ صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمّ ركوعه بالإعادة/هامش
- ٤٢٣ (١٢٣) باب الدّعاء في الرّكوع
- ٤٢٤ (١٢٤) باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع راسه من الرّكوع
- ٤٢٤ (١٢٥) باب فضل «اللّهمّ ربّنا لك الحمد»
- ٤٢٤ (١٢٦) باب
- ٤٢٥ (١٢٧) باب الاطمأنينة حين يرفع راسه من الرّكوع
- ٤٢٧ (١٢٨) باب: يهوي بالتّكبير حين يسجد
- ٤٢٨ (١٢٩) باب فضل السّجود
- ٤٣١ (١٣٠) باب: يبدي ضبعيه ويجافي في السّجود
- ٤٣١ (١٣١) باب: يستقبل بأطراف رجليه القبلة
- ٤٣١ (١٣٢) باب: إذا لم يتمّ السّجود
- ٤٣٢ (١٣٣) باب السّجود على سبعة أعظم
- ٤٣٣ (١٣٤) باب السّجود على الأنف

- ٤٣٣ باب السُّجود على الأنف، والسُّجود على الطَّين
- ٤٣٤ باب عقد الثَّياب وشدَّها، ومن ضمَّ إليه ثوبه إذا خاف أن تنكشف عورته
- ٤٣٥ باب: لا يكفُّ شعراً
- ٤٣٥ باب: لا يكفُّ ثوبه في الصَّلَاة
- ٤٣٥ باب التَّسبيح والدُّعاء في السُّجود
- ٤٣٥ باب المكث بين السَّجديتين
- ٤٣٧ باب: لا يفترش ذراعيه في السُّجود
- ٤٣٧ باب: من استوى قاعدًا في وتر من صلاته ثمَّ نهض
- ٤٣٧ باب: كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الرُّكعة
- ٤٣٨ باب: يكبَّر وهو ينهض من السَّجديتين
- ٤٣٩ باب سنَّة الجلوس في التَّشهُد
- ٤٤٠ باب من لم ير التَّشهُد الأوَّل واجبًا؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يركعتين
- ٤٤١ باب التَّشهُد في الأولى
- ٤٤١ باب التَّشهُد في الآخرة
- ٤٤٢ باب الدُّعاء قبل السَّلَام
- ٤٤٣ باب ما يتخيَّر من الدُّعاء بعد التَّشهُد وليس بواجب
- ٤٤٣ باب من لم يمسح جبهته وأنفه حتَّى صَلَّى
- ٤٤٤ باب التَّسليم
- ٤٤٤ باب: يسلم حين يسلم الإمام
- ٤٤٤ باب من لم ير ردَّ السَّلَام على الإمام، واكتفى بتسليم الصَّلَاة
- ٤٤٥ باب الذِّكر بعد الصَّلَاة
- ٤٤٧ باب: يستقبل الإمام النَّاس إذا سلَّم
- ٤٤٩ باب مكث الإمام في مصلَّاه بعد السَّلَام
- ٤٥٠ باب من صَلَّى بالنَّاس، فذكر حاجة فتحظَّاهم
- ٤٥١ باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشَّمال
- ٤٥١ باب ما جاء في الثُّوم النَّيء والبصل والكَرَّاث

- (١٦١) باب وضوء الصُّبَّان، ومتى يجب عليهم الغسل والطُّهور ٤٥٣
- (١٦٢) باب خروج النِّسَاء إلى المساجد بالليل والغسل ٤٥٧
- (١٦٣) باب انتظار النَّاس قيام الإمام العالم ٤٥٧
- (١٦٤) باب صلاة النِّسَاء خلف الرِّجَال ٤٥٨
- (١٦٥) باب سرعة انصراف النِّسَاء من الصُّبْح، وقلة مقامهنَّ في المسجد ٤٥٩
- (١٦٦) باب استيذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ٤٥٩
- (١٦٧) باب صلاة النِّسَاء خلف الرِّجَال ٤٦٠
- كِتَابُ الْجُمُعَةِ ٤٦١
- (١) باب فرض الجمعة ٤٦١
- (٢) باب فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصُّبِّي شهود يوم الجمعة؟ ٤٦١
- (٣) باب الطَّيِّب للجمعة ٤٦٢
- (٤) باب فضل الجمعة ٤٦٣
- (٥) باب ٤٦٣
- (٦) باب الدَّهْن للجمعة ٤٦٤
- (٧) باب: يلبس أحسن ما يجد ٤٦٥
- (٨) باب السُّوَاك يوم الجمعة ٤٦٥
- (٩) باب من تسوَّك بسواك غيره ٤٦٦
- (١٠) باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ٤٦٦
- (١١) باب الجمعة في القرى والمدن ٤٦٧
- (١٢) باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل، من النِّسَاء والصُّبَّان وغيرهم؟ ٤٦٨
- (١٣) باب/هامش ٤٦٩
- (١٤) باب الرُّخْصَة إن لم يحضر الجمعة في المطر ٤٧٠
- (١٥) باب من أين تؤتى الجمعة؟ وعلى من تجب؟ ٤٧٠
- (١٦) باب وقت الجمعة إذا زالت الشَّمْس ٤٧١
- (١٧) باب: إذا اشتدَّ الحرُّ يوم الجمعة ٤٧٢
- (١٨) باب المشي إلى الجمعة، وقول الله جلَّ ذكره: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ٤٧٣

- (١٩) باب: لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ٤٧٤
- (٢٠) باب: لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه ٤٧٤
- (٢١) باب الأذان يوم الجمعة ٤٧٥
- (٢٢) باب المؤذن الواحد يوم الجمعة ٤٧٥
- (٢٣) باب: يؤذن الإمام على المنبر إذا سمع النداء ٤٧٥
- (٢٤) باب الجلوس على المنبر عند التأذين ٤٧٦
- (٢٥) باب التأذين عند الخطبة ٤٧٦
- (٢٦) باب الخطبة على المنبر ٤٧٧
- (٢٧) باب الخطبة قائماً ٤٧٨
- (٢٨) باب: يستقبل الإمام القوم، واستقبال الناس الإمام إذا خطب ٤٧٩
- (٢٩) باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أمّا بعد ٤٧٩
- (٣٠) باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة ٤٨٣
- (٣١) باب الاستماع إلى الخطبة ٤٨٣
- (٣٢) باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب، أمره أن يصلّي ركعتين ٤٨٣
- (٣٣) باب من جاء والإمام يخطب صلّي ركعتين خفيفتين ٤٨٤
- (٣٤) باب رفع اليدين في الخطبة ٤٨٤
- (٣٥) باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة ٤٨٥
- (٣٦) باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ٤٨٥
- (٣٧) باب الساعة التي في يوم الجمعة ٤٨٦
- (٣٨) باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة، فصلاة الإمام ومن بقي جائزة ٤٨٦
- (٣٩) باب الصلّاة بعد الجمعة وقبلها ٤٨٦
- (٤٠) باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ ٤٨٧
- (٤١) باب القايلة بعد الجمعة ٤٨٨
- كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ ٤٨٩
- (١) باب صلاة الخوف ٤٨٩
- (٢) باب صلاة الخوف رجالاً وركباً ٤٩٠

- (٣) باب يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف ٤٩٠
- (٤) باب الصلّاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو ٤٩١
- (٥) باب صلاة الطالب والمطلوب، ركباً وإيماءً ٤٩٢
- (*) باب ٤٩٢
- (٦) باب التّبكير والغسل بالصّبوح، والصلّاة عند الإغارة والحرب ٤٩٣
- كِتَابُ الْعِيدَيْنِ ٤٩٤
- (١) باب: في العيدين والتّجمل فيه ٤٩٤
- (٢) باب الحراب والدّرق يوم العيد ٤٩٤
- (٣) باب الدّعاء في العيد سنّة العيدين لأهل الإسلام ٤٩٥
- (٤) باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج ٤٩٦
- (٥) باب الأكل يوم النّحر ٤٩٧
- (٦) باب الخروج إلى المصلّى بغير منبر ٤٩٨
- (٧) باب المشي والرّكوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة ٤٩٨
- (٨) باب الخطبة بعد العيد ٥٠٠
- (٩) باب ما يكره من حمل السّلاح في العيد والحرم ٥٠١
- (١٠) باب التّبكير إلى العيد ٥٠٢
- (١١) باب فضل العمل في أيّام التّشريق ٥٠٣
- (١٢) باب التّكبير أيّام منى، وإذا غدا إلى عرفة ٥٠٤
- (١٣) باب الصلّاة إلى الحرّبة يوم العيد ٥٠٥
- (١٤) باب حمل العنزة أو الحرّبة بين يدي الإمام يوم العيد ٥٠٥
- (١٥) باب خروج النّساء والحیض إلى المصلّى ٥٠٦
- (١٦) باب خروج الصّبيان إلى المصلّى ٥٠٦
- (١٧) باب استقبال الإمام النّاس في خطبة العيد ٥٠٧
- (١٨) باب العلم الذي بالمصلّى ٥٠٧
- (١٩) باب موعظة الإمام النّساء يوم العيد ٥٠٨
- (٢٠) باب: إذا لم يكن لها جلاباب في العيد ٥٠٩

- (٢١) باب اعتزال الحيض المصلّى ٥١٠
- (٢٢) باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلّى ٥١١
- (٢٣) باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ٥١١
- (٢٤) باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد ٥١٢
- (٢٥) باب: إذا فاته العيد يصلّي ركعتين، وكذلك النساء ٥١٣
- (٢٦) باب الصلّاة قبل العيد وبعدها ٥١٤
- كِتَابُ الْوَتْرِ ٥١٥
- (١) باب ما جاء في الوتر ٥١٥
- (٢) باب ساعات الوتر ٥١٦
- (٣) باب إيقاظ النبيّ ﷺ أهله بالوتر ٥١٧
- (٤) باب: ليجعل آخر صلاته وترًا ٥١٧
- (٥) باب الوتر على الدّابة ٥١٨
- (٦) باب الوتر في السّفر ٥١٨
- (٧) باب القنوت قبل الرّكوع وبعده ٥١٨
- كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ ٥٢٠
- (١) باب الاستسقاء، وخروج النبيّ ﷺ في الاستسقاء ٥٢٠
- (٢) باب دعاء النبيّ ﷺ: «اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» ٥٢٠
- (٣) باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا فحطوا ٥٢١
- (٤) باب تحويل الرّداء في الاستسقاء ٥٢٣
- (٥) باب انتقام الرّبّ جلّ وعزّ من خلقه بالفحط إذا انتهكت محارمه/هامش ٥٢٣
- (٦) باب الاستسقاء في المسجد الجامع ٥٢٣
- (٧) باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ٥٢٥
- (٨) باب الاستسقاء على المنبر ٥٢٦
- (٩) باب من اكتفى بصلّاة الجمعة في الاستسقاء ٥٢٧
- (١٠) باب الدّعاء إذا تقطّعت السّبل من كثرة المطر ٥٢٧
- (١١) باب ما قيل: إنّ النبيّ ﷺ لم يحوّل رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة ٥٢٨

- (١٢) باب: إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يرُدُّهم ٥٢٨
- (١٣) باب: إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ٥٢٨
- (١٤) باب الدُّعاء إذا كثر المطر: حوالينا ولا علينا ٥٢٩
- (١٥) باب الدُّعاء في الاستسقاء قايماً ٥٣٠
- (١٦) باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء ٥٣١
- (١٧) باب: كيف حوّل النَّبِيُّ ﷺ ظهره إلى النَّاسِ ٥٣١
- (١٨) باب صلاة الاستسقاء ركعتين ٥٣١
- (١٩) باب الاستسقاء في المصلّى ٥٣٢
- (٢٠) باب استقبال القبلة في الاستسقاء ٥٣٢
- (٢١) باب رفع النَّاسِ أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ٥٣٣
- (٢٢) باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٥٣٤
- (٢٣) باب ما يقال إذا أمطرت ٥٣٤
- (٢٤) باب من تمطر في المطر، حتّى يتحادر على لحيته ٥٣٥
- (٢٥) باب: إذا هبَّت الرِّيح ٥٣٥
- (٢٦) باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «نصرت بالصِّبَا» ٥٣٦
- (٢٧) باب ما قيل في الزَّلَازِل والآيات ٥٣٦
- (٢٨) باب قول الله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ٥٣٦
- (٢٩) باب: لا يدري متى يجيء المطر إلا الله ٥٣٧
- ٥٣٨ كِتَابُ الْكُسُوفِ
- (١) باب الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ٥٣٨
- (٢) باب الصَّدَقَةِ فِي الْكُسُوفِ ٥٣٩
- (٣) باب النَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي الْكُسُوفِ ٥٤٠
- (٤) باب خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ ٥٤٠
- (٥) باب: هل يقول: كسفت الشَّمْسُ، أو خسفت؟ ٥٤١
- (٦) باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «يخوِّفُ الله عباده بالكسوف» ٥٤٢
- (٧) باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ ٥٤٣

- (٨) باب طول السجود في الكسوف ٥٤٤
- (٩) باب صلاة الكسوف جماعة ٥٤٤
- (١٠) باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٥٤٦
- (١١) باب من أحب العتاقة في كسوف الشمس ٥٤٦
- (١٢) باب صلاة الكسوف في المسجد ٥٤٧
- (١٣) باب: لا تنكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته ٥٤٧
- (١٤) باب الذكر في الكسوف ٥٤٨
- (١٥) باب الدعاء في الخسوف ٥٤٩
- (١٦) باب قول الإمام في خطبة الكسوف: أمّا بعد ٥٤٩
- (١٧) باب الصلاة في كسوف القمر ٥٤٩
- (١٨) باب الركعة الأولى في الكسوف أطول ٥٥٠
- (١٩) باب الجهر بالقراءة في الكسوف ٥٥١
- كتاب سجود القرآن ٥٥٢
- (١) باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها ٥٥٢
- (٢) باب سجدة تنزيل السجدة ٥٥٢
- (٣) باب سجدة ﴿ص﴾ ٥٥٢
- (٤) باب سجدة النجم ٥٥٣
- (٥) باب سجود المسلمين مع المشركين ٥٥٣
- (٦) باب من قرأ السجدة ولم يسجد ٥٥٣
- (٧) باب سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ٥٥٤
- (٨) باب من سجد لسجود القاري ٥٥٤
- (٩) باب ازدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة ٥٥٥
- (١٠) باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود ٥٥٥
- (١١) باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها ٥٥٦
- (١٢) باب من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام ٥٥٦
- كتاب تقصير الصلاة ٥٥٧

- (١) باب ما جاء في التَّقْصِيرِ، وكم يقيم حتى يقصر؟ ٥٥٧
- (٢) باب الصَّلَاةِ بِمَنَى ٥٥٧
- (٣) باب: كم أقام النَّبِيُّ ﷺ في حَجَّتِهِ؟ ٥٥٨
- (٤) باب: في كم تقصر الصَّلَاةُ؟ ٥٥٩
- (٥) باب: يقصر إذا خرج من موضعه ٥٦٠
- (٦) باب: يصلِّي المغرب ثلاثاً في السَّفَرِ ٥٦١
- (٧) باب صلاة التَّطَوُّعِ على الدَّوَابِّ وحيثما توجَّهت به ٥٦٢
- (٨) باب الإيماء على الدَّابَّةِ ٥٦٣
- (٩) باب: ينزل للمكتوبة ٥٦٣
- (١٠) باب صلاة التَّطَوُّعِ على الحمار ٥٦٤
- (١١) باب من لم يتطوَّع في السَّفَرِ دبر الصَّلَاةِ وقبلها ٥٦٥
- (١٢) باب من تطوَّع في السَّفَرِ في غير دبر الصَّلوات وقبلها ٥٦٥
- (١٣) باب الجمع في السَّفَرِ بين المغرب والعشاء ٥٦٦
- (١٤) باب: هل يؤدَّن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء ٥٦٧
- (١٥) باب: يؤخَّر الظُّهْرُ إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشَّمْسُ ٥٦٨
- (١٦) باب: إذا ارتحل بعدما زاغت الشَّمْسُ صلَّى الظُّهْرَ ثمَّ ركب ٥٦٨
- (١٧) باب صلاة القاعد ٥٦٨
- (١٨) باب صلاة القاعد بالإيماء ٥٧٠
- (١٩) باب: إذا لم يطق قاعداً صلَّى على جنب ٥٧٠
- (٢٠) باب: إذا صلَّى قاعداً، ثمَّ صحَّ، أو وجد حَقَّةً، ثمَّ ما بقي ٥٧١
- ٥٧٢ كِتَابُ التَّهَجُّدِ
- (١) باب التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ وقوله هَمَزَ لَيْلٍ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ ٥٧٢
- (٢) باب فضل قيام اللَّيْلِ ٥٧٣
- (٣) باب طول السُّجود في قيام اللَّيْلِ ٥٧٣
- (٤) باب ترك القيام للمريض ٥٧٤
- (٥) باب تحريض النَّبِيِّ ﷺ على صلاة اللَّيْلِ والنَّوَابِلِ من غير إيجاب ٥٧٤

- (٦) باب قيام النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تَرَم قَدَمَاهُ ٥٧٦
- (٧) باب من نام عند السَّحَر ٥٧٦
- (٨) باب من تسَحَّرَ فلم يَنِم حَتَّى صَلَّى الصُّبْح ٥٧٧
- (٩) باب طول القيام في صلاة اللَّيْلِ ٥٧٨
- (١٠) باب: كيف كان صلاة النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ وكم كان النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي من اللَّيْلِ؟ .. ٥٧٨
- (١١) باب قيام النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ونومه، وما نسخ من قيام اللَّيْلِ ٥٧٩
- (١٢) باب عقد الشَّيْطَان على قافية الرَّاس إذا لم يَصَلِّ بِاللَّيْلِ ٥٨٠
- (١٣) باب: إذا نام ولم يَصَلِّ بال الشَّيْطَان في أذنه ٥٨١
- (١٤) باب الدُّعَاء والصَّلَاة من آخر اللَّيْلِ ٥٨٢
- (١٥) باب من نام أوَّل اللَّيْلِ وأحيا آخره ٥٨٢
- (١٦) باب قيام النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ في رمضان وغيره ٥٨٣
- (١٧) باب فضل الظُّهُور بِاللَّيْلِ والنَّهَار، وفضل الصَّلَاة بعد الوضوء بِاللَّيْلِ والنَّهَار ... ٥٨٤
- (١٨) باب ما يكره من التَّشْدِيد في العبادة ٥٨٤
- (١٩) باب ما يكره من ترك قيام اللَّيْلِ لمن كان يقومه ٥٨٥
- (٢٠) باب ٥٨٦
- (٢١) باب فضل من تعارَّ من اللَّيْلِ فصلَّى ٥٨٦
- (٢٢) باب المداومة على ركعتي الفجر ٥٨٨
- (٢٣) باب الضُّجْعة على الشَّقِّ الأيمن بعد ركعتي الفجر ٥٨٨
- (٢٤) باب من تحدَّث بعد الرُّكْعَتَيْن ولم يضطجع ٥٨٩
- (٢٥) باب ما جاء في التَّطَوُّعِ مثنى مثنى ٥٨٩
- (٢٦) باب الحديث يعني بعد ركعتي الفجر ٥٩٢
- (٢٧) باب تعاهد ركعتي الفجر، ومن سمَّاهما تطوُّعاً ٥٩٢
- (٢٨) باب ما يقرأ في ركعتي الفجر ٥٩٢
- (٢٩) باب التَّطَوُّع بعد المكتوبة ٥٩٣
- (٣٠) باب من لم يتطوَّع بعد المكتوبة ٥٩٤
- (٣١) باب صلاة الضُّحَى في السَّفَر ٥٩٤

- (٣٢) باب من لم يصلِّ الضُّحى، ورآه واسعاً ٥٩٥
- (٣٣) باب صلاة الضُّحى في الحضر ٥٩٥
- (٣٤) باب: الرَّكَعَتَانِ قَبْلَ الظُّهْرِ ٥٩٦
- (٣٥) باب الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ ٥٩٦
- (٣٦) باب صلاة التَّوَاغِلِ جَمَاعَةً ٥٩٧
- (٣٧) باب التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ ٥٩٩
- كِتَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ٦٠٠
- (١) باب فضل الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ٦٠٠
- (٢) باب مسجد قباء ٦٠١
- (٣) باب من أتى مسجد قباء كلَّ سَبْتٍ ٦٠١
- (٤) باب إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً ٦٠٢
- (٥) باب فضل ما بين القبر والمنبر ٦٠٢
- (٦) باب مسجد بيت المقدس ٦٠٢
- كِتَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ ٦٠٤
- (١) باب استعانة اليد في الصَّلَاةِ، إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ ٦٠٤
- (٢) باب ما ينهى من الكلام في الصَّلَاةِ ٦٠٥
- (٣) باب ما يجوز من التَّسْبِيحِ وَالْحَمْدِ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ ٦٠٥
- (٤) باب من سَمَّى قَوْمًا، أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مَوَاجِهَةً وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ٦٠٦
- (٥) باب: التَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ ٦٠٦
- (٦) باب من رجع الفهقري في صلاته، أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ ٦٠٧
- (٧) باب: إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلِدَهَا فِي الصَّلَاةِ ٦٠٨
- (٨) باب مسح الحصى في الصَّلَاةِ ٦٠٨
- (٩) باب بسط الثَّوبِ فِي الصَّلَاةِ لِلسُّجُودِ ٦٠٨
- (١٠) باب ما يجوز من العمل في الصَّلَاةِ ٦٠٩
- (١١) باب: إِذَا انْفَلَتَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ ٦١٠
- (١٢) باب ما يجوز من البصاق والتَّفَنُّحِ فِي الصَّلَاةِ ٦١١

- (١٣) باب: من صفق جاهلاً من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته ٦١٢
- (١٤) باب: إذا قيل للمصلي: تقدم أو انتظر، فانتظر، فلا باس ٦١٢
- (١٥) باب: لا يرد السلام في الصلاة ٦١٣
- (١٦) باب رفع الأيدي في الصلاة، لأمر ينزل به ٦١٣
- (١٧) باب الخصر في الصلاة ٦١٤
- (١٨) باب: يفكر الرجل الشيء في الصلاة ٦١٥
- ٦١٧ كِتَابُ السَّهْوِ
- (١) باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة ٦١٧
- (٢) باب: إذا صلى خمساً ٦١٧
- (٣) باب: إذا سلم في ركعتين، أو في ثلاث، فسجد سجدتين ٦١٨
- (٤) باب من لم يتشهد في سجدتي السهو ٦١٨
- (٥) باب من يكبر في سجدتي السهو ٦١٩
- (٦) باب: إذا لم يدر كم صلى: ثلاثاً أو أربعاً، سجد سجدتين وهو جالس ٦٢٠
- (٧) باب السهو في الفرض والتطوع ٦٢١
- (٨) باب: إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع ٦٢١
- (٩) باب الإشارة في الصلاة ٦٢٢
- ٦٢٤ كِتَابُ الْجَنَائِزِ
- (١) باب: في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله ٦٢٤
- (٢) باب الأمر باتِّباع الجنائز ٦٢٤
- (٣) باب الدُّخُولُ عَلَى المَيِّتِ بعد الموت إذا أدرج في كفنه ٦٢٥
- (٤) باب الرَّجُلُ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ المَيِّتِ بنفسه ٦٢٧
- (٥) باب الإِذْنُ بِالجِنَازَةِ ٦٢٨
- (٦) باب فضل من مات له ولد فاحتسب، ٦٢٨
- (٧) باب قول الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عند القبر: اصبري ٦٢٩
- (٨) باب غسل الميِّتِ ووضوئه بالماء والسُّدْر ٦٣٠
- (٩) باب ما يستحبُّ أَنْ يَغْسَلَ وَتَرًا ٦٣١

- (١٠) باب: يبدأ بميامن الميت ٦٣١
- (١١) باب مواضع الوضوء من الميت ٦٣١
- (١٢) باب: هل تكفن المرأة في إزار الرجل؟ ٦٣٢
- (١٣) باب: يجعل الكافور في آخره ٦٣٢
- (١٤) باب نقض شعر المرأة ٦٣٣
- (١٥) باب: كيف الإشعار للميت؟ ٦٣٣
- (١٦) باب: هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون؟ ٦٣٤
- (١٧) باب: يلقي شعر المرأة خلفها ٦٣٤
- (١٨) باب الثياب البيض للكفن ٦٣٥
- (١٩) باب الكفن في ثوبين ٦٣٥
- (٢٠) باب الحنوط للميت ٦٣٥
- (٢١) باب: كيف يكفن المحرم؟ ٦٣٦
- (٢٢) باب الكفن في القميص الذي يكف، أو لا يكف، ومن كفن بغير قميص ٦٣٦
- (٢٣) باب الكفن بغير قميص ٦٣٧
- (٢٤) باب الكفن ولا عمامة ٦٣٨
- (٢٥) باب الكفن من جميع المال ٦٣٨
- (٢٦) باب: إذا لم يوجد إلا ثوب واحد ٦٣٨
- (٢٧) باب: إذا لم يجد كفنًا، إلا ما يوارى راسه أو قدميه، غطى راسه ٦٣٩
- (٢٨) باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه ٦٣٩
- (٢٩) باب اتباع النساء الجنائز ٦٤٠
- (٣٠) باب حد المرأة على غير زوجها ٦٤٠
- (٣١) باب زيارة القبور ٦٤١
- (٣٢) باب قول النبي ﷺ: «يعدب الميت ببعض بكاء أهله عليه» ٦٤٢
- (٣٣) باب ما يكره من النياحة على الميت ٦٤٤
- (٣٤) باب ٦٤٥
- (٣٥) باب: ليس من شق الجيوب ٦٤٥

- (٣٦) باب: رثى النَّبِيُّ ﷺ سعد بن خولة ٦٦٠
- (٣٧) باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة ٦٦٠
- (٣٨) باب: ليس منّا من ضرب الخدود ٦٦١
- (٣٩) باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهليّة عند المصيبة ٦٦١
- (٤٠) باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن ٦٦١
- (٤١) باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة ٦٦٢
- (٤٢) باب الصّبر عند الصّدمة الأولى ٦٦٣
- (٤٣) باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا بكَ لمحزونون» ٦٦٣
- (٤٤) باب البكاء عند المريض ٦٦٤
- (٤٥) باب ما ينهى عن النّوح والبكاء، والزّجر عن ذلك ٦٦٤
- (٤٦) باب القيام للجنّازة ٦٦٥
- (٤٧) باب: متى يقعد إذا قام للجنّازة؟ ٦٦٦
- (٤٨) باب من تبع جنّازة فلا يقعد حتّى توضع عن مناكب الرّجال ٦٦٦
- (٤٩) باب من قام لجنّازة يهوديّ ٦٦٧
- (٥٠) باب حمل الرّجال الجنّازة دون النّساء ٦٦٨
- (٥١) باب السّرعة بالجنّازة ٦٦٨
- (٥٢) باب قول الميّت وهو على الجنّازة: قدّموني ٦٦٨
- (٥٣) باب من صفّ صفّين أو ثلاثة على الجنّازة خلف الإمام ٦٦٩
- (٥٤) باب الصّفوف على الجنّازة ٦٦٩
- (٥٥) باب صفوف الصّبيان مع الرّجال على الجنّازة ٦٧٠
- (٥٦) باب سنّة الصّلاة على الجنّازة ٦٧٠
- (٥٧) باب فضل اتّباع الجنّازة ٦٧١
- (٥٨) باب من انتظر حتّى تدفن ٦٧٢
- (٥٩) باب صلاة الصّبيان مع النّاس على الجنّازة ٦٧٣
- (٦٠) باب الصّلاة على الجنّازة بالمصلّى والمسجد ٦٧٣
- (٦١) باب ما يكره من اتّخاذ المساجد على القبور ٦٧٤

- (٦٢) باب الصلوة على النفساء إذا ماتت في نفاسها ٦٦٠
- (٦٣) باب: أين يقوم من المرأة والرجل؟ ٦٦١
- (٦٤) باب التكبير على الجنابة أربعاً ٦٦١
- (٦٥) باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنابة ٦٦٢
- (٦٦) باب الصلوة على القبر بعدما يدفن ٦٦٢
- (٦٧) باب: الميت يسمع خفق النعال ٦٦٣
- (٦٨) باب من أحبّ الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ٦٦٤
- (٦٩) باب الدفن بالليل ٦٦٤
- (٧٠) باب بناء المسجد على القبر ٦٦٤
- (٧١) باب من يدخل قبر المرأة ٦٦٥
- (٧٢) باب الصلوة على الشهيد ٦٦٥
- (٧٣) باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر ٦٦٦
- (٧٤) باب من لم ير غسل الشهداء ٦٦٦
- (٧٥) باب من يقدم في اللحد ٦٦٧
- (٧٦) باب الإذخر والحشيش في القبر ٦٦٧
- (٧٧) باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلّة؟ ٦٦٨
- (٧٨) باب اللحد والشق في القبر ٦٦٩
- (٧٩) باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلّى عليه؟ ٦٧٠
- (٨٠) باب: إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله ٦٧٣
- (٨١) باب الجريد على القبر ٦٧٤
- (٨٢) باب موعظة المحدّث عند القبر، وقعود أصحابه حوله ٦٧٥
- (٨٣) باب ما جاء في قاتل النفس ٦٧٦
- (٨٤) باب ما يكره من الصلوة على المنافقين والاستغفار للمشركين ٦٧٦
- (٨٥) باب ثناء الناس على الميت ٦٧٧
- (٨٦) باب ما جاء في عذاب القبر ٦٧٨
- (٨٧) باب التّعوذ من عذاب القبر ٦٨٠

- (٨٨) باب: عذاب القبر من الغيبة والبول ٦٨١
- (٨٩) باب الميِّت يعرض عليه بالغداة والعشي ٦٨٢
- (٩٠) باب كلام الميِّت على الجنابة ٦٨٢
- (٩١) باب ما قيل في أولاد المسلمين ٦٨٢
- (٩٢) باب ما قيل في أولاد المشركين ٦٨٣
- (٩٣) باب ٦٨٤
- (٩٤) باب موت يوم الاثنين ٦٨٦
- (٩٥) باب موت الفجأة البغته ٦٨٧
- (٩٦) باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم ٦٨٧
- (٩٧) باب ما ينهى من سب الأموات ٦٨٩
- (٩٨) باب ذكر شرار الموتى ٦٨٩
- ٦٩١ الفهرس



بَيْتُ السُّنَّةِ

لِخِدْمَةِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة - هاتف 012 5650705

جوال : 00 966 50101 7111

الموقع الإلكتروني : www.baitalsunnah.com

البريد الإلكتروني : info@baitalsunnah.com

صفحتنا في تويتر : [@baitalsunnah](https://twitter.com/baitalsunnah)